

مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ

وَسْتَنْبَاطُ الْمَسْأَلَةِ

وَالذَّهَبُ

فِي الْمَدِينَةِ

الْحَاجُّ مِيرَا حَسْبُ الْوَرَعِيِّ الطَّبْرَقِيِّ

الْمَدِينَةُ

بَحْثٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِلْمَدِينَةِ



PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY



32101 015243437

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

1969 JUN 12

المكتبة
الاسلامية
القدس



١٨

Tabarsi

مُسْتَدْرَاكُ الْوَسَائِلِ

وَمُسْتَنْبَطُ الْمَسَائِلِ

تأليف

فاطمة المحمدين

الحاج ميرزا حسين التوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤتمنة ان البيت عليهم السلام لأحياء التراث

الجزء الثامن

2271

.398

.944

1986

جزء 8

إسم الكتاب : مستدرك الوسائل - الجزء الثامن

المؤلف : خاتمة المحدثين الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي، المتوفى سنة ١٣٢٠هـ.

تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث - قم.

الطبعة : الأولى - ١٤٠٧ هـ .

المطبعة : مهر-قم.

العدد : ٢٠٠٠ نسخة .

السعر : ١٢٠٠ ريال.

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

DUPL



32101 015243437

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة ومسجلة

لمؤسسة آل البيت (ع) لآحياء التراث

كتاب الحج من مستدرك الوسائل
بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحج

- فهرست أنواع الأبواب اجمالاً :
- أبواب وجوبه وشرائطه .
 - أبواب النيابة .
 - أبواب أقسام الحج .
 - أبواب المواقيت .
 - أبواب آداب السفر .
 - أبواب أحكام الدواب .
 - أبواب احكام العشرة .
 - أبواب الاحرام .
 - أبواب تروك الاحرام .
 - أبواب كفارات الصيد .
 - أبواب كفارات الاستمتاع .
 - أبواب بقية كفارات الاحرام .
 - أبواب الاحصار والصد .
 - أبواب مقدمات الطواف .
 - أبواب الطواف .
 - أبواب السعي .

- أبواب التقصير .
- أبواب احرام الحج والوقوف بعرفة .
- أبواب الوقوف بالمشعر .
- أبواب رمي جمرة العقبة .
- أبواب الذبح .
- أبواب الحلق والتقصير .
- أبواب زيارة البيت .
- أبواب العود إلى منى ورمي الجمار والمبيت والنفر .
- أبواب العمرة .
- أبواب المزار وما يناسبه .
- تفصيل الأبواب .

أبواب وجوب الحج وشرايطه

أبواب وجوب الحج وشرائطه

١ - ﴿ باب وجوبه على كل مكلف مستطيع ﴾

[٨٩١٥] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جدّه جعفر بن محمد ، عن أبيه : « أن عليًا (عليه السلام) أمر الناس بإقامة أُرْبَع : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، ويتمّوا الحجّ ، والعمرة لله جميعا » .

[٨٩١٦] ٢ - وبهذا الإسناد : عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : سافروا تصحّوا ، وصوموا تؤجروا ، واغزوا تغنموا ، وحجّوا لن تفتقروا » الخبر .

[٨٩١٧] ٣ - وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الحج ثوابه الجنة ، والعمرة كفارة كلّ ذنب » .

[٨٩١٨] ٤ - وبهذا الإسناد : عنه (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لما نادى إبراهيم (عليه السلام) بالحجّ لبّي الخلق ، فمن لبّي تلبية واحدة

أبواب وجوب الحج وشرائطه

الباب ١

١ - الجعفریات ص ٦٧ .

٢ - الجعفریات ص ٦٥ .

٣ - الجعفریات ص ٦٧ .

٤ - الجعفریات ص ٦٣ .

حجّ حجة واحدة ، ومن لبى مرتين حجّ حجّتين ، ومن زاد فبحسب ذلك .

٥ - [٨٩١٩] - وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الحج جهاد كل ضعيف ، وجهاد المرأة حسن التبعل . »

٦ - [٨٩٢٠] - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن أبان ، عن أبي الفضل بن أبي العباس في قول الله : ﴿ واتموا الحج والعمرة لله ﴾^(١) قال : هما مفروضتان .

٧ - [٨٩٢١] - وعن الكاهلي قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) ، يذكر الحج فقال : « إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : هو أحد الجهادين ، هو جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء ، إنه ليس شيء أفضل من الحج إلا الصلاة ، وفي الحج هاهنا صلاة ، وليس في الصلاة قبلكم حج ، لا تدع الحج وأنت تقدر عليه ، ألا ترى أنه يشعث فيه رأسك ؟ ويقشف^(١) فيه جلدك ؟ وتمتنع^(٢) فيه من النظر الى النساء ؟ إنا هاهنا ونحن قريب ولنا مياه متصلة ، فما نبلغ الحج حتى يشق علينا ، فكيف أنتم في بعد البلاد ؟ وما من ملك ولا سوقة يصل الى الحج إلا بمشقة ، من تغير مطعم أو مشرب ، أو ريح أو شمس لا يستطيع ردها ، وذلك لقول الله : ﴿ وتحمل أثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق

٥ - الجعفریات ص ٦٧ .

٦ - تفسير العياشي ج ١ ص ٨٨ ح ٢٢٤ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

٧ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٥٤ ح ٥ .

(١) القشف : قدر الجلد وراثاة الهيئة وسوء الحال (مجمع البحرين ج ٥ ص

(١٠٨) .

(٢) في المصدر : وتمتنع .

الأنفس إن ربكم لرؤف رحيم ﴿٣﴾ .

[٨٩٢٢] ٨ - وعن الحلبي قال : سئل أبو عبد الله (عليه السلام) ، عن البيت أكان يحج قبل أن يبعث النبي (صلى الله عليه وآله) ؟ قال : « نعم ، وتصديقه في القرآن قول شعيب (ع) حين قال لموسى (ع) حيث تزوج : ﴿ على أن تأجرني ثماني حجج ﴾^(١) ولم يقل ثماني سنين ، وأن آدم ونوح (عليه السلام) حجا ، وسليمان بن داود قد حج البيت بالجن والإنس والطير والريح ، وحج موسى على جمل أحر ، يقول : لبيك لبيك ، وأنه كما قال الله : ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين ﴾^(٢) الخبر .

[٨٩٢٣] ٩ - وعن زرارة قال : سئل أبو جعفر (عليه السلام) ، عن البيت أكان يحج إليه قبل أن يبعث النبي (صلى الله عليه وآله) ؟ قال : « نعم لا يعلمون أن الناس قد كانوا يحجّون ، ويميزكم^(١) أن آدم ونوحا وسليمان ، قد حجّوا البيت بالجن والإنس والطير ، ولقد حجّه موسى (عليه السلام) على جمل أحر ، يقول : لبيك لبيك ، فإنه كما قال الله تعالى : ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين ﴾^(٢) .

(٣) النحل ١٦ : ٧

٨ - تفسير العياشي ج ١ ص ٦٠ ح ٩٩ .

(١) القصص ٢٨ : ٢٧ .

(٢) آل عمران ٣ : ٩٦ .

٩ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٨٦ ح ٩٢

(١) في المصدر : ونخبركم .

(٢) آل عمران ٣ : ٩٦ .

[٨٩٢٤] ١٠ - فقه الرضا (عليه السلام) : « اعلم يرحمك الله أن الحج فريضة من فرائض الله عز وجل اللازمة الواجبة على من استطاع اليه سبيلا .

وروي أن مناديا ينادي بالحاج إذا قضاوا مناسكهم : قد غفر لكم ما مضى ، فاستأنفوا العمل .

وروي ان حجة مقبولة ، خير من الدنيا بما فيها .

[٨٩٢٥] ١١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه سئل عن قول الله عز وجل : ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ (١) الآية ، يعني به الحج دون العمرة ؟ قال : « لا ، ولكن يعني به الحج والعمرة جميعا لأنهما مفروضان ، وتلا قول الله عز وجل : ﴿ واتموا الحج والعمرة لله ﴾ (٢) وقال : تمامها أداؤهما .

[٨٩٢٦] ١٢ - وعنه (عليه السلام) أنه قال : « ما من سبيل من سبل الله افضل من الحج ، إلا رجل يخرج بسيفه فيجاهد في سبيل الله حتى يستشهد .

[٨٩٢٧] ١٣ - علي بن ابراهيم في تفسيره : في قوله تعالى : ﴿ ففرّوا الى الله ﴾ (١) أي حجّوا .

١٠ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

١١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

(٢) البقرة ٢ : ١٩٦ .

١٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٣ .

١٣ - تفسير القمي ج ٢ ص ٣٣٠ .

(١) الذاريات ٥١ : ٥٠ .

وفي قوله تعالى : ﴿ رب لولا أخرجتني إلى أجل قريب فأصدق ﴾^(٢) يعني^(٣) احج^(٤) .

[٨٩٢٨] ١٤ - وعن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابان بن عثمان ، عن ابن عبد الله (عليه السلام) ، في حديث حج آدم (عليه السلام) ، قال : فقال : « فلما قضى آدم حجه ولقيته الملائكة بالأبطح ، فقالوا : يا آدم ، برّ حجك ، أما إنه^(١) قد حججنا قبلك هذا البيت بألفي عام . »

[٨٩٢٩] ١٥ - أحمد بن محمد السّاري في كتاب التنزيل والتحريف : عن ابن سيف ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، في قوله تعالى : ﴿ ففروا الى الله إنّى لكم منه نذير مبين ﴾^(١) قال : « فَرّوا من الظلمة الى الحجّ » .

[٨٩٣٠] ١٦ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « صلّوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدّوا زكاة مالكم ، وحجّوا بيتكم ، تدخلوا جنّة ربكم » .

[٨٩٣١] ١٧ - عوالي اللآلي : وفي الحديث : أن ابراهيم (عليه السلام) لما

(٢) المنافقون ٦٣ : ١٠ .

(٣) في المصدر زيادة : بقوله أصدق أي .

(٤) نفس المصدر ج ٢ ص ٣٧٠ .

١٤ - تفسير القمي ج ١ ص ٤٥ .

(١) في المصدر : إنّا .

١٥ - التنزيل والتحريف ص ٥٦ ب .

(١) الذاريات ٥١ : ٥٠ .

١٦ - تفسير الشيخ أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٦١١ .

١٧ - عوالي اللآلي ج ٤ ص ٣٥ ح ١٢٢ .

فرغ من بناء البيت ، جاء جبرئيل فأمره أن يؤذّن في الناس بالحج ، فقال ابراهيم : يا رب وما عسى أن يبلغ صوتي ؟ فقال تعالى : أذن وعليّ البلاغ ، فعلا ابراهيم المقام فارتفع حتى صار كأعلى طود يكون من الجبال ، وأقبل بوجهه يمينا وشمالا وشرقا وغربا ، ونادى : أيها الناس ، كتب عليكم الحج الى البيت العتيق فاجيبوا ، فأجابه من كان في أصلاب الرجال وأرحام النساء : لبيك اللهم لبيك .

[١٨٩٣٢] ١٨ - وعن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله ، هل على النساء جهاد ؟ قال : « نعم ، جهاد لا قتال فيه ، الحج والعمرة » .

٢ - ﴿ باب أنه يجب الحج على الناس في كل عام ، وجوبا كفايا ﴾

[١٨٩٣٣] ١ - أحمد بن محمد السيارى في كتاب التحريف والتنزيل : عن منصور بن العباس ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي عبيدة المدائني ، عن سليمان بن خالد قال : قلت للعبد الصالح (عليه السلام) : ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ﴾ ^(١) قال : « لله الحج على خلقه في كل عام ، من استطاع اليه سبيلا » قلت : ﴿ ومن كفر ﴾ قال : « يا سليمان ، ليس من ترك الحج منهم فقد كفر ، ولكن من زعم أن هذا ليس هكذا فقد كفر » .

[١٨٩٣٤] ٢ - وعن علي بن مهزيار : وسئل عمّا رواه أصحابنا : أن الله عزّ

١٨ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢١٣ ح ٦٨ .

الباب ٢

١ - التنزيل والتحريف ص ١٥ ح أ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

٢ - التنزيل والتحريف ص ١٥ ح أ .

وجل أوجب الحج على أهل الجدة^(١) في كل عام ، فقال : روينا عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : « ﴿ الله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾^(٢) فمن وجد السبيل فقد وجب عليه الحج ، وقال : مدمن الحج إذا وجد السبيل حج » .

[٨٩٣٥] ٣ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن الحلبي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث حجة الوداع ، الى أن قال - : « فقال سراقه بن جعشم الكناني : يا رسول الله ، علّمنا ديننا كأنما خلقنا اليوم ، رأيت لهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا ، أو لكل عام ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا بل لأبد لأبد » .

٣ - ﴿ باب وجوب الحج مع الشرائط ، مرة واحدة في العمر ، وجوباً عينياً ﴾

[٨٩٣٦] ١ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « وأما ما يجب على العباد في أعمارهم مرة واحدة فهو الحج ، فرض عليهم مرة واحدة ، لبعث الأمانة والمشقة عليهم في الأنفس والأموال ، فالحج فرض على الناس جميعاً ، إلا من كان له عذر » .

[٨٩٣٧] ٢ - وعن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « لما نزلت :

(١) الجدة : المال (لسان العرب ج ٣ ص ٤٤٥) .

(٢) آل عمران ٣ : ٩٧ .

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٠ ح ٢٣٠ .

الباب ٣

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٨ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٨ .

﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ﴾^(١) قال المؤمنون : يا رسول الله أفي كل عام ؟ فسكت ، فأعادوا عليه مرتين ، فقال : لا ، ولو قلت نعم لوجبت « فأنزل الله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾^(٢) .

[٨٩٣٨] ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) : « اعلم يرحمك الله ، أن الحج فريضة من فرائض الله - الى أن قال - وقد وجب في طول العمر مرة واحدة ، ووعد عليها من الثواب الجنة ، والعفو من الذنوب » .

[٨٩٣٩] ٤ - عوالي اللآلي : عن الشهيد قال : روى ابن عباس قال : لما خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالحج ، قام اليه الأقرع بن حابس فقال في كل عام ؟ فقال : « لا ، ولو قلت لوجب ، ولو وجب لم تفعلوا ، إنما الحج في العمر مرة واحدة ، فمن زاد فتطوع » .

وعنه (صلى الله عليه وآله)^(١) أنه قال : « إن الله كتب عليكم الحج » فقام الأقرع بن حابس [فقال في]^(٢) كل عام يا رسول الله ؟ فسكت ثم قال : « لو قلت لوجب ، ثم إذا لا تسعون ولا تطيقون ، ولكنه حجة واحدة » .

[٨٩٤٠] ٥ - ابن شهر آشوب في المناقب : عن الفضل بن الربيع ورجل

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

(٢) المائدة ٥ : ١٠١ .

٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

٤ - عوالي اللآلي ج ٢ ص ٨٥ ح ٢٣١ .

(١) نفس المصدر ج ١ ص ١٦٩ ح ١٨٩ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٥ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٣١٢ .

آخر ، عن الكاظم (عليه السلام) - في حديث طويل - أنه قال للرشيد في المسجد الحرام ، لما سأله عن فرضه : « إن الفرض - رحمك الله - واحد وخمسة - الى أن قال - ومن الدهر كلّه واحد - الى أن قال (عليه السلام) - وأما قولي: فمن الدهر كلّه واحد فحجة الاسلام » الخبر .

٤ - ﴿ باب عدم جواز تعطيل الكعبة عن الحج ﴾

[٨٩٤١] ١ - كتاب حسين بن عثمان بن شريك : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « لو ترك الناس الحج ، ما ينظروا^(١) بالعذاب » .

[٨٩٤٢] ٢ - ثقة الاسلام في الكافي : عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، ومحمد بن اسماعيل ، عن الفضل ، عن صفوان ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : بعث اليّ أبو الحسن موسى (عليه السلام) بوصية أمير المؤمنين (عليه السلام) : « بسم الله الرحمن الرحيم - الى أن قال - الله الله في بيت ربكم ، فلا يخلو منكم ما بقيتم ، فإنه إن ترك لم تناظروا ، وأدنى ما يرجع به من أمّه أن يغفر له ما سلف » .

[٨٩٤٣] ٣ - العياشي في تفسيره : عن يونس بن ظبيان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « وإن الله ليدفع بمن يحج من شيعتنا عمّن لا يحج منهم ، ولو أجمعوا على ترك الحج هلكوا » .

الباب ٤

١ - كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص ١٠٩ .

(١) في المصدر : ما انتظروا ، وفي نسخة : فليظروا .

٢ - الكافي ج ٧ ص ٥١ .

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٣٥ .

[٨٩٤٤] ٤ - دعائم الاسلام : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إذا تركت أمتي هذا البيت أن تؤمّه ، لم تناظر » .

٥ - ﴿ باب وجوب الحج مع الاستطاعة على الفور وتحريم تركه وتسويفه ﴾

[٨٩٤٥] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه سئل عن الرجل يسوّف الحج ، لا يمنعه منه إلاّ تجارة تشغله أو دين له ، قال : « لا عذر له ، لا ينبغي له أن يسوّف الحج ، وإن مات فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام » .

[٨٩٤٦] ٢ - وعنه (عليه السلام) : أنه سئل عن رجل له مال ، لم يحج حتى مات ، قال : « هذا ممن قال الله عزّ وجلّ : ﴿ ونحشره يوم القيامة أعمى ﴾ ^(١) قيل : أعمى؟! قال : « نعم أعرض ^(٢) عن طريق الخير » .

[٨٩٤٧] ٣ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من أراد الحج فشغله حاجة من أمر الدنيا ، لم تقض حاجته حتى يرى المحلّقين » .

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٩ .

الباب ٥

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٨ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٩ .

(١) طه ٢٠ : ١٢٤ .

(٢) في المصدر : عمي .

٣ - الجعفریات ص ٦٥ .

[٨٩٤٨] ٤ - علي بن ابراهيم في تفسيره : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال في قوله تعالى : ﴿ ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة أعمى واضلّ سبيلاً ﴾ ^(١) قال : « نزلت فيمن يسوّف الحج حتى مات ولم يحج [فهو أعمى] ^(٢) فعمي عن فريضة من فرائض الله » .

[٨٩٤٩] ٥ - البحار ، نقلا عن خط الشهيد (ره) : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « ليحذر أحدكم أن يعوق أخاه عن الحج ، فتصيبه فتنة في دنياه ، مع ما يدخر له في الآخرة » .

[٨٩٥٠] ٦ - بعض نسخ الفقه الرضوي (عليه السلام) : قال : « قال ابي (عليهما السلام) : رجل كان له مال فترك الحج حتى توفي ، كان من الذين قال الله : ﴿ ونحشره يوم القيامة أعمى ﴾ ^(١) قلت : أعمى !؟ قال : أعماه الله عن طريق الخير » .

[٨٩٥١] ٧ - عوالي اللآلي : عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من أراد الحج فليتعجل ، فإنه قد يمرض المريض ، وتضلّ الضالة ، وتعرض الحاجة » .

٤ - تفسير القمي ج ٢ ص ٢٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٥ ح ٥ وفي تفسير

العياشي ج ٢ ص ٣٠٥ وعنه في البرهان ج ٢ ص ٤٣٣ ح ٩ .

(١) الاسراء ١٧ : ٧٢ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٥ - البحار ج ٩٩ ص ١٥ .

٦ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ .

(١) طه ٢٠ : ١٢٤ .

٧ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٨٦ ح ١٧ .

٦ - ﴿باب ثبوت الكفر والارتداد بترك الحج وتسويفه ، استخفافا أو جحودا﴾

[٨٩٥٢] ١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن ذريح ، عن ابي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : « من مات ولم يحج حجة الاسلام ، فليمت إن شاء يهوديا ، وإن شاء نصرانيا » .

[٨٩٥٣] ٢ - دعائم الاسلام : روينا عن علي (عليه السلام) ، أنه سئل عن قول الله عز وجل : ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ﴾^(١) الى آخر الآية ، قال : « هذا فيمن ترك الحج وهو يقدر عليه » .

[٨٩٥٤] ٣ - وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « من مات ولم يحج حجة الاسلام ، ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به ، أو مرض لا يطبق فيه الحج ، أو سلطان يمنعه ، فليمت يهوديا أو نصرانيا » .

[٨٩٥٥] ٤ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وسمي تاركه كافرا ، وتوعد تاركه بالنار ، فتعوذ بالله (من النار)^(١) » .

[٨٩٥٦] ٥ - القطب الراوندي في لب اللباب : عن رسول الله (صلى الله

الباب ٦

- ١ - بل كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص ٨٩ .
- ٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٨ .
(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .
- ٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٨ .
- ٤ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .
(١) ليس في المصدر .
- ٥ - لب اللباب ؛ مخطوط .

عليه وآله) ، أنه قال : « من مات ولم يحج حجة الاسلام ، ولم تمنعه حاجة ظاهرة ، أو مرض حابس ، أو سلطان ظالم ، فليمت على أي حال شاء ، إن شاء يهوديا أو نصرانيا » .

وقال رجل : يا رسول الله ، من ترك الحج فقد كفر؟ قال : « لا ، ولكن من جحد الحق فقد كفر » .

[٨٩٥٧] ٦ - عوالي اللآلي : عن أبي أمامة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من لم يمنعه من الحج حاجة ظاهرة ، ولا مرض حابس ، ولا سلطان جائر ، فمات ولم يحج ، فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا » .

٧ - ﴿ باب اشتراط وجوب الحج بوجود الاستطاعة من الزاد والراحلة مع الحاجة إليها ، وتخلية السرب ، والقدرة على المسير ، وما يتوقف عليه ، ووجوب شراء ما يحتاج إليه من اسباب السفر ﴾

[٨٩٥٨] ١ - الشيخ أبو عمرو الكشي في رجاله : عن حمدويه و ابراهيم ابني نصير ، قالوا : حدثنا العبيدي ، عن هشام بن ابراهيم الختلي ، وهو المشرقي ، قال : قال لي ابو الحسن الخراساني (عليه السلام) : كيف تقولون في الاستطاعة؟ - الى أن قال : قلت - يقول أبي عبد الله (عليه السلام) ، وسئل عن قول الله عز وجل : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ﴾ ^(١) ما استطاعته؟ فقال ابو عبد الله (عليه السلام) : « صحته وماله » فنحن بقول أبي عبد الله

٦ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٨٧ ح ١٨ .

الباب ٧

١ - رجال الكشي ج ١ ص ٣٥٧ ح ٢٢٩ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

(عليه السلام) نأخذ ، قال : « صدق أبو عبد الله (عليه السلام) ، هذا هو الحق » .

[٨٩٥٩] ٢ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه سئل عن قول الله : ﴿ والله على الناس حج البيت ﴾^(١) الآية ، قال : « هذا على من يجد ما يحج به » .

[٨٩٦٠] ٣ - عوالي اللآلي : وورد في الحديث ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه فسّر الاستطاعة بالزاد والراحلة .

[٨٩٦١] ٤ - وعن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الاستطاعة الزاد والراحلة » .

ومثله روى ابن عباس ، وابن عمر ، وابن مسعود ، وجابر ، وأنس .

[٨٩٦٢] ٥ - الشيخ ابو الفتوح في تفسيره : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أتى رجل الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : يا رسول الله ، ما للسبيل الى الحج ؟ قال : « زاد وراحلة » .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٩ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

٣ - عوالي اللآلي ج ٢ ص ٨٤ ح ٢٢٨ .

٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢١٣ ح ٦٣ .

٥ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ : ص ٦١٠ .

٨ - ﴿ باب اشتراط وجوب الحج بوجود كفاية عياله حتى يرجع إليهم وإلا لم يجب ، وحكم الرجوع إلى كفاية ، وتقديم الحج على التزويج ﴾

[١٨٩٦٣] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه سئل عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿ والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾^(١) ما استطاعة السبيل التي عنى الله عزّ وجلّ ؟ فقال للسائل : « ما يقول الناس في هذا ؟ » قال : يقولون الزاد والراحلة ، فقال : أبو عبد الله (عليه السلام) : « قد سئل أبو جعفر (عليه السلام) عن ذلك ، فقال : هلك الناس إذا ، لئن كان من ليس له غير زاد وراحلة ، وليس لعياله قوت غير ذلك ينطلق به ويدعهم ، لقد هلكوا إذا » قيل له : فما الاستطاعة ؟ قال : استطاعة السفر ، والكفاية من النفقة فيه ، ووجود ما يقوت العيال ، والأمن ، اليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلا على من له مائتا درهم ؟ » .

[١٨٩٦٤] ٢ - العياشي: عن أبي الربيع الشامي قال : سئل أبو عبد الله (عليه السلام) ، عن قول الله : ﴿ والله على الناس ﴾^(١) الآية ، فقال : « ما يقول الناس ؟ » فقيل [له]^(٢) الزاد والراحلة ، قال : فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : « سئل أبو جعفر (عليه السلام) عن هذا ، فقال : لقد هلك الناس إذا ، لئن كان من كان له زاد

الباب ٨

١ - دعائم الإسلام ج ١ : ص ٢٨٩ .

١ - آل عمران ٣ : ٩٧ .

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٩٢ ح ١١٣ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

وراحلة قدر ما يقوت به عياله ، ويستغني به عن الناس ، ينطلق اليهم فيسألهم إياه ويحج به ، لقد هلكوا إذاً فقيل له : فما السبيل ؟ قال : فقال : «السعة في المال إذا كان يحج ببعض ويبقى ببعض يقوت به عياله ، اليس الله قد فرض الزكاة فلم يجعلها إلا على من يملك مائتي درهم ؟ » .

٩ - ﴿ باب وجوب الحج على من بذل له زاد وراحلة ولو حماراً ، ووجوب قبوله وإن استحى ، ويجزيه عن حجة الاسلام ﴾

[٨٩٦٥] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قيل له : فمن عرض عليه ما يحج به فاستحى ؟ قال : « هو ممن يستطيع ، ولم يستحى ؟ يحج ولو على حمار أتر » .

[٨٩٦٦] ٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي (عليه السلام) : عن أبيه (عليه السلام) ، قال : « سألته عن رجل لم يكن له مال ، فحج به رجل من إخوانه ؟ قال (عليه السلام) : إنها تجزيء عن حجة الاسلام » .

١٠ - ﴿ باب وجوب الحج على من أطاق المشي كلاً ، أو بعضاً وركوب الباقي ، من غير مشقة زائدة ﴾

[٨٩٦٧] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن أبي بصير ، عن أبي

الباب ٩

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٩ .

٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٨ ح ٣١ .

الباب ١٠

١ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٩٣ ح ١١٦ .

عبد الله (عليه السلام) ، قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) قول الله : ﴿ من استطاع إليه سبيلاً ﴾^(١) قال : « تخرج إذا لم يكن عندك تمشي » قال : قلت : لا نقدر على ذلك ، قال : « تمشي وتركب أحيانا » قلت : لا نقدر على ذلك ، قال : « تخدم قوما وتخرج معهم » .

[٨٩٦٨] ٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي (عليه السلام) : عن أبيه (عليه السلام) قال : « سألته عن دين الحج ، قال : إن حجة الاسلام واجبة على كل من أطاق المشي من المسلمين ، ولقد كان أكثر من حجّ مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) المشاة وهم بكراع الغميم ، فشكوا إليه الجهد والإعياء ، فقال (صلى الله عليه وآله) : شدّوا أزركم واستبطنوا ، ففعلوا فذهب عنهم » .

١١ - ﴿ باب اشتراط وجوب الحج بالبلوغ والعقل ﴾

[٨٩٦٩] ١ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال في الصبي يحج به ولم يبلغ [الحلم]^(١) قال : « لا يجزىء ذلك عنه وعليه الحج إذا بلغ ، وكذلك المرأة إذا حج بها وهي طفلة » .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٩ ح ٣٨ .

الباب ١١

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٩ .

(١) أثبتناه من المصدر .

١٢ - ﴿ باب أن الصبي إذا حج أو حج به لم يجزه عن حجة الاسلام ، ووجب عليه عند البلوغ مع الاستطاعة ﴾

[٨٩٧٠] ١ - السيد فضل الله الراوندي في نوادره : بإسناده الصحيح عن موسى بن جعفر ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لو أن غلاماً حج عشر حجج ، ثم احتلم كان عليه فريضة الاسلام إذا استطاع اليه سبيلاً » .

١٣ - ﴿ باب اشتراط وجوب الحج والعمرة بالحرية ، فلا يجبان على المملوك حتى يعتق ، ويستحبان له مع إذن المالك ﴾

[٨٩٧١] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « إذا حجَّ المملوك أجزأ عنه ما دام مملوكاً ، فإن أُعتق فعليه الحج ، وليس يلزمه الحج وهو مملوك » .

١٤ - ﴿ باب أن المملوك إذا حج مرة أو مراراً ثم أُعتق ، وجب عليه حجة الإسلام مع الشرائط ﴾

[٨٩٧٢] ١ - دعائم الاسلام : عن علي (صلوات الله عليه) ، أنه قال : « إذا أُعتق العبد فعليه الحج إن استطاع اليه سبيلاً » .

[٨٩٧٣] ٢ - وعن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) ، أنه سئل عن أم الولد يجحبها سيدها ثم تعتق أيجزىء عنها ذلك ؟ قال : « لا » .

١ - نوادر الراوندي ص ٥٢ . الباب ١٢

١ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٢٩٠ . الباب ١٣

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ . الباب ١٤

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .

١٥ - ﴿ باب أن المملوك إذا حج فأدرك أحد الموقفين معتقاً
أجزأه عن حجة الإسلام ﴾

[٨٩٧٤] ١ - بعض نسخ الرضوي (عليه السلام) : « والمملوك إذا أعتق
يوم عرفة فقد أدرك الحج ، لأنه قد أدرك أحد الموقفين » .

[٨٩٧٥] ٢ - الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص : في خبر سقط أوله : ما
تقول في رجل أعتق عشية عرفة عبدا له ؟ قال : « تجزىء ^(١) عن العبد
حجة الإسلام ، ويكتب للسيد أجران : ثواب العتق ، وثواب الحج » .

١٦ - ﴿ باب أن المستطيع إذا حج جمالا أو اجيرا أو مجتازا
بمكة أو تاجرا ، أجزأه ذلك عن حجة الاسلام ﴾

[٨٩٧٦] ١ - بعض نسخ الفقه الرضوي (عليه السلام) : عن أبيه قال :
« سئلت عمّن خرج الى مكة في تجارة أو كانت له إبل يكرها فحج قال
(عليه السلام) : حجته ^(١) تامة » .

١٧ - ﴿ باب أن المسلم المخالف للحق إذا حج ثم استبصر لم
يجب عليه إعادة الحج ، بل يستحب ، إلا أن ينخل بركن منه
فتجب الإعادة ﴾

[٨٩٧٧] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه

الباب ١٥

١ - بعض نسخ الرضوي ص ٧٥ ، وعنه في البحارج ٩٩ ص ٣٦٢ .

٢ - الاختصاص ص ٣٦٥ .

(١) في المصدر : يجزىء .

الباب ١٦

١ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ ، والبحارج ٩٩ ص ٣٥٨ ح ٣١ .

(١) في نسخة ، فإن حجته ، (منه قده) .

الباب ١٧

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٨٩ .

سئل عن رجل لا يعرف هذا الأمر وحج ، ثم من الله عليه بمعرفته ؟ قال : « يجزؤه حجه ، ولو حج كان أحب اليّ ، وإن كان ناصبا معتقدا للنصب فحج ، ثم من الله عليه بالمعرفة فعليه الحج » .

١٨ - ﴿ باب وجوب استنابة الموسر في الحج ، إذا منعه مرض ، أو كبر أو عدو أو غير ذلك ﴾

[٨٩٧٨] ١ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أن رجلا أتاه فقال : أبي شيخ كبير لم يحج ، فأجهز رجلا يحج عنه ؟ فقال : « نعم ، إن امرأة من خثعم سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أن تحج عن أبيها لأنه شيخ كبير ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : نعم فافعلي ، إنه لو كان على أهلك دين فقضيته عنه أجزأه ذلك » .

[٨٩٧٩] ٢ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن جابر أنه قال : يا رسول الله ، أبي شيخ كبير لا يقدر على الحج والعمرة ؟ فقال : « حج عنه واعتمر » .

[٨٩٨٠] ٣ - وعن امرأة خثعمية : أنها أتت الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقالت : يا رسول الله إن فرض الحج قد أدرك أبي ، وهو شيخ لا يقدر على ركوب الرحلة ، أيجوز أن أحج عنه ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : « يجوز » قالت : يا رسول الله ، ينفعه ذلك ؟ قال (صلى الله عليه وآله) :

الباب ١٨

- ١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٦ .
- ٢ - تفسير الشيخ أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٣١٣ .
- ٣ - تفسير الشيخ أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٦١١ .

عليه وآله) : « أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته ، أما كان يجزىء؟ » قالت : نعم ، قال : « فدين الله أحق » .

١٩ - ﴿ باب أن من أوصى بحجة الاسلام وجب اخراجها من الأصل ، فإن كان عليه دين وقصرت التركة قسمت عليهما بالحصص ، وإن أوصى بغير حجة الاسلام كانت من الثلث ، وإن أوصى أن يحج عنه رجل معين تعيين إن أمكن ﴾

[٨٩٨١] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جدّه جعفر بن محمد (عليهم السلام) ، في رجل تحضره الوفاة فيوصي أن عليه حجة الاسلام وأنه لم يحج ، قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « إن خلف ما يحج به عنه أخرج ذلك من رأس المال ، وإن كانت حجة نافلة أخرجت من الثلث » .

[٨٩٨٢] ٢ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال فيمن أوصى أن يحج عنه بعد موته حجة الاسلام : « إن وقت أن^(١) ذلك من ثلثه^(٢) أخرج من ثلثه ، وإن لم يوقته أخرج من رأس المال ، فإن أوصى أن يحج عنه وكان قد حج حجة الاسلام ، فذلك من ثلثه » الخبر .

[٨٩٨٣] ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) : « إن أوصى بحج وكان

الباب ١٩

- ١ - الجعفریات ص ٦٦ .
- ٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .
- (١) في المصدر : ان حد ذلك .
- (٢) في المصدر : ثلث ماله .
- ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٠ .

ضرورة ، حج عنه من جميع ماله ، وإن كان قد حج فمِن الثلث » .

بعض نسخه قال (عليه السلام) : « قال أبي (عليه السلام) : رجل توفي وأوصى أن يحج عنه ، أخرج ذلك من جميع المال لأنه بمنزلة الدين الواجب عليه في ماله ، وإن كان قد حج فمِن ثلثه »^(١) .

٢٠ - ﴿ باب أن من أوصى بحج واجب وعتق وصدقة ،
وجب الابتداء بالحج ، فإن بقي شيء
صرف في العتق والصدقة ﴾

[٨٩٨٤] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإن أوصى بثلث ماله في حج وعتق وصدقة تمضى وصيته ، فإن لم يبلغ ثلث ماله ما يحج عنه ويعتق ويتصدق منه ، بدىء بالحج فإنه فريضة ، وما بقي جعل في عتق أو صدقة إن شاء الله » .

[٨٩٨٥] ٢ - محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب : امرأة أوصت بثلثها يتصدق به عنها ويحج عنها ويعتق بها ، فلم يسع المال ذلك ، فستل أبو حنيفة وسفيان الثوري ، فقال كل واحد منها : أنظر الى رجل منقطع^(١) به فيقوى به ، ورجل قد سعى في فكك رقبتك فبقي عليه شيء فيعتق ، ويتصدق بالبقية ، فسأل معاوية بن عمّار ابا عبد الله (عليه السلام) عن ذلك ، فقال : « إبدأ بالحج فإن الحج فريضة ، وما بقي فضعه في النوافل » فبلغ ذلك أبا حنيفة فرجع عن مقاله .

(١) بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٩ .

الباب ٢٠

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٠ .

٢ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٢٥٧ .

(١) في المصدر : رجل قد حج فقطع .

٢١ - ﴿ باب استحباب اختيار المشي في الحج على الركوب ،
والحفا على الانتعال ، إلا ما استثني ﴾

١ - [٨٩٨٦] - الصدوق في الخصال : عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله ، عن أبي جعفر ، عن آبائه (عليهم السلام) ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « ما عبد الله بشيء أشد من المشي الى بيته » .

٢ - [٨٩٨٧] - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات : عن ابراهيم بن رجاء أخي طربال ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، يقول : « ما عبد الله بشيء مثل الصمت ، والمشى الى بيته » .

وقال الصادق (عليه السلام) : « ما عبد الله بشيء أفضل من المشي الى بيته » .

وقال في لفظة أخرى : « ما عبد الله بشيء أفضل من المشي » .

٣ - [٨٩٨٨] - علي بن عيسى الاربلي في كشف الغمة : عن كتاب صفوة الصفوة بسنده عن علي بن زيد بن جدعان ، أنه قال : حج الحسن (عليه السلام) خمس عشرة مرة حجة ماشياً ، وإن النجائب لتقاد (بين يديه) (١) .

الباب ٢١

١ - الخصال ص ٦٣٠ .

٢ - الغايات ص ٧٣ .

٣ - كشف الغمة ج ١ ص ٥٥٦ .

(١) في المصدر : معه .

[٨٩٨٩] ٤ - ابن شهر آشوب في المناقب : عن عبد الله بن عمر ، عن ابن عباس ، قال : لما أُصيب (معاوية ، قال)^(١) : ما أسى على شيء إلا على أن أحج ماشيا ، ولقد حجَّ الحسن بن علي (عليهما السلام) خمسا وعشرين حجة ماشيا ، وإن النجائب لتقاد معه .

[٨٩٩٠] ٥ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ما تقرب إلى الله بشيء ، أفضل من المشي إلى بيت الله على القدمين » .

[٨٩٩١] ٦ - وعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « للحجاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعون حسنة ، وللحجاج المشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم ، قيل : ما حسنات الحرم ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : الحسنات بمئة ألف » .

وعن ابن عباس^(١) قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : وذكر مثله .

[٨٩٩٢] ٧ - وعنه (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « أن الملائكة يقفون على طريق مكة يتلقون الحاج ، فيسلمون على أهل المحامل ، ويصافحون أصحاب الرواحل ، ويعتقون المشاة اعتناقاً » .

[٨٩٩٣] ٨ - وروي : أن الحجة الواحدة ماشيا ، تعدل سبعين حجة

٤ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ١٤ .

(١) في المخطوط « الحسن (عليه السلام) ، قال معاوية » ، وما أثبتناه من المصدر .

٥ - عوالي اللآلي ج ٣ ص ١٥٢ ح ١١ .

٦ - عوالي اللآلي ج ٢ ص ٨٦ ح ٢٣٤ .

(١) نفس المصدر ج ٤ ص ٢٩ ح ٩٦ .

٧ - عوالي اللآلي ج ٤ ص ٢٨ ح ٩٢ .

٨ - عوالي اللآلي ج ٤ ص ٢٩ ح ٩٤ .

راكبا .

[٨٩٩٤] ٩ - السيد علي بن طاووس في كتاب فرج المهموم : عن كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميري ، بإسناده الى أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « خرج الحسين بن علي (عليهما السلام) الى مكة سنة ماشيا فورمت قدماه ، فقال له بعض مواليه : لو ركبت ليسكن عنك هذا الورم ، فقال : كلا ، إذا أتينا هذا المنزل فإنه يستقبلك أسود ومعه دهن ، فاشتره منه ولا تماكسه » الخبر .

[٨٩٩٥] ١٠ - ابن شهر آشوب في المناقب : عن ابراهيم بن الأدهم وفتح الموصلي ، قال كل واحد منهما : كنت اسبح في البادية مع القافلة ، فعرضت لي حاجة فتنحيت عن القافلة ، فإذا أنا بصبي يمشي ، فقلت : سبحان الله ، بادية بيداء وصبي يمشي ! فدنوت منه وسلّمت عليه ، فردّ عليّ السلام ، فقلت له : الى أين ؟ قال : « اريد بيت ربّي » فقلت : حبيبي إنك صبي ليس عليك فرض ولا سنة ، فقال : « يا شيخ ما رأيت من هو أصغر سنّا مني مات ؟ فقلت : أين الزاد والراحلة ؟ فقال : « زادي تقواي ، وراحلتي رجلاي ، وقصدي مولاي » الى أن ذكر أنه كان علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) .

[٨٩٩٦] ١١ - وعن عبد الله بن المبارك قال : حججت بعض السنين الى مكة ، فبينما أنا سائر في عرض الحاج ، وإذا صبي سباعي أو ثماني ، وهو يسير في ناحية من الحاج بلا زاد ولا راحلة ، فتقدمت اليه وسلّمت

٩ - فرج المهموم ص ٢٢٦ .

١٠ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ١٣٧ .

١١ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ١٥٥ .

عليه ، وقلت له : مع من قطعت البر ؟ قال : « مع البار » فكبر في عيني فقلت : يا ولدي اين زادك وراحتك ؟ فقال : « زادي تقواي ، وراحتي رجلاي ، وقصدي مولاي » فعظم في نفسي - إلى أن قال - إلى أن اتيت مكة فقضيت حجي ، ورجعت فأتيت الأبطح فإذا بحلقة مستديرة ، فاطلعت لانظر من بها فإذا هو بصاحبي ، فسألت عنه ، فقيل : هذا زين العابدين (عليه السلام) .

[٨٩٩٧] ١٢ - الصدوق في كمال الدين : عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن أبي القاسم جعفر بن أحمد العلوي الرقي العريضي ، عن أبي الحسن علي بن أحمد العقيقي ، قال : حدثني أبو نعيم الأنصاري الزيدي ، قال : كنت بمكة عند المستجار ، وجماعة من المقصرة منهم : المحمودي ، وعلان الكليني ، وأبو الهيثم الديناري ، وأبو جعفر الأحول الهمداني ، زهاء ثلاثين رجلا ، ولم يكن فيهم مخلص علمته غير (محمد بن القاسم العلوي)^(١) فبينما نحن كذلك في اليوم السادس من ذي الحجة ، سنة ثلاث وتسعين ومائتين من الهجرة ، إذ خرج علينا شاب من الطواف عليه إزار محرم وفي يده نعلان ، فلما رأيناه قمنا جميعا هيبة له ، فلم يبق منا أحد إلا قام وسلّم عليه - وساق الخبر وهو طويل ، وفيه - أنه رآه أيضا في عشية عرفة ، وأنه قال فسألت عن القوم الذين كانوا حوله : أتعرفون هذا العلوي ؟ فقالوا : إنه^(٢) يحج معنا في كل سنة ماشيا . وفي آخر الخبر ، أنه كان صاحب الزمان (عليه السلام) .

١٢ - إكمال الدين ص ٤٧٠ ح ٢٤ .

(١) كان في المخطوط : محمد بن أبي القاسم العلوي العقيقي ، والصحيح أثبتناه من المصدر ومعجم الرجال «راجع معجم رجال الحديث ج ١٧ ص ١٦٥» .

(٢) في المصدر : نعم .

ورواه أيضا عن عمار بن الحسين بن اسحاق الأشروسي ، عن أبي العباس أحمد بن الخضر ، عن أبي الحسين محمد بن عبد الله الاسكافي ، عن (سليم ، عن أبي)^(٣) نعيم الأنصاري ، قال : كنت بالمستجار . . . الخبر^(٤) .

ورواه أيضا : عن أبي بكر محمد بن محمد بن علي بن محمد بن حاتم ، عن أبي الحسين عبيد الله بن محمد بن جعفر القصباني البغدادي ، عن أبي محمد علي بن أحمد بن الحسين الهمداني^(٥) ، عن أبي جعفر محمد بن علي المنقدي الحسيني بمكة ، قال : كنت بالمستجار . . . الخ .

ورواه الطبري في الدلائل : بسنده ، كما تقدم في أبواب التعقيب من كتاب الصلاة^(٦) ، ويأتي عن الكافي أيضا مسندا ، أنه (عليه السلام) يحج في كل سنة ماشيا^(٧) .

٢٢ - ﴿ باب من نذر الحج ماشيا أو حافيا أو حلف عليه وجب ، فإن عجز أجزاءه أن يحج راكبا ويسوق بدنة استحبابا ، وأن كل من نذر شيئا وعجز سقط عنه ﴾

[٨٩٩٨] ١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن ذريح المحاربي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : سألته عن رجل

(٣) في المخطوط « سلمان بن » وما أثبتناه من المصدر ، ويؤيده صدر الحديث .

(٤) نفس المصدر ص ٤٨٢ .

(٥) في المصدر : الماذرائي ، وفي نسخة الماذرائي .

(٦) دلائل الإمامة ص ٢٩٨ .

(٧) يأتي في باب استحباب الحج والعمرة عينا في كل عام وادمانها . . .

الحديث ٢ عن الكافي ج ١ ص ٣٦٨ ح ١٥ .

الباب ٢٢

١ - بل كتاب محمد بن المثني الحضرمي ص ٨٣ .

حلف ليحجّن ماشيا ، فعجز عن ذلك ولم يطقه ، قال : « فليركب وليسق هديا » .

[١٩٩٩] ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره : عن عبد الله الحلبي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « أيما رجل ^(١) نذر أن يمشي الى بيت الله ثم عجز عن المشي ، فليركب وليسق بدنة إذا عرف الله منه الجهد » .

٢٣ - ﴿ باب أن من نذر الحج ماشيا فمّر في المعبر ، فعليه القيام فيه ﴾

[٩٠٠٠] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، أنه سئل عن رجل نذر أن يمشي الى البيت فمّر بالمعابر ، فقال : « ليقف بالمعابر قائما حتى يجوز » .

٢٤ - ﴿ باب استحباب التطوّع بالحج والعمرة ، مع عدم الوجوب ﴾

[٩٠٠١] ١ - الجعفریات : بالإسناد المتقدم : عن علي (عليه السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وهو يقول وهو يتبع

٢ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص ٥٩ .

(١) في المصدر : ناذر .

الباب ٢٣

١ - الجعفریات ص ٧٠ .

الباب ٢٤

١ - الجعفریات ص ٦٦ .

قطار حاج يقول : لا يرفع خفاً إلا كتب له حسنة ، ولا يضع خفاً إلا محبت عنه سيئة ، وإذا قضوا مناسكهم قيل لهم : بنيتم بنيانا فلا تنقضوه ، كفيتم ما مضى فأحسنوا فيما تستقبلون » .

[٩٠٠٢] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، قال : « حدثني أبي أن أبا ذر قال : دخلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) في مرضه الذي قبض فيه ، فسندته فكان متسانداً الى صدري ، فدخل علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أدن اليّ علياً (عليه السلام) فاتساند اليه فإنه أحقّ بذلك منك ، فقال : فقمتم وجزعت من ذلك جزعا شديداً ، فقال : يا أبا ذر اجلس بين يدي ، اعقد بيدك : من ختم له بشهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة - الى أن قال - ومن ختم له بحجة دخل الجنة ، ومن ختم له بعمره دخل الجنة » الخبر .

[٩٠٠٣] ٣ - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ما أملق حاج » أي ما افتقر .

[٩٠٠٤] ٤ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وروي : أن منادياً ينادي بالحاج إذا قضوا مناسكهم : قد غفر لكم ما مضى فاستأنفوا العمل » .
« وروي : أن حجة مقبولة خير من الدنيا بما فيها » .

[٩٠٠٥] ٥ - دعائم الاسلام : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال :

٢ - الجعفریات ص ٢١٢ .

٣ - الجعفریات ص ٦٥ .

٤ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٣ .

« ما سبيل من سبل الله أفضل من الحج ، إلا رجل يخرج بسيفه فيجاهد في سبيل الله حتى يستشهد » .

[٩٠٠٦] ٦ - وعن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، لما حج حجة الوداع ، وقف بعرفة فأقبل على الناس بوجهه وقال : مرحباً بوفد الله - ثلاث مرّات - الذين إن سألوها أعطوا ، وتحلف نفقاتهم ، ويجعل لهم في الآخرة بكلّ درهم ألف من الحسنات ، ثم قال : يا أيها الناس ألا أبشركم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : إنه إذا كانت هذه العشية باهى الله بأهل هذا الموقف الملائكة ، فيقول [يا ملائكتي]^(١) أنظروا الى عبيدي^(٢) وإمائي أتوني من أطراف الأرض ، شعثاً غبراً ، هل تعلمون ما يسألون ؟ فيقولون : ربنا يسألونك المغفرة ، فيقول : أشهدكم أنّي قد غفرت لهم ، فانصرفوا من موقفكم مغفوراً لكم [ما سلف]^(٣) » .

[٩٠٠٧] ٧ - وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « ضمان الحاج المؤمن على الله ، إن مات في سفره أدخله الجنة ، وإن رده إلى أهله لم يكتب عليه ذنب بعد وصوله إلى (منزله بسبعين)^(١) ليلة » .

[٩٠٠٨] ٨ - وعن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الحاج ثلاثة : أفضلهم نصيباً

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٣ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) وفيه : عبادي .

(٣) أثبتناه من المصدر .

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٤ .

(١) في المصدر : أهله الى منتهى سبعين

٨ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٤ .

رجل غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، والذي يليه رجل غفر له ما تقدم من ذنبه ويستأنف العمل ، والثالث - وهو أقلهم حظاً - رجل حفظ في أهله وماله .

٩ [٩٠٠٩] - وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : «الحاج ثلاثة أثلاث : فثلث يعتقدون من النار لا يرجع الله عز وجل في عتقهم ، وثلث يستأنفون العمل قد غفرت لهم ذنوبهم الماضية ، وثلث تخلف عليهم نفقاتهم ويعافون في أنفسهم وأهليهم » .

١٠ [٩٠١٠] - وعن علي (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما ، والحجّة المتقبّلة ثوابها الجنة ، ومن الذنوب ذنوب لا تغفر إلا بعرفات » .

١١ [٩٠١١] - وعنه (صلوات الله عليه) ، أنه نظر إلى قطار جمال للحجيج ، فقال « لا ترفع خفاً إلا كتبت لهم حسنة ، ولا تضع خفاً^(١) إلا محيت عنهم^(٢) سيئة ، وإذا قضاوا مناسكهم قيل لهم : بنيتم بناء فلا تهدموه ، فكفيتم ما مضى ، فأحسنوا فيما تستقبلون » .

١٢ [٩٠١٢] - وعن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : من أراد دنيا أو آخرة فليؤم هذا البيت ، ما أتاه عبد فسأل الله دنيا إلا أعطاه منها ، أو سأل آخرة إلا ذخر له منها » الخبر .

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٤ .

١٠ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٤ .

١١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٤ .

(٢،١) ليس في المصدر .

١٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٥ .

[٩٠١٣] ١٣ - كتاب حسين بن عثمان : عن اسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « ليس من وجه يتوجه فيه الناس إلا للدنيا ، إلا الحج » .

[٩٠١٤] ١٤ - القطب الراوندي في لب اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « أفضل الأعمال إيمان لا شك فيه ، وغزوا لا غلول فيه ، وحجّ مبرور » .

[٩٠١٥] ١٥ - وعنه (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من خرج في هذا الوجه في حجة أو عمرة فمات ، لم يعرض ولم يحاسب ، وقيل له : أدخل الجنة » .

[٩٠١٦] ١٦ - وعنه (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الحجّاج والعمّار وفد الله ، يعطيهم ما سألوا ، ويستجيب دعاءهم ، ويخلف نفقاتهم » .

[٩٠١٧] ١٧ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن عبد الخالق الصيقل ، قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) ، عن قول الله : ﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾^(١) فقال : « لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه [أحد]^(٢) إلا ما شاء الله ، ثم قال : إن من أمّ هذا البيت ، وهو يعلم أنه البيت الذي أمر الله به ، وعرفنا أهل البيت حق معرفتنا ، كان آمناً في الدنيا والآخرة » .

١٣ - كتاب حسين بن عثمان ص ١١٣ .

١٤ ، ١٥ - لب اللباب : مخطوط .

١٦ - لب اللباب : مخطوط .

١٧ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٨٩ ح ١٠٦ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

[٩٠١٨] ١٨ - وعن جعفر بن أحمد قال : روى أصحابنا : قيل لابي عبد الله (عليه السلام) : لم صار الحاج لا يكتب عليه [ذنب] ^(١) أربعة أشهر ؟ قال : « إن الله جلّ ذكره آمن المشركين ، فقال : ﴿ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ﴾ ^(٢) ولم يكن يقصّر بوفده عن ذلك » .

[٩٠١٩] ١٩ - الصدوق في الأمالي وفضائل الأشهر الثلاثة : عن صالح بن عيسى العجلي ، عن محمد بن علي بن علي ، عن محمد بن الصلت ، عن محمد بن بكير ، عن عباد بن عباد المهلبي ، عن سعد بن عبد الله ، عن هلال بن عبد الله ^(١) ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن سمرة ^(٢) ، قال : كنّا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوماً فقال : [إني] ^(٣) رأيت البارحة عجائب [قال] ^(٤) فقلنا : يا رسول الله وما رأيت حدثنا [به] ^(٥) فذاك انفسنا واهلونا وأولادنا - الى أن قال - قال (صلى الله عليه وآله) : « رأيت رجلا من أمتي من ^(٦) من بين يديه ظلمة ، ومن خلفه ظلمة ، وعن يمينه ظلمة ، وعن شماله ظلمة ، ومن تحته ظلمة ، مستنقعا في الظلمة ،

١٨ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٧٥ ح ١١ .

(١) اثبتناه من المصدر .

(٢) التوبة ٩ : ٢ .

١٩ - أمالي الصدوق ص ١٩١ ح ١ ، وفضائل الأشهر الثلاثة ص ١١٢ ح ١٠٧ .

(١) في الأمالي : عبد الرحمن .

(٢) في الفضائل : هبيرة .

(٣) اثبتناه من الأمالي .

(٤) اثبتناه من المصدرين .

(٥) اثبتناه من الأمالي .

(٦) ليس في الأمالي .

فجاءه حجه وعمرته ، فاخرجاه من الظلمة وادخلاه في (٧) النور « الخبر .

[٩٠٢٠] ٢٠ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « حجّوا قبل أن لا تحجوا ، فقد انهدم مرتين ، وفي الثالثة يرفع من بين اظهركم » .

[٩٠٢١] ٢١ - وعن وهب بن منبه ، أنه قال : مكتوب في التوراة : إن الله تعالى يبعث يوم القيامة سبعمائة الف ملك ، ومعهم سلاسل من الذهب ليأتوا بالكعبة الى عرصات القيامة ، فيأتون بها بسلاسل الذهب الى موقف القيامة ، فيقول لها ملك : يا كعبة الله سيرى ، فتقول : لا أذهب حتى تقضى حاجتي ، فيقول : ما حاجتك ؟ - الى أن قال - فيقول : يا كعبة الله سيرى ، فتقول : لا أذهب حتى تقضى حاجتي ، فيقول : ما حاجتك ؟ سلي حتى تعطي ، فتقول : الهي ، عبادك العصاة أتوا اليّ من كلّ فج عميق ، شعنا غربا ، وخلفوا اهلهم وأولادهم وبيوتهم ، وودّعوا احباءهم وأصحابهم لزيارتي ، وأداء المناسك كما أمرت ، الهي فاشفع لهم لتأمنهم من الفرع الأكبر ، فاقبل شفاعتي ، واجعلهم في كنفى ، فينادي ملك : إنّ فيهم أصحاب الكبائر والمصرين على الذنوب ، المستحقين النار ، فتقول الكعبة : انا اشفع في أهل الكبائر ، فيقول الله تعالى : قبلت شفاعتك وقضيت حاجتك ، فينادي ملك : ألا من كان من اهل الكعبة فليخرج من بين أهل الجمع ، فيخرج جميع الحاج من بينهم ويحتوشون الكعبة ، بيض الوجوه آمنون من الجحيم ، يطوفون (حول الكعبة) (١) وينادون ليّك ، فينادي

(٧) ليس في المصدرين .

٢٠ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٦١١ .

٢١ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٦٠٩ .

(١) ما بين القوسين ليس في المصدر .

ملك : يا كعبة الله سيرى ، فتسير الكعبة وتنادي : لبيك اللهم لبيك ، (لبيك)^(٢) إن الحمد والملك والنعمة لك لا شريك لك لبيك ، واهلها يتبعونها .

[٩٠٢٢] ٢٢ - ابن أبي جمهور في عوالي اللآلي : فيما رواه عن الشهيد ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة »^(١) .

[٩٠٢٣] ٢٣ - وفيه : عنه (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إنما الحاج الشعث الغبر ، يقول الله لملائكته : انظروا الى زوار بيتي ، قد جاؤوني شعثا غربا من كل فج عميق » .

[٩٠٢٤] ٢٤ - وعنه (صلى الله عليه وآله) ، قال : « تابعوا بين الحج والعمرة ، فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد » .

وفي درر اللآلي : عن شقيق بن عبد الله ، عنه : مثله ، وزاد بعد الحديد : «والذهب والفضة ، وليس لحجة مبرورة جزاء إلا الجنة» .

[٩٠٢٥] ٢٥ - وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « وفد الله ثلاثة : الحاج ، والمعتمر والغازي ، دعاهم الله فأجابوه ، وسألوه فأعطاهم » .

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر .

٢٢ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٤٢٦ ح ١١٣ .

(١) نفس المصدر ج ١ ص ٤٢٧ ح ١١٤ .

٢٣ - عوالي اللآلي ج ٤ ص ٣٦ ح ١٢٣ .

٢٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٨٣ ح ٢٤٩ .

٢٥ - درر اللآلي ج ١ ص ١٨ .

[٩٠٢٦] ٢٦ - وعن عطاء بن رباح ، أنه قيل له : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « من حج استقبل العمل » قال : ولكني أروي عن أبي ذر أنه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من حج فلا يستقبل العمل » .

[٩٠٢٧] ٢٧ - وعن أنس بن مالك قال : كنت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) في المسجد ، إذ جاءه رجلان : أنصاري وثقفي ، فسأما عليه ، وقالوا : جئنا لنسألك ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « إن شئتما اخبرتكما بالذي جئتما تسألاني عنه » فقالا : نعم ، فقال للانصاري : « جئت تسأل عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام ، وعن حجك ومالك فيه من الأجر » فقال : نعم ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « إنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت ، لا ترفع ناقتك قدما ولا تضعها إلا كتب الله لك حسنة ، ومحا عنك خطيئة ، ورفعك درجة ، فإذا طفت بالبيت فإنك لا تضع قدما ولا ترفعها ، إلا كتب الله لك حسنة ، ومحا عنك خطيئة ، ورفعك درجة ، فإذا صليت ركعتي الطواف فكعتق رقبة من ولد اسماعيل ، فإذا طفت بين الصفا والمروة فكعتق سبعين رقبة ، وإذا وقفت عشية عرفة ، فإن الله يهبط برحمته الى السماء الدنيا حتى تظل على أهل مكة ، فيباهي بهم الملائكة فيقول : هؤلاء عبادي جاؤوني شعثا من كل فج عميق ، يرجون رحمتي ومغفرتي ، فلو كانت ذنوبهم بعدد الرمال أو كعدد القطر أو كزبد البحر ، لغفرتها لهم ، ثم يقول الله تعالى : أفيضوا مغفورا لكم ولمن شفعتم له ، فإذا رميت الجمار كان لك بكل حصاة رميتها غفران كبيرة من الكبائر الموبقات ، فإذا نحرت فذلك عمل مدخر لك عند ربك ، فإذا حلقت رأسك كان

٢٦ - درر اللآلي ج ١ ص ١٨ .

٢٧ - درر اللآلي ج ١ ص ١٨ .

لك بكل شعرة حسنة ، ويمحى عنك بها خطيئة ، فقال الرجل : يا رسول الله ، فإن كانت الذنوب أقل من ذلك ، فقال : « إذا يدخر لك في حسناتك ، فإذا طفت بالبيت بعد ذلك فإنك تطوف ولا ذنب لك ، ويأتيك ملك حتى يضع كفه بين كتفيك ، فيقول : اعمل لما يستقبل فقد غفر لك ما مضى » الخبر .

[٩٠٢٨] ٢٨ - البحار ، نقلا عن خط الشهيد : يروى : أن الحاج من حيث يخرج من منزله حتى يرجع ، بمنزلة الطائف في الكعبة .

[٩٠٢٩] ٢٩ - وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « كل نعيم مسؤول عنه صاحبه ، إلا ما كان في غزو أو حج » .

[٩٠٣٠] ٣٠ - القطب الراوندي في دعواته : عن كعب : أن الله اختار من الشهور شهر رمضان ، فشهر رمضان يكفر ما بينه وبين شهر رمضان ، والحج مثل ذلك ، فيموت العبد وهو بين حسنتين حسنة ينتظرها ، وحسنة قد قضاها ، وما من أيام أحب إلى الله من عشر ذي الحجة ولا ليالي أفضل منها .

[٩٠٣١] ٣١ - وقال أبو جعفر (عليه السلام) : « ثلاثة مع ثوابهن في الآخرة : الحج ينفي الفقر ، والصدقة تدفع البلية ، والبر يزيد في العمر » .

[٩٠٣٢] ٣٢ - الشيخ أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج : عن مهدي بن أبي حرب الحسيني ، عن أبي علي حسن بن الشيخ أبي

٢٨ - البحار ج ٩٩ ص ١٥ ح ٤٨ .

٢٩ - البحار ج ٩٩ ص ١٥ ح ٤٩ .

٣٠ - دعوات الراوندي ص ٨٨ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ١٥ ح ٥٠ .

٣١ - دعوات الراوندي ص ٣١٢ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ١٥ ح ٥١ .

٣٢ - الاحتجاج ص ٦٤ .

جعفر الطوسي ، عن أبيه ، عن جماعة ، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري ، عن أبي علي محمد بن همام ، عن علي السوري ، عن أبي محمد العلوي ، عن محمد بن موسى الهمداني ، عن محمد بن خالد الطيالسي ، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبة [جميعاً]^(١) ، عن قيس بن سمعان ، عن علقمة بن محمد الحضرمي ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، بغدير خم في حجة الوداع ، في خطبة طويلة له (صلى الله عليه وآله) : معاشر الناس ، إنَّ الحج^(٢) والعمرة من شعائر الله ﴿ فمن حجَّ البيت أو اعتمر ﴾^(٣) الآية ، معاشر الناس ، حجَّوا البيت ، فما ورده أهل بيت إلَّا استغنوا ، ولا تخلفوا عنه إلَّا افتقروا ، معاشر الناس ، ما وقف بالموقف مؤمن إلَّا غفر الله له ما سلف من ذنبه الى وقته ذلك ، فإذا انقضت حجته استؤنف عمله ، معاشر الناس الحاج معانون^(٤) ونفقاتهم مخلفة ، والله لا يضيع أجر المحسنين » .

[٩٠٣٣] ٣٣ - أبو الحسن البيهقي^(١) في شرح نهج البلاغة ، وهو أول من شرحه : نقلاً من (كتاب مكة) : أن مصاص بن عمرو الجرهمي جدَّ ثابت بن اسماعيل بن ابراهيم (عليه السلام) من قبل امه ، ذكر : أني رأيت في يوم واحد سبعين نبياً من الشام قد طافوا بالبيت ، وسعوا بين الصفا والمروة ، وعادوا .

(١) اثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر زيادة : والصفا والمروة .

(٣) البقرة ٢ : ١٥٨ .

(٤) في المصدر : معاننون .

٣٣ - شرح نهج البلاغة للبيهقي ؛

(١) وهو من قدماء علمائنا من مشايخ ابن شهر اشوب - منه (قده) .

وروي أن موسى (عليه السلام) ، كان يطوف بالبيت وعليه شملة ، وداود (عليه السلام) أيضا في عهده .

٢٥ - ﴿ باب الإخلاص في نية الحج ، وبطلانه مع قصد الرياء ﴾

[٩٠٣٤] ١ - الشيخ أحمد الطبرسي في الاحتجاج : بالسند المذكور ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال في خطبته في يوم غدیر خم : « معاشر الناس ، حجّوا البيت بكمال الدين والتفقه ، ولا تنصرفوا عن المشاهد إلّا بتوبة وإقلاع » الخبر .

٢٦ - ﴿ باب استحباب اختيار الحج المندوب ، على غيره من العبادات المندوبة إلّا ما استثنى ﴾

[٩٠٣٥] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن زرارة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : حجة متقبّلة خير من عشرين صلاة نافلة » .

٢٧ - ﴿ باب استحباب اختيار الحج المندوب على الصدقة بنفقته وباضعافها ، وعدم أجزاء الصدقة عن الحج الواجب ﴾

[٩٠٣٦] ١ - كتاب درست بن أبي منصور : عن محمد بن حكيم ، قال : لا اعلمه^(١) إلّا عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال : « نفقة درهم

الباب ٢٥

١ - الاحتجاج ص ٦٥ .

الباب ٢٦

١ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٩١ ح ١٠٩ .

الباب ٢٧

١ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٥٩ .

(١) في المصدر : أعلم .

في الحج ، افضل من ألف درهم في غيره في البر » .

[٩٠٣٧] ٢ - دعائم الاسلام : عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) : أن رجلاً سأله فقال : يا ابن رسول الله ، أنا رجل موسر وقد حججت حجة الاسلام ، وقد سمعت ما في التطوع بالحج من الرغائب ، فهل لي إن تصدقت بمثل نفقة الحج أو أكثر منها ثواب الحج ؟ فنظر أبو عبد الله (عليه السلام) الى أبي قبيس^(١) وقال له : « لو تصدقت بوزن^(٢) هذا ذهباً وفضة ، ما أدركت ثواب الحج » .

[٩٠٣٨] ٣ - الشيخ الطوسي في أماليه : عن الحسين بن ابراهيم ، عن محمد بن وهبان ، عن محمد بن أحمد بن زكريا ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبي كهمس ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال في حديث : « صلاة فريضة تعدل عند الله ألف حجة وألف عمرة مبرورات متقبلات ، والحجة عنده خير من بيت مملوء ذهباً ، لا بل خير من ملء الدنيا ذهباً وفضة ينفقه في سبيل الله عز وجل » الخبر .

٢٨ - ﴿ باب استحباب اختيار الحج على الجهاد مع غير الإمام ﴾

[٩٠٣٩] ١ - الصدوق في معاني الأخبار : عن ماجيلويه ، عن عمه ، عن

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٣ .

(١) أبو قبيس : جبل مشرف على مسجد مكة شرقي مكة (معجم البلدان ج ١ ص ٨٠) .

(٢) في المصدر : بمثل .

٣ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٣٠٥ .

الباب ٢٨

١ - معاني الأخبار : النسخة المطبوعة من المصدر خالية من هذا الحديث ، وأخرجه =

أحمد بن محمد ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي أيوب ، عن الثمالي قال : قال رجل لعليّ بن الحسين (عليهما السلام) : تركت الجهاد وخشونته ، ولزمت الحجّ ولينه ! قال : وكان متكئاً فجلس وقال : « ويحك ، ما بلغك ما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حجة الوداع ! إنه لما وقف بعرفة ، وهمت الشمس أن تغيب ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : يا بلال ، قل للناس فلينصتوا ، فلما أنصتوا قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن ربكم تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لمحسنكم ، وشفّع محسنكم في مسيئكم ، فافيضوا مغفورا لكم ، وضمن لأهل التبعات من عنده الرضى » .

٢٩ - ﴿ باب استحباب تكرار الحج والعمرة بقدر القدرة ﴾

[٩٠٤٠] ١ - الجعفریات : [أخبرنا عبد الله]^(١) أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي ابن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، سمعته يقول : تابعوا بين الحج والعمرة ، فإنها ينفيان الخطايا ، ويجلبان العبد الى الرزق » .

[٩٠٤١] ٢ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال في حديث : « أيها الناس عليكم بالحج

= في البحار ج ٩٩ ص ٢٥ ح ١٠٩ عن ثواب الأعمال ص ٧١ ح ٧ .

الباب ٢٩

١ - الجعفریات ص ٦٧ .

(١) اثبتناه من المصدر .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٥

والعمرة فتابعوا بينهما ، فإنهما يغسلان الذنوب كما يغسل الماء الدرن ،
وينفيان الفقر كما تنفي النار خبث الحديد » .

[٩٠٤٢] ٣ - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات : عن منصور بن
حازم ، قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) ، عمّن حجّ أربع
حجج ماله من الثواب ؟ فقال : « يا منصور ، من حجّ أربع حجج لم
يصبه ضغطة القبر ، إنّه إذا مات صوّر الله حجّه الذي حج في صورة
حسنة أحسن ما يكون من الصور بين عينيه ، يصلي في قبره^(١) حتى
يبعثه الله من قبره ، ويكون ثواب تلك الصلوات^(٢) له ، واعلم أنّ
الصلاة من تلك تعدل الف ركعة من صلاة الأدميين » .

[٩٠٤٣] ٤ - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصيّة : في خبر وفاة
السّجّاد (عليه السلام) ووصاياه ، قال : وكان فيما قاله من أمر ناقته :
« أن يحسن إليها ، ويقام لها العلف ، ولا يحمل^(١) بعده على الكدّ
والسفر ، وتكون في الحظيرة^(٢) » وقد حج عليها عشرين حجّة ، ما
قرعها بخشبة .

[٩٠٤٤] ٥ - ابن شهر آشوب في المناقب : عن أبي عمير عبد الله بن عبيد ،

٣ - كتاب الغايات ص ٩٧ .

(١) في المصدر : في جوف قبره .

(٢) في المصدر : الصلاة .

٤ - إثبات الوصية ص ١٤٨ .

(١) في المصدر : تحمل .

(٢) كان في المخطوط والطبعة الحجرية : على الحفيرة وهو سهو ، والحظيرة :

للابل وغيرها من الدواب ، تعمل من شجر تقيها الحرّ والبرد (مجمع البحرين ج

٣ ص ٢٧٣) .

٥ - المناقب ج ٤ ص ٦٩ .

أنه قال: لقد حج الحسين بن علي (عليهما السلام) ، خمساً وعشرين [حجة] (١) ، وإن النجائب (لتقاد بين يديه) (٢) .

٣٠ - ﴿باب استحباب الحج والعمرة عينا في كل عام وادمانها ولو بالاستنابة﴾

[٩٠:٤٥] ١ - الشيخ الطوسي في مجالسه : عن الحسين بن ابراهيم ، عن محمد بن وهبان ، عن علي بن حبشي ، عن العباس بن محمد بن الحسين ، عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، وجعفر بن عيسى ، عن الحسين بن أبي غندر ، عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) ، يقول : «عليكم بحج هذا البيت فادمنوه ، فإن في إدمانكم الحج دفع مكاره الدنيا عنكم ، وأهوال يوم القيامة» .

[٩٠:٤٦] ٢ - ثقة الاسلام في الكافي : عن علي بن محمد ، عن [أبي] (١) أحمد بن راشد ، عن بعض أهل المدائن ، قال : كنت حاجاً مع رفيق لي فوافينا الى الموقف ، فإذا شاب قاعد عليه إزار ورداء ، وفي رجله نعل صفراء ، قومت الإزار والرداء بمائة وخمسين دينارا ، وليس عليه آثار السفر ، فدنا منا سائل فرددناه ، فدنا من الشاب فسأله ، فحمل شيئاً من الأرض فناوله ، فدعا له السائل واجتهد في الدعاء وأطال ، فقام

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : تقاد معه .

الباب ٣٠

١ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٨٠ .

٢ - الكافي ج ١ ص ٢٦٨ ح ١٥ .

(١) أثبتناه من المصدر وهو الصواب ظاهراً «راجع معجم رجال الحديث ج ١٢

ص ١١٨ وج ٢١ ص ١٠» .

الشاب وغاب عنا ، فدنونا من السائل فقلنا له : ويحك ، ما اعطاك ؟ فأرانا حصاة ذهب مضرسة قدرناها عشرين مثقالا ، فقلت لصاحبي مولانا عندنا ونحن لا ندري ، ثم ذهبنا في طلبه فدرنا الموقف كله فلم نقدر عليه ، فسألنا [كل]^(٢) من كان حوله من أهل مكة والمدينة ، فقالوا : شاب علوي يحج في كل سنة ماشيا .

[٩٠٤٧] ٣ - الجعفریات : [اخبرنا عبد الله]^(١) اخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، قال : « كان إذا لم يحج أحج بعض أهله أو بعض مواليه ، ويقول لنا : يا بني إن استطعتم فلا يقف الناس بعرفات إلا وفيها من يدعو لكم ، فإن الحاج ليشفع في ولده وأهله وجيرانه » .

[٩٠٤٨] ٤ - محمد بن ابراهيم النعماني في غيبته : عن محمد بن همام ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن مالك ، قال : حدثني الحسن بن محمد الصيرفي ، قال : حدثني يحيى بن المثني العطار ، عن عبد الله بن بكير ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : « يفقد الناس إمامهم^(١) ، يشهد المواسم يراهم ولا يرونه » .

وعن محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن جعفر بن محمد ، عن اسحاق بن محمد ، عن يحيى بن المثني ، وساق مثله^(٢) .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٣ - الجعفریات ص ٦٦ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٤ - غيبة النعماني ص ١٧٥ ح ١٣ .

(١) في المصدر اماما .

(٢) نفس المصدر ج ١٧٥ ص ١٤

[٩٠٤٩] ٥ - وعنه ، عن الحسن بن محمد ، [عن جعفر بن محمد]^(١) عن القاسم بن اسماعيل ، عن يحيى بن المثنى ، عن عبد الله بن بكير ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : « للقبائم غيبتان ، يشهد في احدهما المواسم ، يرى الناس ولا يرونه فيه » .

٣١ - ﴿ باب تأكد استحباب عود الموسر إلى الحج في كل خمس سنين بل أربع سنين ، وكراهة تركه أكثر من ذلك ﴾

[٩٠٥٠] ١ - الجعفریات : اخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جدّه جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن الله تعالى يقول : من أنسأت له في أجله ، ووسعت عليه في رزقه ، وصححت له جسمه ، ولم يزرني في كل خمسة أعوام فهو محروم » .

٣٢ - ﴿ باب استحباب التطوع بالحج ولو بالاستدانة لمن يملك ما فيه وفاء ، وعدم وجوب الحج لمن عليه دين إلا أن يفضل عن دينه ما يقوم بالحج ﴾

[٩٠٥١] ١ - كتاب درست بن أبي منصور : عن عبد الملك بن عتبة ، عن

٥ - غيبة النعماني ص ١٧٥ .

(١) أثبتناه من المصدر لاستقامة السند « راجع معجم رجال الحديث ج ١٤

ص ١١ وجامع الرواة ج ١ ص ١٦٠ » .

الباب ٣١

١ - الجعفریات ص ٦٥ .

الباب ٣٢

١ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٣ .

أبي الحسن (عليه السلام) ، قال : قلت : يستقرض الرجل ويحج ؟ قال : « نعم » قال : ويسأل ويحج ؟ قال : « نعم ، إذا لم يجد السبيل لغيره » .

٣٣ - ﴿ باب وجوب كون نفقة الحج والعمرة حلالا واجبا وندبا ، وجواز الحج بجوائز الظالم ونحوها ، مع عدم العلم بتحريمها بعينها ﴾

١ [٩٠٥٢] - الشيخ الطوسي في غيبته : عن أحمد بن عبدون ، عن أبي الفرج علي بن الحسين الاصفهاني ، قال : حدثني أحمد بن عبيد الله بن عمار ، قال : حدثنا علي بن محمد النوفلي ، عن أبيه ، قال الاصبهاني : وحدثني أحمد بن سعيد ، قال : حدثني محمد بن الحسن العلوي ، وحدثني غيرهما ببعض قصّته ، وذكر حديثا طويلا في وفاة أبي إبراهيم (عليه السلام) - الى أن قال - قال السندي : وسألته (عليه السلام) أن يأذن لي أن اكفنه فأبي وقال : « إنا أهل بيت مهور نساءنا ، وحج ضرورتنا ، وأكفان موتانا ، من طهرة^(١) أموالنا ، وعندني كفني » الخبر .

٢ [٩٠٥٢] - الشيخ المفيد في أماليه : عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن حديد بن حكيم الأزدي ، قال : سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، يقول : « إتقوا

الباب ٣٣

١ - غيبة الطوسي ص ٢٣ .

(١) في نسخة « طاهر » ، (منه قده) .

٢ - أمالي المفيد ص ٩٩ ح ٢ .

الله ، وصونوا دينكم بالورع ، وقوّوه بالتقية ، والاستغناء بالله عزّ وجلّ عن طلب الحوائج الى صاحب سلطان الدنيا ، وأعلموا أنّه من خضع لصاحب سلطان الدنيا ، أو من يخالفه في دينه ، طلبا لما في يديه من دنياه ، اخله الله ومقته عليه ووكله اليه ، فإن هو غلب على شيء من دنياه ، وصار^(١) اليه منه شيء ، نزع الله البركة منه ولم يأجره على شيء ينفقه منه ، في حج ولا عتق ولا برّ .

٣٤ - ﴿ باب استحباب كثرة الإنفاق في الحج ﴾

١ - [٩٠٥٤] - عوالي اللآلي : روي أن إكثار النفقة في الحج فيه أجر جزيل ، فإن الدرهم في نفقة الحج ، تعدل سبعين درهما في غيره من القرب .

٣٥ - ﴿ باب استحباب نيّة العود إلى الحج

عند الخروج من مكة ﴾

١ - [٩٠٥٥] - كتاب حسين بن عثمان بن شريك : عنه ، ومحمد بن أبي حمزة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « من خرج من مكة وهو لا يريد العود اليها ، فقد اقترب أجله ، ودنا عذابه . »

(١) في المصدر : فصار .

الباب ٣٤

١ - عوالي اللآلي ج ٤ ص ٢٩ ح ٩٥ .

الباب ٣٥

١ - كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص ١٠٨ .

٣٦ - ﴿باب أنه لا يشترط في وجوب الحج على المرأة وجود محرم لها ، بل الأمن على نفسها ، ولا يجوز لوليها مع ذلك أن يمنعها ، ويستحب لها استصحاب محرم مع الإمكان﴾

١ [٩٠٥٦] - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : على الرجال ان يحجوا نساءهم ، قال جعفر بن محمد (عليهما السلام) : يعني إذا كانت النفقة من مالها فطلبت منه الصحبة لأداء الفريضة » .

٢ [٩٠٥٧] - دعائم الاسلام : عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله ، قال : قال جعفر بن محمد (عليهما السلام) : « إذا كانت النفقة من مال المرأة لا على أن يتكلف^(١) الزوج نفقة الحج من أجلها ، ولكن يخرج معها لتؤدي فرضها ، والنفقة من مالها » .

٣ [٩٠٥٨] - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « والمرأة تحج من غير ولي متى أبى أولياؤها الخروج معها ، وليس لهم منعها ، ولا لها أن تمتنع لذلك » .

الباب ٣٦

- ١ - الجعفریات ص ٦٦ .
- ٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .
- (١) في المصدر : يكلف .
- ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٢ .

٣٧ - ﴿ باب أنه لا يشترط إذن الزوج للمرأة في الخروج إلى الحج الواجب ، ويشترط إذنه في المندوب ، واستحباب استئذان الولد أبويه في الحج المندوب ﴾

[٩٠٥٩] ١ - الصدوق في الخصال : عن أحمد بن الحسن القطان ، قال : حدثني الحسن بن علي العسكري ، قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا البصري ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة ، عن أبيه ، عن جابر بن يزيد الجعفي ، قال : سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) ، يقول : « ليس على النساء أذان ولا إقامة - الى أن قال (١) - ولا يجوز ان تحج تطوعاً إلا بإذن زوجها » .

٣٨ - ﴿ باب جواز حج المطلقة في عدتها مطلقاً إن كان الحج واجبا ، وعدم جواز التطوع منها به في العدة الرجعية بدون إذن الزوج ﴾

[٩٠٦٠] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « تحج المطلقة إن شاءت في عدتها » .

[٩٠٦١] ٢ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « وتحج المطلقة في عدتها » .

الباب ٣٧

١ - الخصال ص ٥٨٥ ح ١٢ .

(١) نفس المصدر ص ٥٨٨ .

الباب ٣٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٢ .

٣٩ - ﴿ باب جواز حجب المرأة في عدة الوفاة ﴾

[٩٠٦٢] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي (عليهم السلام) : « أن بعض أزواج رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، سألته فقالت : إن فلانة مات عنها زوجها افتخرج في حقّ ينوبها ؟ - الى أن قال - قالت : افتحج ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : نعم » .

٤٠ - ﴿ باب استحباب قراءة الحج كل ثلاثة أيام مرة ، وعمّ كل يوم مرة ، وقول (ما شاء الله) ألف مرة متتابعة ، وغيرها لمن أراد أن يرزقه الله الحج ﴾

[٩٠٦٣] ١ - الصدوق في معاني الأخبار : عن أحمد بن الحسن القطان [عن أحمد بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب]^(١) عن تميم بن بهلول ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الفضل ، قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إن عليّ ديناً كثيراً ولي عيال ولا أقدر على الحج ، فعلمني دعاء ادعوه ، فقال : « قل في دبر كل صلاة مكتوبة : اللهم صلّ على محمد وآل محمد ، واقتض عني دين الدنيا والآخرة ، فقلت له : أمّا دين الدنيا فقد علمته ، فما دين الآخرة ؟ فقال : دين الآخرة الحج » .

الباب ٣٩

١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٢٨٥ .

الباب ٤٠

١ - معاني الأخبار ص ١٧٥ ح ١ .

(١) ما بين المعوفين أثبتناه من المصدر ليستقيم السند « راجع معجم رجال الحديث ج ٣ ص ٣٤٩ و ٣٧٨ » .

[٩٠٦٤] ٢ - السيد علي بن طاووس في كتاب عمل شهر رمضان : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « ادع للحج في ليالي شهر رمضان بعد المغرب : اللهم بك ومنك أطلب حاجتي ، اللهم من طلب حاجته الى أحد من المخلوقين فياني لا أطلب حاجتي إلا منك ، أسألك بفضلك ورضوانك ، أن تصلي على محمد وآل محمد ، وأن تجعل لي في^(١) عامي هذا الى بيتك الحرام سبيلا ، حجة مبرورة متقبلة زاكية خالصة لك ، تقرّ بها عيني وترفع بها درجتي ، وترزقني أن أغض بصري وأن أحفظ فرجي ، وأن اكفّ عن جميع محارمك ، حتى لا يكون شيء آثر عندي من طاعتك وخشيتك ، والعمل بما احببت ، والترك لما^(٢) كرهت ونهيت عنه ، واجعل ذلك في يسر^(٣) منك وعافية ، واوزعني شكر ما أنعمت به عليّ ، وأسألك أن تقتل بي أعداءك وأعداء رسولك (صلى الله عليه وآله) ، وأسألك أن تكرمني بهوان من شئت من خلقك ، ولا تهني بكرامة أحد من أوليائك ، اللهم اجعل لي مع الرسول سبيلا » .

[٩٠٦٥] ٣ - مجموعة الشهيد (ر ه) : دعاء [الحج]^(١) يدعى به أول ليلة من شهر رمضان ، ذكره الشيخ أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي في كتاب روضة العابدين ، الذي صنّفه لولده موسى : « اللهم منك أطلب

٢ - اقبال الأعمال ص ٢٤ .

(١) في المصدر : من .

(٢) في المصدر : عمّا .

(٣) في نسخة « يسار » ، (منه قده) .

٣ - مجموعة الشهيد ص ٩٩ .

(١) اثبتناه من المصدر .

حاجتي - وساق الى قوله : مع الرسول سبيلا ، ما شاء الله وصلى الله على سيدنا محمد رسوله خاتم النبيين وآله الطاهرين » .

[٩٠٦٦] ٤ - الشيخ الطبرسي في كنوز النجاح : قال : قال السيد السعيد ضياء الدين فضل الله بن علي بن عبيد الله بن محمد الحسيني الراوندي : اخبرني السيد السعيد مرتضى بن الداعي الحسيني في الري ، قال : اخبرني جعفر بن محمد الدوريسي ، قال : اخبرني أبي ، قال : اخبرني الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، قال : حدثني عبد الله بن رواحة بن مسعود ، قال : حدثني ابراهيم بن محمد بن الحارث النوفلي ، قال : حدثني أبي ، وكان خادما وملازما للرضا (عليه السلام) ، وذكر حديث تزويج المأمون بنته من الجواد (عليه السلام) ، وأنه (عليه السلام) أصدقها عشرة وسائل الى عشرة مسائل ، مما أخذته عن أبيه ، عن آبائه ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، عن جبرئيل ، عن الله تبارك وتعالى ، وتعرف بأدعية الوسائل الى المسائل ، منها لطلب توفيق الحج إلى بيت الله الحرام :

« اللهم ارزقني الحج الذي افترضته على من استطاع اليه سبيلا ، واجعل لي فيه هاديا واليه دليلا ، وقرب لي بعد المسالك ، واعني فيه على تأدية المناسك ، وحرّم باحرامي على النار جسدي ، وزد للسفر في زادي وقوتي وجلدي ، وارزقني ربّ الوقوف بين يديك والإفاضة اليك ، واطفرني بالنجح واحبني بوافر الربح ، وأصدرني رب من موقف الحج الأكبر الى مزدلفة المشعر ، واجعلها زلفة الى رحمتك وطريقا الى جنتك ، وقفني موقف المشعر الحرام ومقام وفود الإحرام ، وأهلني لتأدية

المناسك ، ونحر الهدى التوامك^(١) ، بدم يشج^(٢) وأوداج تمج^(٣) ، وإراقة الدماء المسفوحة من الهدايا المذبوحة ، وفري أوداجها على ما أمرت ، والتنفل بها كما رسمت ، وأحضرني اللهم صلاة العيد راجيا للوعد ، حالقا شعر رأسي ومقصرأ ، مجتهدا في طاعتك مشمرا ، وراميا للجمار بسبع بعد سبع من الأحجار ، وادخلي اللهم عرصه بيتك وعقوتك^(٤) ، وأولجني محل أمنك وكعبتك ، مساكينك وسؤالك ووفدك ومحايبك ، وجد عليّ اللهم بوافر الأجر من الانكفاء والنفر ، واختم لي مناسك حجي وانقضاء عجي^(٥) ، بقبول منك لي ، رأفة منك بي ، يا غفوريا رحيم .

[٩٠٦٧] ٥ - السيد هبة الله في المجموع الرائق : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ومن اشتاق الى الحج فليلبس ثوبا جديدا ، ويأخذ قدح ماء يقرأ عليه خمسا وثلاثين مرة ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ ويرشه على بدنه ، ويصلي أربع ركعات ، فإن الله تعالى يرزقه الحج والعمرة . »

ونقله الشهيد في مجموعته^(١) : عن الصادق (عليه السلام) ، إلا

-
- (١) ناقة تامك : عزيمة السنام . (لسان العرب ج ١٠ ص ٤٠٧) .
 (٢) الشج : اسالة الدماء من الذبح والنحر في الأضاحي . (مجمع البحرين ج ٢ ص ٢٨٣) .
 (٣) مجّ الماء من فمه مجأ من باب قتل : لفظه ورمى به (مجمع البحرين ج ٢ ص ٣٢٩) .
 (٤) العقوة والعقاة : الساحة وما حول الدار والمحلة . . . وعقوة الدار ساحتها (لسان العرب ج ٥ ص ٧٩) .
 (٥) العج : دفع الصوت في التلبية (مجمع البحرين ج ٢ ص ٢٨٣) .
 ٥ - المجموع الرائق ص ٦ ، ورواه الكفعمي في المصباح ص ٤٦٠ .
 (١) مجموعة الشهيد ص

أن فيه (وشربه) وأسقط قوله: (ويرشه على بدنه) .

[٩٠٦٨] ٦ - جامع الأخبار : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال :
« من قال ألف مرّة : لا حول ولا قوة إلا بالله ، رزقه الله تعالى الحج ،
فإن كان قد قرب^(١) أجله أخر الله في أجله حتى يرزقه الحج » .

٤١ - ﴿ باب نوادر ما يتعلق بأبواب وجوب الحج وشرائطه ﴾

[٩٠٦٩] ١ - كتاب مثنى بن الوليد الحنّاط : عن أبي بصير ، قال : سألت أبا
عبد الله (عليه السلام) ، عن ثمن ولد الزنا فقال : « تزوج منه ، ولا
تحج^(١) » .

[٩٠٧٠] ٢ - كتاب العلاء: عن محمد بن مسلم ، قال : قلت له : الرجل
الموسر يمكث سنين لا يحج ، هل يجوز شهادته ؟ قال : « نعم » قلت :
وإن مات ولم يحج صلى عليه ويستغفر له ؟ قال : « نعم » .

[٩٠٧١] ٣ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه
قال : « إذا كان الرجل معسرا فأحجه رجل ، ثم أيسر فعليه الحج » .

[٩٠٧٢] ٤ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « ومن مات ولم يحج

٦ - جامع الأخبار ص ٦٥ .

(١) في المصدر : اقترب .

الباب ٤١

١ - كتاب مثنى بن الوليد الحنّاط ص ١٠٤ .

(١) في المصدر : ولا يحج .

٢ - كتاب العلاء بن رزق بن رزين ص ١١٥ .

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .

٤ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٩

ح ٣٧ .

حجة الاسلام ، ولم يَخْلَفْ إِلَّا قَدْرَ نَفَقَةِ الْحَجِّ ، وله ورثة فهم أحق بما ترك ، إن شأؤوا أكلوا وإن شأؤوا حجّوا عنه .

[٩٠٧٣] ٥ - عوالي اللآلي : في الحديث : أنه يحجّها في كل سنة ستمائة الف ، فإن اعوزتموا من الملائكة .

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) قال : « من أراد الحج فليتعجل »^(١) .

[٩٠٧٤] ٦ - السيد الرضي في تفسيره : عن النبي (صلى الله عليه وآله) : أن رجلا سأله عن معنى هذه الآية ، وهي : ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾^(١) الآية ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « هو أن يكون المأمور بفعل الحج ، إن حج لا يرجو ثوابه ، وإن جلس لا يخاف عقابه » .

[٩٠٧٥] ٧ - جامع الأخبار : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من ضمن وصية الميت في أمر الحج ، ثم فرط في ذلك من غير عذر ، لا يقبل الله صلاته وصيامه ، ولا يستجاب دعاؤه ، وكتب عليه كل يوم وليلة مائة خطيئة ، أصغرها كمن زنى بأمه أو ابنته ، وإن قام بها من عامه كتب له بكل درهم ثواب حجة وعمرة ، فإن مات ما بينه وبين القابل مات شهيدا ، وكتب له ما بينه وبين القابل كل يوم وليلة ثواب شهيد ، وقضى له حوائج الدنيا والآخرة » .

٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٤٢٧ ح ١١٧ .

(١) نفس المصدر ج ١ ص ١٨٠ ح ٢٣٦ .

٦ - حقائق التأويل ص ١٩٥ ح ١ .

(١) آل عمران ٣ : ٩٧ .

٧ - جامع الأخبار ص ١٨٥ .

[٩٠٧٦] ٨ - الشيخ المفيد في أماليه : عن ابن الوليد ، عن أبيه ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن خالد البرقي ، قال : قال حماد بن عيسى : قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) : جعلت فداك ، أدع الله أن يرزقني ولدا ، ولا يجرمني الحج ما دمت حيًّا ، قال : فدعا لي ، فرزقني الله ابني هذا ، وربما حضرت أيام الحج ولا أعرف للنفقة فيه وجهها ، فيأتي الله بها من حيث لا أحتسب .

[٩٠٧٧] ٩ - القطب الراوندي في لب اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ومن مات في حجة أو عمرة ، لم يعرض ولم يحاسب » .

[٩٠٧٨] ١٠ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « الحج المبرور ليس له جزاء [إلا الجنة]^(١) قيل : يا رسول الله ، ما برّ الحج ؟ قال : « طيب الكلام ، وإطعام الطعام » .

[٩٠٧٩] ١١ - وعن ابن عمر قال : كانت بالمأزمين^(١) من منى دوحه ، سرّ تحتها سبعون نبيا ، أي قطعت سرّتهم .

٨ - أمالي المفيد ص ١٢ .

٩ - لب اللباب : مخطوط .

١٠ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٤٢٧ ح ١١٤ .

(١) أثبتناه من المصدر .

١١ - عوالي اللآلي .

(١) المأزم : المضيق في الجبال حين يلتقي بعضها ببعض ، ومنه سمّي الموضع بين المشعر وعرفة مأزمين (لسان العرب ج ١٢ ص ١٧) .

أبواب النيابة في الحج

أبواب النيابة في الحج

١ - ﴿ باب استحباب الحج مباشرة على وجه النيابة ،
واستحباب اختياره على الاستنابة فيه ﴾

[٩٠٨٠] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) : أنه أحج رجلا عن بعض ولده ، فشرط عليه جميع ما يصنعه ، ثم قال ؛ «إنك إن قضيت ما شرطناه عليك كان لمن حججت عنه حجة ، ولك بما وفيت من الشرط عليك واتعبت بدنك أجرا » .

[٩٠٨١] ٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي : في سياق مناسك الحج ، قال (عليه السلام) : « قال أبي : امرأة ماتت ولم تحج ، حج عنها فإن ذلك لها ولك » .

الباب ١

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .

٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي : ٧٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٨ ح ٢٨ .

٢ - ﴿ باب أن من أوصى بحجة الاسلام بعد استقرارها ،
وجب أن تقضى عنه من بلده ، فإن لم تبلغ التركة فمن حيث
بلغ ولو من الميقات ، وكذلك من أوصى بمال معين فقصر عن
الكفاية وكان الحج ندبا ، ومن مات في الطريق حج عنه من
حيث مات ﴾

[١٩٠٨٢] ١- زيد النوسي في أصله : عن علي بن يزيد صاحب السابري ،
قال : أوصى الي رجل بتركته ، وأمرني أن أحج بها عنه ، فنظرت في
ذلك فإذا شيء يسر لا يكون للحج ، سألت أبا حنيفة وغيره فقالوا :
تصدق بها ، فلما حججت لقيت عبد الله بن الحسن في الطواف ، فقلت
له ذلك ، فقال لي : هذا جعفر بن محمد (عليهما السلام) في الحجر
فأسأله ، قال : فدخلت الحجر فإذا أبو عبد الله (عليه السلام) تحت
الميزاب ، مقبل بوجهه على البيت يدعو ، ثم التفت فرآني فقال : « ما
حاجتك ؟ » فقلت : جعلت فداك ، إني رجل من أهل الكوفة من
مواليكم ، فقال : « دع ذاعتك ، حاجتك » قال : قلت : رجل مات وأوصى
بتركته الي ، وأمرني أن أحج بها عنه ، فنظرت في ذلك فوجدته يسيرا لا
يكون للحج ، فسألت من قبلنا فقالوا لي : تصدق به ، فقال
(عليه السلام) لي : « ما صنعت ؟ » فقلت : تصدقت به ، قال :
« ضمنت إلا أن لا يكون يبلغ أن يحج به من مكة ، فإن كان يبلغ أن
يحج به من مكة فأنت ضامن ، وإن لم يكن يبلغ ذلك فليس عليك
ضمان » .

٣ - ﴿باب أنه يشترط في النائب أن لا يكون عليه حج واجب ، وحكم من حج نائبا مع وجوب الحج عليه﴾ (ع)

[٩٠٨٣] ١ - عوالي اللآلي : عن ابن عباس : أن النبي (صلى الله عليه وآله) ، رأى رجلا يقول : لبيك عن شبرمه ، فقال : « ويحك وما شبرمه ؟ » فقال : أخ لي أو صديق ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : « حج عن نفسك ، ثم حج عن شبرمه » .

٤ - ﴿باب جواز استنابة الضرورة مع عدم

(وكذا السبيل) وجوب الحج عليه﴾ (ع)

[٩٠٨٤] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال في حديث : « ولا بأس أن يخرج لذلك من لم يحج عن نفسه ، وإن كان قد حج فهو أفضل » .

٥ - ﴿باب جواز استنابة الرجل عن المرأة ، والمرأة عن الرجل ، واستحباب اختيار الإنسان الحج من ماله على النيابة﴾ (ع)

[٩٠٨٥] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « أن امرأة من خثعم سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ،

الباب ٣

١ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢١٥ ح ٧٧ .

٧٣٢ ر ١ ج وكذا ما عداه - ٢

نسخة : مطبوع (١)

الباب ٤

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .

الباب ٥

٧٣٢ ر ١ ج وكذا ما عداه - ١

٢٢٢ ر ٢ ج وكذا ما عداه - ٢

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٦ .

أتحج عن أبيها لأنه شيخ كبير؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : نعم فافعلي « الخبر .

[٩٠٨٦] ٢ - وعنه (عليه السلام) ، أنه قال في حديث : « ولا تحج المرأة عن الرجل إلا أن يكون^(١) لا يوجد غيرها ، أو تكون أفضل من وجد من الرجال واقومهم بالمناسك » .

٦ - ﴿ باب أن من أعطي مالا يحج به ففضل منه لم يجب رده ، ويجوز له الإنفاق منه في غير الحج إذا ضمن الحج ﴾

[٩٠٨٧] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال في حديث له : « ويخرج عنه رجل يحج عنه ويعطي أجرته ، وما فضل من النفقة فهو للذي أخرج » .

[٩٠٨٨] ٢ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : كيف بكم إذا كان الحج فيكم متجرا؟ قيل : يا رسول الله ، وكيف ذلك؟ قال : قوم يأتون من بعدكم يحجون عن الأحياء والأموات ، فيستفضلون الفضلة فيأكلونها » .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .
(١) في المصدر : تكون .

الباب ٦

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .
٢ - الجعفریات ص ٦٦ .

٧ - ﴿باب أن النائب إذا مات بعد الإحرام ودخول الحرم
أجزأت عن المنوب عنه ، وإذا أفسد الحج أجزاءً عن الميت
ولزم النائب الإعادة من ماله ، وحكم مالومات قبل الإحرام
ودخول الحرم﴾

[٩٠٨٩] ١ - كتاب حسين بن عثمان بن شريك : عن اسحاق بن
عمار، عن أبي عبدالله (عليه السلام) : في رجل حج عن رجل ،
فاجترح في حجّه شيئاً يلزمه فيه الحج من قابل أو كفارة ، قال : « هي
للأول تامّة ، وعلى هذا ما اجترح » .

[٩٠٩٠] ٢ - وعمّن ذكره ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) : في رجل أعطى
لرجل مالا يجح به فحدث بالرجل حدث ، قال : « إن كان خرج
فأصابه في بعض الطريق فقد أجزأت عن الأول ، وإلا فلا تجزىء » .

قلت : أخرج الخبرين الكليني ، والشيخ في الكافي^(١)
والتهذيب^(٢) ، بسندهما الى الحسين ، وحمل في الأخير الخبر على كون
الموت بعد دخول الحرم ، ولا شاهد له .

٨ - ﴿باب استحباب تسمية النائب المنوب عنه في المواطن ،
والدعاء له ، وعدم وجوب ذلك﴾

[٩٠٩١] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد^(١)

الباب ٧

٢ ، ١ - كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص ١١١ .

(١) الكافي ج ٤ ص ٥٤٤ ح ٢٣ و ص ٣٠٦ ح ٥ .

(٢) التهذيب ج ٥ ص ٤٦١ ح ١٦٠٦ و ص ٤١٨ ح ١٤٥١ .

الباب ٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .

(١) في المصدر : محمد بن علي .

(عليهما السلام) ، أنه قال : « من حج عن غيره فليقل عند إجماعه : اللهم إني أحج عن فلان فتقبل منه ، وأجرني على قضائي عنه » .

[٩٠٩٢] ٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي : قال : « وإن أردت الحج عن غيرك فقل : اللهم إني أريد الحج عن فلان بن فلان - فسمّه (١) - فيسره لي ، وتقبله من فلان » .

٩ - ﴿ باب جواز طواف النائب عن نفسه وعن غيره ، بعد الفراغ من الحج الذي استنبت فيه ﴾

[٩٠٩٣] ١ - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر محمد بن علي

(عليهما السلام) ، أنه قال : « من حج عن غيره بأجر ، فله إذا قضى الحج أن يتطوع لنفسه بما شاء من عمرة أو طواف » .

١٠ - ﴿ باب حكم من أعطي مالا ليحج عن إنسان ، فحج

نفسه ﴾

[٩٠٩٤] ١ - كتاب حسين بن عثمان : عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله

(عليه السلام) : في رجل أعطى رجلا دراهم ليحج بها عنه ، فحج بها

عن نفسه ، قال : « هي للأول » .

(١) قوله : فسمّه : وكذا في نسخة (٢) قوله : فحج

باب ١٠

٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٨ .

(١) في المصدر : تسميه .

الباب ٩

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٣٧ .

الباب ١٠

١ - كتاب حسين بن عثمان ص ١١١ .

١١ - ﴿ باب استحباب التطوع بالحج والعمرة والعتق ﴾ عن المؤمنين وخصوصاً الأقارب أحياء ، وأمواتاً ، وعن المعصومين (عليهم السلام) أحياء وأمواتاً ﴿

[١٩٠٩٥] ١ - كتاب درست بن أبي منصور : عن أبي المغرا ، عن اسحاق بن عمار ، قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) ، جعلت فداك ، أيجح الرجل ويجعله لبعض أهله وهو بيلد آخر ، هل يجوز ذلك له ؟ قال : فقال : « نعم » قال : قلت : فينقص من أجره ؟ قال : فقال : « له أجر ولصاحبه مثله ، وله أجر سوى ذلك بما وصل » .

[١٩٠٩٦] ٢ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ثلاثة شبّه علي أجورهم ، فلا أدري أيهم أعظم أجرا : الاضحية ، والمنحة ، والرجل يجح عن الرجل لم يجح قبل ذلك » .

[١٩٠٩٧] ٣ - الحسين بن حمدان الحضيني في الهداية : عن علي بن عبيد الله الحسيني ، قال : ركبنا مع سيّدنا أبي الحسن (عليه السلام) الى دار المتوكل في يوم السلام ، فسلم سيّدنا أبو الحسن (عليه السلام) وأراد أن ينهض ، فقال له المتوكل : إجلس يا أبا الحسن إنّي أريد أن أسألك ، فقال (عليه السلام) : « سل » فقال له : ما في الآخرة غير الجنة والنار يحلّون به الناس ؟ فقال أبو الحسن (عليه السلام) له : « ما

الباب ١١

١ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٩ .

٢ - الجعفریات ص ٦٥ .

٣ - الهداية ص ٦٥ .

يعلمه إلا الله» فقال له ؛ فعن علم الله أسألك ، فقال (عليه السلام) له : « فعن^(١) علم الله أخبرك » قال : يا أبا الحسن ما رواه الناس أن أبا طالب يوقف إذا حوسب الخلائق بين الجنة والنار ، وفي رجله نعلان من نار يغلي منهما دماغه ، لا يدخل الجنة لكفره ، ولا يدخل النار لكفالاته رسول الله (صلى الله عليه وآله) وصدّه قريشا عنه ، وأيسر على يديه حتى ظهر أمره ، قال له أبو الحسن (عليه السلام) : « ويحك ، لو وضع إيمان أبي طالب (عليه السلام) في كفة ، وإيمان الخلائق في الكفة الأخرى ، لرجح إيمان أبي طالب (عليه السلام) على إيمانهم - الى أن قال (عليه السلام) - فكان والله أمير المؤمنين (عليه السلام) يحجّ عن أبيه وأمه ، وعن أب رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى مضى ، ووصى الحسن والحسين (عليهما السلام) بمثل ذلك وكل إمام منّا يفعل ذلك ، إلى أن يظهر الله أمره » الخبر .

[٩٠٩٨] ٤ - القطب الراوندي في الخرائج : قال : إن أبا محمد الدعلجي^(١) كان له ولدان ، وكان من خيار أصحابنا ، وكان قد سمع الأحاديث ، وكان أحد ولديه على الطريقة المستقيمة وهو أبو الحسن ، وكان يغسل الأموات ، وولد آخر يسلك مسالك الأحداث في فعل الحرام ، وكان قد دفع إلى أبي محمد حجة يحجّ بها عن صاحب الزمان (عليه السلام) ، وكان ذلك عادة الشيعة^(٢) ، فدفع الى ولده المذكور

(١) في المصدر : ومن .

٤ - الخرائج والجرائح ص ١٢٧ .

(١) في المصدر : الدعلجي والصحيح ما في المتن « راجع مجمع الرجال ج ٧

ص ٩١ ، ومعجم رجال الحديث ج ١٠ ص ٣٠٨ .

(٢) وفيه زيادة : وقتئذ .

بالفساد شيئاً منها وخرج الى الحاج ، فلما عاد حكى أنه كان واقفا بالموقف ، فرأى الى جنبه شابا حسن الوجه أسمر اللون^(٣) ، مقبلا على شأنه في الابتهاال والدعاء والتضرع وحسن العمل ، فلما قرب نفر الناس التفت اليّ وقال : « يا شيخ أما تستحي ؟ » فقلت : من أي شيء يا سيدي فقال : « يدفع اليك حجة عمّن تعلم ، فتدفع الى فاسق يشرب الخمر ، فيوشك أن تذهب عينك » وأومأ الى عيني ، وأنا من ذلك اليوم الى الآن على وجل ومخافة ، وسمع أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان ذلك ، قال : فما مضى عليه أربعون يوما بعد مورده ، حتى خرج في عينه التي أومأ اليها قرحة فذهبت^(٤) .

[٩٠٩٩] ٥ - الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة : عن أبي محمد علي بن محمد العلوي الموسوي ، عن عبد الله بن جبلة ، عن سلمة بن جناح ، عن حازم بن حبيب ، قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام : إن أباي هلكا ، وقد أنعم الله عليّ ورزق ، افاتصدق عنهما وأحج ؟ فقال : « نعم » الخبر .

[٩١٠٠] ٦ - الشيخ الكشي في رجاله: قال : وجدت بخط أبي عبد الله الشاذاني في كتابه : سمعت فضل بن هاشم الهروي يقول : ذكر لي كثرة ما يحج المحمودي ، فسألته عن مبلغ حجّاته فلم يخبرني بمبلغها ، وقال : رزقت خيرا كثيرا والحمد لله ، فقلت له : فتحج عن نفسك أو

(٣) وفيه زيادة : بنؤابتين .

(٤) جاء في هامش المخطوط ما نصّه : « هذا الخبر نقله في الأصل في بعض الأبواب الآتية - الوسائل ج ٨ ص ١٤٧ ح ١٤٦٤٢ - مختصرا ولبعض الفوائد اعدنا ذكره » منه (قده) .

٥ - كتاب الغيبة ص ٣٦ .

٦ - رجال الكشي ج ٢ ص ٧٩٨ ح ٩٨٧ .

عن غيرك؟ فقال: عن غيري بعد حجة الاسلام، وأحج عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وأجعل ما أجازني الله عليه لأوليائه^(١)، وأهب مما ائتاب على ذلك للمؤمنين والمؤمنات، قلت: فما تقول في حجك؟ فقال: أقول: اللهم إني أهلت لرسولك محمد (صلى الله عليه وآله)، وجعلت جزائي منك ومنه لأوليائك الطاهرين، ووهبت ثوابي عنهم لعبادك الصالحين^(٢)، بكتابك وسنة نبيك (صلى الله عليه وآله) . . . الى آخر الدعاء .

١٢ - ﴿باب جواز التشريك بين اثنين بل جماعة كثيرة، في

الحجة المندوبة﴾

١ [٩١٠١] - بعض نسخ الفقه الرضوي (عليه السلام): قال: «وإذا أحب الرجل أن يجعل والده ووالدته في حجته إذا حج فعل، لأن الله تعالى يأجرهم ويأجره من غير أن ينقص من أجره شيئاً، لأنه قد يدخل على الميت في قبره الصوم والصلاة والصدقة والحج والعتق» .

١٣ - ﴿باب استحباب التطوع بطواف وركعتين وزيارة عن

جميع المؤمنين، ثم يجوز أن يجبر كل أحد أنه قد طاف

وصلى وزار عنه﴾

١ [٩١٠٢] - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام): «إذا أردت أن تطوف

(١) في المصدر: لأولياء الله .

(٢) وفيه: المؤمنين والمؤمنات .

عن أحد من إخوانك ، أتيت الحجر الأسود فقلت : بسم الله ، اللهم تقبل من فلان » .

١٤ - ﴿ باب جواز إعطاء غير المستطيع ، من الزكاة ما يحج به ﴾

١ [٩١٠٣] - كتاب عاصم بن حميد الخناط : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال في حديث له : « إن الله عز وجل نظر في أموال الأغنياء ونظر في الفقراء ، فجعل في أموال الأغنياء ما يكفي به الفقراء ، ولو لم يكفهم لزادهم ، بلى فليعطه ما يأكل ويشرب ويكتسي ، ويتزوج ويصدق ويحج » .

١٥ - ﴿ باب أنه يستحب للحي أن يستنيب في الحج المندوب ، وإن قدر عليه ، وجواز تعدد النائب في عام واحد ﴾

١ [٩١٠٤] - الشيخ أبو عمرو الكشي في رجاله : عن علي بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن عيسى ، قال : زعم الحسن بن علي ، أنه أحصى لعلي بن يقطين [بعض]^(١) السنين ثلاثمائة ملب ، أو مائة وخمسين ملبيا ، وإن لم يكن يقوته من يحج عنه ، وكان يعطي بعضهم عشرين ألفا ، وبعضهم عشرة آلاف في كل سنة للحج ، مثل : الكاهلي ، وعبد الرحمن بن الحجاج ، وغيرهما ، ويعطي أدناهم ألف درهم ، وسمعت

٢٧٧ - ٢٧٨ - ٢٧٩ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٨٣ - ٢٨٤ - ٢٨٥ - ٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٠ - ٢٩١ - ٢٩٢ - ٢٩٣ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٢٩٦ - ٢٩٧ - ٢٩٨ - ٢٩٩ - ٣٠٠ - ٣٠١ - ٣٠٢ - ٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ - ٣١٩ - ٣٢٠ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٢٤ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٢ - ٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٣٣٦ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦ - ٣٤٧ - ٣٤٨ - ٣٤٩ - ٣٥٠ - ٣٥١ - ٣٥٢ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٥٨ - ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ - ٣٧٦ - ٣٧٧ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٨٧ - ٣٨٨ - ٣٨٩ - ٣٩٠ - ٣٩١ - ٣٩٢ - ٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤٠٧ - ٤٠٨ - ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١١ - ٤١٢ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٧ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٢٥ - ٤٢٦ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٣ - ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٣٦ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٤٣ - ٤٤٤ - ٤٤٥ - ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٤٨ - ٤٤٩ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٢ - ٤٦٣ - ٤٦٤ - ٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٦٨ - ٤٦٩ - ٤٧٠ - ٤٧١ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٤٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٠٩ - ٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٦ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٥٤٨ - ٥٤٩ - ٥٥٠ - ٥٥١ - ٥٥٢ - ٥٥٣ - ٥٥٤ - ٥٥٥ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٥٧٢ - ٥٧٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٥٧٦ - ٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٢ - ٥٨٣ - ٥٨٤ - ٥٨٥ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٨٨ - ٥٨٩ - ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٥٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٥ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٥٩٨ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦٠١ - ٦٠٢ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٠٨ - ٦٠٩ - ٦١٠ - ٦١١ - ٦١٢ - ٦١٣ - ٦١٤ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٨ - ٦٢٩ - ٦٣٠ - ٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٥٧ - ٦٥٨ - ٦٥٩ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٦٦٤ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٦٧١ - ٦٧٢ - ٦٧٣ - ٦٧٤ - ٦٧٥ - ٦٧٦ - ٦٧٧ - ٦٧٨ - ٦٧٩ - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٨٨ - ٦٨٩ - ٦٩٠ - ٦٩١ - ٦٩٢ - ٦٩٣ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٢ - ٧٠٣ - ٧٠٤ - ٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ - ٧٠٩ - ٧١٠ - ٧١١ - ٧١٢ - ٧١٣ - ٧١٤ - ٧١٥ - ٧١٦ - ٧١٧ - ٧١٨ - ٧١٩ - ٧٢٠ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥ - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٢٩ - ٧٣٠ - ٧٣١ - ٧٣٢ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٣٥ - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٣٨ - ٧٣٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٤٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ - ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٥٠ - ٧٥١ - ٧٥٢ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٥٧ - ٧٥٨ - ٧٥٩ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٤ - ٧٦٥ - ٧٦٦ - ٧٦٧ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٧٣ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٧٦ - ٧٧٧ - ٧٧٨ - ٧٧٩ - ٧٨٠ - ٧٨١ - ٧٨٢ - ٧٨٣ - ٧٨٤ - ٧٨٥ - ٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٨٨ - ٧٨٩ - ٧٩٠ - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ - ٧٩٤ - ٧٩٥ - ٧٩٦ - ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٧٩٩ - ٨٠٠ - ٨٠١ - ٨٠٢ - ٨٠٣ - ٨٠٤ - ٨٠٥ - ٨٠٦ - ٨٠٧ - ٨٠٨ - ٨٠٩ - ٨١٠ - ٨١١ - ٨١٢ - ٨١٣ - ٨١٤ - ٨١٥ - ٨١٦ - ٨١٧ - ٨١٨ - ٨١٩ - ٨٢٠ - ٨٢١ - ٨٢٢ - ٨٢٣ - ٨٢٤ - ٨٢٥ - ٨٢٦ - ٨٢٧ - ٨٢٨ - ٨٢٩ - ٨٣٠ - ٨٣١ - ٨٣٢ - ٨٣٣ - ٨٣٤ - ٨٣٥ - ٨٣٦ - ٨٣٧ - ٨٣٨ - ٨٣٩ - ٨٤٠ - ٨٤١ - ٨٤٢ - ٨٤٣ - ٨٤٤ - ٨٤٥ - ٨٤٦ - ٨٤٧ - ٨٤٨ - ٨٤٩ - ٨٥٠ - ٨٥١ - ٨٥٢ - ٨٥٣ - ٨٥٤ - ٨٥٥ - ٨٥٦ - ٨٥٧ - ٨٥٨ - ٨٥٩ - ٨٦٠ - ٨٦١ - ٨٦٢ - ٨٦٣ - ٨٦٤ - ٨٦٥ - ٨٦٦ - ٨٦٧ - ٨٦٨ - ٨٦٩ - ٨٧٠ - ٨٧١ - ٨٧٢ - ٨٧٣ - ٨٧٤ - ٨٧٥ - ٨٧٦ - ٨٧٧ - ٨٧٨ - ٨٧٩ - ٨٨٠ - ٨٨١ - ٨٨٢ - ٨٨٣ - ٨٨٤ - ٨٨٥ - ٨٨٦ - ٨٨٧ - ٨٨٨ - ٨٨٩ - ٨٩٠ - ٨٩١ - ٨٩٢ - ٨٩٣ - ٨٩٤ - ٨٩٥ - ٨٩٦ - ٨٩٧ - ٨٩٨ - ٨٩٩ - ٩٠٠ - ٩٠١ - ٩٠٢ - ٩٠٣ - ٩٠٤ - ٩٠٥ - ٩٠٦ - ٩٠٧ - ٩٠٨ - ٩٠٩ - ٩١٠ - ٩١١ - ٩١٢ - ٩١٣ - ٩١٤ - ٩١٥ - ٩١٦ - ٩١٧ - ٩١٨ - ٩١٩ - ٩٢٠ - ٩٢١ - ٩٢٢ - ٩٢٣ - ٩٢٤ - ٩٢٥ - ٩٢٦ - ٩٢٧ - ٩٢٨ - ٩٢٩ - ٩٣٠ - ٩٣١ - ٩٣٢ - ٩٣٣ - ٩٣٤ - ٩٣٥ - ٩٣٦ - ٩٣٧ - ٩٣٨ - ٩٣٩ - ٩٤٠ - ٩٤١ - ٩٤٢ - ٩٤٣ - ٩٤٤ - ٩٤٥ - ٩٤٦ - ٩٤٧ - ٩٤٨ - ٩٤٩ - ٩٥٠ - ٩٥١ - ٩٥٢ - ٩٥٣ - ٩٥٤ - ٩٥٥ - ٩٥٦ - ٩٥٧ - ٩٥٨ - ٩٥٩ - ٩٦٠ - ٩٦١ - ٩٦٢ - ٩٦٣ - ٩٦٤ - ٩٦٥ - ٩٦٦ - ٩٦٧ - ٩٦٨ - ٩٦٩ - ٩٧٠ - ٩٧١ - ٩٧٢ - ٩٧٣ - ٩٧٤ - ٩٧٥ - ٩٧٦ - ٩٧٧ - ٩٧٨ - ٩٧٩ - ٩٨٠ - ٩٨١ - ٩٨٢ - ٩٨٣ - ٩٨٤ - ٩٨٥ - ٩٨٦ - ٩٨٧ - ٩٨٨ - ٩٨٩ - ٩٩٠ - ٩٩١ - ٩٩٢ - ٩٩٣ - ٩٩٤ - ٩٩٥ - ٩٩٦ - ٩٩٧ - ٩٩٨ - ٩٩٩ - ١٠٠٠ - ١٠٠١ - ١٠٠٢ - ١٠٠٣ - ١٠٠٤ - ١٠٠٥ - ١٠٠٦ - ١٠٠٧ - ١٠٠٨ - ١٠٠٩ - ١٠١٠ - ١٠١١ - ١٠١٢ - ١٠١٣ - ١٠١٤ - ١٠١٥ - ١٠١٦ - ١٠١٧ - ١٠١٨ - ١٠١٩ - ١٠٢٠ - ١٠٢١ - ١٠٢٢ - ١٠٢٣ - ١٠٢٤ - ١٠٢٥ - ١٠٢٦ - ١٠٢٧ - ١٠٢٨ - ١٠٢٩ - ١٠٣٠ - ١٠٣١ - ١٠٣٢ - ١٠٣٣ - ١٠٣٤ - ١٠٣٥ - ١٠٣٦ - ١٠٣٧ - ١٠٣٨ - ١٠٣٩ - ١٠٤٠ - ١٠٤١ - ١٠٤٢ - ١٠٤٣ - ١٠٤٤ - ١٠٤٥ - ١٠٤٦ - ١٠٤٧ - ١٠٤٨ - ١٠٤٩ - ١٠٥٠ - ١٠٥١ - ١٠٥٢ - ١٠٥٣ - ١٠٥٤ - ١٠٥٥ - ١٠٥٦ - ١٠٥٧ - ١٠٥٨ - ١٠٥٩ - ١٠٦٠ - ١٠٦١ - ١٠٦٢ - ١٠٦٣ - ١٠٦٤ - ١٠٦٥ - ١٠٦٦ - ١٠٦٧ - ١٠٦٨ - ١٠٦٩ - ١٠٧٠ - ١٠٧١ - ١٠٧٢ - ١٠٧٣ - ١٠٧٤ - ١٠٧٥ - ١٠٧٦ - ١٠٧٧ - ١٠٧٨ - ١٠٧٩ - ١٠٨٠ - ١٠٨١ - ١٠٨٢ - ١٠٨٣ - ١٠٨٤ - ١٠٨٥ - ١٠٨٦ - ١٠٨٧ - ١٠٨٨ - ١٠٨٩ - ١٠٩٠ - ١٠٩١ - ١٠٩٢ - ١٠٩٣ - ١٠٩٤ - ١٠٩٥ - ١٠٩٦ - ١٠٩٧ - ١٠٩٨ - ١٠٩٩ - ١١٠٠ - ١١٠١ - ١١٠٢ - ١١٠٣ - ١١٠٤ - ١١٠٥ - ١١٠٦ - ١١٠٧ - ١١٠٨ - ١١٠٩ - ١١١٠ - ١١١١ - ١١١٢ - ١١١٣ - ١١١٤ - ١١١٥ - ١١١٦ - ١١١٧ - ١١١٨ - ١١١٩ - ١١٢٠ - ١١٢١ - ١١٢٢ - ١١٢٣ - ١١٢٤ - ١١٢٥ - ١١٢٦ - ١١٢٧ - ١١٢٨ - ١١٢٩ - ١١٣٠ - ١١٣١ - ١١٣٢ - ١١٣٣ - ١١٣٤ - ١١٣٥ - ١١٣٦ - ١١٣٧ - ١١٣٨ - ١١٣٩ - ١١٤٠ - ١١٤١ - ١١٤٢ - ١١٤٣ - ١١٤٤ - ١١٤٥ - ١١٤٦ - ١١٤٧ - ١١٤٨ - ١١٤٩ - ١١٥٠ - ١١٥١ - ١١٥٢ - ١١٥٣ - ١١٥٤ - ١١٥٥ - ١١٥٦ - ١١٥٧ - ١١٥٨ - ١١٥٩ - ١١٦٠ - ١١٦١ - ١١٦٢ - ١١٦٣ - ١١٦٤ - ١١٦٥ - ١١٦٦ - ١١٦٧ - ١١٦٨ - ١١٦٩ - ١١٧٠ - ١١٧١ - ١١٧٢ - ١١٧٣ - ١١٧٤ - ١١٧٥ - ١١٧٦ - ١١٧٧ - ١١٧٨ - ١١٧٩ - ١١٨٠ - ١١٨١ - ١١٨٢ - ١١٨٣ - ١١٨٤ - ١١٨٥ - ١١٨٦ - ١١٨٧ - ١١٨٨ - ١١٨٩ - ١١٩٠ - ١١٩١ - ١١٩٢ - ١١٩٣ - ١١٩٤ - ١١٩٥ - ١١٩٦ - ١١٩٧ - ١١٩٨ - ١١٩٩ - ١٢٠٠ - ١٢٠١ - ١٢٠٢ - ١٢٠٣ - ١٢٠٤ - ١٢٠٥ - ١٢٠٦ - ١٢٠٧ - ١٢٠٨ - ١٢٠٩ - ١٢١٠ - ١٢١١ - ١٢١٢ - ١٢١٣ - ١٢١٤ - ١٢١٥ - ١٢١٦ - ١٢١٧ - ١٢١٨ - ١٢١٩ - ١٢٢٠ - ١٢٢١ - ١٢٢٢ - ١٢٢٣ - ١٢٢٤ - ١٢٢٥ - ١٢٢٦ - ١٢٢٧ - ١٢٢٨ - ١٢٢٩ - ١٢٣٠ - ١٢٣١ - ١٢٣٢ - ١٢٣٣ - ١٢٣٤ - ١٢٣٥ - ١٢٣٦ - ١٢٣٧ - ١٢٣٨ - ١٢٣٩ - ١٢٤٠ - ١٢٤١ - ١٢٤٢ - ١٢٤٣ - ١٢٤٤ - ١٢٤٥ - ١٢٤٦ - ١٢٤٧ - ١٢٤٨ - ١٢٤٩ - ١٢٥٠ - ١٢٥١ - ١٢٥٢ - ١٢٥٣ - ١٢٥٤ - ١٢٥٥ - ١٢٥٦ - ١٢٥٧ - ١٢٥٨ - ١٢٥٩ - ١٢٦٠ - ١٢٦١ - ١٢٦٢ - ١٢٦٣ - ١٢٦٤ - ١٢٦٥ - ١٢٦٦ - ١٢٦٧ - ١٢٦٨ - ١٢٦٩ - ١٢٧٠ - ١٢٧١ - ١٢٧٢ - ١٢٧٣ - ١٢٧٤ - ١٢٧٥ - ١٢٧٦ - ١٢٧٧ - ١٢٧٨ - ١٢٧٩ - ١٢٨٠ - ١٢٨١ - ١٢٨٢ - ١٢٨٣ - ١٢٨٤ - ١٢٨٥ - ١٢٨٦ - ١٢٨٧ - ١٢٨٨ - ١٢٨٩ - ١٢٩٠ - ١٢٩١ - ١٢٩٢ - ١٢٩٣ - ١٢٩٤ - ١٢٩٥ - ١٢٩٦ - ١٢٩٧ - ١٢٩٨ - ١٢٩٩ - ١٣٠٠ - ١٣٠١ - ١٣٠٢ - ١٣٠٣ - ١٣٠٤ - ١٣٠٥ - ١٣٠٦ - ١٣٠٧ - ١٣٠٨ - ١٣٠٩ - ١٣١٠ - ١٣١١ - ١٣١٢ - ١٣١٣ - ١٣١٤ - ١٣١٥ - ١٣١٦ - ١٣١٧ - ١٣١٨ - ١٣١٩ - ١٣٢٠ - ١٣٢١ - ١٣٢٢ - ١٣٢٣ - ١٣٢٤ - ١٣٢٥ - ١٣٢٦ - ١٣٢٧ - ١٣٢٨ - ١٣٢٩ - ١٣٣٠ - ١٣٣١ - ١٣٣٢ - ١٣٣٣ - ١٣٣٤ - ١٣٣٥ - ١٣٣٦ - ١٣٣٧ - ١٣٣٨ - ١٣٣٩ - ١٣٤٠ - ١٣٤١ - ١٣٤٢ - ١٣٤٣ - ١٣٤٤ - ١٣٤٥ - ١٣٤٦ - ١٣٤٧ - ١٣٤٨ - ١٣٤٩ - ١٣٥٠ - ١٣٥١ - ١٣٥٢ - ١٣٥٣ - ١٣٥٤ - ١٣٥٥ - ١٣٥٦ - ١٣٥٧ - ١٣٥٨ - ١٣٥٩ - ١٣٦٠ - ١٣٦١ - ١٣٦٢ - ١٣٦٣ - ١٣٦٤ - ١٣٦٥ - ١٣٦٦ - ١٣٦٧ - ١٣٦٨ - ١٣٦٩ - ١٣٧٠ - ١٣٧١ - ١٣٧٢ - ١٣٧٣ - ١٣٧٤ - ١٣٧٥ - ١٣٧٦ - ١٣٧٧ - ١٣٧٨ - ١٣٧٩ - ١٣٨٠ - ١٣٨١ - ١٣٨٢ - ١٣٨٣ - ١٣٨٤ - ١٣٨٥ - ١٣٨٦ - ١٣٨٧ - ١٣٨٨ - ١٣٨٩ - ١٣٩٠ - ١٣٩١ - ١٣٩٢ - ١٣٩٣ - ١٣٩٤ - ١٣٩٥ - ١٣٩٦ - ١٣٩٧ - ١٣٩٨ - ١٣٩٩ - ١٤٠٠ - ١٤٠١ - ١٤٠٢ - ١٤٠٣ - ١٤٠٤ - ١٤٠٥ - ١٤٠٦ - ١٤٠٧ - ١٤٠٨ - ١٤٠٩ - ١٤١٠ - ١٤١١ - ١٤١٢ - ١٤١٣ - ١٤١٤ - ١٤١٥ - ١٤١٦ - ١٤١٧ - ١٤١٨ - ١٤١٩ - ١٤٢٠ - ١٤٢١ - ١٤٢٢ - ١٤٢٣ - ١٤٢٤ - ١٤٢٥ - ١٤٢٦ - ١٤٢٧ - ١٤٢٨ - ١٤٢٩ - ١٤٣٠ - ١٤٣١ - ١٤٣٢ - ١٤٣٣ - ١٤٣٤ - ١٤٣٥ - ١٤٣٦ - ١٤٣٧ - ١٤٣٨ - ١٤٣٩ - ١٤٤٠ - ١٤٤١ - ١٤٤٢ - ١٤٤٣ - ١٤٤٤ - ١٤٤٥ - ١٤٤٦ - ١٤٤٧ - ١٤٤٨ - ١٤٤٩ - ١٤٥٠ - ١٤٥١ - ١٤٥٢ - ١٤٥٣ - ١٤٥٤ - ١٤٥٥ - ١٤٥٦ - ١٤٥٧ - ١٤٥٨ - ١٤٥٩ - ١٤٦٠ - ١٤٦١ - ١٤٦٢ - ١٤٦٣ - ١٤٦٤ - ١٤٦٥ - ١٤٦٦ - ١٤٦٧ - ١٤٦٨ - ١٤٦٩ - ١٤٧٠ - ١٤٧١ - ١٤٧٢ - ١٤٧٣ - ١٤٧٤ - ١٤٧٥ - ١٤٧٦ - ١٤٧٧ - ١٤٧٨ - ١٤٧٩ - ١٤٨٠ - ١٤٨١ - ١٤٨٢ - ١٤٨٣ - ١٤٨٤ - ١٤٨٥ - ١٤٨٦ - ١٤٨٧ - ١٤٨٨ - ١٤٨٩ - ١٤٩٠ - ١٤٩١ - ١٤٩٢ - ١٤٩٣ - ١٤٩٤ - ١٤٩٥ - ١٤٩٦ - ١٤٩٧ - ١٤٩٨ - ١٤٩٩ - ١٥٠٠ - ١٥٠١ - ١٥٠٢ - ١٥٠٣ - ١٥٠٤ - ١٥٠٥ - ١٥٠٦ - ١٥٠٧ - ١٥٠٨ - ١٥٠٩ - ١٥١٠ - ١٥١١ - ١٥١٢ - ١٥١٣ - ١٥١٤ - ١٥١٥ - ١٥١٦ - ١٥١٧ - ١٥١٨ - ١٥١٩ - ١٥٢٠ - ١٥٢١ - ١٥٢٢ - ١٥٢٣ - ١٥٢٤ - ١٥٢٥ - ١٥٢٦ - ١٥٢٧ - ١٥٢٨ - ١٥٢٩ - ١٥٣٠ - ١٥٣١ - ١٥٣٢ - ١٥٣٣ - ١٥٣٤ - ١٥٣٥ - ١٥٣٦ - ١٥٣٧ - ١٥٣٨ - ١٥٣٩ - ١٥٤٠ - ١٥٤١ - ١٥٤٢ - ١٥٤٣ - ١٥٤٤ - ١٥٤٥ - ١٥٤٦ - ١٥٤٧ - ١٥٤٨ - ١٥٤٩ - ١٥٥٠ - ١٥٥١ - ١٥٥٢ - ١٥٥٣ - ١٥٥٤ - ١٥٥٥ - ١٥٥٦ - ١٥٥٧ - ١٥٥٨ - ١٥٥٩ - ١٥٦٠ - ١٥٦١ - ١٥٦٢ - ١٥٦٣ - ١٥٦٤ - ١٥٦٥ - ١٥٦٦ - ١٥٦٧ - ١٥٦٨ - ١٥٦٩ - ١٥٧٠ - ١٥٧١ - ١٥٧٢ - ١٥٧٣ - ١٥٧٤ - ١٥٧٥ - ١٥٧٦ - ١٥٧٧ - ١٥٧٨ - ١٥٧٩ - ١٥٨٠ - ١٥٨١ - ١٥٨٢ - ١٥٨٣ - ١٥٨٤ - ١٥٨٥ - ١٥٨٦ - ١٥٨٧ - ١٥٨٨ - ١٥٨٩ - ١٥٩٠ - ١٥٩١ - ١٥٩٢ - ١٥٩٣ - ١٥٩٤ - ١٥٩٥ - ١٥٩٦ - ١٥٩٧ - ١٥٩٨ - ١٥٩٩ - ١

من يحكي في أدناهم خمسمائة درهم . الخبر .

[٩١٠٥] ٢ - وعن جعفر بن معروف ، قال : حدثنا يعقوب بن يزيد ، عن سليمان بن الحسين - كاتب علي بن يقطين - قال : أحصيت لعلي بن يقطين من وافى عنه في عام واحد مائة وخمسين رجلا ، أقلّ من أعطاه منهم سبعمائة درهم ، وأكثر من أعطاه عشرة الاف درهم .

أبواب أقسام الحج

أبواب أقسام الحج

١ - ﴿ باب أن الحج ثلاثة أقسام : تمتع ، وقران ، وإفراد ، لا يصح الحج إلا على أحدها ﴾

[٩١٠٦] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « والحاج على ثلاثة أوجه : قارن ، ومفرد للحج ، و تمتع بالعمرة الى الحج » .

[٩١٠٧] ٢ - دعائم الاسلام : عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « الحج على ثلاثة أوجه : فحج مفرد وعمرة مفردة أيها شاء قَدَم ، وحج وعمرة مقرونتان لا فصل بينهما ، وذلك لمن ساق الهدي يدخل مكة فيعتمر ، ويبقى على إحرامه حتى يخرج الى الحج من مكة فيحج ، وعمرة يتمتع بها الى الحج ، وذلك أفضل الوجوه » الخبر .

٢ - ﴿ باب كيفية أنواع الحج ، وجملة من أحكامها ﴾

[٩١٠٨] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن الحلبي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « خرج رسول الله (صلى الله عليه

الباب ١

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .

الباب ٢

١ - تفسير العياشي ج ١ ص ٨٩ ح ٢٢٩ .

وآله) ، حين حج حجة الوداع ، خرج في أربع بقين من ذي القعدة ، حتى أتى الشجرة فصلى ، ثم قاد راحلته حتى أتى البيداء فأحرم منها وأهل بالحج وساق مائة بدنة ، وأحرم الناس كلهم بالحج لا يريدون عمرة ولا يدرون ما المتعة ، حتى إذا قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله) مكة ، طاف بالبيت وطاف الناس معه ، ثم صلى عند مقام ابراهيم (عليه السلام) فاستلم الحجر ، ثم قال : أبدأ بما بدأ الله به ، ثم أتى الصفا فبدأ بها ، ثم طاف بين الصفا والمروة فلما قضى طوافه ختم بالمروة ، قام يخطب أصحابه ، وأمرهم أن يخلوا ويجعلوها عمرة ، وهو شيء أمر الله به ، فاحل الناس ، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت ما امرتكم ، ولم يكن يستطيع أن يحل من أجل الهدي الذي معه ، لأن الله يقول : ﴿ ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله ﴾^(١) فقال سراقه بن جعشم الكناني : يا رسول الله علمتنا ديننا كأنما خلقنا اليوم ، أرأيت لهذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أو لكل عام؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا بل (لأبد الأبد)^(٢) .

[٩١٠٩] ٢ - أبو عمرو الكشي في رجاله : عن حمدويه بن نصير ، قال : حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد ، قال : حدثني يونس بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن زرارة ومحمد بن قولويه ، عن الحسين بن الحسن ، قالوا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثني هارون ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن عبد الله بن زرارة وابنيه الحسن والحسين ، عن عبد الله بن زرارة ، قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : « اقرأ

(١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

(٢) في المصدر للأبد .

٢ - رجال الكشي ج ١ ص ٣٤٩ ح ٢٢١ .

مَنِّي على والدك السلام ، وقل له - الى أن قال (عليه السلام) - وعليك
بصلاة الست والأربعين ، وعليك بالحج أن تهمل بالإفراد وتنوي
الفسخ ، إذا قدمت مكة وطفت وسعيت فسخت ما أهلت به ، وقلبت
الحج عمرة ، أحللت الى يوم التروية ، ثم إستأنف الاهلال بالحج
مفرداً الى منى ، وتشهد المنافع بعرفات والمزدلفة ، فكذلك حجّ رسول
الله (صلى الله عليه وآله) ، وهكذا أمر أصحابه ان يفعلوا ، أن يفسخوا
ما أهلوا به ويقبلوا الحج عمرة ، وإتّما أقام رسول الله (صلى الله عليه
وآله) على إحرامه للسوق الذي ساق معه ، فإن السائق قارن ، والقارن
لا يحل حتى يبلغ هديه محلّه ، ومحله المنحر بمنى فإذا بلغ أحلّ ، فهذا
الذي أمرناك به حج المتمتع ، فالزم ذلك ولا يضيق صدرك ، والذي
أتاك به أبو بصير من صلاة إحدى وخمسين ، والاهلال بالتمتع بالعمرة
الى الحج ، وما أمرنا به من أن يهمل بالتمتع فلذلك عندنا معان
وتصاريف لذلك ما يسعنا ويسعكم ، ولا يخالف شيء منه الحق ولا
يضاده [والحمد لله رب العالمين] (١) .

[٩١١٠] ٣ - بعض نسخ الفقه الرضوي : قال (عليه السلام) : « فإذا
أردت الحج بالاقران وجب عليك أن تسوق معك من حيث أحرمت
الهدى ، بدنة أو بقرة تقلدها وتشعرها من حيث تحرم ، فإن النبي
(صلى الله عليه وآله) أحرم من ذي الحليفة ، فأق ببدنته وأشعر صفحة
سنامها الأيمن ، وسالت الدم عنها ثم قلدها بنقلين ، وكذلك في البقر في
موضع سنامها ، فإذا كان يوم التروية جلل بدنه (١) وراح به الى منى
وعرفات .

(١) أثبتناه من المصدر .

٣ - بعض نسخ الفقه الرضوي ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٦٤ .

(١) في البحار : بدنته .

وقد روي : من لم توقف^(٢) له بدنة بعرفة ليس هدي^(٣) إنما هي ضحية ، فجعله بأي ثوب شئت ، وإذا ذبحت تنزع عنه الجلة والنعلين ، وتصدق بذلك أو شاة بدله ، ومن العلماء من رخص في القران بلا سوق ، وأما نحن اختيارنا السوق ، فإن عجزت عن سوق الهدي تعتمر عنه ، لما كان من قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت الهدي وتحللت مع الناس خير من العمرة ، وفي بعض الحديث : لجعلتها عمرة ، فهذا أخذ الأمر من رسول الله (صلى الله عليه وآله) سنة المتمتع ، ولم يعش الى القابل ، وسئل رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أي الحج أفضل ؟ قال : العج والثج ، قال : سئل عن تفسير ذلك ، قال : العج : رفع الصوت ، والثج : النحر ، إذا دخلت وأنت متمتع فاقطع التلبية إذا استلمت الحجر ، وقال بعض العلماء : إذا بدا لك بيوت مكة فاقطع التلبية ، ثم تطوف بالبيت ، وتسعى بين الصفا والمروة سبعا ، ثم تقص من شعرك والحلق أفضل ، وأبدأ بشقك الأيمن ثم بالأيسر وادفن شعرك ، فإذا فعلت ذلك فقد قضيت عمرتك ، وحل لك كل شيء من لبس القميص والخف ومس الطيب ووطء النساء الى يوم التروية ، ومن العلماء من يرى على المقارن طوافين وسعين ، ويأمره بالرجوع الى البيت بعد فراغه من السعي ، فيأمر بالطواف بالبيت سبع آخر يرمل فيه ، ويسعى بين الصفا والمروة سبعا آخر كفعله في المرة الأولى ، يجعل الطواف والسعي الأول لعمرته ، والطواف والسعي الثاني لحجته ، إذا كان دخل بحجة وعمرة مقرن ، ونحن نرى للإقران وللمتمتع وللمفرد كلهم الطواف بالبيت ، والسعي بين الصفا والمروة مجز ، لقول رسول

(٢) وفيه : توف .

(٣) الظاهر : بهدي (منه قده) .

الله (صلى الله عليه وآله) لعائشة وكانت قارنا : يجرؤك طوافك لحجك وعمرتك ، وإذا كنت متمتعا أقمت بمكة الى يوم التروية ، فإذا كان يوم التروية وأنت متمتع وأردت الخروج الى منى فخذ من شاربك ومن أظفارك ، واغتسل والبس إحرامك ، إن شئت أحرمت من بيتك أو من الحجر أو من داخل الكعبة أو من المسجد أو من الأبطح ، أجزاءك من أي موضع شئت ، وطف بالبيت سبعا لوداعك البيت عند خروجك الى منى لا رمل عليك فيها ، وصل ركعتين أو ما شئت أو أربعاً قبل أن تخرج ، ولا سعي عليك بين الصفا والمروة قارنا كنت أو مفرداً أو متمتعا ، ثم تلبى : لبيك بحجة تمامها وبلاغها عليك ، وإن أخرت الطواف لحجك الى رجوعك من منى فحسن ، ثم توجه الى منى فاتها ملبياً ، وانزل بمنى الجانب الأيمن منها ان تيسر ذلك ، وإلا فحيث نزلت أجزاءك ، وبت بها ثم تغدو الى عرفات إن شئت فلبّ وإن شئت فكبر ، وإذا انتهيت الى عرفات فانزل بطن عرفة من وراء الأحواض إن استطعت ، أو حيث نزلت أجزاءك ، فإن وراء عرفات كلها موقف الى بطن عرفة ، فإذا زالت الشمس فاغتسل أو تتوضأ والغسل أفضل ، ثم ائت مصلى الإمام فصلّ معه الظهر والعصر بأذان وإقامتين ، وإن لم تدرك الصلاة مع الامام فصلّ في رحلك ، واجمع بين الظهر والعصر ، ثم ائت الموقف فقف عند الصخرات وأنت مستقبل القبلة قريب من الامام وإلا حيث شئت ، فإذا سقطت القرصة فامض الى المزدلفة وعليك السكينة والوقار ، وأكثر الاستغفار والتلبية ، فإذا انتهيت الى الكثيب الأحمر عن يمينة الطريق ، فقل : اللهم ارحم موقفي وزد في علمي ، ولا تصل المغرب حتى تأتي الجمع فانزل بطن واد عن يمين^(٤) الطريق ، ولا تجاوز الجبل ولا الحياض تكون قريباً من المشعر ، وصل

(٤) في البحار : يمين .

بها المغرب والعمرة تجمع بينهما بأذان وإقامتين مع الإمام إن أدركت أو وحدك ، ولا تبرح حتى تصلي بها الصبح ، ولا تدفع حتى يدفع الامام ، وذلك قبل طلوع الشمس حين يسفر الصبح ويتبين ضوء النهار ، فإن الجاهلية كانوا لا يفيضون من جمع حتى تطلع الشمس ، ويقولون : اشرق ثبير ، فخالقهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) فدفع قبل طلوع الشمس ، ثم امش على هنيأتك حتى تأتي وادي محسر ، وهو [حد]^(٥) ما بين المزدلفة ومنى وهو الى منى أقرب ، فاسع فيها الى منى تجاوزها فإذا أتيت منى اغتسل أو توضأ ، فإذا طلعت الشمس فأت الجمرة العظمى وهي جمرة العقبة فارم بسبع حصيات واقطع التلبية ، ثم اهرق الدم مما معك ، الجذع من الضان وهو ابن سبعة اشهر فصاعدا ، والثني من المعز وهو لاثني عشر شهرا فصاعدا ، ومن الابل ما كامل خمس سنين ودخل في الست ، والثني من البقر إذا استكمل ثلاث سنين وأول يوم من السنة الرابعة ، ثم تحلق فقد (احل كل شيء لك)^(٦) إلا الطيب والنساء ، وكان بعض العلماء يرى الطيب ، لأنه تطيب رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل أن يطوف بالبيت ، ومن العلماء من كره ، فإذا فرغت من الذبح فأت رحلك وصل ركعتين وادع الله وسل حاجتك ، وليس عليك يوم النحر غير صلواتك المكتوبة ، فإذا حلقت فزر البيت من يومك أو ليلتك وإن أخرت [أجزأك]^(٧) الى وقت النفر ، ما لم تمس الطيب والنساء ، فإذا أتيت مكة طف بالبيت سبعة أشواط ، فإن ذلك هو الطواف الواجب الذي قال الله تعالى :

(٥) أثبتناه من البحار .

(٦) في البحار : حل لك كل شيء .

(٧) أثبتناه من البحار .

﴿ وليطوفوا بالبيت العتيق ﴾^(٨) وصل ركعتين خلف المقام ، وإن كنت قارناً أو مفرداً فقد حل لك كل شيء ، وليس عليك سعي الصفا والمروة ، وإن كنت متمتعاً فإن طوافك السبع للزيارة مجز لحجك ولزيارتك^(٩) ، وعليك السعي بين الصفا والمروة في قول بعض العلماء ، وبعض العلماء قالوا مجز للمتمتع سبعة بالصفا والمروة لعمرته في أول مقدمه ، والطواف السبع مجز عن الزيارة والحجة ، وإنما عندهم على المتمتع طواف الزيارة فقط بلا سعي ، ثم ارجع الى منى ولا تبت بمكة أيام التشريق ، فإذا كان اليوم الثاني مكثت حتى تطلع الشمس ثم تغتسل أو تتوضأ ، وحملت معك واحدة وعشرين حصاة قبل أن تصلي الظهرين^(١٠) ترميها ، وابدأ بالجمرة الأولى وهي التي اقربهن الى مسجد منى فارمها ، واقصد للرأس فارمها بسبع حصيات تكبر مع كل حصاة ، فإذا رميت فقف واجعل الجمرة عن يسار الطريق وانت مستقبل القبلة ، فاحمد الله واثن عليه ، وصل على محمد (صلى الله عليه وآله) ، وكبر سبع تكبيرات ، وقف عندها مقدار ما يقرأ الانسان مائة آية أو مائة وخمسين آية من القرآن ، ثم ائت الجمرة الوسطى فارمها بسبع حصيات فافعل كما فعلت فيها ، ثم تقدم امامها وقف على يسارها مستقبل القبلة مثل وقوفك في الأخرى ، ثم ائت جمرة العقبة فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها ، ثم انصرف وصل الظهر ، وتفعل في^(١١) الغد مثل ما فعلته في اليوم الأول ، فان احببت التعجيل جاز لك ، وإن احببت التأخير تأخرت ، ولا ترم إلا وقت الزوال قبل الظهر في كل يوم .

(٨) الحج ٢٢ : ٢٩ .

(٩) في البحار : وللزيارة .

(١٠) وفيه الظهر .

(١١) وفيه : من الغد .

[٩١١١] ٤ - دعائم الاسلام : عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال في حديث : « والمتمتع يدخل محرماً فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ، وإذا فعل ذلك حل من إحرامه ، وأخذ شيئاً من شعره وأظفاره وأبقى من ذلك لحجه وحل^(١) ، ثم يجدد إحراماً للحج من مكة ، ثم يهدي ما استيسر من الهدى ، كما قال الله عز وجل » .

[٩١١٢] ٥ - عوالي اللآلي : روي أن عبد الله بن العباس سئل عن متعة الحج ، فقال : أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي (صلى الله عليه وآله) في حجة الوداع واهللنا ، فلما وصلنا مكة قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة إلا من قلّد الهدى فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة ، وأتينا النساء ولبسنا الثياب ، وقال : من قلّد الهدى فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدى محلّه ، ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج ، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجنا ، وعلينا الهدى كما قال الله تعالى : ﴿ فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ﴾^(١) إلى امصاركم ، والشاة تجزىء ، فجمعوا نسكين في عام واحد بين الحج والعمرة ، فإن الله تعالى أنزله في كتابه ، وسنة نبيه وإباحه للناس غير أهل مكة ، قال الله تعالى : ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾^(٢) واشهر الحج الذي ذكر الله في كتابه : شؤال وذو القعدة وذو الحجة ،

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩١ .

(١) في المصدر : وحل من كل شيء .

٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٩٢ ح ٢٨٣ .

(٢، ١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم ، والرفث : الجماع ،
والفسوق : المعاصي ، والجدال : المراء .

٣ - ﴿ باب وجوب حج التمتع عينا على من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾

[٩١١٣] ١ - كتاب عاصم بن حميد الحنَّاط : عن ابي بصير ، قال : دخلت
على ابي عبد الله (عليه السلام) ، فقال : « دخل عليّ أناس من اهل
البصرة فسألوني عن أحاديث وكتبوها - الى أن قال (عليه السلام) -
وسألوني عن الحج ، فاخبرتهم بما صنع رسول الله (صلى الله عليه
 وآله) وما أمر به ، فقالوا لي : فإنَّ عمر أفرد بالحج ، قلت لهم : إنّما
ذاك رأي رأي عمر ، وليس رأي عمر مثل ما صنع رسول الله (صلى الله
 عليه وآله) . »

[٩١١٤] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ثم قال عز وجل : ﴿ ذلك لمن
لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام ﴾^(١) مكة ومن حولها على ثمانية
واربعين ميلا ، من كان خارجا عن هذا الحد فلا يحج إلا متمتعا بالعمرة
الى الحج ، ولا يقبل الله غيره منه » .

[٩١١٥] ٣ - بعض نسخه : « عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه
قال : لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت الهدي وتحللت مع
الناس حين حلّوا ، وجعلتها عمرة ، هذا آخر امر رسول الله (صلى الله

الباب ٣

١ - كتاب عاصم بن حميد الحنَّاط ص ٣٤ .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

٣ - عنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٧ ح ٧ .

عليه وآله) سنة المتمتع ، ولم يعش الى قابل^(١) . »

[١١٦] ٤ - الشيخ المفيد في الارشاد : لما أراد رسول الله (صلى الله عليه وآله) التوجه الى الحج ، وأداء [ما]^(١) فرض الله تعالى فيه ، أذن في الناس به ، وبلغت دعوته الى أقاصي بلاد الاسلام ، فتجهّز الناس للخروج معه ، وحضر المدينة ومن نواحيها ومن حولها ويقرب منها خلق كثير ، وتهبأوا للخروج معه ، فخرج (صلى الله عليه وآله) بهم لخمس بقين من ذي القعدة ، وكاتب أمير المؤمنين (عليه السلام) بالتوجه الى الحج من اليمن ، ولم يذكر له نوع الحج الذي قد عزم عليه ، وخرج (صلى الله عليه وآله) قارنا للحج بسياق الهدي ، وأحرم من ذي الحليفة ، وأحرم الناس معه ، الى أن قال : وكان قد خرج مع النبي (صلى الله عليه وآله) كثير من المسلمين بغير سياق هدي ، فأنزل الله تعالى : ﴿ واتموا الحج والعمرة لله ﴾^(٢) فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يدنيه على الأخرى ، ثم قال (صلى الله عليه وآله) : لو استقبلت من أمري ما استدبرته ما سقت الهدي ، ثم امر مناديه أن ينادي : من لم يسق منكم هديا فليحل وليجعلها عمرة ، ومن ساق منكم هديا فليقم على احرامه ، فاطاع في ذلك بعض الناس وخالف بعض ، وجرت خطوب بينهم فيه ، وقال منهم قائلون : [إن]^(٣) رسول الله (صلى الله عليه وآله) أشعث أغبر ، نلبس الثياب ونقرب النساء وندهن ، وقال

(١) في البحار : القابل .

٤ - إرشاد المفيد ص ٩١ باختلاف يسير في الألفاظ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) البقرة ٢ : ١٩٦ .

(٣) أثبتناه من المصدر .

بعضهم : أما تستحيون تخرجون ورؤوسكم تقطر من الغسل ، ورسول الله (صلى الله عليه وآله) على احرامه ؟ فأنكر رسول الله (صلى الله عليه وآله) على من خالف ذلك ، وقال : لولا اني سقت الهدى لاحتلت وجعلتها عمرة ، فمن لم يسق هدياً فليحل ، فرجع قوم وأقام آخرون على الخلاف ، وكان فيمن اقام على الخلاف عمر بن الخطاب ، فاستدعاه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقال : مالي أراك يا عمر محرماً أسقت هدياً ؟ قال : لم أسق ، قال : فلم لا تحل وقد أمرت من لم يسق [الهدى]^(٤) بالاحلال ؟ فقال : والله يا رسول الله لا احتلت وانت محرّم ، فقال له النبي (صلى الله عليه وآله) : إنك لم تؤمن بها حتى تموت ، فلذلك أقام على إنكار متعة الحج ، حتى رقى المنبر في إمارته فنهى عنها نهياً مجّداً ، وتوعد عليها بالعقاب . الخبر .

[٩١١٧] ٥ - العياشي : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « نزلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، المتعة وهو على المروة بعد فراغه من السعي » .

[٩١١٨] ٦ - أبو القاسم علي بن أحمد الكوفي في كتاب الاستغاثة : قال : (وقد أجمع الناس من أهل الأثر)^(١) ، أن الرسول (صلى الله عليه وآله) ، لما حجّ حجّة الوداع ، قال للناس بعد أن طافوا (طواف دخول مكة)^(٢) وسعوا بين الصفا والمروة : « أيها الناس ، من كان ساق الهدى [من

(٤) اثبتناه من المصدر .

٥ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩١ ح ٢٣٤ .

٦ - الاستغاثة ص ٤٤ .

(١) في المصدر : وقد اجمعوا جميعاً في رواياتهم .

(٢) ليس في المصدر .

موضع احرامه [٣] فليقم على إحرامه حتى يبلغ الهدى محلّه ، ومن لم يكن ساق فليحلّ وليتمتع بالعمرة الى الحج ، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت الذي امرتكم به ، ولكني قد سقت الهدى «فانزل الله تعالى توكيدا في المتعة : ﴿ وَاَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ - اِلَى قَوْلِهِ - فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ﴾ (٤) الآية .

٤ - ﴿ باب استحباب اختيار حج التمتع على القران والإفراد ، حيث لا يجب قسم بعينه ، وإن حج الفاء والفاء ، وإن كان قد اعتمر في رجب أو رمضان ، أو إن كان مكيا ، أو مجاورا سنين ، واستحباب اختيار القران على الإفراد إذا لم يجز له التمتع ﴾

[٩١١٩] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « افضل الحج التمتع بالعمرة الى الحج ، وهو الذي نزل به القرآن ، وقال (١) بفضل رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وكان قد ساق الهدى في حجة الوداع ، فلما انتهى الى مكة وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ، نزل عليه ما نزل (٢) ، فقال : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم اسق الهدى ولجعلتها متعة ، فمن لم يكن معه هدي فليحل ، فأحل الناس وجعلوها عمرة إلا من كان معه هدي ، ثم احرموا للحج من المسجد الحرام يوم التروية ، فهذا وجه التمتع بالعمرة

(٣) أثبتناه من المصدر .

(٤) البقرة ٢ : ١٩٦ .

الباب ٤

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠٠ .

(١) في المصدر : وقام .

(٢) في المصدر : ما ينزل عليه .

الى الحج لمن لم يكن من اهل الحرم ، كما قال الله عز وجل ، لأن اهل الحرم يقدرّون على العمرة متى أحبّوا ، وإنما أوسع الله في ذلك لمن أتى من [أهل]^(٣) البلدان ، فجعل لهم في سفرة واحدة حجة وعمرة ، رحمة من الله بخلقه [ومنا عليهم]^(٤) وإحسانا اليهم .

[٩١٢٠] ٢ - وعنه (عليه السلام) ، أنه قال : « الحج على ثلاثة أوجه - الى أن قال - وعمرة يتمتع بها الى الحج ، وذلك أفضل الوجوه » .

[٩١٢١] ٣ - بعض نسخ الفقه الرضوي : « أنه قال لأبيه : قلت : إنهم يقولون حجة مكّية ، وعمرة عراقية ، فقال : كذبوا ، لأن المعتمر لا يخرج حتى يقضي حجه » .

[٩١٢٢] ٤ - عوالي اللآلي : عن البراء بن عازب ، قال : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأصحابه فاحرموا بالحج ، فلما قدموا مكّة قال : « اجعلوا حجّكم^(١) عمرة » فقال الناس : قد احرمنا بالحج يا رسول الله ، فكيف نجعلها عمرة ؟ قال : « انظروا كيف أمركم فافعلوا ، فردّوا عليه القول ، فغضب ودخل المنزل والغضب في وجهه ، فرأته بعض نسائه والغضب في وجهه ، فقالت : من أغضبك^(٢) فقال : « ما لي لا أغضب وأنا أمر بالشيء فلا يتبع » .

(٣، ٤) أثبتناه من المصدر .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٠ .

٣ - بعض نسخ الفقه الرضوي : استخرج ضمن نوادر أحمد بن عيسى ص ٧٥ .

٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٠٥ ح ٤٢ .

(١) في المصدر : حجكم .

(٢) في المصدر زيادة : أغضبه الله .

٥ - ﴿ باب استحباب العدول عن احرام الحج إلى عمرة
التمتع لمن لم يسق الهدى ، ولم يتعين عليه الإفراد ،
ولم يلبّ بعد الطواف ﴾

[٩١٢٣] ١ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « ومن لبّى بالحج
مفردا ، فقدم مكّة وطاف بالبيت ، وصلى الركعتين عند مقام ابراهيم ،
وسعى بين الصفا والمروة ، فجازئ أن يحلّ ويجعلها متعة ، إلا أن يكون
ساق الهدى » .

[٩١٢٤] ٢ - عوالي اللآلي : عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) : « من لم يسق
هديا فليحلّ ، وليجعلها عمرة يتمتع بها » .

٦ - ﴿ باب وجوب القران أو الإفراد على أهل مكّة ، ومن
كان بينه وبينها دون ثمانية وأربعين ميلا ، وعدم اجزاء التمتع
له عن حجة الاسلام ﴾

[٩١٢٥] ١ - محمد بن سعد العياشي في تفسيره : عن حريز ، عن زرارة ،
قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله : ﴿ ذلك لمن لم
يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾^(١) قال : « هو لأهل مكّة ليس لهم
متعة ولا عليهم عمرة » قلت : فما حدّ ذلك ؟ قال : « ثمانية وأربعون
ميلا من نواحي مكّة ، كلّ شيء دون عسفان ودون ذات عرق ، فهو
من حاضري المسجد الحرام » .

الباب ٥

١ - بعض نسخ الفقه الرضوي : استخرج ضمن نوادر أحمد بن عيسى ص ٧٤ .
٢ - عوالي اللآلي ج ٢ ص ٢٣٦ ح ٤ .

الباب ٦

١ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٣ ح ٢٤٧ .
(١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

[٩١٢٦] ٢ - وعن حماد بن عيسى^(١) ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، في حاضري المسجد الحرام قال : « دون المواقيت الى مكة ، فهم من حاضري المسجد الحرام » .

[٩١٢٧] ٣ - وعن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى (عليه السلام) ، قال : سألته عن أهل مكة ، هل يصلح لهم أن يتمتعوا في العمرة إلى الحج ؟ قال : « لا يصلح لأهل مكة المتعة ، وذلك قول الله : ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾^(١) » .

[٩١٢٨] ٤ - وعن سعيد الأعرج ، عنه (عليه السلام) ، قال : « ليس لأهل سرف^(١) ولا لأهل مر^(٢) ولا لأهل مكة متعة ، يقول الله : ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾^(٣) » .

[٩١٢٩] ٥ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ولا يجوز لأهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة الى الحج ، وليس لهما إلا القران والإفراد ، لقول الله تبارك وتعالى : ﴿ فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٤٧ وعنه في البرهان ج ١ ص ١٩٨ ح ٣٠ .
(١) في المصدر والبرهان : حماد بن عثمان . وكلاهما يروي عن أبي عبد الله (عليه السلام) .

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٤٩ .
(١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

٤ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٥٠ .
(١) سرف : موضع على ستة أميال من مكة (معجم البلدان ج ٣ ص ٢١٢) .

(٢) مر : موضع على مرحلة من مكة . (معجم البلدان ج ٥ ص ١٠٤) .
(٣) البقرة ٢ : ١٩٦ .

٥ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ باختلاف يسير .

الهدّي ﴿١﴾ ثم قال عزّ وجلّ : ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾ ﴿٢﴾ مكّة ومن حولها على ثمانية وأربعين ميلاً .
وقال (عليه السلام) في موضع آخر ﴿٣﴾ : « إذا كان الرجل من حاضري المسجد الحرام أفرد بالحج ، وإن شاء ساق الهدّي ويكون على إحرامه حتى يقضي المناسك كلها » .

٧ - ﴿ باب حكم من أقام بمكة سنتين ثم استطاع ، متى ينتقل فرضه إلى القران أو الأفراد ؟ ومن أين يحرم بالحج والعمرة ؟ وحكم من كان له منزلان قريب وبعيد ﴾

١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال في قول الله عزّ وجلّ : ﴿ ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ﴾ ﴿١﴾ قال : « ليس لأهل مكّة أن يتمتعوا ، ولا لمن أقام بمكة مجاوراً من غير أهلها » .

٨ - ﴿ باب وجوب كون الإحرام بعمرة التمتع في أشهر الحج ، واختصاص وجوب الهدّي بالتمتع ﴾

١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « ومن دخل مكّة بعمرة في شهور الحج ، ثم أقام بها إلى أن يحج فهو متمتع ، وإن انصرف فلا شيء عليه ، وهي عمرة مفردة » .

(٢٠١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

(٣) نفس المصدر ص ٢٩ .

الباب ٧

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٨ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٦ .

الباب ٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٨ .

[٩١٣٢] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وليس على المفرد الهدى ، ولا على المقارن إلا ما ساقه » .

٩ - ﴿ باب أن أشهر الحج هي : شوال وذو القعدة وذو الحجة ، لا يجوز الإحرام بالحج ولا بعمره التمتع إلا فيها ﴾

[٩١٣٣] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله : ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾^(١) هو : « شوال وذو القعدة وذو الحجة » .

[٩١٣٤] ٢ - وعن زرارة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾^(١) قال : « شوال وذو القعدة وذو الحجة ، وليس لأحد أن يحرم بالحج فيما سواهن » .

[٩١٣٥] ٣ - وعن الحلبي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله : ﴿ الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج ﴾^(١) قال : « الأهلة » .

[٩١٣٦] ٤ - وعن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٩ .

الباب ٩

١ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٥١ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٧ .

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٥٢ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٧ .

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٥٣ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٧ .

٤ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٤ ح ٢٥٤ .

في قول الله : ﴿ الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج ﴾ ^(١) :
 « والفرض فرض الحج التلبية والاشعار والتقليد ، فأبي ذلك فعل فقد
 فرض الحج ، ولا يفرض الحج إلا في هذه الشهور ^(٢) التي قال الله :
 ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾ وهي : شوال ، وذو القعدة ، وذو
 الحجة » .

[٩١٣٧] ٥ - وعن زرارة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال :
 « العمرة في أشهر الحج متعة » .

[٩١٣٨] ٦ - وعن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن أبي الحسن موسى بن جعفر
 (عليهما السلام) ، أنه قال : « كان جعفر (عليه السلام) يقول : ذو
 القعدة وذو الحجة كلتان أشهر الحج » .

[٩١٣٩] ٧ - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر محمد بن علي
 (عليهما السلام) ، أنه قال في قول الله عز وجل : ﴿ الحج أشهر
 معلومات فمن فرض فيهن الحج ﴾ ^(١) الآية ، قال : « الأشهر المعلومات :
 شوال وذو القعدة وذو الحجة ، ولا يفرض الحج في غيرها » .

(١) البقرة ٢ : ١٩٧ .

(٢) وفي نسخة : الأشهر - منه قدس سره - .

٥ - تفسير العياشي ج ١ ص ٨٧ ح ٢١٩ .

٦ - تفسير العياشي ج ١ ص ٩٢ ح ٢٣٦ .

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩١ .

(١) البقرة ٢ : ١٩٧ .

١٠ - ﴿ باب استحباب الاشعار والتقليد وجملة من احكامهما ﴾

[٩١٤٠] ١ - الجعفریات : اخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) : أنه سئل ما بال البدن تشعر ؟ وما بالها تقلد النعال ؟ قال : « إذا ضلّت عرفها صاحبها بنعله ، وإذا أرادت الماء لم تمنع من الشرب ، وأما ما يشعر فلا يتسمها شيطان ، إذا ضرب جانبها الأيمن من السنام ، وإن ضرب الأيسر أجزاء ، تقول أعوذ بالسميع العليم ، من الشيطان الرجيم ، ثم تضرب بالشفرة » .

[٩١٤١] ٢ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن ابراهيم بن علي ، عن عبد العظيم الحسيني ، عن الحسن بن محبوب ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) : في قول الله : ﴿ الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج ﴾ ^(١) قال : « الفريضة : التلبية والاشعار والتقليد ، فأَيّ ذلك فعل فقد فرض الحج ، ولا فرض إلا في هذه الشهور التي قال الله تعالى : ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾ ^(٢) » .

[٩١٤٢] ٣ - وعن عبد الله بن فرقد ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ،

الباب ١٠

- ١ - الجعفریات ص ٧٣ .
- ٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٩٠ ح ١٠٨ .
- (١) البقرة ٢ : ١٩٧ .
- (٢) البقرة ٢ : ١٩٧ .
- ٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ٨٨ ح ٢٢٦ .

قال : « الهدى من الإبل والبقر والغنم ، ولا يجب حتى يعلق عليه ، يعني إذا قلده فقد وجب » .

[٩١٤٣] ٤ - أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره : عن صفوان ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « تشعر البدنة وهي باركة ، وتنحر وهي قائمة ، وتشعر من شق سنامها الأيمن » .

[٩١٤٤] ٥ - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال : « كان الناس يقلدون الإبل والبقر والغنم ، وإنما تركوا تقليد البقر والغنم حديثا ، وقال : يقلد^(١) بسير أو خيط ، والبدن يقلد وتعلق في قلائدها^(٢) نعلا خلقة قد صلى فيها ، فإن ضلّت عن صاحبها عرفها بنعله ، وإن وجدت ضالّة عرفت أنها هدى » .

[٩١٤٥] ٦ - وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) : أنه سئل عن ساق بدنة كيف يصنع ؟ قال : « إذا انصرف عن المكان الذي يعقد فيه إحرامه في الميقات ، فليشعرها يطعن في سنامها من الجانب الأيمن بحديدة حتى يسيل دمها ، [ويقلدها ويجللها]^(١) ويسوقها ، فإذا صار إلى البيداء إن أحرم من الشجرة أهل بالتلبية ، وكان علي (صلوات الله

٤ - نوادر أحمد بن عيسى ص ٧٢ .

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠١ .

(١) في المصدر : تقلده .

(٢) وفي نسخة : قلائدها - منه قدس سره .

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

عليه) يجلل بدنه ، ويتصدق بجلالها » .

[٩١٤٦] ٧ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإذا أردت أن تشعر بدنتك فاضربها بالشفرة على سنامها من جانب الأيمن ، فإن كانت البدن كثيرة فادخل بينها واضربها بالشفرة يمينا وشمالا » .

[٩١٤٧] ٨ - وفي بعض نسخه : « فإذا دخلت بالإقران وجب عليك أن تسوق معك الهدى من حيث احرمت بدنة أو بقرة تقلدها وتشعرها من حيث تحرم ، فإن النبي (صلى الله عليه وآله) ، صلى بذى الحليفة فأتى ببدنة واشعر صفحة سنامها الأيمن ، وسالت الدم عنها ثم قلدها بنعلين ، وكان ابن عمر يستقبل ببدنته القبلة ثم يؤخره^(١) في سنامها ، وإذا كانت بقرة أو لم يكن لها سنام ففي موضع سنامها ، وتقول : بسم الله والله أكبر ، وإذا كان يوم التروية جلل بدنة وراح بها إلى منى ومشعرها ، وإلى عرفات ، ويقال من لم يوقف بدنته بعرفة ليس بهدي وإنما هي ضحية كذا يستحب ، وتجللها بأي ثوب شئت إذا رحت^(٢) وتنزع الجللة والنعل إذا ذبحتها ، وتصدق بذلك ، أو بشاة .
وقال (عليه السلام)^(٣) : ومن ساق هدياً ولم يقلد ولم يشعر أجزاءه » .

٧ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٨ .

٨ - بعض نسخ الفقه الرضوي ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٧ ح ٧ .

(١) في المصدر : يؤخر .

(٢) في المصدر زيادة : إلى منى أو متى شئت .

(٣) نفس المصدر ص ٧٥ .

١١ - ﴿ باب جواز تقديم المتمتع طواف الحج وسعيه ، على الوقوف للمضطر ﴾

[٩١٤٨] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) : أنه سئل عن امرأة تمتعت بالعمرة الى الحج ، فلما حلت خشيت الحيض ؟ قال : « تحرم بالحج وتطوف بالبيت وتسعى للحج ، ولا بأس أن تقدم المرأة طوافها وسعيها للحج قبل الحج » .

١٢ - ﴿ باب من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام إلى وقت الحج ، جاز أن يجعلها متعة ﴾

[٩١٤٩] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « من اعتمر في أشهر الحج ، فإن انصرف ولم يحج فهي عمرة مفردة ، وإن حج فهو متمتع » .

[٩١٥٠] ٢ - العياشي في تفسيره : عن زرارة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال : « العمرة في أشهر الحج متعة » .

١٣ - ﴿ باب جواز طواف القارن والمفرد تطوعاً بعد الإحرام قبل الوقوف ، واستحباب تجديد التلبية بعد كل طواف ﴾

[٩١٥١] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « يطوف المفرد ما شاء بعد طواف

الباب ١١

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٧ .

الباب ١٢

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٨ باختلاف .

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ٨٧ ح ٢١٩ .

الباب ١٣

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٢ ، وأخرجه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٠ عن =

الفريضة [ويجدد التلبية بعد الركعتين]^(١) والقارن بتلك المنزلة ما خلا من الطواف بالتلبية .

١٤ - ﴿ باب كيفية حج الصبيان والحج بهم ، وجملة من أحكامهم ﴾

١ - [٩١٥٢] - فقه الرضا (عليه السلام) : « ومن كان معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة أو الى بطن مر ، فيصنع بهم ما يصنع بالمحرم ، ويطاف بهم ، ويرمى عنهم ، ومن لم يجد منهم هديا فليصم عنه ، وكان علي بن الحسين (عليهما السلام) يحمل السكين في يد الصبي ، ثم يقبض على يده الرجل فيذبح » .

٢ - [٩١٥٣] - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « من تمتع بصبي فليذبح عنه » .

١٥ - ﴿ باب استحباب كون احرام التمتع بالحج يوم التروية ، ويجوز في غيره بحيث يدرك المناسك ﴾

١ - [٩١٥٤] - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) : أنه سئل عن المتمتع يقدم يوم التروية ؟ قال : « إذا قدم مكة قبل الزوال طاف بالبيت وحل ، فإذا صلى الظهر أحرم ، وإن

= بعض نسخ الفقه الرضوي .

(١) اثبتناه من المصدر .

الباب ١٤

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٣ وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٢ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٨ .

الباب ١٥

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٧ .

قدم آخر النهار فلا بأس أن يتمتع ويلحق الناس بمنى ، وإن قدم يوم عرفة فقد فاتته المتعة ويجعلها حجة مفردة .

[٩١٥٥] ٢ - وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال في المتمتع بالعمرة الى الحج : « إذا كان يوم التروية اغتسل ولبس ثوبي إحرامه » الخبر .

[٩١٥٦] ٣ - وعنه (عليه السلام) ، أنه قال في سياق حج رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأصحابه : « ثم أحرموا للحج من المسجد الحرام يوم التروية » .

[٩١٥٧] ٤ - وعنه (عليه السلام) ، أنه قال : « يخرج الناس الى منى من مكة يوم التروية ، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة » الخبر .

[٩١٥٨] ٥ - فقه الرضا (عليه السلام) : « إذا كان يوم التروية فاغتسل ، ولبس ثوبيك اللذين للآحرام » .

١٦ - ﴿ باب وجوب عدول المتمتع إلى الافراد مع الاضطرار خاصة ، كضيق الوقت ، وحصول الحيض ، وسقوط الهدى مع العدول ﴾

[٩١٥٩] ١ - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر (عليه السلام) في الخبر المتقدم : « وإن قدم يوم عرفة فقد فاتته المتعة ، ويجعلها حجة مفردة » .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٩ .

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠٠ .

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٩ .

٥ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٨ .

الباب ١٦

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٧ .

[٩١٦٠] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « إذا حاضت المرأة قبل أن تحرم فعليها أن تحتشي إذا بلغت الميقات ، وتغتسل وتلبس ثياب احرامها فتدخل مكة وهي محرمة ، ولا تقرب المسجد الحرام ، فإن طهرت ما بينها وبين يوم التروية قبل الزوال فقد أدركت متعتها ، فعليها أن تغتسل وتطوف بالبيت وتسعى بين الصفا والمروة وتقضي ما عليها من المناسك ، وإن طهرت بعد الزوال يوم التروية ، فقد بطلت متعتها فتجعلها حجة مفردة » .

١٧ - ﴿ باب وجوب الاتيان بعمرة التمتع وحجة في عام واحد ، وعدم جواز الخروج من مكة قبل الإحرام بالحج ، فإن خرج وعاد بعد شهر أعاد العمرة ﴾

[٩١٦١] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « فإذا أراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع ، فليس له ذلك لأنه مرتبط بالحج حتى يقضيه ، إلا أن يعلم أنه لا يفوته الحج ، فإن علم وخرج ثم رجع في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلاً ، وإن رجع في غير ذلك الشهر دخلها محرماً » .

وفي بعض نسخه^(١) عن أبيه (عليه السلام) ، أنه قال : « المعتمر لا يخرج حتى يقضي حجه » .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣٠ .

الباب ١٧

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣٠ .

(١) وعن بعض نسخه ، ضمن نوادر أحمد بن عيسى ص ٧٥ .

١٨ - ﴿ باب نواذر ما يتعلق بأبواب اقسام الحج ﴾

[٩١٦٢] ١ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي (عليهم السلام) : في رجل فرّق بين الحج والعمرة ، قال : « أفضل ذلك أن يسوق ، فإن اشترى بمكة أجزأ عنه » .

[٩١٦٣] ٢ - وبهذا الاسناد ، عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « امرتم بالحج والعمرة فلا عليكم بأيّهما بدأتُم » .

[٩١٦٤] ٣ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « ومن أراد أن يفرد الحج ، لم يكن عليه طواف قبل الحج » .

[٩١٦٥] ٤ - وروي عن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، أنه أفرد الحج ، فلما نزل بذي طوى أخذ طريق الثنية الى منى ، ولم يدخل مكة .

الباب ١٨

١ - الجعفریات ص ٦٧ .

٢ - الجعفریات ص ٦٧ .

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠٠ .

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠٠ .

أبواب المواقيت

أبواب المواقيت

١ - ﴿ باب تعيين المواقيت التي يجب الاحرام منها ﴾

[٩١٦٦] ١ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « والاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فوقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل اليمن يللم ، ولأهل الطائف قرناً^(١) ، ولأهل نجد العقيق ، فهذه المواقيت (التي وقتها رسول الله (صلى الله عليه وآله))^(٢) لأهل هذه المواضع ، ولمن جاء من جهاتها من أهل البلدان » .

[٩١٦٧] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « فإذا بلغت احد المواقيت التي وقتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فإنه وقت لأهل العراق العقيق ، وأوله المسلخ ووسطه غمرة^(١) ، وآخره ذات عرق ، وأوله أفضل ، ووقت لأهل الطائف قرن المنازل ، ووقت لأهل المدينة ذا الحليفة ، وهي مسجد الشجرة ، ووقت لأهل اليمن يللم ، ووقت

الباب ١

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٧ .

(١) قرن : جبل مطلق على عرفات وهو ميقات أهل اليمن والطائف ، يقال

له : قرن المنازل « معجم البلدان ج ٤ ص ٣٣٢ » .

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

(١) غمرة : من نواحي المدينة على طريق نجد « معجم البلدان ج ٤ ص

٢١٢ » .

لأهل الشام المهيعة وهي الجحفة^(٢) » .

[٩١٦٨] ٣ - وفي بعض نسخه في محل آخر : « فإذا جئت الميقات وأنت تريد مكة على طريق المدينة ، فأت الشجرة وهي ذو الحليفة أحرمت منها ، وإن اخذت على طريق الجادة أحرمت من ذات عرق ، فإن النبي (صلى الله عليه وآله) وقت المواقيت : لأهل المدينة من ذي الحليفة ، ولأهل الشام من الجحفة ، ولأهل نجد من قرن ، ولأهل اليمن يلملم » .

وفي حديث ابن عباس ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) : « لأهل المشرق العقيق » وفي حديث عائشة عنه (صلى الله عليه وآله) : « لأهل العراق ذات عرق » .

[٩١٦٩] ٤ - الصدوق في الهداية : فإذا بلغت أحد المواقيت التي وقتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فإنه وقت لأهل الطائف قرن المنازل ، ولأهل اليمن يلملم ولأهل الشام الجحفة ولأهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة ، ولأهل العراق العقيق ، وأول العقيق المسلخ ، ووسطه غمرة ، وآخره ذات عرق .

[٩١٧٠] ٥ - كتاب عاصم بن حميد الحنات : عن سيف التمار ، عن رياح بن أبي نصر ، قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إنا نروي بالكوفة : أن عليا (عليه السلام) ، قال : « إن من تمام حجك

(٢) الجحفة : وهي قرية على طريق المدينة الى مكة على أربع مراحل « معجم

البلدان ج ٢ ص ١١١ » .

٣ - بعض نسخ الفقه الرضوي ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٦ .

٤ - الهداية ص ٥٤ .

٥ - كتاب عاصم بن حميد الحنات ص ٢٤ .

إحرامك من دويرة أهلك» قال : « سبحان الله ، لو كان كما يقولون ، ما تمتع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بثيابه الى شجرة » .

[٩١٧١] ٦ - عوالي اللآلي : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أنه مهَّل^(١) لأهل المدينة من ذي الخليفة ، ومهَّل لأهل الشام مهيعة وهي الجحفة ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ومهَّل لأهل اليمن يللمم ، فقيل : لأهل العراق ، قال : لم يكن عراق يومئذ .

وعنه (صلى الله عليه وآله) : أنه وقت لأهل المشرق العقيق .

قال ابن شهر آشوب في المناقب^(٢) في باب معاجز النبي (صلى الله عليه وآله) : ومن العجائب الموجودة تدبيره (صلى الله عليه وآله) أمر دينه ، بأشياء قبل حاجته اليها ، مثل وضعه المواقيت للحج ، ووضع غمرة^(٣) ، والمسلخ ، وبطن العقيق ميقاتا لأهل العراق - ولا عراق يومئذ - والجحفة لأهل الشام ، وليس به من يحج يومئذ .

٢ - ﴿ باب حدود العقيق التي يجوز الاحرام منها ﴾

[٩١٧٢] ١ - كتاب محمد بن المثني الحضرمي : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : سألته عن المحرم هل يحتجم ؟ قال : « نعم »

٦ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٣٠ ح ١٠ .

(١) لعله مأخوذ من المهلة وهي العدة أي أعد لهم قبل أن تفتح بلادهم مواقيت يجرمون منها للحج (القاموس المحيط ج ٤ ص ٥٤) . أو من التمهّل وهو التقدم في الخير (لسان العرب ج ١١ ص ٦٣٤) .

(٢) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١١٢ .

(٣) في المصدر : عمرة .

الباب ٢

١ - كتاب محمد بن مثني الحضرمي ص ٨٥ .

إذا خشي الدم « فقلت : إنما يحرم من العقيق وإنما هي ليلتين ، قال (عليه السلام) : « إن الحجامة تختلف » .

٣ - ﴿ باب استحباب الاحرام من أول العقيق ﴾

[٩١٧٣] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : في الكلام المتقدم : « وأوله المسلخ ، ووسطه غمرة ، وآخره ذات عرق ، وأوله افضل - الى أن قال - فإذا كان الرجل عليلاً أو اتقى ، فلا بأس بأن يؤخر الاحرام إلى ذات عرق » .

٤ - ﴿ باب حدّ مسجد الشجرة ﴾

[٩١٧٤] ١ - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : سألته عن معرس^(١) رسول الله (صلى الله عليه وآله) بذي الخليفة ، فقال : « عند المسجد ببطن الوادي ، حيث يعرس الناس » .

٥ - ﴿ باب أن من كان به علة من أهل المدينة أو ممن مرّ بها ، جاز

له تأخير الاحرام إلى الجحفة ﴾

[٩١٧٥] ١ - كتاب درست بن أبي منصور : عن عبد الحميد بن سعيد ،

الباب ٣

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

الباب ٤

١ - كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص ٨٥ .

(١) المَعْرَس : مسجد ذي الخليفة على ستة أميال من المدينة ، كان رسول الله يعرس فيه ثم يرحل لغزاة أو غيرها « معجم البلدان ج ٥ ص ١٥٥ » .

الباب ٥

١ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٧ .

قال : دخل سفيان الثوري على أبي عبد الله (عليه السلام) ، فقال : أصلحك الله ، بلغني أنك صنعت أشياء خالفت فيها النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « وما هي ؟ » قال : بلغني أنك أحرمت من الجحفة ، وأحرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) من الشجرة - الى أن قال - قال (عليه السلام) : « قد فعلت » قال : فقال : وما دعائك الى ذلك ؟ قال : فقال : « إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقت الجحفة للمريض والضعيف ، فكنت قريب العهد بالمرض ، فأحببت أن آخذ برخص الله تعالى » الخبر .

[٩١٧٦] ٢ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : قال : « قال أبو بصير للصادق (عليه السلام) ، كما يظهر الخبر الذي قبله : جعلت فداك ، إن اهل مكة أنكروا عليك ثلاثة أشياء صنعتها ، قال : وماهي ؟ قال أحرمت من الجحفة ، وقد علمت أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أحرم من ذي الحليفة ، فقال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) جعل ذلك وقتا وهذا وقت ، إنا أحرمنا ثم ضمنا أنفسنا ، الله أن المسلم ضمانه على الله ، لا يصيبه نصب ولا يلوحه (شمس ، إلا كتب له وما لا يعلم أكثر)^(١) . »

٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٣ وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٣ ح ٨ .

(١) ما بين القوسين ليس في المصدر .

٦ - ﴿ باب عدم انعقاد الإحرام قبل الميقات إلا ما استثني ، فلا يجب عليه ما يجب على المحرم وإن لَبى وأشعر وقلد ، ويجوز له الرجوع ، وكذا من أحرم بالحج في غير أشهر الحج ﴾

[٩١٧٧] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « إن من تمام الحج والعمرة ، أن يحرم من المواقيت التي وقتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وليس لأحد أن يحرم قبل الوقت ، ومن أحرم قبل الوقت فأصاب ما يفسد إحرامه ، لم يكن عليه شيء حتى يبلغ الميقات ويحرم منه » .

[٩١٧٨] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات » .

٧ - ﴿ باب جواز الاحرام قبل الميقات ، لمن أراد العمرة في رجب ونحوه وخاف تضييقه ﴾

[٩١٧٩] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « من خاف فوات الشهر من العمرة فله ان يحرم دون الميقات ، إذا خرج في رجب يريد العمرة فعلم أنه لا يبلغ الميقات حتى يهبل ، فلا يدع الإحرام حتى يبلغ فتصير عمرته^(١) شعبانية ، ولكن يحرم قبل الميقات فتكون لرجب ، لأن الرجبية أفضل ، وهو الذي نوى » .

الباب ٦

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٧ .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

الباب ٧

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٧ .

(١) في المصدر : عمرة .

٨ - ﴿ باب أن من ترك الاحرام ولو نسيانا أو جهلا ، وجب عليه العود إلى الميقات والاحرام منه ، فإن تعذر أو ضاق الوقت فإلى أدنى الحل ، فإن أمكن الزيادة فعل ، فإن تعذر فمن مكانه ﴾

[٩١٨٠] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « من أتى الميقات فنسي أو جهل أن يحرم منه حتى جاوزه ، أو صار إلى مكة ثم علم ، فإن كانت عليه مهلة وقدر على الرجوع إلى الميقات رجع فأحرم منه ، وإن خاف فوات الحج ولم يستطع الرجوع أحرم من مكانه ، وإن كان بمكة فأمكنه أن يخرج من الحرم ، فيحرم من الحل [ويدخل الحرم]^(١) محرما فليفعل ، وإلا أحرم من مكانه » .

[٩١٨١] ٢ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « قال أبي في امرأة طمشت فسألت من حضرها فلم يفتوها بما وجب عليها ، حتى دخلت مكة غير محرمة : فلترجع إلى الميقات إن أمكن ذلك ولم يفت الحج ، وإن لم يمكن خرجت إلى أقرب المواقيت ، وإلا خرجت من الحرم فأحرمت خارج الحرم ، لا يجوزها غير ذلك » .

٩ - ﴿ باب أن كل من مرّ بميقات وجب عليه الاحرام منه ، وإن كان من غير أهله ﴾

[٩١٨٢] ١ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال في هذه المواقيت : هنّ لأهلهن ، ولن أتى

الباب ٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٨ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ١٣١ ح ٢٤ .
(١) أثبتناه من المصدر .

٢ - بعض نسخ الفقه الرضوي ص ٧٤ .

الباب ٩

١ - بعض نسخ الفقه الرضوي ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٧ ح ٧ .

عليهن من غير أهلهن ، لمن أراد الحج والعمرة » .

[٩١٨٣] ٢ - دعائم الاسلام : عن الصادق (عليه السلام) ، في الخبر المتقدم^(١) قال : « فهذه المواقيت التي وقتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأهل هذه المواضع ، ولمن جاء من جهاتها من أهل البلدان » .

١٠ - ﴿ باب عدم جواز تجاوز الميقات اختيارا بغير احرام ، فإن خاف على نفسه آخره إلى الحرم ﴾

[٩١٨٤] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ، ولا يجوز تأخيره عن الميقات إلا لعلّة أو تقيّة ، فإذا كان الرجل عليلا أو اتقى ، فلا بأس بأن يؤخر الاحرام الى ذات عرق » .

١١ - ﴿ باب أن من كان منزله دون الميقات إلى مكّة ، يحرم من منزله ﴾

[٩١٨٥] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « من كان منزله أقرب الى مكّة من المواقيت فليحرم من منزله ، وليس عليه أن يمضي الى الميقات ، قال علي (عليه السلام) : من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك ، هذا لمن كان دون الميقات الى مكّة » .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٧ .

(١) تقدم في الباب ١ من أبواب المواقيت الحديث ١ .

الباب ١٠

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ١٣٠ ح ١٩ .

الباب ١١

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٢٩٨ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ١٣١ ح ٢٥ و ٢٦ .

[٩١٨٦] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ومن كان منزله دون هذه المواقيت ، ما بينها وبين مكّة ، فعليه أن يحرم من منزله » .

وفي بعض نسخه في موضع آخر^(١) : « ومن كان منزله دون الميقات ، فمن حيث ينشئ » .

١٢ - ﴿ باب وجوب الاحرام بحج التمتع من مكّة ، وأفضله المسجد ، وأفضله عند المقام ﴾

[٩١٨٧] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال في المتمتع بالعمرة الى الحج : « إذا كان يوم التروية اغتسل ، ولبس ثوبي احرامه ، وأق المسجد الحرام - الى أن قال - ثم يحرم كما يحرم من الميقات » .

قال (عليه السلام) : « وأهل مكّة كذلك يجرمون للحج من مكّة ، وكذلك من أقام بها من غير أهلها » .

[٩١٨٨] ٢ - وعنه (عليه السلام) في سياق حج رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « ثم احرموا للحج من المسجد الحرام » .

[٩١٨٩] ٣ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « فإذا كان يوم

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ ، وعنه في البحارج ٩٩ ص ١٣٠ ح ١٩ .

(١) عنه في البحارج ٩٩ ص ٣٣٧ ح ٧ .

الباب ١٢

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣١٩ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٠٠ .

٣ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) ، وعنه في البحارج ٩٩ ص ٣٤٧ .

التروية وجب ان يأخذ المتمتع من شاربته - الى أن قال - ويدخل البيت ويحرم منه ، أو من الحجر فإن الحجر من البيت ، وإن خرج من غير ما وصفت ، من رحله أو من المسجد أو من أي موضع شاء يجوز ، أو من الأبطح .

١٣ - ﴿ باب أن من كان بمكة وأراد العمرة ، يخرج إلى الحلّ فيحرم من الجعرانة ، أو الحديبية ، أو ما أشبهها ﴾

[٩١٩٠] ١ - ابن أبي جمهور في درر اللآلي : وفي الحديث أن النبي (صلى الله عليه وآله) أحرم من الجعرانة ، وأراد الإحرام من الحديبية ، وأمر أسامة بن زيد بالاحرام من التنعيم .

قال المؤلف : فعلم من ذلك جواز الاحرام من الجميع ، ويفهم منه أفضلية الجعرانة لأن فعله أفضل من قوله ، وأفضلية التنعيم بعدها لزيادة الاهتمام به ، لأجل امره (صلى الله عليه وآله) بالاحرام منه .

١٤ - ﴿ باب نوادر ما يتعلق بأبواب المواقيت ﴾

[٩١٩١] ١ - قال السيد علي السمهودي المدني في خلاصة الوفا : الحليفة كجهينة تصغير الحلفة بفتحات ، واحد الخلفاء وهو النبات المعروف ، وهو ذو الحليفة ميقات المدينة ، وهو من وادي العقيق كما سبق ، ثم ذكر اختلافهم في المسافة التي بينه وبين المدينة قال : وقد اختبرتها فكان من عتبة باب المسجد النبوي المعروف بباب السلام ، الى عتبة مسجد

الباب ١٣

١ - درر اللآلي ج ١ ص ٢٦٢ .


الباب ١٤

١ - خلاصة الوفاء ص ٢٥٤ .

الشجرة بذوي الحليفة ، تسعة عشر الف ذراع وسبعمائة ذراع واثنان وثلاثون ذراعا ونصف ذراع ، وذلك خمسة أميال وثلاثا ميل ينقص مائة ذراع ، قال العز بن جماعة : وبذوي الحليفة البئر التي تسميها العوام بئر علي - يعني ابن أبي طالب (عليه السلام) - لظنهم أنه قاتل الجن بها ، وهو كذب ونسبته اليه غير معروفة ، انتهى .

وذكر في فضل وادي العقيق وعرصته وحدوده وقصوره ، شرحا طويلا لا يناسب الكتاب^(١) .

(١) نفس المصدر ص ٢٣٣ - ٢٣٦ .



أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

١ - ﴿ باب عدم جواز السفر في غير الطاعات والمباحات ، وعدم جواز السياحة والترهب ﴾

[٩١٩٢] ١ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « جاء عثمان بن مظعون الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : يا رسول الله قد غلبني حديث النفس ، ولم احدث شيئاً حتى استأمرتك^(١) ، قال : بم حدثتك نفسك يا عثمان ؟ قال : هممت أن أسبح في الأرض ، قال (لا تسبح فيها)^(٢) ، فإن سياحة أمتي في المساجد » .

[٩١٩٣] ٢ - الصدوق في معاني الأخبار : عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن أبي الجوزاء ، عن الحسين بن علوان ، عن عمرو^(١) بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن

أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره

الباب ١

١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٩٠ .

(١) في المصدر : استأمرتك .

(٢) وفيه : فلا تسبح في الأرض .

٢ - معاني الأخبار ص ١٧٣ .

(١) كان في المخطوط : عمر ، والصواب أثبتناه من المصدر ومعجم الرجال

« راجع معجم رجال الحديث ج ٧ ص ٣٥٦ » .

آبائه ، عن علي (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ليس في أمّتي رهبانية ، ولا سياحة ، ولازم^(٢) ، يعني سكوت » .

[٩١٩٤] ٣ - الجعفریات : باسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : سر سنتين بر والديك ، سر سنة توصل رحمتك ، سر ميلا عد مريضا ، سر ميلين شيع جنازة ، سر ثلاثة أميال أجب دعوة ، سر أربعة أميال زر أخا في الله تعالى ، سر خمسة أميال انصر مظلوما ، سر ستة أميال أغث ملهوفاً » .

[٩١٩٥] ٤ - ثقة الاسلام في الكافي : عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر وعدة من اصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابراهيم بن محمد الثقفي ، عن محمد بن مروان جميعا ، عن أبان بن عثمان ، عن ذكره ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : « إنّ الله أعطى محمدا (صلى الله عليه وآله) شرائع نوح - الى أن قال - والفترة الحنيفية السمحة ، لا رهبانية ، ولا سياحة » الخبر .

٢ - ﴿ باب استحباب السفر في الطاعات والمهم من العبادات ، حيث لا يجب ﴾

[٩١٩٦] ١ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن

(٢) في المصدر : ولادم .

٣ - الجعفریات ص ١٨٦ .

٤ - الكافي ج ٢ ص ١٤ .

أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : سافروا تصحوا ، وصوموا تؤجروا ، واغزوا تغنموا ، وحجوا لن تفتقروا » .

[٩١٩٧] ٢ - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ما من مؤمن يموت في غربه ، إلا بكت الملائكة رحمة له حيث قلت بواكيه ، وإلا فسح له في قبره بنور يتلألأ من حيث دفن إلى مسقط رأسه » .

[٩١٩٨] ٣ - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا أعسر احدكم فليخرج ، ولا يغم نفسه وأهله » .

[٩١٩٩] ٤ - وفي ديوان ينسب إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) :

« تغرب عن الأوطان في طلب العلى وسافر ففي الأسفار خمس فوائد
تفرج همّ واكتساب معيشة وعلم وآداب وصحبة ماجد
إفان قيل في الأسفار ذلّ ومحنة وقطع الفيافي وارتكاب الشدائد
فموت الفتى خير له من معاشه بدار هوان بين واش وحاسد » .

[٩٢٠٠] ٥ - زيد الزراد في أصله : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، في حديث شريف في صفات المؤمنين الكاملين - إلى أن قال (عليه السلام) - : « فهم الحفي عيشهم ، المتقلّة ديارهم من أرض إلى أرض » .

٢ - الجعفریات ص ١٩٢ .

٣ - الجعفریات ص ١٦٥ .

٤ - ديوان أمير المؤمنين (عليه السلام) ص ٣٦ .

٥ - أصل زيد الزراد ص ٦ .

[٩٢٠١] ٦ - فقه الرضا (عليه السلام) : « في حكمة آل داود : ينبغي أن لا ترى ظاعنا إلا في ثلاث : مرمة^(١) لمعاش ، أو لذة في غير محرّم ، أو تزود لمعاد . »

٣ - ﴿ باب استحباب اختيار السبت للسفر ،

دون الجمعة والأحد ﴾

[٩٢٠٢] ١ - الصدوق في العيون : عن أبي الحسن محمد بن علي المروزي ، عن أبي بكر عبد الله النيسابوري^(١) ، عن عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي [عن أبيه]^(٢) عن الرضا (عليه السلام) .

وعن أحمد بن إبراهيم بن بكر الخوزي ، عن أبي إسحاق إبراهيم ابن مروان^(٣) ، عن جعفر بن محمد بن زياد الفقيه ، عن أحمد بن عبد الله الهروي ، عنه (عليه السلام) .

وعن أبي عبد الله الحسين بن محمد الأشناني الرازي ، عن علي بن محمد بن مهرويه القزويني ، عن داود بن سليمان ، عنه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبّتها وخميسها . »

وعن محمد بن أحمد بن الحسين الورّاق ، عن علي بن محمد بن

٦ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٠ .

(١) رمّ الشيء مرمة : أصلح ما فسد منه (لسان العرب ج ١٢ ص ٢٥١) .

الباب ٣

١ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ ص ٣٤ ح ٧٣ وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٣٥ ح ٣ .

(١) في المصدر : أبو بكر بن محمد بن عبد الله النيسابوري .

(٢) أثبتناه من المصدر وهو الصواب « راجع رجال النجاشي ص ١٥٨ » .

(٣) في المصدر : هارون .

عنبسة مولى الرشيد ، عن دارم بن قبيصة ، عنه (عليه السلام) :
مثله (٤) .

[٩٢٠٣] ٢ - صحيفة الرضا (عليه السلام) : مثله ، وقال : « (١) قال
جعفر بن محمد (عليهما السلام) : والجمعة لله عز وجل ، وليس فيه
سفر ، قال الله جل ذكره : ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض
وابتغوا من فضل الله ﴾ (٢) يعني [سفر] (٣) يوم السبت » .

[٩٢٠٤] ٣ - القطب الراوندي في آيات الأحكام : وفي الخبر أن الله بارك
لأمي في خميسها وسبتها ، لأجل الجمعة .

٤ - ﴿ باب كراهة اختيار الأربعاء للسفر وطلب الحوائج ،
وخصوصا في آخر الشهر ﴾

[٩٢٠٥] ١ - الشيخ جعفر بن احمد القمي في كتاب المسلسلات : حدثنا
محمد بن جعفر الوكيل من بني هاشم ، قال : حدثني أبو بكر محمد بن
احمد بن الحسين بن رزين (١) البغدادي ، قال : حدثنا محمد بن حمدون (٢)

(٤) عنه في البحار ج ٥٩ ص ٣٥ ، ورواه الصدوق في الخصال ص ٣٩٤ ح
٩٨ .

٢ - صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ٤٤ ح ٤٩ .

(١) نفس المصدر ص ٧٢ ح ١٦٨ .

(٢) الجمعة ٦٢ : ١٠ .

(٣) أثبتناه من المصدر .

٣ - فقه القرآن ج ١ ص ١٣٧ .

الباب ٤

١ - المسلسلات ص ١١١ .

(١) في المصدر : ابن زريق وهو الصحيح « راجع تاريخ بغداد ج ١ =

السمسار ، قال : حدثني محمد بن حماد بن عيسى ، قال : حدثني الفضل بن الربيع ، يقول : كنت يوما مع مولاي المأمون فأردنا الخروج يوم الأربعاء ، فقال المأمون : يوم مكروه ، سمعت أبي الرشيد يقول : سمعت أبي المهدي يقول : سمعت المنصور يقول : سمعت أبي محمد بن علي يقول : سمعت أبي عليّ يقول : سمعت عبد الله بن العباس يقول : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : « إن آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر » .

قال مصنف هذا الكتاب : وروي أنّ معنى مستمر : أن يكون النهار نحسا من أوله الى الليل .

وقال (عليه السلام) : « إن معنى المستمر : هو أن لا يذهب نحسه الى أن يذهب من يوم الخميس ساعة » .

[٩٢٠٦] ٢ - الحافظ الشيخ رجب البرسي في مشارق الأنوار : عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « عادانا من كل شيء ، حتى من الطيور الفاخنة ، ومن الأيام الأربعاء » .

٥ - ﴿ باب ما يستحب اختياره من أيام الأسبوع للحوائج ﴾

[٩٢٠٧] ١ - صحيفة الرضا (عليه السلام) : بالاسانيد المتكثرة اليه ، بإسناده (عليه السلام) ، قال : « قال جعفر بن محمد (عليها السلام) : السبت لنا ، والأحد لشيعتنا ، والاثنين لبني أمية ،

= ص ٢٩٠ » .

(٢) وفيه : حمدوي .

٢ - مشارق أنوار اليقين ص ٩٠ .

الباب ٥

١ - صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ٧٢ ح ١٦٨ .

والثلاثاء لشيعتهم والأربعاء لبني العباس ، والخميس لشيعتهم ،
والجمعة لله عز وجل « الخبر .

[٩٢٠٨] ٢ - الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) :

« لنعم اليوم يوم السبت حقاً وفي الأحد البناء لأن فيه
وفي الإثنين إن سافرت فيه ومن يرد الحجامة فالثلاثاء
وإن شرب امرؤ يوماً دواءً وفي يوم الخميس قضاء حاج
وفي الجمعات تزويج وعرس وهذا العلم لم يعلمه إلا
ففي ساعاته هرق^(١) الدماء ولذات الرجال مع النساء
ففي ساعاته هرق^(١) الدماء فنبى أو وصى الأنبياء .»

٦ - ﴿ باب استحباب اختيار يوم الخميس ، أو ليلة الجمعة ، أو

يومها بعد صلاة الجمعة ، للسفر ﴾

[٩٢٠٩] ١ - صحيفة الرضا (عليه السلام) : بإسناده عن علي بن أبي طالب
(عليه السلام) قال : « إذا أراد أحدكم الحاجة فليباكر^(١) في طلبها يوم
الخميس ، وليقرأ إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران ، وآية
الكرسي ، وإنما أنزلناه في ليلة القدر ، وأم الكتاب ، فإن فيها قضاء
حوائج الدنيا والآخرة . »

٢ - الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) ص ٧ .

(١) في المصدر : ساعاتها حرق .

الباب ٦

١ - صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ٦٥ ح ١٤٣ .

(١) وفي نسخة : فليباكر - منه قدس سره .

٧ - ﴿ باب استحباب ترك التطير ، والخروج يوم الأربعاء ونحوه
خلافاً على أهل الطيرة ﴾

[٩٢١٠] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن
جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب
(عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا
عدوى ، ولا طيرة ، ولا هام^(١) والعين حق ، والقال حق » .

[٩٢١١] ٢ - البحار : عن أبي الحسن البكري بإسناده في حديث وفاة أمير
المؤمنين (عليه السلام) ، أنه لما قال بعد صياح الاوز^(١) : « صوارخ
تتبعها نوائح [وفي غداة غد يظهر القضاء]^(٢) قالت أم كلثوم فقلت :
يا أباه هكذا تطير ، فقال : « يا بنية ما منّا أهل البيت من يتطير ، ولا
يتطير به ، ولكن قول جرى على لساني » .

٨ - ﴿ باب استحباب السير في آخر الليل ، أو في الغداة
والعشي ، وكراهة السير في أول الليل ﴾

[٩٢١٢] ١ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) : أن رسول الله

الباب ٧

١ - الجعفریات ص ١٦٨ .

(١) الهام : جمع وهي طائر من طيور الليل ، وقيل هي البومة وكانت العرب
تشاءم بها (مجمع البحرين ج ٦ ص ١٩٠) .

٢ - البحار ج ٤٢ ص ٢٧٨ .

(١) إَوْرَزَ : بكسر الهمزة وفتح الواو وتشديد الزاء المعجمة - المصباح المنير -
(منه قدس سره) .

(٢) أثبتناه من المصدر .

الباب ٨

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٨ .

(صلى الله عليه وآله) قال في حديث : « وعليكم بالسير بالليل ، فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار » .

[٩٢١٣] ٢ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) » وذكر مثله .

٩ - ﴿ باب كراهة السفر والقمر في برج العقرب ﴾

[٩٢١٤] ١ - علي بن أسباط في نوادره : عن إبراهيم بن محمد بن عمران ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « من سافر أو تزوج والقمر في العقرب ، لم ير الحسنی » .

١٠ - ﴿ باب استحباب الوصية لمن أراد السفر ،

والغسل والدعاء ﴾

[٩٢١٥] ١ - فقه الرضا : « إذا أردت الخروج إلى الحج - إلى أن قال - واجمع اهلك ، وصل ركعتين ، ومجد الله عز وجل ، وصل على النبي (صلى الله عليه وآله) ، وارفع يديك إلى الله تعالى وقل : اللهم إني استودعك اليوم ديني ، ونفسي ، ومالي ، وأهلي ، وولدي ، وجميع جيراني ، وإخواننا المؤمنين ، الشاهد منا والغائب عنا » .

٢ - الجعفریات ص ١٥٩ .

الباب ٩

١ - نوادر علي بن أسباط ص ١٢٤ .

الباب ١٠

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

[٩٢١٦] ٢ - وفي بعض نسخه : « إذا أردت الخروج الى الحج ، ودعت أهلك وأوصيت وقضيت ما عليك من الدين ، وأحسنت الوصية لأنك لا تدري كيف يكون ، عسى أن لا ترجع من سفرك ، ثم صلّ ركعتين وتقول : اللهم إني اعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة الحزن ، اللهم احفظني في سفري ، واستخلف لي في اهلي وولدي ، [وردني]^(١) في عافية الى أهلي ورهطي . »

١١ - ﴿ باب تحريم العمل بعلم النجوم وتعلمه ، إلا ما يهتدى به في بر أو بحر ﴾

[٩٢١٧] ١ - أحمد بن محمد السيارى في التنزيل والتحريف : عن البرقي ، عن صفوان ، عن يعقوب بن شعيب ، عن أبان بن تغلب ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الرحمن السلمى قال : قرأ بنا علي (صلوات الله عليه) في النحر^(١) : « وتجعلون^(٢) شكركم انكم إذا مطرتم تكذبون » فلما انصرف قال : « إني قد عرفت أنه سيقول قائل منكم : لم قرأ هذا^(٣) ؟ قرأتها إني^(٤) سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقرأ كذلك ، أنهم كانوا إذا مطروا قالوا : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فأنزل الله : وتجعلون شكركم إذا مطرتم أنكم تكذبون » .

٢ - وفي بعض نسخه وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٣ .
(١) أثبتناه من المصدر .

الباب ١١

- ١ - التنزيل والتحريف ص ٥٩ .
(١) في المصدر : الفجر .
(٢) وفيه : تجعلون .
(٣) وفيه : هكذا .
(٤) وفيه : لأنى .

[٩٢١٨] ٢ - القطب الراوندي في الخرائج : روي أن في وقعة تبوك أصاب الناس عطش ، فقالوا : يا رسول الله ، لو دعوت الله لسقانا ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « لو دعوت الله لسقيت » قالوا : يا رسول الله ادع لنا الله ليسقينا ، فدعا فسالت الأودية فإذا قوم على شفير الوادي يقولون : مطرنا بنوء^(١) الذراع وبنوء كذا ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « ألا ترون ؟ » فقال خالد : ألا اضرب اعناقهم ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « [لا هم]^(٢) يقولون هكذا ، وهم يعلمون أن الله أنزله » .

[٩٢١٩] ٣ - أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج : عن هشام بن الحكم ، قال : سألت الزنديق ، أبا عبد الله (عليه السلام) فقال : ما تقول فيمن زعم أن هذا التدبير الذي يظهر في هذا العالم تدبير النجوم السبعة ؟ قال (عليه السلام) : « يحتاجون إلى دليل ، إن هذا العالم الأكبر والعالم الأصغر ، من تدبير النجوم التي تسبح في الفلك ، وتدور حيث دارت متعبة لا تفتر وسائرة لا تقف ، ثم قال : وأن كل^(١) نجم منها موكل مدبر ، فهي بمنزلة العبيد المأمورين المنهيين ، فلو كانت قديمة أزلية لم تتغير من حال إلى حال » قال : فما تقول في علم النجوم ؟ قال : « هو علم قلت منافعه وكثرت مضراته ، لأنه لا يدفع

٢ - الخرائج ص ٢١ .

(١) النوء: النجم إذا مال للمغيب وكانت العرب تقول : مطرنا بنوء كذا : أي مطرنا بطلوع نجم وسقوط آخر والذراع : نجم من نجوم كوكبة الجوزاء . (لسان العرب ج ١ ص ١٧٥ . مجمع البحرين ج ١ ص ٤٢٢) .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٣ - الاحتجاج ص ٣٤٧ .

(١) في المصدر : لكل .

به المقدور ، ولا يتقى به المحذور ، إن أخبر المنجم بالبلاء لم ينجه التحرز من القضاء ، وإن أخبر هو بخبر لم يستطع تعجيله ، وإن حدث به سوء لم يمكنه صرفه ، والمنجم يصاد الله في علمه بزعمه أنه يردّ قضاء الله عن خلقه « الخبر .

[٩٢٢٠] ٤ - ابن شهر آشوب في المناقب : عن أبي بصير قال : رأيت رجلاً يسأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن النجوم ، فلما خرج من عنده قلت له : هذا علم له أصل ؟ قال : « نعم » قلت : حدثني عنه ، قال : « أحدثك عنه بالسعد^(١) ولا أحدثك بالنحس ، إن الله جلّ اسمه فرض صلاة الفجر لأول ساعة فهو فرض وهي سعد ، وفرض^(٢) الظهر لسبع ساعات وهو فرض وهي سعد ، وجعل العصر لتسع ساعات وهو فرض وهي سعد ، والمغرب لأول ساعة من الليل وهو فرض وهي سعد ، والعتمة لثلاث ساعات وهو فرض وهي سعد » .

[٩٢٢١] ٥ - السيد علي بن طاووس في كتاب الاستخارة : قال : ذكر الشيخ الفاضل محمد بن علي بن محمد في كتاب له في العمل^(١) ، ما هذا لفظه : دعاء الاستخارة عن الصادق (عليه السلام) ، تقوله بعد فراغك من صلاة الاستخارة تقول :

« اللهم إنك خلقت أقواما يلجؤون الى مطالع النجوم ، لأوقات حركاتهم وسكونهم وتصرفهم وعقدتهم ، وخلقتهن أبرأ اليك من اللجأ

٤ - المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٢٦٥ .

(١) في المصدر : بالصعب .

(٢) وفيه : وجعل .

٥ - فتح الأبواب ص ٢٩ وعنه في البحار ج ٩١ ص ٢٧٠ ح ٢٣ .

(١) كذا .

اليها ، ومن طلب الاختيارات بها ، وأتقن أنك لم تطلع أحدا على غيبك في مواقعها ، ولم تسهل له السبيل الى تحصيل افاعيلها ، وأنك قادر على نقلها في مداراتها في مسيرها عن السعود العامة والخاصة الى النحوس ، ومن النحوس الشاملة والمفردة الى السعود ، لأنك تحوما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب ، ولأنها خلق من خلقك وصنعة من صنيعك ، وما أسعدت من اعتمد على مخلوق مثله ، واستمد^(٢) الاختيار لنفسه ، وهم أولئك ولا اشقيت من اعتمد على الخالق الذي أنت هو ، الى آخر الدعاء وقد مر^(٣) في كتاب الصلاة .

١٢ - ﴿ باب استحباب افتتاح السفر بالصدقة ، وجواز السفر بعدها في الأوقات المكروهة ، واستحباب كونها عند وضع الرجل في الركاب ﴾

[٩٢٢٢] ١ - الصدوق في الهداية : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « تصدق واخرج أي يوم شئت » .

[٩٢٢٣] ٢ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « أتى الى أبي رجل من أصحابه أراد سفرا ليودعه ، فقال [له : إن]^(١) أبي علي بن الحسين (عليهما السلام) ، كان إذا أراد الخروج

(٢) وفي نسخة : استبد - منه قدس سره - .

(٣) تقدم برقم ٧ من الباب ١ من أبواب صلاة الاستخارة .

الباب ١٢

١ - الهداية ص ٤٥ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٦٤ .

(١) اثبتناه من المصدر .

الى بعض أمواله ، اشترى سلامته من الله بما تيسر ، ويكون ذلك إذا وضع رجله في الركاب ، فإذا (سلمه الله)^(٢) وانصرف شكر الله تعالى ، وتصدق^(٣) بما تيسر ، فودّعه الرجل ومضى ، ولم يفعل من ذلك شيئاً فعطب في الطريق ، فبلغ ذلك أبا جعفر (عليه السلام) فقال : كان^(٤) الرجل وعظ لو اتعظ .

[٩٢٢٤] ٣ - زيد الزرّاد في أصله قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : « إذا خرج أحدكم من منزله فليصدق بصدقة ، وليقل : اللهم اظلني تحت كنفك ، وهب لي السلامة في وجهي هذا ، ابتغاء السلامة والعافية والمغفرة ، واصرف [عني]^(١) أنواع البلاء ، اللهم فاجعله لي اماناً في وجهي هذا ، وحجاباً وستراً ومانعاً ، وحاجزاً من كلّ مكروه ومحذور وجميع أنواع البلاء ، إنك وهّاب جواد ماجد كريم ، فإنك إذا فعلت ذلك وقتته ، لم تنزل في ظل صدقتك ، ما نزل بلاء من السماء إلّا ودفعه عنك ، ولا استقبلك بلاء في وجهك إلّا وصدّه عنك ، ولا أرادك من هوام الأرض شيء من تحتك ولا عن يمينك ولا عن يسارك ، إلّا وقمعتة الصدقة » .

(٢) وفيه : سلم .

(٣) وفيه زيادة : أيضاً .

(٤) وفيه : قد كان .

٣ - كتاب زيد الزرّاد ص ١٠ .

(١) اثبتناه من المصدر .

١٣ - ﴿ باب استحباب حمل العصا من لوز مرّ في السفر ، وما يستحب قراءته حينئذٍ ﴾

[٩٢٢٥] ١ - السيد علي بن طاووس في كتاب امان الأخطار : قال : روي عن الأئمة (عليهم السلام) أنهم قالوا : « إذا أراد أحدكم ان يسافر فليصحب معه في سفره عصا من شجر اللوز المرّ ، وليكتب هذه الأحرف في رقّ ، ويحفر العصا ويجعل الرقّ فيها ، وهي : سلمخس وه به لهوه^(١) با . ابنه . باويه صاف^(٢) . بصسابه هي . »

١٤ - ﴿ باب استحباب حمل العصا في السفر والحضر ، والصغر والكبير ﴾

[٩٢٢٦] ١ - جامع الأخبار : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من مشى مع العصا في السفر والحضر للتواضع ، يكتب له بكل خطوة الف حسنة ، ومحا عنه الف سيئة ، ورفع له الف درجة . »

١٥ - ﴿ باب استحباب صلاة ركعتين أو أربع ركعات ، عند إرادة السفر ، وجمع العيال ، والدعاء بالمأثور ﴾

[٩٢٢٧] ١ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن

الباب ١٣

- ١ - امان الأخطار ص ٣٣ باختلاف يسير في رسم الحروف التي في ذيل الحديث .
 (١) في نسخة : يهون (منه قدّه) .
 (٢) وفي نسخة : صاون (منه قدّه) .

الباب ١٤

- ١ - جامع الأخبار ص ١٤١ .

الباب ١٥

- ١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٥ .

آبائه (عليهم السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ما استخلف رجل على أهله خليفة إذا أراد سفرا ، أفضل من ركعتين يصليهما عند خروجه^(١) ، ثم يقول : اللهم إني استودعك نفسي وأهلي ومالي ، وديني [وديناي]^(٢) وآخرتي ، وامانتني وخاتمة عملي ، ولا يفعل ذلك مؤمن إلا أعطاه الله ما سأل » .

[٩٢٢٨] ٢ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن : عن الحسن بن الحسين أو غيره ، عن محمد بن سنان ، رفعه قال : كان أبو عبد الله (عليه السلام) إذا أراد سفرا ، قال : « اللهم خلّ سبيلنا ، وأحسن سيرنا - أو قال مسيرنا - واعظم عافيتنا » .

[٩٢٢٩] ٣ - الشيخ إبراهيم الكفعمي في جنته : بعد ذكر الدعاء المروي في الكافي^(١) والمحاسن^(٢) ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « ثم قل مولاي^(٣) انقطع الرجاء إلا منك ، وخابت الآمال إلا فيك ، أسألك إلهي بحق من حقّه واجب عليك ، ثم جعلت له الحقّ عندك ، أن تصلي على محمد وآل محمد ، وأن تقضي حاجتي ، ثم ادع بدعاء السفر ، فتقول : محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمامي ، وعلي ورائي ، وفاطمة فوق رأسي ، (والحسن عن يميني ، والحسين عن

(١) في نسخة : الخروج (منه قدس سره) .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٢ - المحاسن ص ٣٥٠ .

٣ - اللجنة الواقية ص ١٨٦ .

(١) الكافي ج ٣ ص ٢٨٣ ح ٢

(٢) المحاسن ص ٣٥٠ ح ٣٠ .

(٣) في المصدر : يا مولاي .

يساري) (٤) ، وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة (عليهم السلام) حولي ، إلهي ما خلقت خلقا خيرا منهم ، فاجعل صلواتي بهم مقبولة ، ودعواتي بهم مستجابة ، وحوائجي بهم مقضية ، وذنوبي بهم مغفورة ، وآفاتي بهم مدفوعة ، واعدائي بهم مقهورة ، وأرزاقني بهم مبسوطة ، اللهم صل على محمد وآل محمد ، تقول ذلك ثلاثا ، ثم تدعو بكلمات الفرج .

قال في الحاشية (٥) : هذا دعاء السفر جليل القدر عظيم الشأن ، يؤمن (٦) به المسافر ، ذكره الشيخ الأجل الحسين بن محمد بن علي المكيال طاب ثراه ، في كتابه عمدة (٧) في الدعوات .

[٩٢٣٠] ٤ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإذا أردت سفرا فاجمع أهلك ، وصل ركعتين وقل : اللهم إني استودعك ديني ، ونفسي ، وأهلي ، وولدي ، وعبالي » .

[٩٢٣١] ٥ - الصدوق في المقنع : فإذا أردت الخروج الى الحج فاجمع أهلك ، وصل ركعتين ، ومجد الله كثيرا ، وصل على النبي (صلى الله عليه وآله) ، وقل : اللهم إني استودعك اليوم ديني ، ونفسي ، ومالي ، وأهلي وولدي وجيراني ، وأهل حزانتني (١) الشاهد منا والغائب ،

٤ (٤) وفيه : والحسن والحسين عن يساري .

(٥) حاشية جنة الواقية ص ١٨٧ .

(٦) في المصدر : يؤمن الله .

(٧) وفيه : عدّة .

٤ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ باختلاف يسير ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص

٢٣٥ ح ١٧ .

٥ - المقنع ص ٦٧ .

(١) الحزانة : بالضم والتخفيف ، عيال الرجل الذي يتحزّن لهم (مجمع

البحرين ج ٦ ص ٢٣٢) .

وجميع ما أنعمت به عليّ ، اللهم اجعلنا في كنفك ومنعك ، وعزّك
وعيادك ، عزّ جارك ، وجلّ ثناؤك ، وامتنع عائذك ، ولا إله غيرك ،
توكّلت على الحيّ الذي لا يموت ، والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا
ولدا ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له وليّ من الذل ، وكبره
تكبيرا ، الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة
وأصيلا .

١٦ - ﴿ باب استحباب قيام المسافر على باب داره ، وقراءة
الفاتحة أمامه ، وعن يمينه ، وعن شماله ، وآية الكرسي كذلك ،
والمعوذتين والاخلاص كذلك ، والدعاء بالمأثور ﴾

[٩٢٣٣] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) « وإذا أردت الخروج من منزلك
فقل : بسم الله ، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله ، توكلت على الله ، فإنك
إذا قلت هكذا ، نادى ملك في قولك بسم الله : هديت أيها العبد ،
وفي قولك لا حول ولا قوّة إلاّ بالله : وقيت ، وفي قولك توكلت على
الله : كفيت ، فيقول الشيطان حينئذ : كيف لي بعبد هدي ووقى
وكفي ؟ وقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ مرّة عن يمينك ، ومرّة عن يسارك ،
ومرّة عن خلفك ، ومرّة [من]^(١) بين يديك ، ومرّة من فوقك ، ومرّة
من تحتك ، فإنك تكون في يومك كلّ في أمان الله .

[٩٢٣٣] ٢ - السيد علي بن طاووس في كتاب أمان الأخطار : قال : وروي أنه إذا
وقف على باب داره ، سبح تسييح الزهراء (عليها السلام) ، وقرأ

الباب ١٦

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٢ - أمان الأخطار ص ٩٤ .

الحمد وآية الكرسي كما قدمناه^(١) ، وقال : اللهم اليك وجهت وجهي ، وعليك خلفت أهلي ومالي^(٢) وما حولتني ، [و]^(٣) قد وثقت بك فلا تخيبي ، يا من لا يخيب من أراده ، ولا يضيع من حفظه ، اللهم صلّ على محمد وآل محمد^(٤) ، واحفظني فيما غبت عنه ، ولا تكلني إلى نفسي يا أرحم الراحمين ، اللهم بلغني ما توجّهت له ، وسبّب لي المراد ، وسخر لي عبادك وبلادك ، وارزقني زيارة نبيك ، ووليك أمير المؤمنين ، والأئمة من ولده ، وجميع أهل بيته عليه وعليهم السلام ، ومدني بالمعونة في جميع أحوالي ، ولا تكلني إلى نفسي ولا إلى غيري ، فاكل واعطب ، وزودني التقوى ، واغفر لي في الآخرة والأولى ، اللهم اجعلني أوجه من توجّه إليك .

وتقول أيضا : بسم الله وبالله ، وتوكّلت على الله ، واستغثت بالله ، واجأت ظهري إلى الله ، وفوضت أمري إلى الله ، ربّ آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت ، لأنه لا يأتي بالخير إلهي إلا أنت ، [ولا يصرف السوء إلا أنت]^(٥) عزّ جارك ، وجلّ ثناؤك ، وتقديست اسمائك ، وعظمت آلاؤك ، ولا إله غيرك .

فقد روي أن من خرج من منزله مصبحا ، ودعا بهذا الدعاء ، لم يطرقه بلاء حتى يمسي ويؤوب إلى منزله ، وكذلك من خرج في المساء ودعا به ، لم يطرقه بلاء حتى يصبح ويؤوب إلى منزله .

(١) في هامش المخطوط : « أي كلّ واحد منها أمامه وعن يمينه وعن شماله » منه قدّه .

(٢) في نسخة : ومالي وولدي ، منه قدّه .

(٣) أثبتناه من المصدر .

(٤) في نسخة : وآله ، منه قدّه .

(٥) أثبتناه من المصدر .

[٩٢٣٤] ٣ - الشيخ الطبرسي في كتاب كنوز النجاح : بالسند المتقدم في آخر أبواب وجوب الحج وشرائطه ، عن الجواد ، عن آبائه ، عن رسول الله (صلى الله عليهم أجمعين) ، مما علمه من أدعية الوسائل الى المسائل ، المناجاة بالسفر :

« اللهم اني اريد سفرا فخر لي فيه ، وأوضح لي سبيل الرأي وفهمنيه ، وافتح عزمي بالاستقامة ، واشملي في سفري بالسلامة ، وافدني به جزيل الحظ والكرامة ، واكلائي فيه بجزر الحفظ والحراسة ، وجنبي اللهم وعشاء الأسفار ، وسهل لي حزونة الأوعار ، واطولي طول انبساط المراحل ، وقرب مني بُعد نأي المناهل ، وباعد في المسير بين خطي الرواحل ، حتى تقرب نياط البعيد ، وتسهل وعور الشديد ، ولقني في سفري اللهم نجح طائر الواقعة ، وهنئي غنم العافية ، وخفير الاستقلال ، ودليل مجاوزة الأهوال ، وباعث وفور الكفاية ، وسانح خفير الولاية واجعله اللهم رب سببا عظيم السلم ، حاصل الغنم ، واجعل اللهم رب الليل سترا لي من الأفات ، والنهار مانعا من الهلكات ، واقطع عني قطع لصوصه بقدرتك ، واحرسني من وحوشه بقوتك ، حتى تكون السلامة فيه مصاحبتي ، والعافية مقارنتي ، واليمن سائقي ، واليسر معانقي ، والعسر مفارقي ، والنجح بين مفارقي ، والقدر موافقي ، والأمن مرافقي ، إنك ذو المن والطول ، والقوة والحول ، وأنت على كل شيء قدير » .

[٩٢٣٥] ٤ - البحار : عن خط السيد نظام الدين احمد الشيرازي ، بأسانيده الى أبي علي بن الشيخ الطوسي ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله

٣ - كنوز النجاح ورواه الكفعمي في البلد الأمين ص ٥١٧ .

٤ - البحار ج ٩٥ ص ٣١٥ ، وسنده في ٣٢٥ .

الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري ، عن أبي علي محمد بن همام ، عن الحسين بن زكريا ، عن صهيب بن عباد بن صهيب ، عن أبيه عن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن آباءه ، عن علي (عليهم السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في حديث طويل - أنه قال : « قال الله تعالى في ليلة أسري به (صلى الله عليه وآله) : يا محمد ، ومن أراد الخروج من أهله لحاجة في سفر ، فأحب أن أوديه سالماً مع قضائي له الحاجة ، فليقل حين يخرج [من بيته] ^(١) بسم الله مخرجي ، وبإذنه خرجت ، وقد علم قبل أن أخرج خروجي ، وقد أحصى علمه ما في مخرجي ومرجعي ، توكلت على الإله ^(٢) الأكبر توكل مفوض إليه امره ، مستعين به على شؤونه ، مستزيد من فضله ، مبرئ نفسه من كل حول ومن كل قوة إلا به ، خروج ضرير خرج بضره الى من يكشفه عنه ، وخروج فقير خرج بفقره الى من يسده ، وخروج عائل خرج بعيلته الى من يغنيها ، وخروج من ربه أكبر ثقته ، واعظم رجائه ، وفضل امنيته ، شاء الله في علمه ، أسأل الله خير المخرج والمدخل ، لا إله إلا هو إليه المصير .

فإنه إذا قال ذلك ، وجهت له في مدخله ومخرجه السرور ، وأديته سالماً « الخبر .

وهذا من جملة أدعية السر ، ولها أسانيد متعددة في كتب الأصحاب .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في نسخة : الله (منه قده) .

٥ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « وإذا خرج أحدكم في سفر ، فليقل : اللهم أنت الصاحب في السفر ، والحامل على الظهر ، والخليفة في الأهل والمال والولد » .

٦ - السيد هبة الله الراوندي في مجموع الرائق : دعاء السفر :

بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم إني أسألك بحق وليك علي بن الحسين ، إلا كفيتني مؤونة كلّ شيطان مرید ، وسلطان عنيد ، يتقوى عليّ ببطشه ، ويتنصر عليّ بجنده ، إنك جواد كريم .

اللهم إني أسئلك بحق وليك علي بن موسى الرضا ، إلا ما سلّمتني به في جميع اسفاري ، في البراري ، والبحار ، والجبال ، والقفار ، والأودية ، والغياض^(١) ، من جميع ما أخافه وأحذره ، إنك رؤوف رحيم .

اللهم إني أسألك بحق وليك محمد بن علي الجواد ، إلا جدت علي من فضلك ، وتفضلت عليّ من وسعك ، ووسعت عليّ من رزقك ، واغنيتني عمّن سواك ، وجعلت حاجتي اليك ، وقضاءها عليك ، فإنك لما تشاء قدير .

اللهم إني أسألك بحق وليّك وحجتك صاحب الزمان ، إلا اعتنتني به على جميع أموري ، وكفيتني به كل عدوّ ، وهمّ ، وغمّ ، ودين ،

٥ - تحف العقول ص ٨١ .

٦ - مجموع الرائق ص ٥ .

(١) الغياض : جمع غيضة ، وهو ماء يجتمع فينبث فيه الشجر (لسان العرب

ج ٧ ص ٢٠٢) .

وضيق ، وخوف ، ومحدور ، ولولدي ، ولجميع أهلي ، واخواني ، ومن يعنيني امره ، وخاصتي ، آمين رب العالمين .

ثم يقف على عتبة منزله ويدعو بهذا الدعاء ، ويتوجه من فوره :
بسم الله الرحمن الرحيم ، بسم الله مخرجي ، ويأذنه خرجت ، وقد علم قبل أن اخرج خروجي ، وأحصى بعلمه ما في مخرجي ورجعتي من عملي ، وتوكلت على الإله الأكبر عليه توكلتي ، مفوضا اليه أموري وشؤوني ، مستزيدا من فضله ، مبرثا نفسي من كل حول وقوة إلا به ، خرجت خروج ضرير خرج بضره الى من يكشفه ، خروج فقير خرج بفقره الى من يسده ، خروج عائل خرج بعيلته الى من يغنيها ، خروج من ربه اكبر ثقته في جميع أموره كلها ، وأعظم رجائه وأفضل امنيته ، في جميع ذلك استعين ، لا شيء إلا ما شاء الله في علمه ، أسأل الله خير المدخل والمخرج ، لا إله إلا هو .

١٧ - ﴿ باب استحباب التسمية عند الركوب ، والدعاء

بالمأثور ، وتذكر نعمة الله بالدواب ، والامساك بالركاب ﴾

١ - نصر بن مزاحم في كتاب صفين : عن عمرو بن شمر ، وعمر بن سعد ، ومحمد بن عبيد^(١) الله ، قال عمر : حدثني رجل من الأنصار ، عن الحارث بن كعب الوالبي ، عن عبد الرحمن بن عبيد ابي الكنود^(٢) قال : لما أراد علي (عليه السلام) الشخوص عن النخيلة ،

الباب ١٧

١ - وقعة صفين ص ١٣١ .

(١) في المصدر : عبد .

(٢) وفيه : عبد الرحمن بن عبيد بن أبي الكنود . والظاهر أن الصواب هو :

عبد الرحمن بن عبيد بن الكنود « راجع معجم رجال الحديث ج ٩ ص ٣٣٥ ح

(٦٣٩٢) .

قام في الناس - الى أن قال - فلما أراد ان يركب وضع رجله في الركاب وقال : « بسم الله » فلما جلس على ظهرها قال : ﴿ سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا الى ربنا لمنقلبون ﴾ (٣) .

ثم قال : « اللهم اني اعوذ بك من وعناء السفر وكآبة المنقلب ، والحيرة بعد اليقين ، وسوء المنظر في الأهل ، والمال (٤) اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل » الخبر .

[٩٢٣٩] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « فإذا وضعت رجلك في الركاب فقل : بسم الله وبالله وفي سبيل الله ، وعلى ملة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فإذا استويت على راحلتك واستوى بك محملك (١) ، فقل : الحمد لله (الذي هدانا الى الاسلام ، ومنّ علينا بالايمان ، وعلمنا القرآن ، ومنّ علينا بمحمد (صلى الله عليه وآله) ، سبحان (٢) الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين (٣) والحمد لله رب العالمين » .

وفي بعض نسخه في موضع آخر (٤) : « ثم اركب راحلتك وقل : بسم الله وبالله سبحان من سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين الحمد لله الذي سخر لنا هذا ، وذلل لنا ، وصلى الله على محمد وعلى آله وسلّم » .

(٣) الزخرف ٤٣ : ١٣ و ١٤ .

(٤) في المصدر زيادة : الولد .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

(١) في المصدر : عملك .

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٣) وفيه زيادة : وانا الى ربنا لمنقلبون .

(٤) عنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٣٤ .

[٩٢٤٠] ٣ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) ، أنه أراد سفرا فلما استوى على دابته قال : « الحمد لله الذي ^(١) سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وأنا الى ربنا لمنقلبون ، ثم قرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات ، ثم قال : الله أكبر ، ثلاث مرات ، ثم قال : سبحانك ^(٢) إني ظلمت نفسي ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » ثم ضحك ، فقيل له : يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت ؟ قال : « رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال مثل ما قلت ، ثم ضحك ، فقلت : يا رسول الله من أي شيء تضحك ؟ قال : أن الله عز وجل يعجب بعبده إذا قال : اغفر لي ذنوبي ، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره » .

[٩٢٤١] ٤ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه كان إذا استوى على راحلته خارجا الى سفر ، كبر ثلاثا ، ثم قال : « سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وأنا الى ربنا لمنقلبون ، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوعنا بعده ، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر في الأهل والمال » فإذا رجع قال : « آثبون تائبون عابدون ، لربنا حامدون » .

[٩٢٤٢] ٥ - مجموعة الشهيد الأول : أخبرنا جماعة من أشياخنا ، عن الشيخ

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٦ .

(١) في المصدر : سبحان الذي .

(٢) في المصدر زيادة : اللهم .

٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٥ .

٥ - مجموعة الشهيد ص ١٤٦ .

الامام صفي الدين أبي الفضائل عبد المؤمن بن عبد الحق الخطيب البغدادي ، قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن عبد الله المعروف بابن قاضي اليمن ، إجازة عن عتيق بن سلامة السلماني ، عن الحافظ محمد بن أبي القاسم (بن)^(١) علي بن هبة الله بن عساكر .

وحدثني السيد النسابة العلامة الفقيه المؤرخ تاج الدين أبو عبد الله محمد بن معية الحسيني ، من لفظه قال : أخبرني جلال الدين محمد بن محمد الكوفي الواعظ ، إجازة قال : أخبرنا تاج الدين علي بن النجيب المعروف بابن الساعي المؤرخ ، أنبأنا الحافظ ابن عساكر ، أنبأنا الشريف أبو البركات عمر بن ابراهيم بن محمد بن محمد بن أحمد بن علي بن الحسين بن علي بن حمزة بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، قراءة عليه بالكوفة بمسجد أبي اسحاق السبيعي ، في ذي القعدة سنة احدى وخمسمائة ، أنبأنا أبو الفرج محمد بن احمد بن محمد بن علان المعروف بابن الخازن المعدل ، أنبأنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين الجعفي ، أنبأنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن محمد بن رباح الأشجعي ، أنبأنا علي بن المنذر يعني الطريقي ، أنبأنا محمد بن فضل عن يحيى بن عبد الله الأجلح الكندي الكوفي ، عن أبي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي ، عن أبي زهير الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الكوفي ، عن أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب (صلوات الله وسلامه عليه) ، أنه خرج من باب القصر فوضع رجله في الغرز^(٢) ، فقال :

(١) الظاهر أن « ابن » زائدة ، حيث أن ابن عساكر : هو أبو القاسم علي بن

الحسن بن هبة الله « الكنى والألقاب ج ١ ص ٣٤٤ » .

(٢) الغرز : ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب (مجمع البحرين ج

٤ ص ٢٨) .

« بسم الله » فلما استوى على الدابة قال : « الحمد لله الذي أكرمنا ، وحملنا في البر والبحر ، ورزقنا من الطيبات ، وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلاً ، سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وإنا إلى ربنا لمنقلبون ، رب اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » ثم قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يقول : إن الله ليعجب بعبده إذا قال : رب اغفر لي ذنوبي ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » .

١٨ - ﴿ باب استحباب ذكر الله وتسيبته وتهليله في المسير ، والتسيب عند الهبوط ، والتكبير عند الصعود ، والتهليل والتكبير عند كل شرف ﴾

١ - [٩٢٤٣] - فقه الرضا (عليه السلام) : « عليك بكثرة الاستغفار والتسيب والتهليل والتكبير ، والصلاة على محمد وآله » .

٢ - [٩٢٤٤] - علي بن طاووس في أمان الأخطار: وروي في لفظ التكبير ، إذا علوت تلعة أو أكمة أو قنطرة : الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله والله أكبر ، والحمد لله رب العالمين ، اللهم لك الشرف على كل شرف .

ثم تقول : خرجت بحول الله وقوته ، بغير حول مني ولا قوة ، لكن بحول الله وقوته ، برأت اليك يا رب من الحول والقوة ، اللهم إني أسألك بركة سفري هذا وبركة أهله ، اللهم إني أسألك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا ، تسوقه إليّ وأنا خافض في عافية بقدرتك

الباب ١٨

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٦ .

٢ - أمان الأخطار ص ١٠١ .

وقوتك ، اللهم سرت في سفري هذا ، بلا ثقة مني لغيرك ولا رجاء لسواك ، فارزقني في ذلك شكرك وعافيتك ، ووفقني لطاعتك وعبادتك ، حتى ترضى وبعد الرضى .

[٩٢٤٥] ٣ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذا هبط سبَّح ، وإذا صعد كَبَّر » .

١٩ - ﴿ باب استحباب الدعاء بالمأثور في المسير ﴾

[٩٢٤٦] ١ - دعائم الاسلام : عن علي (صلوات الله عليه) : أنه كان إذا برز للسفر فقال : « اشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً (رسول الله) ^(١) عبده ورسوله ، الحمد لله الذي هدانا لهذا للسلام ، وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس ، سبحان الذي سخَّر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر في الأهل [والمال والولد ، اللهم انت صاحب في السفر والخليفة في الأهل] ^(٢) والمستعان في الأمر ، اطوِّلنا البعد ^(٣) ، وسهِّل لنا الحزونة ، واكفنا المهم إنك على كل شيء قدير » .

٣ - بعض نسخ الفقه الرضوي « ضمن نوادر أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى » ص ٧٤ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥٨ ح ٢٤ .

الباب ١٩

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

(١) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٢) أثبتناه من المصدر .

(٣) في المصدر : البعيد .

٢٠ - ﴿ باب استحباب الاستعاذة والاحتجاب ، بالذكر والدعاء
وتلاوة آية الكرسي ، في المخاوف ﴾

[٩٢٤٧] ١ - السيد فضل الله الراوندي في أدعية السر : بسنده المتقدم في أبواب الأذان وغيرها ، والشيخ إبراهيم الكفعمي في البلد الأمين وغيره ، باسانيدهم عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أن الله تبارك وتعالى قال له في ليلة المعراج : يا محمد ومن خاف شيئاً مما في الأرض من سبع أو هامة ، فليقل في المكان الذي يخاف ذلك فيه : يا ذارىء ما في الأرض كلها بعلمه ، بعلمك يكون ما يكون مما ذرات ، لك السلطان على ما ذرات ، ولك السلطان القاهر على كل شيء دونك ، يا عزيز يا منيع ، إنى أعوذ بك وبقدرتك على كل شيء ، من كل شيء يضر ، من سبع أو هامة أو عارض من سائر الدواب ، يا خالقها بفطرته ، صل على محمد وآل محمد ، وادراها عني ، واحجزها ولا تسلطها علي ، وعافني من شرها وبأسها ، يا الله ذا العلم العظيم ، حطني واحفظني بحفظك ، واجنبني بسترِكَ الوافي من مخاوفي ، يا كريم ، واجرني يا رحيم ، فإنه إذا قال ذلك ، لم تضره دواب الأرض ، التي ترى ، والتي لا ترى .

يا محمد ومن خاف شيئاً دوني من كيد الأعداء والصوص ، فليقل في المكان الذي يخاف ذلك فيه : يا آخذا بنواصي خلقه ، والسافع^(١) بها الى قدره ، والمنفذ فيها حكمه ، وخالقها وجاعل قضائه

الباب ٢٠

١ - عنه في البحار ج ٩٥ ص ٣١١ باختلاف يسير « نقله عن البلد الأمين وفي ذيله ذكر عدة أسانيد منها السند المذكور أعلاه » ، والبلد الأمين ص ٥٠٧ ، والمصباح ص ١٩١ .
(١) في نسخة : السائق (منه قدّه) .

لها غالبا ، وكلهم ضعيف عند غلبته ، وثقت بك يا سيدي عند قوتهم ،
إني مكيد لضعفي ، ولقوتك على من كادني ، تعرضت لك فسلمني
منهم ، اللهم فإن حلت بيني وبينهم فذلك أرجوه منك ، وإن اسلمتني
إليهم غيروا ما بي من نعمك يا خير المنعمين ، صل على
محمد وآل محمد ، ولا تجعلني ممن تغير نعمك عليه ، فلست أرجو
سواك ، أنت ربي لا تجعل تغيير نعمك على [يد]^(٢) أحد سواك ، ولا
تغيرها ، أنت ربي قد ترى الذي يراد بي ، فحل بيني وبين شرهم ،
بحق علمك الذي به (تستجيب الدعاء ، يا الله رب العالمين)^(٣) ،
فأنه إذا قال ذلك نصرته على أعدائه وحفظته .

[٩٢٤٨] ٢ - وفي بعض روايات أدعية السرّ : « يا محمد ، ومن أراد من
أمتك التوجه في يوم نحس ويخاف من نحوسته ، فليقرأ الفاتحة ، وقل
أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ بربّ الناس ، وآية الكرسي ، وإنا
أنزلناه ، وآخر سورة آل عمران ، ثم يقرأ هذا الدعاء : اللهم بك
يصول الصائل ، وبقدرتك يطول الطائل ، ولا حول لكلّ ذي حول إلا
بك ، ولا قوّة يمتاز بها^(١) ذو قوّة إلا منك ، أسألك بصفوتك من
خلقتك ، وخيرتك من بريتك ، محمد نبيك وعترته وسلالته عليه وعليهم
السلام ، صلّ عليهم ، واكفني شرّ هذا اليوم وضره ، وارزقني خيره
وامنه^(٢) ، واقض لي في متصرفاتي بحسن العاقبة ، وبلوغ المحبّة ،

(٢) أثبتناه من البحار .

(٣) كذا في الطبعة الحجرية ، وفي المخطوط : « يا الله ربّ العالمين تستجيب
الدعاء » .

(١) في نسخة : ها (منه قدّه) .

(٢) في نسخة : ويمنه (منه قدّه) .

والظفر بالأمنية ، وكفاية الطاغية الغوية^(٣) ، وكل ذي قدرة لي على أذية ، حتى أكون في جنّة وعصمة من كل بلاء ونقمة ، وابدلني من المخاوف فيه أمنا ، ومن العوائق فيه يسرا ، حتى لا يصدني صاد عن المراد ، ولا يحل بي طارق من أذى العباد ، إنك على كلّ شيء قدير ، والأمور اليك تصير ، يا من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ، فإنه إذا قال ذلك ، يأمن من سوءه ونحوسته إن شاء الله تعالى».

قلت : ويأتي في باب النوادر ، شرح وسند آخر لهذا الدعاء^(٤) .

[٩٢٤٩] ٣ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن : عن أبيه ، عن أبي الجهم هارون بن الجهم ، عن ثوير بن أبي فاختة ، عن أبي خديجة صاحب الغنم ، قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول :

قال : وحدثنا بكر بن صالح الضبي ، عن الجعفري ، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال : « إذا أمسيت فنظرت إلى الشمس في غروب وإدبار ، فقل : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ، ولم يكن له شريك في الملك ، والحمد لله الذي يصف ولا يوصف ، ويعلم ولا يعلم ، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، أعوذ بوجه الله الكريم وباسم الله العظيم ، من شرّ ما ذرأ وبرأ ، ومن شرّ ما تحت الثرى ، ومن شرّ ما ظهر وبطن ، ومن شرّ ما كان بالليل والنهار ، ومن شرّ أبي مرّة^(١) وما ولد ، ومن شرّ الرايس^(٢) ، ومن شرّ

(٣) في نسخة : المغوية (منه قدّه).

(٤) يأتي في الحديث ٦ من الباب ٥١ .

٣ - المحاسن ص ٣٦٨ ح ١٢١ .

(١) أبو مرّة : كنية إبليس لعنه الله (القاموس المحيط ج ٢ ص ١٣٨) ، وفي

نسخة : أبي قرّة وأبي قترّة (منه قدّه).

ما وصفت وما لم أصف ، والحمد لله ربّ العالمين» ، قال : وذكر أنّها أمان من كلّ سبع ، ومن الشيطان الرجيم (٣) ، ومن شرّ كل ما عضّ ولسع ، ولا يخاف صاحبها إذا تكلم بها لصاً ولا غولاً .

[٩٢٥٠] ٤ - ابنا بسطام في طب الأئمة (عليهم السلام) : عن علي بن عروة الأهوازي ، عن الديلمي ، عن داود الرقي ، عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) ، قال : « من كان في سفر وخاف اللصوص [والسبع] (١) فليكتب على عرف دابته : ﴿ لا تخاف دركا ولا تخشى ﴾ (٢) فإنه يأمن بإذن الله عزّ وجلّ » .

قال داود الرقي : فحججت فلما كنا بالبادية ، جاء قوم من الأعراب فقطعوا على القافلة وأنا فيهم ، فكتبت على عرف جملي : ﴿ لا تخاف دركا ولا تخشى ﴾ فوالذي بعث محمداً (صلى الله عليه وآله) بالنبوة ، وخصّه بالرسالة ، وشرف أمير المؤمنين (عليه السلام) بالامامة ، ما نازعني أحد منهم ، أعماهم الله عني .

[٩٢٥١] ٥ - فقه الرضا (عليه السلام) : « فإذا رأيت الأسد فكبر في وجهه ثلاث تكبيرات ، وقل : الله أعزّ وأكبر وأجلّ من كلّ شيء ، وأعوذ بالله ممّا أخاف واحذر ، فإذا نبحك الكلب ، فاقرأ : ﴿ يا معشر الجنّ

= (٢) في نسخة : الراسيس (منه قدّه).

(٣) في المصدر زيادة : وذريته .

٤ - طبّ الأئمة (عليهم السلام) ص ٣٦ ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ٢٤٩ ح ٤٥ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) طه ٢٠ : ٧٧ .

٥ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤ ، وعنه في البحار ج ٩٥ ص ١٤٣ ح ٩ .

والإنس ﴿^(١)﴾ الى آخرها ، وإذا نزلت منزلاً تخاف فيه السبع ، فقل :
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي
ويميت وهو حي لا يموت ، بيده الخير كله ، وهو على كل شيء قدير ،
أعوذ بالله من شر كل سبع .

وإن خفت عقرباً فقل : أعوذ بكلمات الله التامات التي لا
يجاوزهن بر ولا فاجر ، من شر كل ذي شرٍ بشره ، ومن شر ما ذرأ
وبرأ ، ومن شر كل دابةٍ هو آخذٌ بناصيتها ، إن ربي على صراط
مستقيم .

[٩٢٥٢] ٦ - ابن الشيخ في أماليه : عن أبي محمد الفحام ، عن محمد بن
أحمد الهاشمي المنصوري ، عن عمّ أبيه أبي موسى عيسى بن أحمد بن
عيسى ، عن أبي الحسن الثالث ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال :
« دخل أشجع السلمي ، على الصادق (عليه السلام) وقال : يا سيدي أنا
كثير الأسفار ، وأحصل في المواضع المفزعة ، فتعلمني ما آمن به على
نفسي ، قال : فإذا خفت أمراً فاترك يمينك على أم رأسك ، واقرأ برفيع
صوتك : ﴿ اغفر دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض
طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون ﴾ ^(١) » .

قال أشجع : فحصلت في وادٍ تعبث ^(٢) فيه الجن ، فسمعت قائلاً
يقول : خذوه ، فقرأتها فقال قائل : كيف نأخذه وقد احتجز بأية
طيبة ؟ .

(١) الأنعام ٦ : ١٣٠ والرحمن ٥٥ : ٣٣ ، والظاهر أن الأولى أنسب .

٦ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٢٨٧ .

(١) آل عمران ٣ : ٨٣ .

(٢) في الطبعة الحجرية : نقت « كذا » وما أثبتناه من المصدر .

٢١ - ﴿ باب ما يستحب اختياره للسفر وقضاء الحوائج من أيام الشهر ، وما يكره فيه ذلك ﴾

١ - السيد أبو القاسم علي بن رضي الدين علي بن طاووس في زوائد الفوائد : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال في اليوم الأول من الشهر : « هو يوم مبارك محمود ، فيه خلق الله تعالى آدم ، وهو يوم سعيد لطلب الحوائج ، وللدخول على السلطان ، وابتداء الأعمال ، والبيع والشراء ، والأخذ والعطاء ، ومن ولد فيه كان محبوبا مقبولا مرزوقا مباركا ، ومن مرض فيه يبرأ بإذن الله تعالى .

وفي رواية أخرى : من خرج فيه هاربا أو ضالا ، قدر عليه الى ثمان ليال^(١) .

الثاني : يوم محمود خلق الله تبارك وتعالى فيه حوا ، وهو يوم يصلح للتزويج ، والتحويل ، والشراء والبيع ، والبناء والزرع والغرس ، والسلف والقرض والمعاملة ، والدخول بالأهل ، وطلب الحوائج ، ولقاء السلطان ، ومن مرض فيه يبرأ ، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا^(٢) .

وفي رواية أخرى : أنه يصلح لكتابة العهد ، ومن مرض فيه في أوله كان مرضه خفيفا ، وفي آخره كان ثقيلًا^(٣) .

الثالث : يوم نحس فيه قتل هابيل ، قتله أخوه قابيل (عليه اللعنة

الباب ٢١

١ - زوائد الفوائد ، وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٥٧ ح ١١ .

(١) البحار ج ٥٩ ص ٥٧ ح ١٢ .

(٢) البحار ج ٥٩ ص ٥٧ ح ١٦ .

(٣) البحار ج ٥٩ ص ٥٧ ح ١٧ .

والعذاب السرمذ) وهو يوم مذموم لا تسافر فيه ، ولا تعمل عملا ، ولا تلقى فيه أحدا ، واستعد فيه بالله من شره ، بعودة أمير المؤمنين علي (عليه السلام) ، ومن ولد فيه كان منحوسا ، ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه ، إلا أن يشاء الله فيه غير ذلك^(٤)

وفي رواية أخرى : ومن ولد فيه كان مرزوقا طويل العمر ، وفيه سلب آدم وحواء لباسهما وأخرجا من الجنة ، والهارب فيه يوجد ، والمريض فيه يجهد^(٥) .

الرابع : يوم متوسط صالح لقضاء الخوائج ، فيه ولد هبة الله شيث ابن آدم ، ولا تسافر فيه فإنه مكروه ، ومن ولد فيه كان مباركا ، ومن مرض فيه شفي ليلته وبرىء بإذن الله تعالى^(٦) .

وفي رواية أخرى : أن هابيل ولد فيه أيضا ، ويخاف فيه على المسافر السلب والقتل وبلاء يصيبه ، ومن هرب فيه لجأ الى من يمنع منه^(٧) .

الخامس : يوم نحس فيه لعن ابليس وهاروت وماروت ، وكل فرعون وجبار فيه لعن وعذب ، وهو يوم نكد عسير لا خير فيه ، فاستعد بالله من شره ، ومن ولد فيه كان مشؤوما ثقيلنا نكد الحياة عسير الرزق ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، ثقل مرضه وخيف عليه^(٨) .

وفي رواية أخرى : أن فيه قتل قابيل هابيل ، وينظر في إصلاح

(٤) البحار ج ٥٩ ص ٥٨ ح ٢١ .

(٥) البحار ج ٥٩ ص ٥٨ ح ٢٢ .

(٦) البحار ج ٥٩ ص ٥٩ ح ٢٦ .

(٧) البحار ج ٥٩ ص ٥٩ ح ٢٧ .

(٨) البحار ج ٥٩ ص ٦٠ ح ٣١ .

الماشية ، ومن كذب فيه عجل الله له الجزاء^(٩) .

السادس : يوم صالح ولد فيه نوح (عليه السلام) ، يصلح للحوائج والسلطان ، والسفر والبيع والشراء ، والديون والقضاء ، والأخذ والعطاء ، والنزهة والصيد ، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا ، موسعا عليه في حياته ، ومن مرض فيه أو في ليلته لم يجاوز مرضه اسبوعا ، ثم يبرأ بإذن الله تعالى^(١٠) .

وفي رواية أخرى : يصلح للتزويج وشراء الماشية^(١١) .

السابع : يوم سعيد مبارك ، فيه ركب نوح (عليه السلام) السفينة ، فاركب البحر وسافر في البر ، والحق العدو ، واعمل ما شئت ، فإنه يوم عظيم البركة ، محمود لطلب الحوائج والسعي فيها ، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا على نفسه وأبويه ، خفيف النجم موسعا عيشه ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء بإذن الله تعالى^(١٢) .

وفي رواية أخرى : يصلح لابتداء الكتابة ، والعمارة ، وغرس الأشجار^(١٣) .

الثامن : يوم صالح للشراء والبيع فاشتر فيه وبع ، وخذ وأعط ، ولا تعرض للسفر فإنه يكره فيه سفر البر والبحر ، ومن ولد فيه كان متوسط الحال طويل العمر ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء بإذن الله

(٩) البحار ج ٥٩ ص ٦٠ ح ٣٢ .

(١٠) البحار ج ٥٩ ص ٦١ ح ٣٦ .

(١١) البحار ج ٥٩ ص ٦١ ح ٣٧ .

(١٢) البحار ج ٥٩ ص ٦١ ح ٤١ .

(١٣) البحار ج ٥٩ ص ٦١ ح ٤٢ .

تعالى (١٤) .

وفي رواية أخرى : يصلح للقاء السلطان ، وقضاء الحوائج منه ،
ومن هرب فيه لم يقدر عليه إلا بتعب ، ومن ضلّ فيه لم يرشد إلا
بجهد (١٥) .

وقيل : من مرض فيه هلك .

التاسع : يوم صالح محمود ، فيه ولد سام بن نوح
(عليه السلام) ، وهو يوم مبارك يصلح للحوائج ، والدخول على
السلطان ، وجميع الأعمال ، والدين والقرض ، والأخذ والعطاء ، ومن
ولد فيه كان محبوبا مقبولا عند الناس ، يطلب العلم ويعمل بأعمال
الصالحين ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء بإذن الله تعالى (١٦) .

وفي رواية أخرى : من سافر فيه رزق ولقي خيرا ، ويصلح
للغرس والزرع ، ومن حارب فيه غلب ، ومن هرب فيه لجأ الى سلطان
يمنع عليه ، ومن مرض فيه ثقل (١٧) .

العاشر : يوم محمود ، رفع الله فيه إدريس مكانا عليا ، وفيه أخذ
موسى (عليه السلام) التوراة ، يصلح لكتب الكتب والشروط
والعهود ، وأعمال الدواوين والحساب ومن ولد فيه كان مباركا حليماً
صالحا عفيفا ، ومن مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه (١٨) .

وفي رواية أخرى : يصلح للبيع والشراء ، ومن ضلّت له ضالة

(١٤) البحارج ٥٩ ص ٦٢ ح ٤٦ .

(١٥) البحارج ٥٩ ص ٦٢ ح ٤٧ .

(١٦) البحارج ٥٩ ص ٦٣ ح ٥١ .

(١٧) البحارج ٥٩ ص ٦٣ ح ٥٢ .

(١٨) البحارج ٥٩ ص ٦٤ ح ٥٦ .

وجدها ، ويستحب للمريض فيه أن يوصي ، ومن هرب فيه ظفر به وسجن (١٩) .

الحادي عشر : يوم صالح للشراء والبيع والمعاملة والقرض ، ويكره فيه الدخول على السلطان ومعاملته والتصرف فيه ، ومن ولد فيه كان مباركا صالح التربية ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء بإذن الله تعالى (٢٠) .

وفي رواية أخرى : أنه ولد فيه شيث ، ومن هرب فيه رجع طائعا ، ومن ضلّ فيه سلم ، وذكر أيضا أنه يموت فقيرا ، أو يهرب من السلطان (٢١) .

الثاني عشر : يوم مبارك ، فيه قضى موسى الأجل ، وهو يوم التزويج ، والمشاركة وفتح الحوانيت وعمارة المنازل ، والبيع والشراء ، والأخذ والعطاء ، ومن ولد فيه كان عفيفا ناسكا صالحا ، ومن مرض فيه أو في ليلته من حمى ، خيف عليه إلا أن يشاء الله عزّ وجلّ (٢٢) .

وفي رواية أخرى : يستحب فيه ركوب الماء ، ولا يرتكب فيه الوسائط ، يعني الوساطة بين الناس (٢٣) .

الثالث عشر : يوم نحس ، فيه هلك ابن نوح (عليه السلام) ، وامرأة لوط ، وهو يوم مذموم في كلّ حال ، فاستعدّ بالله من شرّه ، ومن ولد فيه كان مشؤوماً ، عسير الرزق ، كثير الحقد ، نكد الخلق ، ومن

(١٩) البحار ج ٥٩ ص ٦٤ ح ٥٧ .

(٢٠) البحار ج ٥٩ ص ٦٤ ح ٦١ .

(٢١) البحار ج ٥٩ ص ٦٥ ح ٦٢ .

(٢٢) البحار ج ٥٩ ص ٦٥ ح ٦٥ .

(٢٣) البحار ج ٥٩ ص ٦٥ ح ٦٦ .

مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه ، والله أعلم (٢٤) .

وفي رواية أخرى : تتقي فيه المنازعات ، ولقاء السلاطين والحكومات ، وحلق الرأس ودهن الشعر ، ومن هرب فيه سلم ، وإن ولد فيه ذكر لم يعيش (٢٥) .

الرابع عشر : يوم صالح لما تريد من قضاء الحوائج ، ولقاء الملوك ، وطلب العلم ، وأعمال الديوان ، ومن ولد فيه عاش سليماً سعيداً ، وكان في أموره مسدداً محموداً مرزوقاً ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، برىء من مرضه ولم يطل ، والله أعلم (٢٦) .

وفي رواية أخرى : أنه من ولد فيه يكون في آخر عمره كثير المال ، ويكون غشوماً ظلوماً ، ويصلح للبيع والشراء ، والاستقراض والقرض ، والركوب في البحر ، ومن هرب فيه يؤخذ (٢٧) .

الخامس عشر : يوم صالح لكل عمل وحاجة ، ولقاء الأشراف والعظماء والرؤساء ، فاطلب فيه حوائجك ، والق سلطانك ، واعمل ما بدا لك ، فإنه يوم سعيد ، ومن ولد فيه يكون ألسن اللسان أو أخرس ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، خيف عليه إلا أن يشاء الله عز وجل (٢٨) .

وفي رواية أخرى : يوم محذور ، ويصلح للاستقراض والقرض ، ومشاهدة ما يشتري ، ومن مرض فيه برىء بإذن الله ، ومن هرب فيه

(٢٤) البحار ج ٥٩ ص ٦٦ ح ٦٩ .

(٢٥) البحار ج ٥٩ ص ٦٦ ح ٧٠ .

(٢٦) البحار ج ٥٩ ص ٦٦ ح ٧٤ .

(٢٧) البحار ج ٥٩ ص ٦٧ ح ٧٥ .

(٢٨) البحار ج ٥٩ ص ٦٨ ح ٨٣ .

ظفر به في مكان قريب (٢٩) .

السادس عشر : يوم نحس رديء مذموم ، لا خير فيه ، فلا تسافر فيه ، ولا تطلب حاجة ، وتوق ما استطعت ، وتعوذ بالله من شره ، ومن ولد فيه يكون مشؤوما عسر التربية ، منحوسا في عيشه ، ومن مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه ويطول مرضه ، والله أعلم (٣٠) .

وفي رواية أخرى : من سافر فيه هلك ، ويكره فيه لقاء السلطان ، ويصلح للتجارة والبيع والمشاركة ، والخروج الى البحر ، والأبنية والاساسات ، والذي يهرب فيه يرجع ، ومن ضل فيه سلم ، ومن ولد في صبيحته الى الزوال كان مجنونا ، ومن ولد بعد الزوال تكون اعماله سالحة (٣١) .

السابع عشر : يوم صالح مختار محمود لكل عمل وحاجة ، فاطلب فيه الخوائج واشتر وبع ، والتق الكتاب والعمال ومن شئت ، ومن ولد فيه كان مباركا سعيدا في كل أمره ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، خلص وبرىء بإذن الله تعالى (٣٢) .

وفي رواية أخرى : متوسط ، تحذر فيه المنازعة ، والقرض والاستقراض (٣٣) .

الثامن عشر : يوم مختار للسفر ، والتزويج ، ولطلب الخوائج ، ومن خاصم فيه عدوه خصمه وغلبه وقهره ، ومن ولد فيه كان حسن

(٢٩) البحار ج ٥٩ ص ٦٨ ح ٨٤ .

(٣٠) البحار ج ٥٩ ص ٧٠ ح ٩٤ .

(٣١) البحار ج ٥٩ ص ٩٤ ح ٩٥ .

(٣٢) البحار ج ٥٩ ص ٧١ ح ١٠٤ .

(٣٣) البحار ج ٥٩ ص ٧٢ ح ١٠٥ .

التربية محمود العيش ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، برىء ونجا بإذن الله تعالى (٣٤) .

وفي رواية أخرى : يصلح للبيع والشراء ، والزرع (٣٥) .

التاسع عشر : يوم مختار مبارك ، صالح لكل عمل تريد ، وفيه ولد اسحاق بن ابراهيم (عليه السلام) ، فاطلب فيه الحوائج ، والق السلطان ، واكتب الكتاب ، واعمل الأعمال ، ومن ولد فيه كان كاتباً مباركاً مرزوقاً ، ومن مرض فيه أو في ليلته خيف عليه (٣٦) .

وفي رواية أخرى : يصلح للسفر، والمعاش، وطلب العلم، وشراء الرقيق ، والماشية ، ومن ضلّ فيه أو هرب ، يقدر عليه بعد نصف شهر (٣٧) .

العشرون : يوم جيد محمود صالح مسعود مبارك لما يؤق ، فاشتر فيه وبع ، واعمل ما شئت ، ومن ولد فيه كان طويل العمر ، ملكاً يملك بلداً أو ناحية منه ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، يخلص بإذن الله تعالى (٣٨) .

وفي رواية أخرى : يوم متوسط ، يصلح للسفر ، والحوائج ، والبناء ، ووضع الأساسات ، وغرس الشجر والكرم ، واتخاذ الماشية ، ومن هرب فيه كان بعيد الدرك ، ومن ضلّ فيه خفي أمره ومن مرض

. (٣٤) البحار ج ٥٩ ص ٧٣ ح ١١١

. (٣٥) البحار ج ٥٩ ص ٧٣ ح ١١٢

. (٣٦) البحار ج ٥٩ ص ٧٤ ح ١١٩

. (٣٧) البحار ج ٥٩ ص ٧٤ ح ١٢٠

. (٣٨) البحار ج ٥٩ ص ٧٦ ح ١٣٢

فيه صعب مرضه ، ومن ولد فيه عاش في صعوبة (٣٩) .

الحادي والعشرون : يوم نحس مذموم ، أكل فيه آدم من الشجرة ، وعصى ربّه ، فاحذره ولا تطلب فيه حاجة ، ولا تلق سلطانا ، ولا تعمل عملا ، ولا تشارك احدا ، واقعد في منزلك ، واستعد بالله من شرّه ، ومن ولد فيه كان ضيق العيش نكد الحياة ، ومن مرض فيه يخاف عليه (٤٠) .

وفي رواية أخرى : يتقى فيه السلطان ، والسفر (٤١) .

الثاني والعشرون : يوم سعيد مبارك ، مختار لما تريد من الأعمال ، فاعمل ما شئت والى من شئت فإنه مبارك ، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا سعيداً ، ومن مرض فيه أو في ليلته لا يخاف عليه ويخلص ، ويستحب فيه الشراء والبيع (٤٢) .

الثالث والعشرون : يوم سعيد ، مبارك لكل ما تريد ، للسفر ، والتحويل (٤٣) من مكان الى مكان ، وهو جيد للحوائج ، ولقاء الملوك ، ومن ولد فيه كان سعيدا ، وعاش عيشا طيبا ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، نجا بإذن الله تعالى (٤٤) .

وفي رواية أخرى : أن يوسف ولد فيه ، ويصلح للتزويج (٤٥) .

(٣٩) البحار ج ٥٩ ص ٧٦ ح ١٣٣ .

(٤٠) البحار ج ٥٩ ص ٧٧ ح ١٤١ .

(٤١) البحار ج ٥٩ ص ٧٧ ح ١٤٢ .

(٤٢) البحار ج ٥٩ ص ٧٨ ح ١٤٩ .

(٤٣) في نسخة : والتحول (منه قدّه) .

(٤٤) البحار ج ٥٩ ص ٨٠ ح ١٥٤ .

(٤٥) البحار ج ٥٩ ص ٨٠ ح ١٥٥ .

الرابع والعشرون : يوم نحس مستمر ، مكروه لكل حال وعمل ، فاحذره ولا تعمل فيه عملاً ، ولا تلق أحداً ، واقعد في منزلك ، واستعد بالله من شره ، ومن ولد فيه كان منحوساً ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، خيف عليه أو طال مرضه (٤٦) .

وفي رواية أخرى : ولد فيه فرعون ، والمولود فيه يقتل في آخر عمره إذا حرص في طلب الرزق ، أو يغرق (٤٧) .

الخامس والعشرون : يوم نحس مكروه ثقيل نكد ، فلا تطلب فيه حاجة ، ولا تلق أحداً ، ولا تسافر فيه ، واقعد في منزلك ، واستعد بالله من شره ، ومن ولد فيه كان ثقيل التربية نكد الحياة ، ومن مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه (٤٨) .

وفي رواية أخرى : أنه يوم ضرب الله فيه أهل الآيات مع فرعون ، والمولود فيه يكون نجيباً مباركاً مرزوقاً ، تصيبه علة شديدة ويسلم منها (٤٩) .

السادس والعشرون : يوم صالح ، متوسط للشراء والبيع ، والسفر وقضاء الحوائج ، والبناء والغرس والزرع ، وهو يوم جيد للسفر فسافر فيه ، والقم من شئت تغنم وتقض حوائجك ، ومن ولد فيه كان متوسط الحال ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء بعد مدة ، ويكره فيه التزويج (٥٠) .

(٤٦) البحار ج ٥٩ ص ٨١ ح ١٦٤ .

(٤٧) البحار ج ٥٩ ص ٨١ ح ١٦٥ .

(٤٨) البحار ج ٥٩ ص ٨٣ ح ١٧٤ .

(٤٩) البحار ج ٥٩ ص ٨٣ ح ١٧٥ .

(٥٠) البحار ج ٥٩ ص ٨٤ ح ١٨٣ .

وفي رواية اخرى : هو يوم ضرب موسى بعصاه البحر ، فلا تدخل على أهلک إذا أتيت من سفر ، والمولود يطول عمره ، والمريض يجهد^(٥١) .

السابع والعشرون : يوم صاف ، مبارك من النحوس ، صالح للحوائج الى السلطان والى الإخوان ، والسفر الى البلدان ، فالتق فيه من شئت ، وسافر الى حيث أردت ، ومن ولد فيه كان مباركا خفيف التربة ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، نجا من مرضه سريعا^(٥٢) .

وفي رواية اخرى : أنه يكون طويل العمر ، كثير الخير^(٥٣) .

الثامن والعشرون : يوم مبارك ، سعيد لكل عمل وحاجة وسفر ، وبناء وغرس واعمل فيه ما شئت ، والتق من شئت ، فإنه يوم مبارك سعيد ، ومن ولد فيه يكون مباركا مقبلا ، ومن مرض فيه أو في ليلته برىء من مرضه^(٥٤) .

وفي رواية أخرى : أن يعقوب ولد فيه ، ومن ولد فيه يكون محزونا ، طويلا عمره ، ويصيبه الغم ، ويبتلى في بدنه^(٥٥) .

التاسع والعشرون : يوم مبارك سعيد قريب الأمر ، يصلح للحوائج والتصرف فيها ، ولقاء الملوك ، والسفر والنقلة ، فاقض فيه كل حاجة ، وسافر والتق من شئت ، ومن ولد فيه كان مباركا ، ومن

(٥١) البحار ج ٥٩ ص ٨٤ ح ١٨٤ .

(٥٢) البحار ج ٥٩ ص ٨٥ ح ١٩١ .

(٥٣) البحار ج ٥٩ ص ٨٦ ح ١٩٢ .

(٥٤) البحار ج ٥٩ ص ٨٧ ح ٢٠٠ .

(٥٥) البحار ج ٥٩ ص ٨٧ ح ٢٠١ .

مرض فيه أو في ليلته يخاف عليه^(٥٦) .

وفي رواية أخرى : الذي يولد فيه يكون حليماً ، والمسافر فيه يصيب مالا كثيراً ، وتكره فيه الوصية^(٥٧) .

الثلاثون : يوم مبارك ميمون مسعود ، مفلح منجح مفرح ، فاعمل فيه ما شئت ، والى من أردت ، وخذ وأعط ، وسافر وانتقل ، وبع واشتر ، فإنه صالح لكل ما تريد ، موافق لكل ما يعمل ، ومن ولد فيه كان مباركا ميمونا مقبلا ، حسن التربية ، موسعا عليه ، ومن مرض فيه أو في ليلته ، لم تطل علته ونجا سالما بإذن الله تعالى^(٥٨) .

وفي رواية أخرى : يكره فيه السفر ، والمولود فيه يرزق رزقا واسعا يكون لغيره ، ويمنع من التمتع بشيء منه ، ومن هرب فيه اخذ ، وإذا ضلّت فيه ضالّة وجدت ، والقرض فيه يعود سريعا ، والله احكم واعلم^(٥٩) .

[٩٢٥٤] ٢ - البحار ، رأيت في بعض الكتب المعتبرة : روى فضل الله بن علي بن عبيد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن محمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن محمد بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) - تولاه الله في الدارين بالحسنى - عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن احمد بن العباس الدورستي ، عن أبي محمد جعفر بن محمد بن علي المونسي القمي ، عن علي بن بلال ، عن

(٥٦) البحار ج ٥٩ ص ٨٨ ح ٢٠٨ .

(٥٧) البحار ج ٥٩ ص ٨٩ ح ٢٠٩ .

(٥٨) البحار ج ٥٩ ص ٩٠ ح ٢١٧ .

(٥٩) البحار ج ٥٩ ص ٩٠ ح ٢١٧ مكرر .

٢ - البحار ج ٥٩ ص ٩١ ح ١ .

أحمد بن محمد بن يوسف ، عن حبيب بن^(١) الخير ، عن محمد بن الحسين الصائغ ، عن أبيه ، عن معلى بن خنيس قال : دخلت على الصادق (عليه السلام) يوم النيروز ، فقال : « أتعرف هذا اليوم ؟ » فقلت : جعلت فداك ، هذا يوم تعظّمه العجم ، وتتهادى فيه ، فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : « والبيت العتيق الذي بمكة ، ما هذا إلا لأمر قديم ، أفسره لك حتى تفهمه؟ » قلت : يا سيدي إن علم هذا من عندك ، أحبّ إليّ من أن يعيش أمواتي وتموت أعدائي .

فقال : « يا معلى إن يوم النيروز هو اليوم الذي أخذ الله فيه موثيق العباد ، أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً - الى أن قال - وهو أول يوم من سنة الفرس » قال فقلت : يا سيدي ، الا تعرفني جعلت فداك اسما الايام بالفارسيه ؟

فقال (عليه السلام) : « يا معلى هي أيام قديمة من الشهور القديمة كلّ شهر ثلاثون يوماً لا زيادة فيه ولا نقصان :

فأول يوم من كل شهر : هرمرزوز ، اسم من أسماء الله تعالى ، خلق الله عزّ وجلّ فيه آدم ، تقول الفرس : إنه يوم جيد ، صالح للشرب وللفرح .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم سعيد مبارك ، يوم سرور ، فكلّموا فيه الأمراء والكبراء ، واطلبوا فيه الحوائج فإنها تنجح بإذن الله تعالى ، ومن ولد فيه يكون مباركا ، وادخلوا فيه على السلطان واشتروا فيه وييعوا ، وازرعوا^(٢) واغرسوا ، وابنوا وسافروا ، فإنّه يوم مختار يصلح لجميع الأمور وللتزويج ، ومن مرض فيه يبرأ سريعا ، ومن

(١) بن : ليس في البحار .

(٢) في نسخة : وزارعوا (منه قدّه) .

ضلّت له ضالة وجدها إن شاء الله تعالى .

الثاني : بهمن روز ، يوم صالح صاف ، خلق الله تعالى فيه حوًا ، وهي ضلع من أضلاع آدم ، وهو اسم الملك الموكل بحجب القدس والكرامة .

تقول الفرس : إنه يوم صالح مختار .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مبارك ، تزوجوا فيه ، وأتوا أهاليكم من أسفاركم ، وسافروا فيه ، واشتروا ويبيعوا ، واطلبوا فيه الحوائج من كل نوع ، وهو يوم مختار ، ومن مرض فيه من أول النهار يكون مرضه خفيفا ، ومن مرض في آخره اشتدّ مرضه وخيف من موته في ذلك المرض .

الثالث : أردى بهشت روز ، اسم الملك الموكل بالشفاء والسقم .
تقول الفرس : إنه يوم ثقيل .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم نحس مستمر ، فاتقوا فيه الحوائج . وجميع الأعمال ، ولا تدخلوا فيه على (٣) السلطان ، ولا تبيعوا ولا تشتروا ، ولا تزوجوا ، ولا تسألوا فيه حاجة ، ولا تكلفوها احدا ، واحفظوا انفسكم ، واتقوا اعمال السلطان ، وتصدقوا ما امكنكم ، فانه من مرض فيه خيف عليه ، وهو اليوم الذي اخرج الله فيه آدم (عليه السلام) وحواء من الجنة ، وسلبا فيه لباسها ، ومن سافر فيه قطع عليه ابدا (٤) .

الرابع : شهريور روز ، اسم الملك الذي خلقت الجواهر منه

(٣) وفي نسخة : إلى (منه قدّه) .

(٤) وفي نسخة : لا بدّ (منه قدّه) .

ووكل بها ، وهو موكل ببحر الروم .

وتقول الفرس : إنه يوم مختار .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مبارك ، ولد فيه هابيل بن آدم ، وهو يوم صالح للتزويج ، وطلب الصيد في البر والبحر ، ومن ولد فيه يكون رجلاً صالحاً مباركاً ، ومحبباً إلى الناس ، إلا أنه لا يصلح فيه السفر ، ومن سافر فيه خيف عليه القطع ، ويصيبه بلاء وغم ، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً إن شاء الله تعالى .

الخامس : اسفندارند روز ، اسم الملك الموكل بالأرضين .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم نحس رديء ، ولد فيه قابيل بن آدم (عليه السلام) ، وكان ملعوناً كافراً ، وهو الذي قتل أخاه ، ودعا بالويل والثبور على أهله ، وأدخل عليهم الغم والبكاء ، فاجتنبوه فإنه يوم شؤم ونحس ، ومذموم ، ولا تطلبوا فيه حاجة ، ولا تدخلوا فيه على السلطان ، وادخلوا في منازلكم ، واحذروا فيه كل الحذر من السباع والحديد .

السادس : خرداد روز ، اسم الملك الموكل بالجبال .

تقول الفرس : إنه يوم خفيف .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مبارك ، صالح للتزويج ، ولطلب الحوائج لكل ما يسعى فيه من الأمر ، في البر والبحر والصيد فيهما ، وللمعاش وكل حاجة ، ومن سافر فيه رجع إلى أهله

سريعاً ، بكلّ ما يحبّه ويريده وبكلّ غنيمّة ، فجدّوا^(٥) في كلّ حاجة تريدونها فيه ، فإنها مقضيّة إن شاء الله تعالى ، (ومن سافر فيه رجع بغنيمّة)^(٦) .

السابع : مرداد روز ، اسم الملك الموكل بالناس وارزاقهم .

تقول الفرس : إنه يوم جيّد .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم سعيد^(٧) مبارك ، اعملوا فيه جميع ما شئتم من السعي في حوائجكم ، من البناء والغرس والذرو^(٨) والزرع ، وطلب الصيد ، والدخول على السلطان والسفر ، فإنه يوم مختار يصلح لكل حاجة إن شاء الله تعالى .

الثامن : ديبا^(٩) روز ، اسم من اسماء الله تعالى .

تقول الفرس : إنه يوم جيّد .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مبارك ، صالح لكلّ حاجة يسعى فيها ، وللشراء والبيع والصيد ، ما خلا السفر فاتقوا فيه ، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً ، وادخلوا فيه على السلطان وغيره ، فإنّه يقضي فيه الحوائج ، ومن دخل فيه على السلطان لحاجة فليسأله فيها .

التاسع : آذر روز ، اسم الملك الموكل بالنيران يوم القيامة .

تقول الفرس : إنه يوم خفيف .

(٥) في نسخة : فخذوا (منه قدّه) .

(٦) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٧) وفي نسخة : سعد (منه قدّه) .

(٨) الذرو : بذر الأرض بالحب (لسان العرب ج ١ ص ٨٠) .

(٩) في نسخة : ذر (منه قدّه) .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم صالح خفيف سعيد ، مبارك من أول النهار الى آخر النهار ، يصلح للسفر ، ولكل ما تريد ، ومن سافر فيه رزق مالا كثيرا ، ويرى في سفره كل خير ، ومن مرض يبرأ سريعا ، ولا يناله في علته مكروه إن شاء الله تعالى . فاطلبوا الحوائج ، فإنها تقضى لكم بمشيئة الله تعالى وتوفيقه .

العاشر : آبان روز ، اسم الملك الموكل بالبحر والمياه .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم صالح لكل شيء ، ما خلا الدخول على السلطان ، وهو اليوم الذي ولد فيه نوح (عليه السلام) ، ومن ولد فيه يكون مرزوقا في (١٠) معاشه ، ولا يصيبه ضيق ، ولا يموت حتى يهرم ، ولا يبتل بفقر ، ومن فرّ فيه من السلطان أو غيره أخذ ، ومن ضلّت له ضالّة وجدها ، وهو جيد للشراء والبيع والسفر ، ومن مرض فيه يبرأ سريعا إن شاء الله تعالى .

الحادي عشر : خور روز ، اسم الملك الموكل بالشمس .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل مثل امسه .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه اليوم الذي ولد فيه شيث بن آدم (عليه السلام) ، والنبي (صلى الله عليه وآله) ، وهو يوم صالح للشراء والبيع ، ولجميع الأحوال والحوائج والسفر ، ما خلا الدخول على السلطان فانه لا يصلح ، والتواري عنه فيه اصلح من الدخول عليه ، فاجتنبوا فيه ذلك ، ومن ولد فيه يكون مباركا ، مرزوقا في معاشه ، طويل العمر ، ولا يفتقر ابدا ، فاطلبوا فيه حوائجكم ما خلا

(١٠) وفي نسخة : من (منه قدّه).

السلطان .

الثاني عشر : ماه روز ، اسم الملك الموكل بالقمر .

تقول الفرس : إنه يوم خفيف يسمّى روز به .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم صالح جيّد مختار ، يصلح لكلّ شيء تريّدونه ، مثل اليوم الحادي عشر ، ومن ولد فيه يكون طويل العمر ، فاطلبوا فيه حوائجكم ، وادخلوا على السلطان في أوله ولا تدخلوا عليه في آخره ، واستعينوا بالله عزّ وجلّ فيها ، فإنّها تقضى لكم بمشيئة الله .

الثالث عشر : تير روز ، اسم الملك الموكل بالنجوم .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل شؤمي جدا .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم نحس مستمر ، فاتقوه في جميع الأعمال ما استطعتم ، ولا تقصدوا ولا تطلبوا فيه الحاجة اصلا ، ولا تدخلوا فيه على السلطان وغيره جهدكم ، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العلي العظيم .

الرابع عشر : جوش روز ، اسم الملك الموكل بالبشر ، والأنعام والمواشي .

تقول الفرس : إنه يوم خفيف .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم جيد ، صالح لكل عمل وأمر يراد ، ويحمد فيه لقاء الأشراف والعلماء ، ولطلب الحوائج ، ومن يولد فيه يكون حسن الكمال ، مشعوفاً^(١١) بطلب العلم ، ويعمر

(١١) الشّعف : شدّة الحب (لسان العرب ج ٩ ص ١٧٧) .

طویلاً ، ویکثر ماله فی آخر عمره ، ومن مرض فیہ یبرأ^(١٢) بمشیة الله عز وجل .

الخامس عشر : دیمهروز ، اسم من اسماء الله تعالی .

تقول الفرس : انه یوم خفیف .

ویقول الصادق (علیه السلام) : إنه یوم صالح ، مبارک لكل عمل ، ولكل حاجة تریدها ، إلا أنه من یولد فیہ یكون به خرس أو لثغة^(١٣) ، فاطلبوا فیہ الحوائج فإنها تقضى إن شاء الله تعالی .

السادس عشر : مهر روز ، اسم الملك الموکل بالرحمة .

تقول الفرس : إنه یوم خفیف جید جدا .

ویقول الصادق (علیه السلام) : إنه یوم منحوس رديء مدموم ، فلا تطلبوا فیہ حوائجکم ، ولا تسافروا فیہ فإنه من سافر فیہ هلك ، ومن ولد فیہ یكون لا بدّ مجنوناً ، ومن مرض فیہ لا یكاد ینجو ، فاجهدوا فی ترك طلب الحوائج والحركة فإنها وإن قضیت تقضى بمشقة ، وربما لم يتم فیها المراد ، فاتقوا ما استطعتم ، وتصدقوا فیہ .

السابع عشر : نمروش روز ، اسم الملك الموکل بخراب العالم ، وهو جبرئیل (علیه السلام) .

تقول الفرس : إنه یوم مختار خفیف متوسط .

ویقول الصادق (علیه السلام) : إنه یوم صالح لكل ما یراد ،

(١٢) فی هامش المخطوط ما نصّه : « طال مرضه وخيف عليه من الهلاك » منه قدّه .

(١٣) فی نسخة : اللثغ أو ثقیل اللسان (منه قدّه) .

جيد موافق صاف ، مختار لجميع الحوائج ، فاطلبوا فيه ما شئتم ، وتزوّجوا ، وبيعوا واشتروا ، وازرعوا وابنوا ، وادخلوا الى السلطان وغيره ، فإن حوائجكم تقضى بمشيئة الله تعالى .

الثامن عشر : رش (١٤) روز ، اسم الملك الموكل بالنيران :

تقول الفرس [إنه] (١٥) يوم خفيف .

ويقول الصادق (عليه السلام) : يوم مختار جيد مبارك ، صالح للسفر ، والزرع ، وطلب الحوائج ، والتزويج ، وكلّ امر يراد ، ومن خاصم فيه عدوه أو خصمه ، غلب عليه وظفر به بقدره الله تعالى .

التاسع عشر : فروردين روز ، اسم الملك الموكل بأرواح الخلائق وقبضها .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مختار جيد ، صالح للسفر والتزويج ، وطلب الحوائج ، ومن خاصم فيه عدوّاً ، ظفر به وغلبه بقدره الله تعالى ، ويصلح لكلّ عمل ، وهو اليوم الذي ولد فيه اسحاق النبي (عليه السلام) ، [و] (١٦) هو يوم مبارك يصلح لكلّ ما تريد ، ومن يولد فيه يكون مباركا إن شاء الله تعالى .

العشرون : بهرام روز ، اسم الملك الموكل بالنصر والخذلان في الحرب .

(١٤) في نسخة : روش (منه قدّه).

(١٥) أثبتناه من المصدر .

(١٦) اثبتناه من المصدر .

يقول الفرس : إنه يوم خفيف .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم صالح جيد مختار صاف ، يصلح لطلب الحوائج والسفر خاصة ، والبناء ، والتزويج والعرس ، والدخول على السلطان وغيره فيه ، فإنه يوم مبارك يصلح إن شاء الله تعالى .

الحادي والعشرون : رام روز ، اسم الملك الموكل بالفرح والسرور .

تقول الفرس : إنه يوم جيد يتبرك به .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم نحس مستمر ، وهو يوم اهراق الدماء ، فاتقوا فيه ما استطعتم ، ولا تطلبوا فيه حاجة ، ولا تنازعوا فيه خصما ، ومن يولد فيه يكون محتاجا فقيرا في أكثر أمره ودهره ، ومن سافر فيه لم يربح وخيف عليه .

الثاني والعشرون : باد روز ، اسم الملك الموكل بالرياح .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مختار جيد صاف ، يصلح لكل حاجة تريدها ، فاطلبوا فيه الحوائج ، فإنه يوم جيد خاصة للشراء والبيع ، وللصدقة فيه ثواب جزيل جليل عظيم ، ومن يولد فيه يكون مباركا محبوبا ، ومن مرض فيه يبرأ سريعا ، ومن سافر فيه يخلص ، ورجع الى اهله معافى سالما ، ومن دخل فيه الى السلطان ، بلغ محابه ووجد عنده نجاحا لما قصد له .

الثالث والعشرون : ديبدين روز ، اسم الملك الموكل بالنوم

واليقظة .

تقول الفرس : إنه يوم خفيف .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مختار ، ولد فيه يوسف (عليه السلام) ، يصلح لكل أمر وحاجة ، ولكل ما تريدونه ، وخاصة للتزويج ، والتجارات كلها ، والدخول على السلطان ، والتماس الخوائج ، ومن يولد فيه يكون مباركا صالحا ، ومن سافر فيه يغنم ويجد خيرا بمشيئة الله عز وجل .

الرابع والعشرون : دين روز ، اسم الملك الموكل بالسعي والحركة .

تقول الفرس : إنه يوم خفيف جيد .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم منحوس ، ولد فيه فرعون لعنه الله ، وهو يوم عسر نكد ، فاتقوا فيه ما استطعتم ، ومن سافر فيه مات في سفره .

وفي نسخة اخرى : ومن يولد فيه يموت في سفره أو يقتل أو يغرق ، ويكون مدة عمره محزونا مكدوداً نكدا ، ولا يوفق لخير ، ومن مرض فيه طال مرضه ، ولا يكاد ينتفع بمقصد ولو جهد جهده .

الخامس والعشرون : أرد روز ، اسم الملك الموكل بالجن والشياطين .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم نحس رديء مذموم ، وهو اليوم الذي أصاب فيه أهل مصر سبعة أضرب من الآفات ، وهو يوم شديد البلاء ، ومن مرض فيه لم يكد ينجو ولا يبرأ ، ومن سافر فيه لا يرجع ولا يربح ، فلا تطلبوا فيه حاجة ، واحفظوا فيه انفسكم ، واحترزوا واتقوا فيه جهدكم .

السادس والعشرون : اشتاد روز ، اسم الملك الموكل الذي خلق عند ظهور الدين .

تقول الفرس : إنه يوم جيد .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم صالح مبارك ، ضرب فيه موسى البحر فانفلق ، يصلح لكل حاجة ما خلا التزويج والسفر ، واجتنبوا فيه ذلك ، فإنه من تزوج فيه لم يتم أمره ، وفارق أهله وفرق بينهما ، ومن سافر فيه لم يصلح ، ولم يربح ، ولم يرجع ، وعليكم بالصدقة ، فإن المنفعة بها وافرة ، ولمضاره رافعة ، بمشيئة الله تعالى وعونه .

السابع والعشرون : آسمان روز ، اسم الملك الموكل بالسموات .

تقول الفرس : إنه يوم مختار .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم جيد مختار ، يصلح لطلب الحوائج ، ولكل شيء تريده ، ومن يولد فيه يكون جميلا حسنا مليحا ، وهو جيد للبناء ، والزرع ، والشراء والبيع والدخول على السلطان ، فاعملوا ما شئتم ، واسعوا في حوائجكم .

الثامن والعشرون : رامباد روز ، اسم الملك الموكل بالقضاء بين الخلق .

تقول الفرس : إنه يوم ثقيل منحوس .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم سعيد مبارك ممدوح ، ولد فيه يعقوب النبي (عليه السلام) ، يصلح للسفر ، وجميع الحوائج ، ومن يولد فيه يكون مرزوقا ، محببا الى الناس ، محببا الى

أهله ، محسنا اليهم ، إلا أنه تصيبه الهموم والغموم ، ويبتلى في آخر عمره ، ولا يؤمن عليه من ذهاب بصره .

التاسع والعشرون : مهر^(١٧) اسفند روز ، اسم الملك الموكل بالأفنية ، والأزمان ، والعقول ، والأسماع ، والأبصار .

تقول الفرس : إنه يوم جيد .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مختار جيد ، يصلح لكل حاجة ما خلا الكاتب فإنه يكره له ذلك ، ولا أرى له أن يسعى لحاجة فيه ان قدر على ذلك ، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً ، ومن سافر فيه أصاب مالم كثيراً ، ومن أبق له فيه أبق رجوع إليه سريعاً ، ومن ضلّت له ضالة وجدها .

الثلاثون : انيران روز ، اسم الملك الموكل بالادوار والأزمان .
تتبرك فيه^(١٨) الفرس .

ويقول الصادق (عليه السلام) : إنه يوم مختار جيد ، صالح لكل شيء ، وهو اليوم الذي ولد فيه اسماعيل بن ابراهيم (صلوات الله عليهما ، وعلى ذريتهما وعلى آلهما) يصلح لكل شيء ، ولكل حاجة من شراء وبيع ، وزرع وغرس ، وتزويج وبناء ، ومن مرض فيه يبرأ سريعاً إن شاء الله تعالى .

وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : من ولد فيه يكون حكيماً حليماً صادقاً مباركاً ، مرتفعاً أمره ، ويعلو شأنه ، ويكون صادق اللسان

(١٧) في نسخة : مار (منه قدّه).

(١٨) في نسخة : به (منه قدّه).

[صاحب وفاء]^(١٩) ومن ابق له فيه ابق وجده ، ومن ضلّت له فيه ضالّة وجدها إن شاء الله تعالى .

[٩٢٥٥] ٣ - وفي البحار ايضا : وجدت في بعض كتب المنجمين ، مروياً عن مولانا الصادق (عليه السلام) ، في أيام شهور الفرس :

الأول : هرمز ، وهو اسم الله تعالى ، وفيه خلق آدم وحواء (عليهما السلام) ، جيّد للتجارة وصحبة الملوك ، والصيد ، واللبس ، ولا يصلح للحمام والفصد ، والقرض ، والحرب ، والمناظرة .

الثاني : بهمن ، يوم مبارك ، يصلح لأكثر الأمور كالشركة ، والتجارة ، والسفر ، والنكاح والتحويل ، والزراعة ، وقطع الجديد ولبسه ، ولا يصلح للفصد والحجامة والحمام .

الثالث : أردي بهشت ، اسم ملك موكل بالشفاء ، وفيه أخرج آدم وحواء (عليهما السلام) من الجنة ، فاتق فيه ، لكنّه يصلح للصيد ، وشراء الدواب ، ومن سافر فيه ذهب ماله وقطع .

الرابع : شهريور ، يوم جيد ، ولد فيه هابيل ، يصلح للعمارة والبناء ، والصلح والنكاح ، والتجارة ، والصيد ، ولا يصلح للسفر ، والنقل ، والتحويل ، والحلق .

الخامس : اسفندار ، يوم نحس فيه قتل قابيل هابيل ، اتقّ فيه إلاّ من العمارة ، وشرب الدواء ، وحلق الشعر ، واحذر الأسواء والمناظرة .

السادس : خرداد ، اسم ملك موكل بالجيال ، مبارك جيّد

(١٩) أثبتناه من المصدر .

للصلح ، ولبس الجديد ، والتعليم ، والمناظرة ، والتزويج ، والسفر ، واحذر فيه الفصد ، والتعليم ، والحرب .

السابع : مرداد ، اسم ملك موكل بالحيوانات يوم جيد ، يصلح لكتابة الكتب ، وإرسال الرسل ، والعمارة ، والنكاح ، والمعالجة ، ولا يصلح للفصد والحجامة ، والزراعة ، والطلاق .

الثامن : ديبازر ، اسم من اسماء الله تعالى يوم مبارك ، يصلح للبيع والشراء ، والضيافة ، والفصد وطلب الحوائج ، ولا يصلح للسفر ، والصيد ، والمناظرة والحمام .

التاسع : آزر^(١) ، اسم ملك موكل بالنار ، أوله جيد وآخره رديّ يصلح للقاء الملوك ، وطلب الحوائج ، والسفر ، والصيد ، وشرب الدواء ، ولا يشتري الملك فإنه يخرب سريعا .

العاشر : أبان ، اسم ملك موكل بالبحار ، فيه ولد نوح (عليه السلام) ، يصلح فيه لقاء العلماء والتجار والأكابر ، وكتابة الكتب ، وإرسال الرسل ، وليحذر فيه من السفر ، والصيد ، والمعالجة ، والصعود الى مرتفع فإنه يخاف عليه السقوط .

الحادي عشر : خور ، اسم ملك موكل بالشمس ، ولد فيه موسى (عليه السلام) ، جيد للقاء الملوك ، والزرع ، والمناظرة ، والصيد ، والبناء ، والسفر ، وشراء الدواب ، رديّ للفصد ، والحمام ، والنكاح ، ولبس الجديد ، وشراء المماليك .

الثاني عشر : ماه ، اسم ملك موكل بالأرزاق ، يقال لهذا اليوم : مخزن الأسرار ، صالح لشرب الدواء ، والصيد ، والحمام ، والزرع ،

(١) في المصدر : آذر .

والتحويل ، وليحذر فيه من الهرب فإنه يظفر به .

الثالث عشر : تير ، اسم ملك موكل بالكواكب ، يوم نحس يصلح لمجالسة أهل الصلاح ، والاشتغال بالدعاء ، وليحذر فيه جميع الأعمال لا سيما لقاء الأكابر .

الرابع عشر : جوش ، اسم الملك الموكل بالبهايم ، ولد فيه ابراهيم (عليه السلام) ، جيد للقاء الأشراف ، والتجارة ، والشركة ، والمناظرة ، والفصد ، وليحذر فيه الأعمال السيئة .

الخامس عشر : ديمهر ، اسم الملك الموكل بالعرش ، فيه ولد عيسى (٢) (عليه السلام) يصلح للتجارة ، والنكاح ، والسفر ، والصيد ، ولبس الجديد وقطعه ، واحذر فيه الفصد .

السادس عشر : مهر - اسم ملك موكل بالجحيم ، يوم نحس مستمر ، صالح لدخول الحمام والحلق ، ولا يصلح لسائر الأعمال ، خصوصا السفر فإنه يخاف عليه الهلاك .

السابع عشر : شروش ، وهو اسم من أساء الله تعالى ، وقيل هو اسم جبرئيل (عليه السلام) ، يوم متوسط يصلح لطلب الحاجات ، وفعل الخيرات ، وليحذر سائر الأعمال .

الثامن عشر : رشن ، اسم ملك موكل بالنار ، يوم جيد ، يصلح للسفر ، والتجارة والشركة ، والزراعة ، وقطع الثياب ، والفصد ، وليحذر فيه الفسق والفجور ، والأعمال السيئة .

التاسع عشر : فروردين ، هو اسم ملك الموت ، ولد فيه اسحاق ، يصلح للصيد والحمام ، والكتب ، والرسول ، والتحويل ،

(٢) في المصدر : نجا ابراهيم (عليه السلام) من النار .

ولقاء الأشراف ، وليحذر فيه من اخراج الدم ، وحلق الشعر .

العشرون : بهرام ، اسم ملك موكل بالحروب ، متوسط ، صالح للسفر ، والنكاح والفضد ، وحلق الشعر ، والمعالجة ، وليحذر الخصومة ، والصيد ، والتقاضى للعرفاء .

الحادي والعشرون : رام ، اسم ملك موكل بالروح ، نحس ، فليذكر الله ، وليصم وليتصدق ، وليتب وليستغفر الله ، ويستعصم من المكاره ، وليحذر الأعمال .

وفي بعض النسخ : اسم ملك موكل بالسحاب ، يوم مبارك ، جيد للنكاح ، والمناظرة ، والبيع والشراء والعمارة ، رديء للصيد ، والمعالجة ، ودخول الحمام .

الثاني والعشرون : باد ، اسم ملك موكل بالسحب ، يوم مبارك ، صالح للسفر والنكاح ، والمناظرة ، والبيع ، والشراء ، والعمارة ، والفضد .

وفي بعض النسخ : اسم من أسماء الله تعالى ، يوم جيد جدا ، صالح للسفر ، والنكاح ، والحمام ، والحلق ، وليحذر فيه من الفسق والفجور .

الثالث والعشرون : ديبدين ، اسم من أسماء الله تعالى ، يوم جيد ، صالح للسفر ، والنكاح ، والفضد ، والحمام ، وأخذ الشعر .

وفي بعض النسخ : فيه ولد فرعون ، صالح للفضد حسب ، وليحذر فيه من الطعام الرديء ، ومن الأعمال خصوصا السفر .

الرابع والعشرون : دين ، يوم نحس ، ولد فيه فرعون ، لا يصلح إلا للفضد ، وليحذر فيه من الطعام الرديء ، ومن الأعمال خصوصا

السفر .

الخامس والعشرون : أرد ، اسم ملك موكل بالشياطين ، وفيه هلك أهل مصر ، يوم نحس ، وليخل فيه بنفسه ، وليحذر من جميع الأعمال ، لا سيّما السفر ، والتجارة والنكاح والحمام والصيد .

السادس والعشرون : اشتهر ، اسم ملك موكل بالإنس ، فيه عبر موسى (عليه السلام) وقومه البحر ، صالح لطلب الحاجة ، وغرس الأشجار ، وشراء الأملاك ، وليحذر التحويل والسفر ، والعمارة ، والفصد ، والتزويج .

السابع والعشرون : آسمان ، اسم ملك موكل بالسموات ، يوم مبارك جدّا ، صالح للسفر خصوصا في الضحى ، ولدخول الحمام ، والمناظرة ، وليتق الفصد ، والصيد والنكاح ، وشراء الدواب .

الثامن والعشرون : رامياذ ، اسم ملك موكل بالأرضين ، يوم مبارك ، صالح للسفر ، والبيع والشراء ، والمناظرة ، وشرب الدواء ، ويحذر الفصد ، والحمام .

التاسع والعشرون : ما راسفندار ، اسم ميكائيل ، يوم جيد جدا ، صالح للقاء الأشراف ، وتعمير البلاد ، والنكاح ، ولا يصلح للسفر ، وطلب العلم ، ولبس الجديد وقطعه ، وشراء الدواب .

الثلاثون : انيران ، اسم ملك موكل بالأيام فيه ولد اسماعيل (عليه السلام) ، صالح للسفر ، والشركة ، والزرع ، والفصد ، والحمام ، وليجتنب فيه الأعمال السيئة ، وليعمل الخيرات .

وفي بعض النسخ : اسم ملك موكل بالحروب ، متوسط ، صالح للسفر ، والنكاح ، والفصد ، والحلق ، والمعالجة ، وليحذر الأعمال

السيئة ، وليشتغل بالخيرات .

[٩٢٥٦] ٤ - وفيه ايضا رواية اخرى : روى ابو نصر يحيى بن جرير التكريتي في كتاب المختار في الاختيارات ، عن أبي الحسن القاري^(١) ، عن الحسن بن احمد بن روح ، عن محمد بن ابراهيم ، عن أبي عبد الله جعفر الصادق (عليه السلام) أنه قال :

« أول يوم من الشهر ، خلق الله تعالى آدم فيه ، وهو يوم سعد ، يصلح لمناظرة الأمراء .

اليوم الثاني : يصلح للتزويج ، والسفر ، والبيع ، والشراء ، وكلّ ابتداء .

اليوم الثالث : يوم نحس ، لا تلق فيه سلطانا ، ولا تطلب فيه حاجة ، ولا بيعا ، ولا شراء .

اليوم الرابع : ولد فيه قابيل بن آدم (عليه السلام) ، وهو يوم صالح للتزويج ، وطلب الحوائج ، غير السفر ، فإنه يسلب كما سلب آدم وحواء لباسهما .

اليوم الخامس : ملعون نحس ، قتل فيه قابيل هابيل ، ودعا على اهله بالويل .

اليوم السادس : صالح للتزويج ، والسفر ، والحجامة ، ولقاء السلطان في كلّ حاجة .

اليوم السابع : صالح للمناظرة ، والخصومة ، وطلب الحوائج ، ولقاء القضاة ، وغيرهم والسفر ، وكلّ ابتداء .

٤ - البحار ج ٥٩ ص ١٠٥ ح ٥ .

(١) في نسخة : الفارسي (منه قدّه).

- اليوم الثامن : مثل امسه ، سوى السفر فإنه مكروه .
- اليوم التاسع : يوم سعيد ، اطلب فيه الحوائج تقضى لك .
- اليوم العاشر : يوم سعد مثل امسه .
- اليوم الحادي عشر : من سافر فيه غنم ، وإن هرب من السلطان ظفر به ، ومن ولد فيه رزقاً حسناً .
- اليوم الثاني عشر : صالح لطلب الحوائج ، والسفر وكل ما يراد .
- اليوم الثالث عشر : نحس ، رديء ، فتوق فيه لقاء السلطان وغيره ، واحذر فيه الرمي فإنه مشؤوم .
- اليوم الرابع عشر : صالح لكل حاجة ، من يولد فيه يكون غنياً ، ويكثر ماله في آخر عمره .
- اليوم الخامس عشر : نحس ، من سافر فيه هلك ، ويناله المكروه ، ومن ولد فيه يكون مجنوناً لا محالة .
- اليوم السادس عشر : صالح لكل امر ، فاطلب فيه ما تريد .
- اليوم السابع عشر : صالح لكل حاجة ، فاطلب فيه ما تريد .
- اليوم الثامن عشر : صالح لكل حاجة ، وللسفر ، من سافر فيه قضيت حوائجه .
- اليوم التاسع عشر : مثل امسه في جميع أحواله .
- اليوم العشرون : مثله .
- اليوم الحادي والعشرون : يوم نحس ، وفيه اراقة الدماء ، فلا تلق فيه سلطاناً ، ولا تخرج من بيتك ، ولا تطلب فيه حاجة .

اليوم الثاني والعشرون : مثل امسه .

اليوم الثالث والعشرون : مثل امسه .

اليوم الرابع والعشرون : يوم نحس مستمر مشؤوم من ولد فيه قتل .

اليوم الخامس والعشرون : يوم نحس ، لا ينبغي أن يبدأ فيه بشيء .

اليوم السادس والعشرون : صالح ، فرق الله فيه البحر لموسى (عليه السلام) ، فاحذر فيه التزويج ، فإنه يوجب الفرقة كما انفرق البحر .

اليوم السابع والعشرون : صالح للتزويج ، وقضاء الحوائج ، وهو يوم سعد ، فاطلب فيه ما شئت .

اليوم الثامن والعشرون : ولد فيه يعقوب (عليه السلام) ، يوم سعد ، من ولد فيه كان محبوبا الى الناس .

اليوم التاسع والعشرون : صالح للسفر ، وكلّ حاجة ، وهو يوم سعد .

اليوم الثلاثون : صالح للسفر ، وطلب الحوائج واخراج الدم وهو يوم سعد .

[٩٢٥٧] ٥ - وفيه : روي ايضا في بعض الكتب ، عن الصادق (عليه السلام) ، اختيارات ايام شهور الفرس ، على وجه آخر هكذا :

اليوم الأول : ارمزد ، مختار في كل الشهور الاثني عشر ، لأنه اسم الله تعالى .

الثاني : بهمن ، وسط في الشهور العشر الأوائل ، نحس في بهمن ماه ، وسط في اسفندارمذ ماه .

الثالث : أردي بهشت ، وسط في فروردين ، سعد في اردي بهشت وخرداد وتير ماه ، وسط في مرداد ، نحس في شهريور ، وسط في مهرودي وبهمن ، سعد في آذر واسفندارمذ .

الرابع : شهريور ، وسط في فروردين وتير ومهر الى آخر الشهور ، سعد في خرداد ومرداد وشهريور .

الخامس : اسفندارمذ ، وسط في فروردين ومرداد ومهرودي وبهمن ، سعد في أردي بهشت وخرداد وتير وشهريور وآبان وآذر ، ونحس في اسفندارمذ .

السادس : خرداد ، وسط في فروردين واردی بهشت ومهر و آذر وبهمن ، سعد في خرداد وتير ومرداد وشهريور وآبان ودي واسفندارمذ .

السابع : مرداد ، وسط في فروردين واردی بهشت وخرداد وتير ومهر و آذر وبهمن ، سعد في مرداد وشهريور وآبان ودي واسفندارمذ .

الثامن : ديباذر ، وسط في كل الشهور .

التاسع : آذر ، نحس في فروردين واسفندار ، وسط في اردي بهشت ومهر وآبان و آذر ، سعد في خرداد وتير ومرداد وشهريور ودي وبهمن .

العاشر : آبان ، نحس في آبان ، وسط في سائر الشهور .

الحادي عشر : خور ، نحس في خرداد ، وسط في باقي الشهور .

- الثاني عشر : ماه ، مختار في كلّ الشهور لأنه باسم القمر .
- الثالث عشر : تير ، سعد في فروردين و اردي بهشت ، نحس في تير ، وسط في سائر الشهور .
- الرابع عشر : جوش ، سعد في اردي بهشت وتير ومرداد ، وسط في باقي الشهور .
- الخامس عشر : دي مهر^(١) نحس في أردي بهشت ، سعد في آبان ، وسط في باقي الشهور .
- السادس عشر : مهر ، سعد في أردي بهشت و خرداد ومهرو اسفندارمذ ، وسط في باقي الشهور .
- السابع عشر : سروس^(٢) ، سعد في آبان و آذر وبهمن ، وسط في باقي الشهور .
- الثامن عشر : رشن ، سعد في شهريور ومهر ، وسط في باقي الشهور .
- التاسع عشر : فروردين ، سعد في فروردين وتير و آذر ، وسط في باقي الشهور .
- العشرون : بهرام ، نحس في مرداد و آذر و دي ، سعد في اسفندارمذ ، وسط في تتمة الشهور .
- الحادي والعشرون : رام ، وسط في خرداد وتير و آذر [ودي]^(٣) ،

(١) في نسخة : بمهر (منه قدّه).

(٢) وفي نسخة : شروس (منه قدّه).

(٣) أثبتناه من المصدر .

سعد في تَمَّة الشهر .

الثاني والعشرون : باد ، نحس في فروردين وبهمن ، سعد في مرداد وشهريور ودي ، وسط في باقي الشهر .

الثالث والعشرون : ديبدين ، سعد في آبان ، وسط في سائر الشهر .

الرابع والعشرون : دين ، سعد في فروردين ودي وبهمن واسفندارمذ ، وسط في تَمَّة الشهر .

الخامس والعشرون : أرد ، سعد في فروردين واردي بهشت ومهر وبهمن واسفندارمذ ، وسط في تَمَّة الشهر .

السادس والعشرون : اشتاد ، سعد في تير وشهريور ودي ، وسط في تَمَّة الشهر .

السابع والعشرون : آسمان ، وسط في فروردين ومرداد ومهر وآبان وأذروهمن واسفندارمذ ، سعد في تَمَّة الشهر .

الثامن والعشرون : رامیاد ، سعد في دي ، وسط في باقي الشهر .

التاسع والعشرون : ماراسفند ، وسط في كل الشهر .

الثلاثون : انيران ، نحس في خرداد ، وسط في تَمَّة الشهر .

[٩٢٥٨] ٦ - السيد علي بن طاوس في كتاب الدروع الواقية : بأسانيد متعددة عن الشيخ أبي جعفر الطوسي ، عن جماعة من أصحابنا ، عن أبي

٦ - الدروع الواقية ص ٧ ب نحوه مع اختلاف وبدون أسانيد .

المفضل محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني ، قال : حدثنا محمد بن معقل بن وضاح أبو الحسن العجلي ، قال : حدثنا محمد بن الحسن بن بنت الياض الخزاز ، حين قدم علينا ، وسأله جدي محمد بن معقل وأنا حاضر ، الجميع في سنة تسع وستين ومائتين ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثني صدقة بن غزوان ، عن أخيه سعيد بن غزوان ، عن يونس بن ظبيان ، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) ، أنه ذكر لهم اختيارات الأيام ودعاءها والتحاذر فيها بالقرآن المجيد ، والتمجيد والتحميد لله تعالى ، وذكر ثلاثين دعاء وتمجيذا ، لكل يوم دعاء جديد ، وذكر ما جعل الله تعالى في ذلك اليوم إلى آخر الشهر ، فمن وفق للدعاء به في كل يوم ، وكان ذلك منه شكراً لله تعالى ، أمن بمشيئة الله تعالى فوادح المحذور ، وبواطن الأمور ، وجلب^(١) به السلامة ، وكان جديراً أن لا يمسه سوء أيام حياته ، وتمحصت عنه سائر ذنوبه وخطاياها ، حتى يكون من جميعها كيوم ولدته أمه .

قال أبو عبد الله (عليه السلام) :

« اليوم الأول من الشهر » إلى آخر ما ذكره الشيخ في الأصل .

وقال أبو عبد الله سلمان الفارسي ، فيما بلغنا عنه وروينا عنه :

وقال : روز هر رمز اسم من أسماء الله تعالى ، وهو يوم مبارك خلق الله تعالى فيه آدم (عليه السلام) ، يصلح فيه الدخول على السلطان ، وطلب الحوائج ، وهو يوم مختار .

اليوم الثاني : قال سلمان الفارسي (رضي الله عنه) : روز بهمن ، اسم ملك من الملائكة موكل تحت العرش ، وهو يوم مبارك يصلح

(١) في نسخة : وحلت .

للتزويج ، وان يقدم الانسان من سفره على أهله ، ويشترى فيه ويبيع ، وتقضى فيه الحوائج ، وهو يوم سعيد جميعه^(٢) .

اليوم الثالث : قال سلمان : روز اردي بهشت ، اسم الملك الموكل بالشفاء والسقم ، يوم ثقيل نحس ، لا ينبغي أن يعرف فيه سلطان ، لا يصلح لأمر من الأمور فيه الحركة والاضطراب ، وهو يوم ثقيل^(٣) .

اليوم الرابع : قال سلمان : اسم هذا اليوم روز شهريور ، اسم الملك الذي خلقت فيه الجواهر ووكل بها ، وهو موكل ببحر الروم^(٤) .

اليوم الخامس : قال سلمان الفارسي : اسفندار ، اسم الملك الموكل بالأرضين ، يوم نحس ، ولد فيه قابيل وكان كافرا ملعونا ، قتل اخاه ، ودعا فيه قومه بالويل والثبور ، وادخل عليهم الغم والحزن ، لا تطلب فيه حاجة ، ولا تلق فيه سلطانا ، وتَحَلَّ في المنزل فإنه يوم ثقيل^(٥) .

اليوم السادس : قال سلمان الفارسي : روز خرداد ، اسم الملك الموكل بالجبال ، وهو يوم صالح للتزويج ، وطلب المعاش ، وكل حاجة ، والأحلام فيه تصح بعد يوم^(٦)^(٧) .

(٢) الدروع : ٨ ب وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٥٧ ح ١٣ باختلاف يسير .

(٣) الدروع : ٩ ب وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٥٨ ح ١٨ باختلاف يسير .

(٤) الدروع : ١٠ ب وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٥٩ ح ٢٣ .

(٥) الدروع ١٠ ب وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٥٩ ح ٢٨ .

(٦) في هامش المخطوط : « والأحلام ، يظهر تأويلها بعد يوم أو يومين » (منه قده) .

(٧) الدروع : ١١ ب باختلاف يسير ، وعنه في البحار ج ٥٩ ص ٦٠ ح

اليوم السابع : قال سلمان : روز مرداد^(٨) ، اسم الملك الموكل بالناس وأرزاقهم ، وهو يوم مبارك سعيد ، فاعمل فيه كل شيء من الخير^(٩) .

اليوم الثامن : قال سلمان الفارسي : روز ديباذر^(١٠) ، اسم من أساء الله تعالى ، وهو يوم مبارك سعيد ، صالح لكل الحوائج ، فاعمل فيه ما تريد من الخير ، وتجنب الشر^(١١) .

اليوم التاسع : قال سلمان (ره) : روز آذر ، اسم الملك الموكل بالنيران يوم القيامة ، يوم محمود ليس فيه مكروه ، والأحلام فيه تصح من يومها^(١٢) .

اليوم العاشر : قال سلمان : روز آبان^(١٣) ، اسم الملك الموكل بالبحار والمياه والأودية ، يوم خفيف ، ومن ولد فيه يكون مرزوقا في عيشه ، ولا يصيبه ضيق أبدا ، وهو مبارك ، إلا أن من هرب فيه من السلطان وجد ، والأحلام في مدّة عشرين يوما تصح إن شاء الله تعالى^(١٤) .

(٨) في نسخة : خرداد (منه قدّه).

(٩) الدروع : ١٢ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦١ ح ٣٨ .

(١٠) في نسخة : نمادر (منه قدّه).

(١١) الدروع : ١٣ أ باختلاف يسير ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٢ ح ٤٣ .

(١٢) الدروع : ١٣ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٢ ح ٤٨ .

(١٣) في نسخة : ابادان (منه قدّه).

(١٤) الدروع : ١٤ ب باختلاف يسير ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٣ ح ٥٣ .

اليوم الحادي عشر : قال سلمان : روز خور ، اسم الملك الموكل بالشمس ، وهو يوم خفيف مثل اليوم الذي تقدمه (١٥) .

اليوم الثاني عشر : قال سلمان : روز ماه ، اسم الملك الموكل بالقمر ، يوم مختار ، وهو اليوم الأجود (١٦) .

اليوم الثالث عشر : قال سلمان : روز تيرآر ، اسم الملك الموكل بالنجوم ، يوم نحس رديء ، يتقى فيه السلطان ، وسائر الأعمال ، ولا تطلب فيه حاجة ، والأحلام فيه تصح من بعد تسعة أيام (١٧) .

اليوم الرابع عشر : قال سلمان : روز جوش ، اسم الملك الموكل بالأنفاس والألسن (١٨) والريح ، وهو يوم سعيد يصلح لكل خير ، وللقاء السلطان وإشراف الناس وعلمائهم ، ومن ولد فيه يكون كاتباً اديباً ، ويكثر ماله في آخر عمره ، والأحلام فيه تصح بعد ستة وعشرين يوماً ، والله أعلم (١٩) .

اليوم الخامس عشر : قال سلمان : روز ديبر ، اسم من أسماء الله تعالى ، يصلح لكل عمل ، ومن ولد فيه يكون أثلغ أو أخرس ، والأحلام فيه تصح بعد ثلاثة أيام ، والله أعلم (٢٠) .

اليوم السادس عشر : قال سلمان : روز مهر ، اسم الملك الموكل بالرحمة ، وهو يوم نحس ، من ولد فيه كان مجنوناً لا بدّ من ذلك ، ومن

(١٥) الدرّوع : ١٥ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٤ ح ٥٨ .

(١٦) الدرّوع : ١٦ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٥ ح ٦٣ .

(١٧) الدرّوع : ١٧ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٥ ح ٦٧ .

(١٨) في نسخة : والإنس والجن (منه قدّه) .

(١٩) الدرّوع : ١٨ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٦ ح ٧١ .

(٢٠) الدرّوع : ١٩ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٦٨ ح ٨١ .

سافر فيه يهلك ، ويصلح من^(٢١) عمل الخير ، ويتقى فيه الحركة ، والأحلام فيه تصح بعد يومين^(٢٢) .

اليوم السابع عشر : قال سلمان : روز سروش ، اسم ملك موكل بحراسة العالم ، وهو يوم ثقيل ، غير صالح لعمل الخير فلا يلتمس فيه حاجة^(٢٣) .

اليوم الثامن عشر : روز رس^(٢٤) رس اسم الملك الموكل بالنيران^(٢٥) ، يصلح للسفر ، وطلب الحوائج ، وهو يوم خفيف^(٢٦) .

اليوم التاسع عشر : قال سلمان : روز فروردين ، اسم الملك الموكل بالأرواح وقبضها ، وهو يوم مبارك^(٢٧) .

اليوم العشرون : قال سلمان (ره) : روز بهرام ، اسم الملك الموكل بالنصر والخذلان في الحروب والجدل ، إلا أنه يوم خفيف مبارك^(٢٨) .

اليوم الحادي والعشرون : قال سلمان : روز رام^(٢٩) ، اسم الملك الموكل بالفرح ، يصلح فيه إهراق الدم ، لا يطلب فيه حاجة ، وتتقي

(٢١) في نسخة : فيه (منه قده).

(٢٢) الدرود : ٢٠ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٠ ح ٩١ .

(٢٣) الدرود : ٢١ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧١ ح ١٠١ .

(٢٤) في نسخة : رث (منه قده).

(٢٥) في نسخة : بالميزان (منه قده).

(٢٦) الدرود : ٢٢ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٢ ذيل الحديث ١٠٨ .

(٢٧) الدرود : ٢٢ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٤ ح ١١٧ .

(٢٨) الدرود : ٢٣ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٩ .

(٢٩) في نسخة : ماه وبرام (منه قده).

فيه من الأذى ، والله اعلم (٣٠) .

اليوم الثاني والعشرون : قال سلمان : روز باد (٣١) ، اسم الملك الموكل بالريح ، يوم خفيف يصلح لكل حاجة يراد قضاؤها (٣٢) .

اليوم الثالث والعشرون : قال سلمان : روز بيدن (٣٣) ، اسم (٣٤) الملك الموكل بالنوم واليقظة ، يوم خفيف لسائر الحوائج (٣٥) .

اليوم الرابع والعشرون : قال سلمان (ره) : روز دين (٣٦) ، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة والسعي والحركة ، وحراسة الأرواح حتى (٣٧) ترجع الى الأبدان ، يوم نحس مستمر ، ولد فيه فرعون ، ومن ولد فيه يقتل ، ويكون نكد العيش ، ولا يوفق للخير ابدا (٣٨) .

اليوم الخامس والعشرون : قال سلمان (ره) : روز آرد (٣٩) ، اسم الملك الموكل بالجن والشياطين ، يوم نحس رديء ، وهو اليوم الذي اصاب اهل مصر ضروب من الآيات ، تفرغ فيه للدعاء والصلاة ، وعمل الخير (٤٠) .

-
- (٣٠) الدرود : ٢٤ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٧ ح ١٣٨ .
 (٣١) في نسخة : باره (منه قدّه) .
 (٣٢) الدرود : ٢٥ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٨ ح ١٤٦ .
 (٣٣) في نسخة : بندين (منه قدّه) .
 (٣٤) في نسخة : اسم من اسماء الله تعالى (منه قدّه) .
 (٣٥) الدرود : ٢٧ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٧٩ ح ١٥٢ .
 (٣٦) في نسخة : آذر دين (منه قدّه) .
 (٣٧) في نسخة : الى أن (منه قدّه) .
 (٣٨) الدرود : ٢٨ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٨١ ح ١٦١ .
 (٣٩) في نسخة : آذر (منه قدّه) .
 (٤٠) الدرود : ٢٩ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٨٢ ح ١٧١ .

اليوم السادس والعشرون : قال سلمان : روز اشتاد ، اسم الملك الذي خلق عند ظهور الدين ، يوم صالح مبارك ، ومن تزوج فيه لا يتم امره ويفارق اهله^(٤١) .

اليوم السابع والعشرون : قال سلمان : روز آسمان ، اسم الملك الموكل بالطير في السموات ، ومن ولد فيه يكون غشوما مرزوقا ، محببا الى الناس ، طويلا عمره^(٤٢) .

اليوم الثامن والعشرون : قال سلمان : روز راميا^(٤٣) ، اسم الملك الموكل بالسموات - وقيل بالقضاء بين الخلق ، وهو يوم مبارك سعيد ، والأحلام فيه تصح من يومها^(٤٤) .

اليوم التاسع والعشرون : روز فاراسفند ، اسم الملك الموكل بالأفئدة والعقول ، والأسماع والأبصار ، يوم صالح لكل حاجة ، ولقاء الأخوان والأصدقاء والأوداء ، وفعل الخير ، والأحلام تصح فيه من يومها ، والله أعلم^(٤٥) .

الثلاثون : قال سلمان : روز ايران^(٤٦) ، اسم الملك الموكل بالدهور والأزمنة ، يوم سعيد مبارك خفيف ، يصلح لكل شيء يريد ، والله أعلم^(٤٧) .

-
- (٤١) الدروع : ٢٩ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٨٤ ح ١٨٠ .
 (٤٢) الدروع : ٣١ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٨٥ ح ١٨٨ .
 (٤٣) في نسخة : راميا وراهيا (منه قدّه) .
 (٤٤) الدروع : ٣٢ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٨٧ ح ١٩٧ .
 (٤٥) الدروع : ٣٤ أ ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٨٨ ح ٢٠٥ .
 (٤٦) في نسخة : أنيران (منه قدّه) .
 (٤٧) الدروع : ٣٤ ب ، وعنه في البحارج ٥٩ ص ٩٠ ح ٢١٤ .

[١٢٥٩] ٧ - البحار، عن كتاب العدد القويّة لدفع المخاوف اليوميّة : للشيخ رضي الدين علي بن يوسف بن مطهر الحلي ، وهو أخ العلامة (ره) ، وقد عثر (ره) على النصف الثاني من هذا الكتاب ، قال : قال :

اليوم الخامس عشر : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) : «إنه يوم مبارك ، يصلح لكل حاجة والسفر وغيره ، فاطلبوا فيه الحوائج فإنها مقضية^(١)» .

وفي رواية اخرى : محذور نحس في كلّ الأمور ، إلا من أراد أن يستقرض أو يقرض ، أو يشاهد ما يشتري ، ولد فيه قابيل وكان ملعونا ، وهو الذي قتل أخاه ، فاحذروا فيه كلّ الحذر ، وفيه خلق الغضب ، ومن مرض فيه مات^(٢) .

وفي رواية أخرى : من مرض فيه برىء عاجلاً ، ومن هرب فيه ظفر به في مكان غريب^(٣) ، ومن ولد فيه يكون سيء الخلق^(٤) .

وفي رواية أخرى : ومن ولد فيه يكون أثلغ أو أخرس أو ثقيل اللسان ، قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : من ولد فيه يكون أخرس أو أثلغ .

وقالت الفرس : إنه يوم خفيف .

وفي رواية أخرى : يوم مبارك ، يصلح لكلّ عمل وحاجة ،

٧ - البحار ج ٥٩ ص ٦٧ عن العدد القويّة : ٢ أ .

(١) البحار ج ٥٩ ص ٦٧ ح ٧٦ عن العدد : ٢ أ .

(٢) البحار ج ٥٩ ص ٦٧ ح ٧٧ عن العدد : ٢ أ .

(٣) في نسخة : قريب (منه قدّه) .

(٤) البحار ج ٥٩ ص ٦٧ ح ٧٨ عن العدد : ٢ أ .

والأحلام فيه تصح بعد ثلاثة أيام ، يحمد فيه لقاء القضاة والعلماء ،
والتعليم ، وطلب ما عند الرؤساء والكتاب .

وقال سلمان الفارسي : ديمهروز ، اسم من أسماء الله تعالى (٥) .

اليوم السادس عشر : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق
(عليهما السلام) : «إنه يوم نحس مستمر ، رديء فلا تسافر فيه ، ومن
سافر فيه هلك ، ويناله مكروه ، فاجتنبوا فيه الحركات ، واتقوا فيه
الحوادث ما استطعتم ، فلا تطلبوا فيه حاجة ، ويكره فيه لقاء
السلطان (٦)» .

وفي رواية يصلح للتجارة والبيع والمشاركة ، والخروج الى البحر ،
ويصلح للأبنية ووضع الأساسات ، ويصلح لعمل الخير (٧) .

وفي رواية : خلقت فيه المحبة والشهوة ، وهو يوم السفر فيه جيد
في البر والبحر ، استأجر فيه من شئت ، وادفع فيه الى من شئت ، من
ولد فيه يكون مجنوناً لا محالة ، ويكون بخيلاً (٨) .

وفي رواية : من ولد في صبيحته الى الزوال كان مجنوناً ، وإن ولد
بعد الزوال الى آخره صلحت حاله ، ومن هرب فيه يرجع ، ومن ضلَّ
فيه سلم ، ومن ضلَّت له ضالة وجدها ، ومن مرض فيه برىء
عاجلاً (٩) .

(٥) البحارج ٥٩ ص ٦٧ ح ٧٩ و ٨٠ عن العدد : ٢ أ .

(٦) البحارج ٥٩ ص ٦٩ ح ٨٥ عن العدد : ١٧ أ .

(٧) البحارج ٥٩ ص ٦٩ ح ٨٦ عن العدد : ١٧ أ .

(٨) البحارج ٥٩ ص ٦٩ ح ٨٧ عن العدد : ١٧ أ .

(٩) البحارج ٥٩ ص ٦٩ ح ٨٨ عن العدد : ١٧ أ .

قال مولانا أمير المؤمنين (عليه السلام) : «من مرض فيه خيف عليه الهلاك»^(١٠) .

وقالت الفرس : إنه يوم خفيف .

وفي رواية : أنه يوم جيد لكل ما يراد من الأعمال والنيات والتصرفات ، والمولود فيه يكون عاملاً ، وهو يوم لجميع ما يطلب فيه من الأمور الجيدة .

وفي رواية : أنه يوم نحس ، من ولد فيه يكون مجنوناً لا بد من ذلك ومن سافر فيه يهلك ويصلح لعمل الخير ويتقى فيه الحركة ، والأحلام تصح فيه بعد يومين .

قال سلمان الفارسي (رض) : مهر روز ، اسم الملك الموكل بالرحمة^(١١) .

اليوم السابع عشر : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم صاف ، مختار لجميع الحوائج ، ويصلح للشراء والبيع ، والتزويج ، والدخول على السلطان وغير ذلك ، صالح لكل حاجة ، فاطلب فيه ما تريد فإنه جيد ، خلقت فيه القوة ، وخلق فيه ملك الموت ، وهو الذي بارك فيه الحق على يعقوب (عليه السلام) ، جيد ، صالح للعمارة وفتح الأنهار ، وغرس الأشجار ، والسفر فيه لا يتم»^(١٢) .

وفي رواية أخرى : هذا اليوم متوسط يحذر فيه المنازعة ، ومن

(١٠) البحارج ٥٩ ص ٦٩ ح ٨٩ عن العدد : ١٧ أ .

(١١) البحارج ٥٩ ص ٦٩ ح ٩٠ عن العدد : ١٧ أ .

(١٢) البحارج ٥٩ ص ٧٠ ح ٩٦ عن العدد : ١٩ أ .

أقرض فيه شيئاً لم يردّ إليه ، وإن ردّ فيجهد ، ومن استقرض فيه شيئاً لم يردّه (١٣) .

قال ابن معمر : رواية أخرى : أنه يوم ثقيل لا يصلح لطلب الحوائج ، فاحذر فيه ، واحسن إلى ولدك وعبدك ، ومن مرض فيه يبرأ ، والرؤيا فيه كاذبة ، والأبق فيه يوجد ، ومن ولد فيه عاش طويلاً ، وصلحت حاله وتربيته ، ويكون عيشه طيباً لا يرى فيه فقراً .
وقالت الفرس : إنه يوم خفيف (١٤) .

وفي رواية أخرى : أنه يوم ثقيل ، غير صالح لعمل الخير ، فلا تلمس فيه حاجة (١٥) .

وفي رواية أخرى : يوم جيد مختار ، يحمد فيه التزويج والختانة ، والشركة والتجارة ، ولقاء الإخوان ، والمضاربة للأموال .

وقال سلمان الفارسي (رض) : سروش روز ، اسم الملك الموكل بحراسة العالم ، وهو جبرئيل (عليه السلام) (١٦) .

اليوم الثامن عشر : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم مختار جيد مبارك سعيد ، يصلح للتزويج ، والسفر ، ومن سافر فيه قضيت حاجته ، مبارك لكل ما تريد عمله ، ولطلب الحوائج ، صالح لكل حاجة ، من بيع وشراء وزراع فإنك تربح ، واسع في جميع حوائجك فإنها تقضى ، واطلب فيه ما شئت

(١٣) البحارج ٥٩ ص ٧٠ ح ٩٧ عن العدد : ١٩ ب .

(١٤) البحارج ٥٩ ص ٧١ ح ٩٨ عن العدد : ١٩ ب .

(١٥) البحارج ٥٩ ص ٧١ ح ٩٩ عن العدد : ١٩ ب .

(١٦) البحارج ٥٩ ص ٧١ ح ١٠٠ عن العدد : ١٩ ب .

فإنك تظفر ، ويصلح للدخول على السلطان والقضاة والعمال ، ومن خاصم فيه عدوه ظفر به بإذن الله وغلبه ، ومن تزوج فيه يرى خيراً ، ومن اقترض قرضاً رده إلى من اقترض منه ، ومن مرض فيه يوشك أن يبرأ ، والمولود يصلح حاله ، ويكون عيشه طيباً ، ولا يرى فقراً ، ولا يموت إلا عن توبة^(١٧) .

وقالت الفرس : إنه يوم خفيف .

وفي رواية أخرى : تحمد فيه العمارات والأبنية ، ويشتري فيه البيوت والمنازل ، وتقضى فيه الحوائج والمهمات ، ويصلح للسفر .

وقال سلمان الفارسي (رض) : رش روز ، اسم الملك الموكل بالنيران^(١٨) .

اليوم التاسع عشر : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم خفيف ، يصلح لكل شيء ، والسفر فمن سافر فيه قضى حاجته وقضيت اموره ، وكلما [يريد]^(١٩) يصل إليه ، صالح للتزويج والمعاش والحوائج ، وتعلم العلم وشراء الرقيق والماشية ، سعيد مبارك ، ولد فيه إسحاق بن ابراهيم (عليهما السلام) ، ومن ضلّ فيه أو هرب قدر عليه بعد خمس عشرة ليلة ، ومن ولد فيه كان صالح الحال ، متوقفاً لكل خير^(٢٠) .

وفي رواية أخرى : أنه يوم شديد ، كثير شرّه ، لا تعمل فيه عملاً من أعمال الدنيا ، والزم فيه بيتك ، واكثر فيه ذكر الله عزّ

(١٧) البحارج ٥٩ ص ٧٢ ح ١٠٦ عن العدد : ٣٢ أ .

(١٨) البحارج ٥٩ ص ٧٢ ح ١٠٧ عن العدد : ٣٢ أ .

(١٩) اثبتناه من المصدر .

(٢٠) البحارج ٥٩ ص ٧٣ ح ١١٣ عن العدد : ٤١ ب .

وجلّ ، وذكر النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، ومن مرض فيه ينجو ، ولا تسافر فيه ، ولا تدفع فيه إلى أحد شيئاً ، ولا تدخل على سلطان ، ومن ولد فيه يكون سيّء الخلق^(٢١) .

وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : «من ولد فيه يكون مرزوقاً مباركاً» .

وقالت الفرس : يوم ثقيل^(٢٢) .

وفي رواية أخرى : أنه يحمد فيه لقاء الملوك والسلاطين لطلب الخوائج ، وطلب ما عندهم وفي أيديهم ، وهو يوم مبارك .

وقال سلمان الفارسي (رض) : فروردين روز ، اسم الملك الموكل بالأرواح وقبضها ، وفي ليلة تسع عشرة من شهر رمضان يكتب وفد الحاج ، ويستحب فيه الغسل ، وفي ليلة الأربعاء تاسع عشر شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة ، ضرب مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (صلوات الله وسلامه عليه)^(٢٣) .

اليوم العشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم جيد مبارك يصلح لطلب الخوائج والسفر ، فمن سافر فيه كانت حاجته مقضية ، والبناء ، والتزويج ، والدخول على السلطان وغيره^(٢٤)» .

وفي رواية أخرى : أنه ولد فيه إسحاق (عليه السلام) ، محمود

(٢١) البحارج ٥٩ ص ٧٣ ح ١١٤ عن العدد : ٤١ ب .

(٢٢) البحارج ٥٩ ص ٧٣ ح ١١٥ عن العدد : ٤١ ب .

(٢٣) البحارج ٥٩ ص ٧٣ ح ١١٦ عن العدد : ٤١ ب .

(٢٤) البحارج ٥٩ ص ٧٤ ح ١٢١ عن العدد : ٤٣ أ .

العاقبة ، جيد لطلب الحوائج ، طالب فيه بحقك ، وازرع ما شئت ، ولا تشتت فيه عبدا (٢٥) .

وفي رواية أخرى : يجب فيه شراء العبيد (٢٦) .

وفي رواية أخرى : أنه يوم متوسط الحال ، صالح للسفر ، والبناء ووضع الأساس ، وحصاد الزرع ، وغرس الشجر والكرم ، واتخاذ الماشية ، من هرب فيه كان بعيد الدرك ، ومن ضلّ فيه خفي أمره ، ومن مرض فيه صعب مرضه (٢٧) .

وفي رواية : من مرض فيه مات ، ومن ولد فيه يكون في صعوبة من العيش ويكون ضعيفا (٢٨) .

وفي رواية أخرى من ولد فيه كان حليما ، فاضلا (٢٩) .

قال مولانا أمير المؤمنين (عليه السلام) : «من سافر فيه رجع سالما غائما ، وقضى الله حوائجه ، وحصّنه من جميع المكاره» .

وقالت الفرس : إنه يوم خفيف مبارك (٣٠) .

وفي رواية أخرى : أنه يوم محمود يحمد فيه الطلب للمعاش والتوجه بالانتقال والأشغال والأعمال الرضية والابتداءات للأمر .

(٢٥) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٢ عن العدد : ٤٣ أ .

(٢٦) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٣ عن العدد : ٤٣ أ وفي البحار : يجتنب بدل يجب .

(٢٧) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٤ عن العدد : ٤٣ أ .

(٢٨) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٥ عن العدد : ٤٣ أ .

(٢٩) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٦ عن العدد : ٤٣ أ .

(٣٠) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٧ عن العدد : ٤٣ أ .

وقال سلمان الفارسي (رض): بهرام روز^(٣١).

اليوم الحادي والعشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : « إنه يوم نحس مستمر ، يصلح فيه إراقة الدماء ، فاتقوا فيه ما استطعتم ، ولا تطلبوا فيه حاجة ، ولا تنازعوا فيه فإنه رديء منحوس مذموم ، ولا تلق فيه سلطانا تنقيه ، فهو يوم رديء لسائر الأمور ، ولا تخرج من بيتك وتوق ما استطعت ، وتجنب فيه اليمين الصادقة ، وتجنب فيه الهوام فإن من فيه لسع مات ، ولا تواصل فيه أحدا ، فهو أول يوم أريق فيه الدم ، وحاضت فيه حواء ، ومن سافر فيه لم يرجع وخيف عليه ، ولم يربح ، والمريض تشتد علته ولم يبرأ ، من ولد فيه يكون محتاجا فقيرا^(٣٢) » .

وفي رواية أخرى : من ولد فيه يكون صالحا .

قالت الفرس : إنه يوم جيد^(٣٣) .

وفي رواية أخرى : يصلح فيه إهراق الدم ، ولا تطلب فيه حاجة وتتقي فيه من الأذى^(٣٤) .

وفي رواية أخرى : يكره فيه سائر الأعمال ، والفصد والحجامة ، ولقاء الأجناد ، والقواد والساسة .

قال سلمان الفارسي (رض) : رام روز^(٣٥) .

(٣١) البحارج ٥٩ ص ٧٥ ح ١٢٨ عن العدد : ٤٣ أ .

(٣٢) البحارج ٥٩ ص ٧٦ ح ١٣٤ عن العدد : ٤٧ أ .

(٣٣) البحارج ٥٩ ص ٧٦ ح ١٣٥ عن العدد : ٤٧ أ .

(٣٤) البحارج ٥٩ ص ٧٦ ح ١٣٦ عن العدد : ٤٧ أ .

(٣٥) البحارج ٥٩ ص ٧٧ ح ١٣٧ عن العدد : ٤٧ أ .

اليوم الثاني والعشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم مختار حسن ، ما فيه مكروه ، ويصلح لكل حاجة ، وللشراء والبيع ، والصيد فيه والسفر ، ومن سافر فيه ربح ، ويرجع معافى الى أهله سالما ، وطلب الحوائج والمهمات وسائر الأعمال ، والصدقة فيه مقبولة ، ومن دخل على سلطان قضيت حاجته ، ويبلغ بقضاء الحوائج » .

وفي نسخة أخرى : ومن قصد السلطان وجد مخافة (٣٦) .

وفي رواية أخرى : خفيف صالح لكل شيء يلتمس فيه ، والرؤيا فيه مقصورة ، والتجارة فيه مباركة ، والأبق فيه يوجد ، وإن خاصمت فيه كانت الغلبة لك ، والتزويج فيه جيد ، من ولد فيه يكون عيشه طيبا ، ويكون مباركا ، ومن مرض فيه يبرأ سريعا .

وقالت الفرس : إنه يوم ثقيل (٣٧) .

وفي رواية أخرى : أنه يحمد فيه كل حاجة ، والأعمال السلطانية ، وسائر التصاريف في الأعمال المرضية ، وهو يوم خفيف يصلح لكل حاجة يراد قضاؤها .

قال سلمان الفارسي : باد روز (٣٨) .

اليوم الثالث والعشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم سعيد مختار ، ولد فيه يوسف النبي (عليه السلام) الصديق ، يصلح لكل حاجة ، ولكل ما يريدونه

(٣٦) البحارج ٥٩ ص ٧٧ ح ١٤٣ عن العدد : ٥٤ .

(٣٧) البحارج ٥٩ ص ٧٨ ح ١٤٤ عن العدد : ٥٤ .

(٣٨) البحارج ٥٩ ص ٧٨ ح ١٤٥ عن العدد : ٥٤ .

وخاصة للتزويج ، والتجارات كلها ، وللدخول على السلطان ، والسفر ، ومن سافر فيه غنم وأصاب خيرا ، جيد للقاء الملوك والأشراف ، والمهمات وسائر الأعمال ، وهو يوم خفيف مثل الذي قبله ، يصلح للبيع والشراء ، والرؤيا فيه كاذبة ، والآبق فيه يوجد ، والضالة ترجع ، والمريض يبرأ ، ومن ولد فيه يكون صالحا طيب النفس ، حسنا محبوبا ، حسن التربية في كل حاله ، رخي البال .
وفي نسخة أخرى يوم نحس مشؤوم ، من ولد فيه لا يموت إلا مقتولا ، ولد فيه فرعون (٣٩) .

قال مولانا أمير المؤمنين (عليه السلام) : « فيه ولد ابن يامين أخو يوسف (عليه السلام) ، ومن ولد فيه يكون مرزوقا مباركا » .

وقالت الفرس : إنه يوم خفيف ، يحمد فيه التزويج ، والنقلة ، والسفر ، والأخذ والعطاء ، ولقاء السلاطين ، صالح لسائر الأعمال ، ولقضاء الحوائج .

وقال سلمان الفارسي (رض) : ديبدين روز ، اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة ، وحراسة الأرواح حتى ترجع الى الأبدان .
ومن رواية : أنه اسم من أسماء الله تعالى (٤٠) .

اليوم الرابع والعشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : « إنه يوم نحس مستمر ، مذموم مشؤوم ملعون ، ولد فيه فرعون (لعنه الله) ، وهو يوم عسير نكد ، فاتقوا الله ما استطعتم ، لا ينبغي أن يبتدأ فيه بحاجة ، ويكره فيه جميع الأحوال

(٣٩) البحارج ٥٩ ص ٧٩ ح ١٥٠ عن العدد : ١٥٦ .

(٤٠) البحارج ٥٩ ص ٧٩ ح ١٥١ عن العدد : ١٥٦ .

والأعمال ، نحس لكلّ أمر يطلب فيه ، من سافر فيه مات في سفره^(٤١) .

وفي رواية أخرى : ومن مرض فيه طالت مرضته ومن ولد فيه يكون سقيماً حتى يموت ، نکدا في عيشه ولا يوفق لخير ، وإن حرص عليه جهده ، ويقتل في آخر عمره أو يغرق^(٤٢) .

وفي رواية أخرى : أنه جيّد للسفر ، والرؤيا فيه كاذبة^(٤٣) .

قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : «من ولد في هذا اليوم علا أمره ، إلا أنه يكون حزينا حقيرا ، ومن مرض فيه طال مرضه» .

وقالت الفرس : إنه يوم خفيف جيد^(٤٤) .

وفي رواية أخرى : أنه رديء مذموم لا يطلب فيه حاجة ، ولد فيه فرعون ذو الأوتاد .

وقال سلمان الفارسي (رض) : دين روز ، اسم الملك الموكل بالسعي والحركة .

وفي رواية أخرى : اسم الملك الموكل بالنوم واليقظة ، وحراسة الأرواح حتى ترجع الى الأبدان^(٤٥) .

اليوم الخامس والعشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم مذموم نحس ، وهو اليوم الذي أصاب

(٤١) البحار ج ٥٩ ص ٨٠ ح ١٥٦ عن العدد : ٦٢ ب .

(٤٢) البحار ج ٥٩ ص ٨٠ ح ١٥٧ عن العدد : ٦٢ ب .

(٤٣) البحار ج ٥٩ ص ٨٠ ح ١٥٨ عن العدد : ٦٢ ب .

(٤٤) البحار ج ٥٩ ص ٨٠ ح ١٥٩ عن العدد : ٦٢ ب .

(٤٥) البحار ج ٥٩ ص ٨١ ح ١٦٠ عن العدد : ٦٢ ب .

مصر فيه تسعة ضروب من الآفات ، فلا تطلب فيه حاجة ، واحفظ فيه نفسك ، فإنه اليوم الذي ضرب الله عزَّ وجلَّ فيه أهل الآيات مع فرعون ، وهو شديد البلاء ، والأبق فيه يرجع ، ولا تحلف فيه صادقاً ولا كاذباً ، وهو يوم سوء من سافر فيه لا يرجع^(٤٦) ، ومن مرض فيه أجهد ، ولم يفق من مرضه ، فاتقه^(٤٧) .

وفي رواية أخرى : من مرض فيه لا يكاد يبرأ ، وهو الى الموت أقرب من الحياة ، ومن مرض فيه لا ينجو ، ومن ولد فيه كان ملكاً مرزوقاً نجيباً من الناس ، تصيبه علة شديدة ويسلم منها^(٤٨) .

وفي رواية أخرى : من ولد فيه يكون فقيها عالماً^(٤٩) .

وفي رواية أخرى : أنه يوم جيد للشراء والبيع ، والبناء والزرع ، ويصلح لقضاء الحوائج ، ومن ولد فيه كان كذاباً تماماً لا خير فيه^(٥٠) .

وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : «استعيذوا فيه بالله تعالى» .

وقالت الفرس : أنه يوم ثقيل رديء مكره ، أصيب فيه أهل مصر بسبع^(٥١) ضربات من البلاء ، وهو نحس ، تفرغ فيه للدعاء والصلاة ، وعمل الخير .

وقال سلمان الفارسي (رضي الله عنه) : أرد روز ، اسم الملك

(٤٦) في المصدر : لا يرجع .

(٤٧) البحارج ٥٩ ص ٨١ ح ١٦٦ عن العدد : ٦٤ أ .

(٤٨) البحارج ٥٩ ص ٨٢ ح ١٦٧ عن العدد : ٦٤ أ .

(٤٩) البحارج ٥٩ ص ٨٢ ح ١٦٨ عن العدد : ٦٤ أ .

(٥٠) البحارج ٥٩ ص ٨٢ ح ١٦٩ عن العدد : ٦٤ أ .

(٥١) في نسخة : بتسع (منه قده) .

الموكل بالجن والشياطين(٥٢) .

اليوم السادس والعشرون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : « إنه يوم صالح مبارك للسيف ، ضرب موسى (عليه السلام) فيه البحر فانفلق ، يصلح لكل حاجة ما خلا التزويج والسفر ، فاجتنبوا فيه ذلك ، فإنه من تزوج فيه لم يتم تزويجه ويفارق أهله ، ومن سافر فيه لم يصلح له ذلك فليصدق(٥٣) » .

وفيه رواية أخرى : يوم صالح للسفر ، ولكل أمر يراد إلا التزويج ، فإنه من تزوج فيه فرّق بينهما ، كما انفرق البحر لموسى (عليه السلام) ، ويكون عيشهما بغيضا ، ولا تدخل إذا وردت من(٥٤) سفرك فيه إلى أهلك ، والنقلة فيه جيدة ، ومن ولد فيه يكون قليل الحظ ، ويغرق كما غرق فرعون في اليم(٥٥) .

وفي رواية أخرى : من ولد فيه طال عمره(٥٦) .

وفيه رواية أخرى : من ولد فيه يكون مجنوناً بخيلاً ، ومن مرض فيه أجهد .

قالت الفرس : إنه يوم جيد مختار مبارك ، ومن تزوج فيه لا يتم أمره ويفارق أهله .

وقال سلمان الفارسي (رضي الله عنه) : اشتاد روز ، اسم الملك

(٥٢) البحار ج ٥٩ ص ٨٢ ح ١٧٠ عن العدد : ٦٤ أ .

(٥٣) البحار ج ٥٩ ص ٨٣ ح ١٧٦ .

(٥٤) في المخطوط : عن ، وما أثبتناه من البحار .

(٥٥) البحار ج ٥٩ ص ٨٣ ح ١٧٧ .

(٥٦) البحار ج ٥٩ ص ٨٣ ح ١٧٨ .

الذي خلق عند ظهور الدين (٥٧) .

اليوم السابع والعشرون : قال مولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم مبارك مختار جيد ، يصلح لطلب الحوائج ، والشراء والبيع ، والدخول على السلطان ، والبناء والزرع ، والخصومة ولقاء القضاة ، والسفر والابتداءات ، والأسباب والتزويج ، وهو يوم سعيد جيد ، وفيه ليلة القدر فاطلب ما شئت ، خفيف لسائر الأحوال ، أنجر فيه ، وطالب بحقك ، واطلب عدوك ، وتزوج (٥٨) ، وادخل على السلطان ، والتق فيه من شئت ، ويكره فيه إخراج الدم ، ومن مرض فيه مات ، ومن ولد فيه يكون جميلا حسنا ، طويل العمر ، كثير الرزق ، قريبا الى الناس ، محببا إليهم (٥٩) » .

وفي رواية أخرى : يكون غشوما مرزوقا (٦٠) .

قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : «ولد فيه يعقوب (عليه السلام) ، من ولد فيه يكون مرزوقا محبوبا عند أهله ، لكنه تكثر أحزانه ، ويفسد بصره» .

وقالت الفرس : إنه يوم جيد يحمد للحوائج ، وتسهل (٦١) الأمور والأعمال والتصرفات ، ولقاء التجار ، والسفر والمسافر يحمد فيه أمره ، من ولد فيه يكون مرزوقا ، محببا إلى الناس ، طويلا عمره .

(٥٧) البحارج ٥٩ ص ٨٣ ح ١٧٩ .

(٥٨) في نسخة : التزويج (منه قدّه) .

(٥٩) البحارج ٥٩ ص ٨٤ ح ١٨٥ عن العدد : ٦٩ أ .

(٦٠) البحارج ٥٩ ص ٨٥ ح ١٨٦ عن العدد : ٦٩ أ .

(٦١) في نسخة : وتسهل (منه قدّه) .

وقال سلمان الفارسي (رض) : آسمان روز ، اسم الملك الموكل بالطير (٦٢) (٦٣) .

اليوم الثامن والعشرون : قال مولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم سعيد مبارك ، ولد فيه يعقوب (عليه السلام) يصلح للسفر وجميع الحوائج وكل أمر ، والعمارة ، والبيع والشراء والدخول على السلطان ، قاتل فيه أعداءك فإنك تظفر بهم ، والتزويج (٦٤)» .

وفي رواية أخرى : لا تخرج فيه الدم ، فإنه رديء ، من مرض فيه يموت ، ومن أبق فيه رجعت ، ومن ولد فيه يكون حسناً جميلاً مرزوقاً ، محبوباً ، محبباً الى الناس وإلى أهله ، مشعوقاً محزوناً طول عمره ، ويصيبه الغموم ، ويبتلى في بدنه ، ويعاقب في آخر عمره ، ويعمر طويلاً ، ويبتلى في بصره (٦٥) .

قال مولانا أمير المؤمنين (عليه السلام) : «من ولد فيه يكون صبيح الوجه ، مسعود الجد ، مباركا ميمونا ، ومن طلب فيه شيئاً تم له ، وكانت عاقبته محمودة» .

وقالت الفرس : إنه يوم ثقيل منحوس (٦٦) .

وفي رواية أخرى : يحمد فيه قضاء الحوائج ، ومبارك فيه قضاء

(٦٢) في نسخة : بالسموات (منه قده) .

(٦٣) البحارج ٥٩ ص ٨٥ ح ١٨٧ عن العدد : ٦٩ أ .

(٦٤) البحارج ٥٩ ص ٨٦ ح ١٩٣ عن العدد : ٧١ ب .

(٦٥) البحارج ٥٩ ص ٨٦ ح ١٩٤ عن العدد : ٧١ ب .

(٦٦) البحارج ٥٩ ص ٨٦ ح ١٩٥ عن العدد : ٧٢ أ .

الأمور والمهمات ، ودفع الضرورات ، ولقاء القواد والحجاب والأجناد ، وهو يوم مبارك سعيد ، والأحلام فيه تصح من يومها .

وقال سلمان الفارسي (رض) : راهياد^(٦٧) روز ، اسم الملك الموكل بالقضاء بين الخلق .

وروي : اسم الملك الموكل بالسماوات^(٦٨) .

اليوم التاسع والعشرون : قال مولانا أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم مختار ، يصلح لكل حاجة ، وإخراج الدم ، وهو يوم سعيد لسائر الأمور والحوائج والأعمال ؛ فيه بارك الله تعالى على الأرض المقدسة ، ويصلح للنقلة ، وشراء العبيد ، والبهائم ، ولقاء الإخوان والأصدقاء ، وفعل البر ، والحركة ، ويكره فيه الدين والسلف والأيمان ، من سافر فيه يصيب مالا كثيرا ، إلا من كان كاتباً فإنه يكره له ذلك ، والرؤيا فيه صادقة ولا تقصها إلا بعد يوم ، والمريض فيه يموت ، والأبق فيه يوجد ولا تستخلف^(٦٩) فيه أحدا ، ولا تأخذ فيه من أحد ، وادخل فيه على السلطان ، ولا تضرب فيه حرّاً ولا عبداً ، ومن ضلّت له ضالّة وجدها^(٧٠)» .

وفي رواية : من مرض فيه يبرأ ، ومن ولد فيه يكون صالحاً حليماً^(٧١) .

(٦٧) في نسخة : رامياذ (منه قدّه) .

(٦٨) البحارج ٥٩ ص ٨٦ ح ١٩٦ عن العدد : ١٧٢ أ .

(٦٩) في المصدر : تستخلف .

(٧٠) البحارج ٥٩ ص ٨٧ ح ٢٠٢ عن العدد : ١٧٥ أ .

(٧١) البحارج ٥٩ ص ٨٨ ح ٢٠٣ عن العدد : ١٧٥ أ .

وفي رواية أخرى : أنه متوسط لا محمود ولا مذموم ، تجتنب فيه الحركة .

وقالت الفرس : إنه يوم جيد صالح ، يحمد فيه النقلة والسفر والحركة ، والمولود فيه يكون شجاعا ، وهو صالح لكل حاجة ، ولقاء الإخوان والأصدقاء والأوداء ، وفعل الخير ، والأحلام فيه تصح في يومها^(٧٢) .

وقال سلمان الفارسي (رض) : ماراسفندروز ، اسم الملك الموكل بالأفنية^(٧٣) والأزمان ، والعقول والأسماع والأبصار .

وفي رواية أخرى : الموكّل بالأفئدة .

اليوم الثلاثون : قال مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) : «إنه يوم مختار جيد ، يصلح لكل شيء ، وللشراء والبيع ، والزرع والغرس والبناء ، والتزويج والسفر وإخراج الدم^(٧٤)» .

وفي رواية أخرى : لا تسافر فيه ، ولا تتعرض لغيره إلا للمعاملة ، وقلل فيه الحركة ، والسفر فيه رديء ، ومن ولد فيه يكون حليما مباركا (صالحا ، يرتفع أمره ويعلو شأنه ، ولد فيه إسماعيل بن إبراهيم (عليه السلام))^(٧٥) ، وتعسر تربيته^(٧٦) ، ويسوء خلقه ، ويرزق رزقا يكون لغيره ، ويمنع من التمتع بشيء منه^(٧٧) .

(٧٢) البحار ج ٥٩ ص ٨٨ ح ٢٠٤ عن الغدد : ٧٥ أ .

(٧٣) في نسخة : بالأوقات (منه قدّه) .

(٧٤) البحار ج ٥٩ ص ٨٩ ح ٢١٠ عن العدد : ٧٧ ب .

(٧٥) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٧٦) في نسخة : وتعزرتبته (منه قدّه) .

(٧٧) البحار ج ٥٩ ص ٨٩ ح ٢١١ عن العدد : ٧٧ ب .

وفي رواية أخرى : من ولد فيه كفي كل أمر يؤذيه ، ويكون المولود فيه مباركا صالحا ، يرتفع أمره ويعلو شأنه ، ولد فيه إسماعيل بن إبراهيم (عليه السلام) ، وفيه خلق الله العقل ، وأسكنه رؤوس من أحب من عباده ، ومن هرب فيه اخذ ، ومن ضلّت منه ضالّة وجدها ، ومن اقترض فيه شيئا ردّه سريعا ، ومن مرض فيه برىء سريعا^(٧٨) .

قال مولانا أمير المؤمنين (عليه السلام) : «من ولد فيه يكون حليما مباركا صادقا آمينا ، يعلو شأنه ، ومن ضاع له شيء يجده بإذن الله تعالى» .

قالت الفرس : إنه يوم خفيف يحمّد فيه سائر الأعمال والتصرفات ، ويصلح لشرب الأدوية المسهلة .

وقال سلمان (رض) : ايران^(٧٩) روز ، اسم الملك الموكل بالدهور والأزمة^(٨٠) .

[٩٢٦٠] ٨ - البحار ، روي في بعض الكتب : عن الحسن بن علي العسكري (عليهما السلام) : «أن في كلّ شهر من الشهور العربية ، يوم نحس لا يصلح ارتكاب شيء من الأعمال فيه ، سوى الخلوة والعبادة والصوم ، وهي : الثاني والعشرون من المحرم ، والعاشر من صفر ، والرابع من ربيع الأول ، والثامن والعشرون من ربيع الثاني ، والثامن والعشرون من جمادى الأولى ، والثاني^(١) من جمادى

(٧٨) البحار ج ٥٩ ص ٨٩ ح ٢١٢ عن العدد : ٧٧ ب .

(٧٩) في نسخة : أنيران (منه قدّه).

(٨٠) البحار ج ٥٩ ص ٨٩ ح ٢١٣ عن العدد : ٧٧ ب .

٨ - البحار ج ٥٩ ص ٥٤ ح ٢ .

(١) في المصدر : والثاني عشر .

الثانية ، والثاني عشر من رجب ، والسادس والعشرون من شعبان ، والرابع والعشرون من شهر رمضان ، والثاني من شوال ، والثامن والعشرون من ذي القعدة ، والثامن من ذي الحجة».

وروي المنع من السفر في الثامن من الشهر ، والثالث والعشرين

منه .

وروي : أنه يصلح السفر في الرابع ، وفي الحادي والعشرين .

٢٢ - ﴿باب استحباب تشييع المسافر وتوديعه﴾

[٩٢٦١] ١ - الشيخ المفيد في مجالسه : عن علي بن بلال ، عن علي بن عبد الله الأصبهاني ، عن ابراهيم بن محمد الثقفي ، عن محمد بن علي ، عن الحسين بن سفيان ، عن أبيه ، عن أبي جهضم الأزدي ، عن أبيه ، أنه قال في حديث اخراج عثمان أبا ذر إلى الربذة : وتقدم أن لا يشيِّعه أحد من الناس ، فبلغ ذلك أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، فبكى حتى بل لحيته بدموعه ، ثم قال : « هكذا يصنع بصاحب رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إنا لله وإنا إليه راجعون » ثم نهض ومعه الحسن والحسين (عليهما السلام) ، وعبد الله بن العباس والفضل وقتم وعبيد الله ، حتى لحقوا أبا ذر فشيَّعوه . . الخبر .

[٩٢٦٢] ٢ - ثقة الإسلام في الكافي : عن عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن الحسن ، عن محمد بن حفص التميمي ، عن أبي جعفر الخثعمي ، قال : لما سير عثمان أبا ذر الى الربذة ، شيَّعه أمير

الباب ٢٢

١ - أمالي المفيد ص ١٦٥ .

٢ - الكافي ج ٨ ص ٢٠٦ ح ٢٥١ .

المؤمنين [وعقيل] (١) والحسن والحسين (عليهم السلام) ، وعمار بن ياسر (رضي الله عنه) الخبر .

[٩٢٦٣] ٣ - دعائم الإسلام : عن علي (عليه السلام) : أنه شيع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، في غزوة تبوك [لما خرج إليها واستخلفه في المدينة] (١) ولم يتلقه [لما انصرف] (٢) .

[٩٢٦٤] ٤ - فرات بن ابراهيم الكوفي في تفسيره : عن الحسين بن سعيد وجعفر بن محمد الفزاري ، معنعنا عن أبي ذر الغفاري وغيره ، في حديث غزوة ذات السلاسل : أن النبي (صلى الله عليه وآله) ، دعا عليا (عليه السلام) وبعثه في جيش قال : وخرج معه النبي (صلى الله عليه وآله) يشيعه ، فكأنني أنظر إليهم عند مسجد الأحزاب ، وعلي (عليه السلام) على فرس أشقر ، وهو (صلى الله عليه وآله) يوصيه ، ثم ودّعه . . . الخبر .

وروى المفيد في الإرشاد : ما يقرب منه (١) .

٢٣ - ﴿ باب استحباب الدعاء للمسافر عند وداعه ﴾

[٩٢٦٥] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن

(١) أثبتناه من المصدر .

٣ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

(٢، ١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٤ - تفسير فرات الكوفي ص ٢٢١ .

(١) إرشاد المفيد ص ٨٧ .

أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، كان إذا ودّع رجلاً قال : سلمك الله ، والميعاد الله عزّ وجلّ » .

[٩٢٦٦] ٢ - وعن الشريف أبي الحسن علي بن عبد الصمد بن عبيد الله الهاشمي - صاحب الصلاة بواسط - قال : أخبرنا الأبهري ، وهو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري ، حدثنا محمد بن عبد الله^(١) بن وهب ، قال : حدثنا عبد الرحمن ابن أخي عبد الملك بن قريب الأصمعي ، قال : حدثنا عمّي عبد الملك الأصمعي ، عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : أتى النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، رجل يريد سفراً ، فقال له : أوصني ، فقال له : « إتق الله حيث ما كنت ، واتبع السيئة الحسنة ، وخالق الناس بخلق حسن » فلما ودّعه قال له : « زدك الله التقوى ، وجنّبك الردى ، وغفر لك ذنبك ، ووجهك إلى الخير حيثما توجهت » .

[٩٢٦٧] ٣ - نوادر علي بن اسباط : عن رجل قال : ودّع أبو عبد الله (عليه السلام) رجلاً ، قال : « استودع الله نفسك ، وأمانتك ، ودينك ، زدك الله زاد التقوى ، ووجهك الله للخير^(١) حيث توجهت » ثم التفت إلينا فقال : « هكذا كان وداع رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعي (عليه السلام) ، إذا وجهه في وجه^(٢) من الوجوه » .

٢ - الجعفریات ص ٢٤٩ .

(١) في المصدر : عبد الله بن محمد .

٣ - نوادر علي بن اسباط ص ١٣٤ .

(١) في نسخة : خير (منه قدّه) .

(٢) كان في المخطوط : جهة ، وما أثبتناه من المصدر .

[٩٢٦٨] ٤ - كتاب خلاد السدي البزاز : قال : ودع رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليا (عليه السلام) ، فقال له : « زودك الله التقوى ، وغفر لك ذنبك ، ووجه لك الخير حيثما توجهت » .

[٩٢٦٩] ٥ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) : أنه إذا ودع أحدا قال : « أستودع الله دينك ، وأمانتك ، وخواتيم عملك » .

٢٤ - ﴿ باب كراهة الوحدة في السفر ، واستحباب رفيق واحد ، أو اثنين مع الحاجة إلى الزيادة ﴾

[٩٢٧٠] ١ - دعائم الإسلام : عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى أن يسافر الرجل وحده ، وقال : الواحد شيطان ، والاثنان شيطانان ، والثلاثة نفر » .

[٩٢٧١] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ونروي : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، لعن ثلاثة : آكل زاده وحده ، وراكب الفلاة وحده ، والنائم في بيت وحده » .

[٩٢٧٢] ٣ - القضاء في كتاب الشهاب : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أنه قال : « الرفيق ثم (١) الطريق » .

[٩٢٧٣] ٤ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن

٤ - كتاب خلاد السدي البزاز ص ١٠٧ .

٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٥١ ح ١١١ .

الباب ٢٤

١ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٨ .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ .

٣ - الشهاب ص ٨٦ ح ٤٨٤ .

(١) في المصدر : قبل .

٤ - الجعفریات ص ١٦٤ .

آبائه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « جاء رجل الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : يا رسول الله ، إني أردت شراء دار ، أين تأمرني أشتري في جهينة ، أم في مزينة ، أم في ثقيف ، أم في قریش ؟ فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الجوار ثم الدار ، والرفیق ثم السفر^(١) . »

[٩٢٧٤] ٥ - وعن محمد بن بريد المقرئ ، حدثنا أيوب بن النجار ، حدثنا الطيب بن محمد ، عن عطا ، عن أبي هريرة قال : لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) مخشي الرجال - إلى أن قال - وراكب الفلاة وحده .

[٩٢٧٥] ٦ - نهج البلاغة : في وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) لولده الحسن (عليهما السلام) : « سل عن الرفيق قبل الطريق » .

[٩٢٧٦] ٧ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن الأوزاعي - في حديث - أنه قال لقمان لابنه : « يا بني الرفيق ثم الطريق » .

[٩٢٧٧] ٨ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال في المسافر وحده : « شيطان ، والاثنان شيطانان ، والثلاثة ركب » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « لو علم الناس ما في الوحدة ما أعلم ، ما سار راكب ميلا وحده »^(١) .

(١) في نسخة : الطريق (منه قدّه) .

٥ - الجعفریات ص ١٤٧ .

٦ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٦٢ .

٧ - الاختصاص ص ٣٣٧ .

٨ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٣٩ ح ٣٣ .

(١) نفس المصدر ج ١ ص ١٥٠ ح ١٠٥ .

٢٥ - ﴿ باب أنه يستحب للمسافر مرافقة من يتزين به ، ومن يرفق به ، ومن يعرف حقه ﴾

[٩٢٧٨] ١ - [علي بن]^(١) محمد بن علي الخزاز في كفاية الأثر : عن محمد بن وهبان ، عن داود بن الهيثم ، عن جده اسحاق بن بهلول ، عن أبيه بهلول بن حسان ، عن طلحة بن زيد الرقي ، عن الزبير بن عطا ، عن عمير بن هانء العبسي ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن الحسن بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال له في حديث : « وإذا نازعتك الى صحبة الرجال حاجة ، فاصحب من إذا صحبتته زانك ، وإذا خدمته صانك ، وإذا أردت منه معونة عانك ، وإن قلت صدق قولك ، وإن صلت شدّ صولتك ، وإن مددت يدك بفضل مدّها ، وإن بدت منك ثلمة سدّها ، وإن رأى منك حسنة عدّها ، وإن سألته أعطاك ، وإن سكت عنه ابتدأك ، وإن نزلت بك إحدى الملمات واساك ، من لا يأتيك منه البوائق ، ولا يختلف عليك منه الطرائق ، ولا يخذلك عند الحقائق ، وإن تنازعتنا منقسماً^(٢) أثرك » الخبر .

[٩٢٧٩] ٢ - الشهيد في الدرر الباهرة : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لا خير لك في صحبة من لا يرى لك مثل الذي يرى لنفسه » .

الباب ٢٥

١ - كفاية الأثر ص ٢٢٨ .

(١) أثبتناه لاستقامة اسم المؤلف .

(٢) في المصدر : منقسماً .

٢ - الدررة الباهرة ص ٢٥ .

٢٦ - ﴿ باب استحباب جمع الرفقاء نفقتهم وإخراجها ﴾

١ - الجعفریات : بإسناده عن علي (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن من سنة السفر إذا خرج القوم إلى سفر ، أن يخرجوا نفقاتهم جميعا ، فإنه أطيب لأنفسهم ، وأحسن لذات بينهم » .

٢ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « من سنة السفر إذا خرج القوم وكانوا رفقاء ، أن يخرجوا نفقاتهم جميعا ، فيجمعوها وينفقوا منها معا ، فإن ذلك أطيب لأنفسهم ، وأحسن لذات بينهم » .

٢٧ - ﴿ باب استحباب كون الرفقاء أربعة ، وكراهة زيادتهم

على سبعة مع عدم الحاجة ، وكراهة سبق الرفيق

حتى يغيب عن البصر ﴾

١ - الصدوق في الخصال : عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار ، قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن الحسين بن سيف ، عن أخيه علي بن سيف ، عن أبيه سيف بن عميرة ، عن محمد بن موسى ، عن رجل من بني نوفل بن عبد المطلب ، عن أبيه ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أحب الصحابة إلى الله عز وجل

الباب ٢٦

١ - الجعفریات ص ١٧٠ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٦ .

الباب ٢٧

١ - الخصال ص ٢٣٨ ح ٨٢ .

أربعة ، وما زاد قوم على سبعة إلا زاد لغظهم » .

[٩٢٨٣] ٢ - القاضي القضاعي في الشهاب : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « خير الرفقاء أربعة » .

٢٨ - ﴿ باب استحباب الاستعانة على السفر بالخداء والشعر ،
دون الغناء وما فيه خنا ﴾

[٩٢٨٤] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : زاد المسافر الحدو والشعر ، ما كان منه ليس فيه خنا^(١) » .

[٩٢٨٥] ٢ - محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب : قال : وكان حادي بعض نسوته (صلى الله عليه وآله) خادمه أنجشة فقال لأنجشة : « أرفق بالقوارير » وفي رواية : « لا تكسر القوارير » .

٢ - الشهاب ص ١٤٤ ح ٧٨٨ .

الباب ٢٨

١ - الجعفریات ص ١٥٨ .

(١) حَدا بالإبيل حَداً : إذا زجرها وغنى لها ليحثها على السير ، والخنا الفحش (مجمع البحرين ج ١ ص ٩٦) .

٢ - المناقب ج ١ ص ١٤٧ .

٢٩ - ﴿ باب استحباب صلاة ركعتين والدعاء

لرَدِّ الضالَّة ﴾

[٩٢٨٦] ١ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن جابر الأنصاري : أن النبي (صلى الله عليه وآله) ، علّم عليا وفاطمة (عليهما السلام) هذا الدعاء وقال لهما : « إن نزلت بكما مصيبة ، أو خفتما جور السلطان ، أو ضلّت لكما ضالة ، فأحسننا الوضوء ، وصلّيا ركعتين ، وارفعنا أيديكما إلى السماء ، وقولا : يا عالم الغيب والسرائر ، يا مطاع ، يا عليم ، يا الله ، يا الله ، يا الله ، يا هازم الأحزاب لمحمد (صلى الله عليه وآله) ، يا كائد فرعون لموسى ، يا منجي عيسى من أيدي الظلمة ، يا مخلص قوم نوح من الغرق ، يا راحم عبده يعقوب ، يا كاشف ضرّ أيوب ، يا منجي ذي النون من الظلمات ، يا فاعل كلّ خير ، يا هاديا إلى كلّ خير ، يا دالّا على كلّ خير ، يا أمرا بكلّ خير ، يا خالق الخير ، ويا أهل الخير ، أنت الله ، رغبت إليك فيما قد علمت وأنت علام الغيوب ، أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ، ثم اسألا الحاجة تجابا إن شاء الله » .

[٩٢٨٧] ٢ - وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) : « تصلي ركعتين تقرأ فيهما يس ، وتقول بعد فراغك منها ، رافعا يديك إلى السماء : اللهم راد الضالّة ، والهادي من الضلالة ، صلّ على محمد وآل محمد ، واحفظ عليّ ضالّتي ، واردها إليّ سالمة يا أرحم الراحمين ، فإنها من فضلك وعطائك ، يا عباد الله في الأرض ، ويا سيّارة الله في الأرض ، ردّوا عليّ

الباب ٢٩

١ - مكارم الأخلاق ص ٣٤١ .

٢ - مكارم الأخلاق ص ٣٩٨ .

ضالتي ، فإنها من فضل الله وعطائه » .

[٩٢٨٨] ٣ - وعن الرضا (عليه السلام) ، قال : « إذا ذهب لك ضالة أو متاع ، فقل : ﴿ وعنده مفاتيح الغيب - إلى قوله - كتاب مبين ﴾ ^(١) ثم تقول : اللهم إنك تهدي من الضلالة ، وتنجي من الغي ^(٢) ، وتردّ الضالة ، صلّ على محمد وآله ، واغفر لي ، وردّ ضالتي » .

[٩٢٨٩] ٤ - الشيخ إبراهيم الكفعمي في جنته : عن كتاب خواصّ القرآن : أنه من ضاع له شيء أو أبق ، فليصلّ ضحى الجمعة ثماني ركعات ، فإذا سلّم قرأ الضحى سبعا ، وقال : يا صانع العجائب ، يا راد كلّ غائب ، يا جامع الشتات ، يا من مقاليد الأمور بيده ، اجمع عليّ كذا فإنه لا جامع إلا أنت .

ومن أدعية الضالة ^(١) : يا من لا يخفى عنه مكتوم ، ولا يشدّ عنه معلوم ، ولا يغالبه منيع ، ولا يطاوله رفيع ، اردد بقدرتك عليّ ما في قبضتك ، إنك أهل الخيرات .

ومنها : اللهم هادي الضالة ، [و] ^(٢) راد الضالة ، أسألك بعزّتك وسلطانك ، أن تصلي على محمد وآل محمد ، وأن تردّ عليّ ضالتي ، فإنها من عطائك وفضلك ورزقك .

٣ - مكارم الأخلاق ص ٣٨٦ .

(١) الأنعام ٦ : ٥٩ .

(٢) في المصدر : العمى .

٤ - جنة المأوى « المصباح » ص ١٨١ .

(١) نفس المصدر ص ١٨٢ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٣٠ - ﴿ باب استحباب اتخاذ السُّفر (*) في السُّفر والتنوق (**)

فيها ، وكون حلقها حديدا لا صفرا ﴾

[٩٢٩٠] ١ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من كرم الرجل أن يطيب زاده في السفر » .

٣١ - ﴿ باب استحباب حمل المسافر إلى الحج والعمرة وغيرهما -

إلا زيارة الحسين (عليه السلام) - أطيب الزاد كاللوز ،

والسكر ، ونحوه والإكثار من حمل الماء ﴾

[٩٢٩١] ١ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، قال : « المروة مروّتان - إلى أن قال - وأما مروة السفر فبذل الزاد ، وترك الخلاف على الأصحاب ، والرواية عنهم إذا انصرفوا^(١) » .

الباب ٣٠

(*) السُّفر: جمع سُفْرَة ، وهي الطعام الذي يتخذ للمسافر (لسان العرب ج ٤ ص ٣٦٨) .

(**) تَنَوَّقَ في الأمر: تَأَنَّقَ وتَجَوَّدَ وببالغ فيه (مجمع البحرين ج ٥ ص ٢٤٢) .

١ - الأخلاق : مخطوط .

الباب ٣١

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٦ .

(١) في المصدر : إفترقوا .

٣٢ - ﴿ باب استحباب حمل المسافر معه جميع ما يحتاج إليه من السلاح والآلات والأدوية ، وخصوصا السيف والترس ورماح القنا والقسي العربية ، لا الفارسية ، وجواز دفع اللص ونحوه ولو بالقتال ﴾

[٩٢٩٢] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، كان يسافر بستة أشياء : بالقارورة ، والمقص ، والمكحلة ، والمرآة ، والمشط ، والسواك » .

[٩٢٩٣] ٢ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : في آداب رسول الله (صلى الله عليه وآله) : وكان لا يفارقه في أسفاره قارورة الدهن ، والمكحلة ، والمقراض ، والمرآة ، والسواك ، والمشط .
وفي رواية : تكون معه الخيوط ، والإبرة ، والمخصف ، والسيور ، فيخيط ثيابه ، ويخصف نعله .

[٩٢٩٤] ٣ - دعائم الاسلام : روينا عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، كان إذا قام من الليل تسوك ، وإذا سافر سافر معه بستة أشياء : القارورة ، والمقص^(١) ، والمكحلة ، والمرآة ، والمشط ، والسواك » .

الباب ٣٢

١ - الجعفریات ص ١٨٥ .

٢ - مكارم الأخلاق ص ٣٥ .

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ١١٨ .

(١) كان في المخطوط : والمقصين ، وما أثبتناه من المصدر .

٣٣ - ﴿ باب استحباب استصحاب التربة الحسينية في السفر ،
وتقبيلها ووضعها على العينين ، والدعاء بالمأثور ﴾

[٩٢٩٥] ١ - جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارة : عن أبيه وجماعة مشايخه ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى ، عن رجل قال : بعث إليّ أبو الحسن الرضا (عليه السلام) من خراسان ثياب رزم^(١) ، وكان بين ذلك طين ، فقلت للرسول : ما هذا ؟ فقال : هذا طين قبر الحسين (عليه السلام) ، ما كان^(٢) يوجّه شيئاً من الثياب ولا غيرها ، إلا ويجعل فيه الطين ، وكان يقول : « هو أمان بإذن الله » .

٣٤ - ﴿ باب استحباب استصحاب الخواتيم العقيق والفيروزج في السفر ﴾

[٩٢٩٦] ١ - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار : عن السيد قريش بن السبيع المدني العلوي ، في كتاب فضل العقيق ، بإسناده المتصل عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « الخاتم العقيق أمان في السفر » .
ومنه في حديث آخر ، قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « الخاتم العقيق حرز في السفر » .

الباب ٣٣

١ - كامل الزيارات ص ٢٧٨ .

(١) رزم : جمع رزمة : وهي الكارة من الثياب (مجمع البحرين ج ٦ ص ٧٢) .

(٢) كان في المخطوط : ما كاد ، وفي نسخة : ما يكاد . وما أثبتناه من المصدر .

الباب ٣٤

١ - أمان الأخطار ص ٣٩ .

٣٥ - ﴿ باب استجاب معونة المسافر ، وخدمة

الرفيق في السفر ﴾

[٩٢٩٧] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن محمد ، حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين [عن أبيه]^(١) ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من أعان مؤمنا مسافرا في حاجة ، نفّس الله عنه ثلاثة وسبعين كربة : واحدة في الدنيا من الغم والههم ، وثنتين وسبعين كربة عند الكربة^(٢) العظمى ، قيل يا رسول الله : وما الكربة العظمى ؟ قال : حيث يتشاغل الناس بأنفسهم ، حتى أن إبراهيم (صلى الله عليه) يقول : أسألك بخلتني لا تسلمني إليها » .

[٩٢٩٨] ٢ - تفسير الإمام (عليه السلام) : قوله عزّ وجلّ: ﴿ وما رزقناهم ينفقون ﴾^(١) [قال الإمام : « يعني وما رزقناهم »]^(٢) من الأموال ، والقوى في الأبدان ، والجاه - إلى أن قال - ويؤدون من قوى الأبدان المعونات ، كالرجل يقود ضريرا وينجيه من مهلكة ، ويعين مسافرا على حمل متاع على دابة قد سقط عنها « الخبر » .

الباب ٣٥

١ - الجعفریات ص ١٩٨ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) وفيه : كرفته .

٢ - تفسير الإمام العسكري (عليه السلام) ص ٢٧ .

(١) البقرة ٢ : ٣ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

[٩٢٩٩] ٣ - عوالي اللآلي : روي أن رفقة كانوا في سفر ، فلما قدموا قالوا : يا رسول الله ، ما رأينا أفضل من فلان ، كان يصوم النهار ، فإذا نزلنا قام يصلي حتى نرحل ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من كان يمهد له ويكفيه ، ويعمل له ؟ » فقالوا : نحن ، قال : « كلّمكم أفضل منه » .

٣٦ - ﴿ باب أنه يستحب أن يخلف الحاج والمعتمر بخير في الأهل والمال ﴾

[٩٣٠٠] ١ - أحمد بن محمد بن فهد في عدّة الداعي : عن عيسى بن عبد الله القمي ، قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : « ثلاثة دعوتهم مستجابة : الحاج ، والمعتمر ، فانظروا كيف تخلفونهم ، والغازي في سبيل الله ، فانظروا كيف تخلفونه » .

٣٧ - ﴿ باب كراهة التعريس على ظهر الطريق ، والنزول في بطون الأودية ، فإنها مدارج السباع ومأوى الحيات ﴾

[٩٣٠١] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين [عن أبيه]^(١) ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، في حديث : ولا تنزلوا في ظهر الطريق ، ولا بطون الأودية ، فإنها مدارج الشياطين ، ومأوى الحيات » .

٣ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٧٠ ح ١٢٧ .

الباب ٣٦

١ - عدّة الداعي ص ١١٥ ، وعنه في البحارج ٩٩ ص ٨٧ ح ٢ .

الباب ٣٧

١ - الجعفریات ص ١٥٩ .

(١) أثبتناه من المصدر .

[٩٣٠٢] ٢ - دعائم الإسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : « ولا تنزلوا في ظهور الطريق ، فإنها مدارج السباع ، ومأوى الحيات » .

٣٨ - ﴿ باب خصال الفتوة والمروة في السفر والحضر ﴾

[٩٣٠٣] ١ - أصل من أصول قدمائنا : قال : دخل رجل على^(١) جعفر بن محمد (عليهما السلام) وقال : يا ابن رسول الله ، ما المروة ؟ قال : « ترك الظلم عند القدرة ، ومواساة الإخوان في السعة ، وإظهار نعم الله من غير كبر ، والقنوع وقت العسر بالاستكانة ، ومن عرف بالثرثية^(٢) سقط عنه اسم المروة » .

[٩٣٠٤] ٢ - دعائم الإسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه قال : « المروة مروتان : مروة الحضر ، ومروة السفر ، فأما مروة الحضر : فتلاوة القرآن ، وحضور المساجد ، وصحبة أهل الخير ، والنظر في الفقه ، وأما مروة السفر : فبذل الزاد ، وترك الخلاف على الأصحاب ، والرواية عنهم إذا انصرفوا^(١) » .

[٩٣٠٥] ٣ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ،

٢ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٨ .

الباب ٣٨

- أصل من أصول قدمائنا :

(١) في نسخة : إلى (منه قدّه).

(٢) الثرثية : الرياء (لسان العرب ج ١٤ ص ٢٩٥) .

٢ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٦ .

(١) في المصدر : إفترقوا .

٣ - الجعفریات ص ١٥١ .

حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يقول : إن من مكارم الأخلاق صدق الحديث ، وإعطاء السائل ، وصدق الناس^(١) ، وصلة الرحم ، وأداء الأمانة ، والتذم للجار ، والتذم للصاحب ، وإقراء الضيف » .

[٩٣٠٦] ٤ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « قال لنا^(١) رسول الله (صلى الله عليه وآله) : حسب الرجل دينه ، ومروته عقله ، وحلمه سروره ، وكرمه تقواه » .

[٩٣٠٧] ٥ - نهج البلاغة : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « قدر الرجل على قدر همته ، وصدقه على قدر مروته ، وشجاعته على قدر أنفته ، وعفته على قدر غيرته » .

[٩٣٠٨] ٦ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن عمرو بن عثمان ، قال : خرج علي (عليه السلام) على أصحابه ، وهم يتذاكرون المروءة ، فقال : « أين أنتم ؟ أنسيتم من كتاب الله وقد ذكر ذلك ؟! » قالوا : يا أمير المؤمنين ، في أي موضع ؟ قال : « في قوله : ﴿ أن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر ﴾^(١) فالعدل :

(١) في المخطوط : اليأس ، وما أثبتناه من المصدر .

٤ - الجعفریات ص ١٥٠ .

(١) لنا : ليس في المصدر .

٥ - نهج البلاغة ج ٣ ص ١٦٣ ح ٤٧ .

٦ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٦٧ ح ٦١ .

(١) النحل ١٦ : ٩٠ .

الانصاف ، والإحسان : التفضل » .

[٩٣٠٩] ٧ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ونروي : تعاهد الرجل ضيعته من المروءة ، وسمن الدابة من المروءة ، والإحسان إلى الخادم من المروءة [و] ^(١) يكبت العدو» .

وقال (عليه السلام) : « إجعلوا لأنفسكم حظاً من الدنيا ، بإعطائها ما تشتهي من الحلال ، ما لم تثلم المروءة ، ولا سرف فيه ، واستعينوا بذلك على أمور الدين ^(٢) ، فإنه نروي : ليس منا من ترك دنياه لدينه ، ودينه لدنياه ^(٣) » .

وقال (عليه السلام) : « ونروي : أن رجلاً قال للصادق (الصلاة والرحمة عليه) : يا بن رسول الله ، فيم المروءة ؟ فقال : أن لا يراك حيث نهاك ، ولا يفقدك من حيث أمرك » .

[٩٣١٠] ٨ - الشهيد في الدرّة الباهرة : قال الصادق (عليه السلام) : « من كان الحزم حارسه ، والصدق حليته ، عظمت بهجته ، وتمت مروءته » .

[٩٣١١] ٩ - الشيخ المفيد في الأمالي : عن الصدوق ، عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن محمد بن الحسن الصفار [عن يعقوب بن يزيد] ^(١) عن ابن أبي عمير ، عن غير واحد ، عن أبي عبد الله

٧ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ .

(١) أثبتناه لإستقامة المتن .

(٢) في المصدر : الدنيا .

(٣) نفس المصدر ص ٤٥ .

٨ - الدرّة الباهرة ص ٣٣ .

٩ - أمالي المفيد ص ٤٤ .

(١) أثبتناه من المصدر .

جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، قال : « المروة مروّتان : مروة الحضر ، ومروة السفر ، فأما مروة الحضر : فتلاوة القرآن ، وحضور المساجد ، وصحبة أهل الخير ، والنظر في الفقه ، وأما مروة السفر : فبذل الزاد ، والمزاح في غير ما يسخط الله ، وقلة الخلاف على من تصحبه ، وترك الرواية عليهم إذا أنت فارقتهم » .

[٩٣١٢] ١٠ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ستّة من المروة : ثلاثة في السفر ، وثلاثة في الحضر ، ففي الحضر : تلاوة كتاب الله ، وعمارة مساجد الله ، واتخاذ الإخوان في الله ، وفي السفر : بذل الزاد ، وحسن الخلق ، والمزاح في غير معصية الله » .

[٩٣١٣] ١١ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن الباقر (عليه السلام) ، أنه قال يوماً لمن حضره : « ما المروة ؟ » فتكلموا ، فقال (عليه السلام) : « المروة أن لا تطمع فتذل ، ولا تسأل فتقل ، ولا تبخل فتشتّم ، ولا تجهل فتختصم » ف قيل : ومن يقدر على ذلك ؟ فقال (عليه السلام) : « من أحبّ أن يكون كالناظر في الحدقة ، والمسك في الطيب ، وكالخليفة في يومكم هذا في القدر » .

[٩٣١٤] ١٢ - وعن الكاظم (عليه السلام) ، أنه قال لهشام بن الحكم : « يا هشام ، لا دين لمن لا مروة له ، ولا مروة لمن لا عقل له . قال : وقال علي بن الحسين (عليهما السلام) ^(١) : واستثناء ^(٢) المال من المروة » .

١٠ - لبّ اللباب : مخطوط .

١١ - تحف العقول ص ٢١٣ .

١٢ - تحف العقول ص ٢٩٠ .

(١) نفس المصدر ص ٢٠٥ .

(٢) كان في المخطوط : واستتمام ، وما أثبتناه من المصدر .

ورواه الكليني في الكافي عن بعض أصحابه ، ورفع عن هشام بن الحكم ، عنه (عليه السلام) : مثله ، وفيه : « واستثمار المال الخ^(٣) .

٣٩ - ﴿ باب استحباب الاستعاذة والدعاء بالمأثور ،

عند خوف السبع ﴾

[٩٣١٥] ١ - القطب الراوندي في الخرائج : عن عبد الله بن يحيى الكاهلي ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « إذا لقيت السبع ، ما تقول له ؟ » قلت : لا أدري ، قال : « إذا لقيته فاقراً في وجهه آية الكرسي ، وقل : عزمت عليك بعزيمة الله ، وعزيمة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وعزيمة سليمان بن داود (عليه السلام) ، وعزيمة علي أمير المؤمنين ، والأئمة من بعده (عليهم السلام) ، إلا تنحيت عن طريقنا ، ولم تؤذنا فإننا لا نؤذيك ، فإنه ينصرف عنك » ، قال عبد الله : فقدمت الكوفة فلما خرجت وتوجهت راجعا وابن عمي صحبني ، رأيت أسداً في الطريق ، فقلت له ما قال لي ، قال : فنظرت إليه وقد طأطأ رأسه ، وأدخل ذنبه بين رجله ، وركب الطريق راجعا من حيث جاء ، الخبر .

ورواه السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: عن كتاب الدلائل للنعماني : مثله^(١) .

ورواه الحسين بن حمدان الحضيبي في الهداية : بإسناده عن عبد الله : مثله^(٢) .

(٣) الكافي ج ١ ص ١٥ .

الباب ٣٩

١ - الخرائج والجرائح ص ١٥٩ ، وعنه في البحار ج ٩٥ ص ١٤٢ ح ٥ .

(١) أمان الأخطار ص ١١٩ .

(٢) الهداية ص ٥٣ أ .

٤٠ - ﴿ باب استحباب النسل في المشي ﴾

[٩٣١٦] ١ - كتاب درست بن أبي منصور : عن هشام بن سالم قال : كنت أنا وابن أبي يعفور وجماعة من أصحابنا بالمدينة نريد الحج ، قال : ولم يكن بذي الخليفة ماء ، قال : فاغتسلنا بالمدينة ، ولبسنا ثياب إحرامنا ، ودخلنا على أبي عبد الله (عليه السلام) - إلى أن قال - ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « تمشون ؟ » قال : قلنا : نعم ، قال : فقال : « حملكم الله على أقدامكم ، وسكن عليكم عروقكم ، وفعل بكم إذا أعيتم فانسلوا^(١) ، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر بذلك » قال : ثم قال : « إذا قام أحدكم فلا يتمطأَنَّ كأنه يمين على الله » قال ثم تلا هذه الآية : ﴿ قل لا تمنوا عليّ إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هديكم للإيمان إن كنتم صادقين ﴾^(٢) الخبير .

[٩٣١٧] ٢ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « غزونا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) غزاة ، فطال السفر ، وأجهد ذلك المشاة ، فصقوا يوماً لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فلما مرّ عليهم قالوا : يا رسول الله ، طال علينا السير ، وبعدت علينا الشقة ، وأجهدنا المشي ، فدعا لهم بخير ورغبهم في الثواب ، وقال : عليكم بالنسلان - يعني الهرولة - فإنه يذهب عنكم كثيراً مما تجدون ، ففعلوا فذهب كثير مما وجدوه » .

الباب ٤٠

١ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٢ .

(١) أنسلوا : أسرعوا (مجمع البحرين ج ٥ ص ٤٨٣) .

(٢) الحجرات ٤٩ : ١٧ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٨ .

[٩٣١٨] ٣ - الشيخ المفيد في الإرشاد : في سياق حجة الوداع : أنه (صلى الله عليه وآله) لما انتهى إلى كراع الغميم ، وكان الناس معه ركبانا ومشاة ، فشقَّ على المشاة المسير ، وأجهدهم السير والتعب به ، فشكوا ذلك إلى النبي (صلى الله عليه وآله) واستحملوه ، فأعلمهم أنه لا يجد لهم ظهرا ، وأمرهم أن يشدوا إلى أوساطهم ، ويخلطوا الرمل^(١) بالنسل ، ففعلوا ذلك واستراحوا إليه ، الخبر .

٤١ - ﴿ باب جملة مما يستحب للمسافر استعماله من الآداب ﴾

[٩٣١٩] ١ - البحار ، عن اعلام الدين للديلمى : عن الباقر (عليه السلام) ، أنه قال لبعض شيعته ، وقد أراد سفراً فقال له : أوصني فقال : « لا تسيرن شبرا وأنت حاف ، ولا تنزلن عن دابتك ليلاً إلا ورجلاك في خف ، ولا تبولن في نفق ، ولا تذوقن بقله ولا تشمها حتى تعلم ما هي ، ولا تشرب من سقاء حتى تعلم ما فيه ، ولا تسيرن إلا مع من تعرف ، واحذر من^(١) تعرف » .

[٩٣٢٠] ٢ - زيد الزرّاد في أصله : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال في حديث : « فإذا رأيت الشخص الواحد فلا تسترشد به ، وإن أرشدكم فخالقوه ، وإذا رأيت في خراب وقد خرج عليك ، أو في فلاة من الأرض ، فأذن في وجهه وارفع صوتك ، وقل : سبحان الذي

٣ - الارشاد ص ٩١ .

(١) الرَّمْل : الهرولة (لسان العرب ج ١١ ص ٢٩٥) .

الباب ٤١

١ - البحار ج ٩٩ ص ١٢٣ ح ١٠ عن اعلام الدين ص ٩٦ .

(١) كذا في المخطوط والمصدر ، والظاهر أن الصواب « من لا » .

٢ - أصل زيد الزرّاد ص ١٢ .

جعل في السماء نجوما رجوما للشياطين ، عزمت عليك يا خبيث ، بعزيمة الله التي عزم بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه ، ورميت بسهم الله المصيب الذي لا يخطيء ، وجعلت سمع الله على سمعك وبصرك ، وذلتك بعزة الله ، وقهرت سلطانك بسلطان الله ، يا خبيث لا سبيل لك ، فإنك تقهره إن شاء الله وتصرفه عنك « الخبر .

٤٢ - ﴿ باب استحباب التيامن لمن ضلَّ عن الطريق ، وأن

ينادي : يا صالح أرشدونا ، وفي البحر :

يا حمزة ، أو غير ذلك ﴾

[٩٣٢١] ١ - زيد الزرّاد في أصله : قال : حججنا سنة فلما سرنا في خرابات المدينة بين الحيطان ، افتقدنا رفيقا لنا من إخواننا ، وطلبناه فلم نجده ، فقال لنا الناس بالمدينة : إن صاحبكم اختطفته الجنّ ، فدخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) ، وأخبرته بحاله وبقول أهل المدينة ، فقال : « أخرج إلى المكان الذي اختطف - أو قال افتقد - فقل باعلى صوتك : يا صالح بن علي ، إن جعفر بن محمد يقول لك : أهكذا عاهدت وعاقدت الجنّ علي بن أبي طالب (عليه السلام) ؟ أطلب فلانا حتى تؤديه إلى رفائه ، ثم قل : يا معشر الجنّ عزمت عليكم بما عزم عليكم علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، لما خليتم عن صاحبي ، وأرشدتموه إلى الطريق » قال : ففعلت ذلك ، فلم البث إذا بصاحبي قد خرج عليّ من بعض الخرابات ، فقال : إن شخصا ترايا لي ، ما رأيت صورة إلا وهو أحسن منه ، فقال : يا فتى أظنك تتولى آل محمد (عليهم السلام) ، فقلت : نعم ، فقال : إن هاهنا رجلاً من آل محمد

(عليهم السلام) ، هل لك أن تؤجر وتسلم عليه ؟ فقلت : بلى ، فأدخلني بين هذه الخيطان وهو يمشي أمامي ، فلما أن صار غير بعيد نظرت فلم أَر شيئاً ، وغشي عليّ فبقيت مغشياً عليّ ، لا أدري أين أنا من أرض الله ، حتى كان الآن ، فإذا قد أتاني آتٍ وحملني حتى أخرجني إلى الطريق . فأخبرت أبا عبد الله (عليه السلام) بذلك ، فقال : « ذاك الغوال والغول نوع من الجن يغتال الإنسان ، - إلى أن قال - فإذا ضللت الطريق فأذن بأعلى صوتك ، وقل : يا سيّارة الله دلّونا على الطريق يرحمكم الله ، أرشدونا يرشدكم الله ، فإن أصبت وإلا فناد : يا عتاة الجنّ ، يا مردة الشياطين ، أرشدوني ودلّوني على الطريق ، وإلا انتزعت لكم بسهم الله المصيب إياكم ، عزيمة علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، يا مردة الشياطين إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلاّ بسلطان مبين ، الله غالبكم بجنده الغالب ، وقاهركم بسلطانه القاهر ، ومذلّكم بعزّة المتين ، فإن تولّوا فقل: حسبي الله لا إله إلاّ هو عليه توكلت وهو ربّ العرش العظيم ، وارفَع صوتك بالأذان ترشد وتصيب الطريق إن شاء الله تعالى . »

[٩٣٢٢] ٢ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن : عن محمد بن علي ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن رجل ، عن أبيه ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « من نفرت له دابةٌ ، فقال هذه الكلمات : يا عباد الله الصالحين ، أمسكوا عليّ رحمكم الله يامان في ع ح وياه ي ح ح قال ثم قال أبو جعفر (عليه السلام) : إن

البر موكل به م في ع ح والبحر موكل به في ل ه ح ح^(١) » [قال عمر]^(٢): فقلت أنا ذلك في بغال ضلّت فجمعها الله لي .

٤٣ - ﴿ باب استحباب الدعاء بالمأثور ، عند الإشراف على المنزل وعند النزول ﴾

[٩٣٢٣] ١ - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: فيما نذكره من الدعاء الفاضل: إذا أشرف على بلد أو قرية أو بعض المنازل، رويانا من عدّة طرق، ونذكر لفظ ما نقلناه في كتاب مصباح الزاير وجناح المسافر [فليقل: ^(١)]

اللهم ربّ السموات السبع وما أظلت، ورب الأرضين السبع وما أقلت، ورب الشياطين وما أضلت، ورب الرياح وما ذرت، ورب البحار وما جرت، أسألك خير هذه القرية وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرّها وشرّ ما فيها، اللهم يسر لي ما كان فيها من خير، ووفّق لي ما كان فيها من يسر، وأعني على قضاء حاجتي، يا قاضي الحاجات، ويا مجيب الدعوات، أدخلني مدخل صدق، وأخرجني مخرج صدق، واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا .

ورواه الشيخ الطبرسي في الآداب الدينية: مثله^(٢) .

(١) في هامش المخطوط: «النسخ مختلفة مضطربة في ضبط هذه الحروف» (منه قدّه).

(٢) أثبتناه من المصدر .

الباب ٤٣

١ - أمان الأخطار ص ١٢١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) الآداب الدينية ص ٧٥ .

[٩٣٢٤] ٢ - وفيه رويانا في كتاب مصباح الزائر وجناح المسافر : وغيره من النقل الظاهر : أن المسافر إذا نزل ببعض المنازل يقول : اللهم أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين ، ويصلي ركعتين بالحمد وما يشاء من السور القصار ، ويقول : اللهم ارزقنا خير هذه البقعة ، وأعدنا من شرها ، اللهم أطعمنا من جناها ، وأعدنا من وبائها ، وحببنا إلى أهلها ، وحبب صالحى أهلها إلينا ، ويقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وأنّ علياً أمير المؤمنين والأئمة من ولده أئمة اتولاهم ، وأبراً من أعدائهم ، اللهم إني أسألك خير هذه البقعة ، وأعوذ بك من شرّها ، اللهم اجعل أول دخولنا هذا صلاحاً ، وأوسطه فلاحاً ، وآخره نجاحاً .

[٩٣٢٥] ٣ - علي بن الحسين السعودي في مروج الذهب : عن المنذر بن الجارود قال : لما ورد علي (عليه السلام) البصرة ، دخل ممّا يلي الطف فأتى الزاوية ، فخرجت لأنظر إليه ، فورد موكب - إلى أن قال - حتى نزل (عليه السلام) بالموضع المعروف بالزاوية فصلى أربع ركعات ، وعفر خديه على التراب ، وقد خالط ذلك دموعه ، ثم رفع يديه وقال : « اللهم ربّ السموات وما أظلت ، والأرضين وما أقلت ، وربّ العرش العظيم ، هذه البصرة أسألك خيرها (وخير ما فيها)^(١) ، وأعوذ بك من شرّها ، اللهم أنزلنا (منزلاً مباركاً)^(٢) وأنت خير المنزلين » .

٢ - أمان الأخطار ص ١٢٥ .

٣ - مروج الذهب ج ٢ ص ٣٦١ .

(١) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٢) في المصدر : فيها خير منزل .

[٩٣٢٦] ٤ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « وإذا نزلتم فقولوا : اللهم أنزلنا منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين » .

[٩٣٢٧] ٥ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره : عن خويلة بنت حكيم ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من نزل في منزل فليقل : أعوذ بكلمات الله من شرّ ما خلق ، فما دام فيه لا يصيبه ضرر » .

٤٤ - ﴿ باب استحباب المبادرة بالسلام على الحاج والمعتمر إذا قدموا ، ومصافحتهم وتعظيمهم ومعانقتهم ، وتقبيل ما بين أعينهم وأفواههم وأعينهم ووجوههم ، وتهنئتهم ، والدعاء لهم ﴾

[٩٣٢٨] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، كان يقول للقادم من مكة : تقبل الله نسكك ، وغفر ذنبك ، واخلف عليك نفقتك » .

٤ - تحف العقول ص ٨١ .

٥ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ١١ .

٤٥ - ﴿ باب كراهة الحج والعمرة على الإبل الجلالات ﴾

[٩٣٢٩] ١ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى قال حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « الناقة الجلالة لا يحج على ظهرها » الخبر .

٤٦ - ﴿ باب استحباب سرعة العود إلى الأهل ، وكراهة سبق

الحاج وجعل المنزلين منزلاً ، إلا مع كون الأرض مجدبة ﴾

[٩٣٣٠] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : السفر قطعة من العذاب ، فليسر أحدكم بالإياب إلى أهله » .

[٩٣٣١] ٢ - وبهذا الإسناد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إن الله يحب الرفق ويعين عليه ، فإذا ركبتم هذه الدواب العجم ، فإن كانت الأرض مجدبة فألحوا عليها بنقيها ، وإن كانت الأرض مخصبة فأنزلوا بها منازلها » .

ورواه في دعائم الاسلام : عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله ، إلا أن فيه : فإن كانت الأرض جدبة فأنجوا عليها بنقيها يقول بمخها ، أي جدوا في السير لتخرجوا من الجذب وهي قوّة لم تضعف ، قال : وإن كانت الأرض مخصبة فأنزلوها منازلها^(١) .

الباب ٤٥

١ - الجعفریات ص ٢٧ .

الباب ٤٦

١ - الجعفریات ص ١٧٠ .

٢ - الجعفریات ص ١٥٩ .

(١) دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٨ .

[٩٣٣٢] ٣ - السيد الرضي في المجازات النبوية: عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « إذا سافرتم في الخصب فاعطوا الركب أسنتها^(١) » .

وفي رواية أخرى : « فاعطوا الركاب أسنانها » .

٤٧ - ﴿ باب كراهة ركوب البحر في هيجانه ،

وركوبه للتجارة ﴾

[٩٣٣٣] ١ - الصدوق في الهداية : عن الصادق (عليه السلام) أنه قال : « ما أجمل في الطلب من ركب البحر » .

٤٨ - ﴿ باب استحباب الدعاء بالمأثور لمن ركب البحر ﴾

[٩٣٣٤] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من تخوف الغرق فليقل : بسم الله الملك الرحمن الرحيم ﴾ وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾^(١) » .

٣ - المجازات النبوية ص ٢٦١ ح ٢٠٦ .

(١) الأسنة : جمع أسنان ، فأعطوا الركب أسنتها : أي أمكنوها من المرعى (مجمع البحرين ج ٦ ص ٢٦٩) .

الباب ٤٧

١ - الهداية ص ٨٠ .

الباب ٤٨

١ - الجعفریات ص ٢٢٥ .

(١) الزمر ٣٩ : ٦٧ .

[٩٣٣٥] ٢ - دعائم الإسلام : عن الحسين بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا الفلك قالوا^(١) : بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ وما قدروا الله حقَّ قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾^(٢) ﴿ بسم الله مجريها ومرسيها إن ربي لغفور رحيم ﴾^(٣)] وعن علي (عليه السلام) أنه قال : من ركب سفينة فليقل : بسم الله مجراها ومرساها إن ربي لغفور رحيم [٤] اللهم بارك لنا في مركبنا وأحسن سيرنا ، وعافنا من شرِّ بحرنا .

[٩٣٣٦] ٣ - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار: روي أنه إذا ركب في السفينة فيكبر الله جلَّ جلاله مائة تكبيرة ، ويصلي على محمد وآله (صلوات الله عليه وعليهم أجمعين) مائة مرة ويلعن ظالمي آل محمد (عليهم السلام) مائة مرة ، ويقول : بسم الله وبالله ، والصلاة على رسول الله ، وعلى الصادقين (صلوات الله عليهم) ، اللهم أحسن مسيرنا ، وعظم أجورنا ، اللهم بك انتشرنا ، وإليك توجهنا ، وبك آمننا ، وبجبلك اعتصمنا ، وعليك توكلنا .

اللهم أنت ثقتنا ورجاؤنا ، وناصرنا لا تحل بنا ما لا نحب [اللهم بك نحلّ وبك نسير]^(١) اللهم خلّ سبيلنا ، وأعظم عافيتنا ، أنت

٢ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٩ .

(١) في المخطوط : قال ، وما أثبتناه من المصدر .

(٢) الزمر ٣٩ : ٦٧ .

(٣) هود ١١ : ٤١ .

(٤) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٣ - أمان الأخطار ص ١٠٣ .

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

الخليفة في الأهل والمال ، وأنت الحامل في الماء وعلى الظهر ﴿ وقال
 اركبوا فيها بسم الله مجريها ومرسيها إن ربي لغفور رحيم ﴾^(٢) ﴿ وما
 قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات
 مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾^(٣) اللهم أنت خير من
 وفد إليه الرجال ، وشدت إليه الرحال ، فأنت سيدي أكرم مزور ،
 وأكرم مقصود ، وقد جعلت لكل زائر كرامة ، ولكل وافد تحفة ،
 فأسألك أن تجعل تحفتك إياي فكاك رقبتي من النار ، واشكر سعيمي ،
 وارحم مسيري من أهلي ، بغير من مني عليك ، بل لك المنّة عليّ ، إذ
 جعلت لي سبيلا إلى زيارة وليك ، وعرفتني فضله ، وحفظتني في ليلي
 ونهاري حتى بلغتني هذا المكان ، وقد رجوتك فلا تقطع رجائي ،
 وأملتك فلا تخيب أملي ، واجعل مسيري هذا كفارة لذنوبي ، يا أرحم
 الراحمين .

قال السيد : وإن كان قصده بركوب السفينة غير الزيارة ، فيغير
 اللفظ بما يليق بسفره من العبارة .

[٩٣٣٧] ٤ - القطب الراوندي في كتاب لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله
 عليه وآله) ، أنه قال لقوم ركبوا السفينة ، وسمّوا الله : « لقد سلموا ،
 وبلغوا إلى قعر عدن » .

[٩٣٣٨] ٥ - السيد هبة الله في مجموع الرائق : في خواص القرآن سورة الم
 نشرح : من قرأها وهو راكب البحر ، سلم من ألمه وخوفه إلى حين
 صعوده منه .

(٣) الزمر ٣٩ : ٦٧ .

(٢) هود ١١ : ٤١ .

٤ - لبّ اللباب : مخطوط .

٥ - مجموع الرائق ص ٥ .

[٩٣٣٩] ٦ - الشيخ إبراهيم الكفعمي في الجنة الواقية : عن علي (عليه السلام) : « يقول للسلامة من البحر : ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾^(١) ﴿ بسم الله مجريها ومرسيها إن ربي لغفور رحيم ﴾^(٢) اللهم بارك لنا في مركبنا ، وأحسن مسيرنا وعافنا من بحرنا » .

ومما جرب لسكون البحر أن يرمى فيه شيئاً من تربة الحسين (عليه السلام) . ومما يكتب للأمان من البحر ، قوله تعالى في لقمان : ﴿ ألم تر أن الفلك تجري في البحر بنعمة الله ليريكم من آياته إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور ﴾^(٣) في تسع أوراق ، وترمى إلى البحر إلى الشرق ، واحدة بعد واحدة .

[٩٣٤٠] ٧ - ومن كتاب خواص القرآن : من نقش قوله تعالى : ﴿ قال اركبوا فيها ﴾^(١) الآية ، لحفظ السفينة في البحر ، يكتب في لوح ساج ويسمر في مقدمها .

٤٩ - ﴿ باب كراهة سرعة المشي ، ومدّ اليدين عنده ،

والتبختر فيه ﴾

[٩٣٤١] ١ - الصدوق في معاني الأخبار : عن الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن

٦ - الجنة الواقية « المصباح » ص ٤٥٥ .

(١) الزمر ٣٩ : ٦٧ .

(٢) هود ١١ : ٤١ .

(٣) لقمان ٣١ : ٣١ .

٧ - الجنة الواقية « المصباح » ص ٤٥٥ .

(١) هود ١١ : ٤١ .

الباب ٤٩

١ - معاني الأخبار ص ٨١ .

محمد بن إسحاق بن جعفر بن محمد (عليه السلام) ، عن علي بن موسى (عليه السلام) ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن الحسن بن علي (عليهم السلام) ، عن خاله هند بن أبي هالة ، في حديث حلية رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا زال زال قلعا^(١) ، يخطو تكفوًّا^(٢) ، ويمشي هوناً ، ذريع^(٣) المشية إذا مشى كأنما ينحط من صيب^(٤) . . . الخبر .

[٩٣٤٢] ٢ - وفي مناقب ابن شهر آشوب : في الحديث المذكور : يخطو تكفوًّا ، ويمشي الهوينا ، بيدر^(١) القوم إذا سارع إلى خير ، وإذا مشى تقلع كأنما ينحدر من صيب .

[٩٣٤٣] ٣ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من مشى على الأرض اختيالاً ، لعنته الأرض من تحته » .

[٩٣٤٤] ٤ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « بينما رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يمشي وأنا معه ، إذا

(١) أي يزول قالع لرجله من الأرض (النهاية ج ٤ ص ١٠١) .

(٢) أي تمایل الى قدام (النهاية ج ٤ ص ١٨٣) .

(٣) الذريع : سريع المشي واسع الخطو (النهاية ج ٢ ص ١٥٨) .

(٤) الصيب : ما انحدر من الأرض ، أراد أنه كان يستعمل الثبث ولا يبين منه وفي هذه الحالة استعجال ومبادرة شديدة (النهاية ج ٤ ص ١٠١) .

٢ - المناقب ج ١ ص ١٥٧ .

(١) كان في المخطوط : يبدأ ، وما أثبتناه من المصدر .

٣ - الجعفریات ص ١٦٤ .

٤ - الجعفریات ص ١٧٢ .

جماعة فقال : ما هذه الجماعة ؟ فقالوا : مجنون يخنق ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : هذا المبتلى ، ولكن المجنون الذي يخطو بيديه ، ويتبختر في مشيه ، ويجرّك منكبيه في موكبه ، يتمنى على الله جنّته ، وهو مقيم على معصيته .

[٩٣٤٥] ٥ - أحمد بن محمد البرقي في المحاسن : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كان علي بن الحسين (عليهما السلام) ، يمشي مشية كأنّ على رأسه الطير ، لا يسبق يمينه شماله » .
ورواه ابن شهر آشوب في المناقب : عنه (عليه السلام) :
مثله (١) .

[٩٣٤٦] ٦ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا مشى تكفأ كأنّما يتقلع من صيب ، لم أر قبله ولا بعده مثله » .

[٩٣٤٧] ٧ - وعن ابن عباس ، قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا مشى مشى مشياً يعرف أنه ليس بمشي عاجز ، ولا كسلان .

٥٠ - ﴿ باب الخروج إلى النزهة ، وإلى الصيد ﴾

[٩٣٤٨] ١ - زيد النرسي في أصله : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ،

٥ - المحاسن ص ١٢٥ ذيل الحديث ١٤١ .

(١) المناقب ج ٤ ص ١٦٢ .

٦ ، ٧ - مكارم الأخلاق ص ٢٢ .

قال : سأله بعض أصحابنا عن طلب الصيد ، وقال له : إني رجل أهو بطلب الصيد ، وضرب الصوالج^(١) وأهو بلعب الشطرنج ، قال : فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : « أما الصيد فإنه سعي باطل - إلى أن قال - ومن طلبه لاهيا وأشراً وبطراً ، فإن سعيه ذلك سعي باطل ، وسفر باطل ، وعليه التمام في الصلاة والصيام ، وإن المؤمن لفي شغل عن ذلك ، شغله طلب الآخرة » .

٥١ - ﴿ باب نوادر ما يتعلق بأبواب آداب سفر الحج وغيره ﴾

[٩٣٤٩] ١ - الشيخ الطوسي في أماليه : عن ابن مخلد ، عن جعفر بن محمد بن نصير^(١) ، عن أحمد بن محمد بن مسروق ، عن يحيى الجلا^(٢) ، قال : سمعت بشراً يقول لجلسائه : سيحوا ، فإن الماء إذا ساح طاب ، وإذا وقف تغير وإصفر .

[٩٣٥٠] ٢ - الشيخ الطبرسي في الآداب الدينية ما رواه عن العترة النبوية : إذا أردت الرحيل فصل ركعتين ، وادع الله بالحفظ والكلاءة ، وودع الموضع وأهله فإن لكل موضع أهلاً من الملائكة ، وقل : السلام على

(١) الصولجان : عصا يُعطف طرفها، يضرب بها الكرة على الدواب (لسان العرب ج ٢ ص ٣١٠) .

الباب ٥١

١ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٣ .

(١) في المخطوط « محمد بن جعفر بن نصير » وما أثبتناه من المصدر ، وهو الصواب (راجع تاريخ بغداد ج ٥ ص ١٠٠) .

(٢) في المخطوط « الخلا » وما أثبتناه من المصدر ، وقد ورد في تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٤٥٦ باسم يحيى بن الجلاء .

٢ - الآداب الدينية ص ٧٦ .

ملائكة الله الحافظين^(١) ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، ورحمة الله وبركاته .

[٩٣٥١] ٣ - السيد علي بن طاووس في أمان الأخطار : وجدت في حديث حذف إسناده [لأن المراد العمل بمقتضاه]^(١) أن الحاج تعذر عليهم وجود الماء حتى أشرفوا على الموت والفتنة ، فغشي على أحدهم فسقط إلى^(٢) الأرض مغشياً عليه ، فرأى في حال غشيته مولانا علياً صلوات الله عليه ، يقول : « ما أغفلك عن كلمة النجاة ! » فقال له : وما كلمة النجاة ؟ فقال : « قل : أدم ملكك على ملكك بلطفك الخفي ، وأنا علي بن أبي طالب » (عليه السلام) ، فجلس من غشيته ودعا بها ، فأنشأ الله جلّ جلاله غماماً في غير زمانه ، ورمى غيماً عاش به الحاج على عوائد عفوه وجوده وإحسانه .

[٩٣٥٢] ٤ - ومن كتاب المستغيثين : بإسناده إلى رجل من الأنصار ، وهو أبو معلق^(١) ، لقيه لصّ فأراد أخذه ، فسأله أن يصلي أربع ركعات فتركه فصلاها ، وسجد فقال في سجوده : يا ودود يا ذا العرش المجيد ، يا فعلاً لما يريد أسألك بعزتك التي لا ترام ، وملكك الذي لا يضام ، وبنورك الذي ملأ أركان عرشك ، أن تكفيني شرّ هذا اللص ، يا مغيث أغثني ، وكرّر هذا الدعاء ثلاث مرات ، فإذا بفارس قد أقبل وييده حربة فقتله ، وقال له : أنا ملك من السماء الرابعة ، وإنّ من

(١) في المصدر : الحافين .

٣ - أمان الأخطار ص ١١٨ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في نسخة : فوق علي (منه قدّه) .

٤ - أمان الأخطار ص ١١٤ .

(١) في المصدر : أبو معلق .

صنع كما صنعت أستجيب له مكروبا كان أو غير مكروب .

[٩٣٥٣] ٥ - أبو علي بن الشيخ الطوسي (ره) في أماليه : عن أبيه ، عن أبي محمد الفحام ، عن محمد بن أحمد المنصوري ، عن سهل بن يعقوب الملقب بأبي نواس قال : قلت للعسكري (عليه السلام) ذات يوم : يا سيدي قد وقع إليّ اختيارات الأيام عن سيدنا الصادق (عليه السلام) ، مما حدثني به الحسن بن عبد الله بن مطهر^(١) ، عن محمد بن سليمان الديلمي ، عن أبيه ، عن سيدنا الصادق (عليه السلام) في كل شهر فأعرضه عليك ، فقال : افعَل فلما عرضته عليه وصححته ، قلت له : يا سيدي في أكثر هذه الأيام قواطع عن المقاصد ، لما ذكر فيها من النحس^(٢) والمخاوف ، فتدلّني على الاحتراز من المخاوف فيها ، فإنما تدعوني الضرورة إلى التوجه في الخوائج فيها ، فقال لي : « يا سهل ، إن لشيعتنا بولايتنا لعصمة لو سلكوا بها في لجة البحار الغامرة ، وسبابس البيداء^(٣) الغابرة^(٤) ، بين سباع وذئاب ، وأعادي الجن والإنس ، لأمنوا من مخاوفهم بولايتهم لنا ، فثق بالله عز وجل ، وأخلص في الولاء لأئمتك الطاهرين (عليهم السلام) ، وتوجه حيث شئت ، واقصد ما شئت [يا سهل]^(٥) إذا أصبحت وقلت ثلاثا : أصبحت اللهم معتصما بدمامك المنيع ، الذي لا يطاول ولا يحاول ، من كل طارق وغاشم ، من سائر ما خلقت ومن^(٦) خلقت :

٥ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٢٨٣ .

(١) في المصدر : مظفر .

(٢) في نسخة : التحذير (منه قدّه) .

(٣) في نسخة : البيد (منه قدّه) .

(٤) في نسخة : الغايرة (منه قدّه) .

(٥) أثبتناه من المصدر .

(٦) في نسخة : من خلقت وما (منه قدّه) .

من خلقك الصامت والناطق ، في جنة من كل مخوف ، بلباس سابغة
ولاء أهل بيت نبيك (صلى الله عليه وآله) ، محتجبا^(٧) من كل قاصد
لي إلى أذية ، بجدار حصين^(٨) الإخلاص في الاعتراف بحقهم ،
والتمسك بحبلهم جميعا ، موقنا أن الحق لهم ومعهم وفيهم وبهم ، أولي
من والوا وأجانب من جانبوا فأعذني اللهم بهم من شر كل ما أتقيه ، يا
عظيم حجرت الأعداي عني ببديع السموات والأرض إننا جعلنا من بين
أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون وقتلتها عشياً
ثلاثاً ، حصلت في حصن من مخاوفك ، وأمن من محذورك ، فإذا أردت
التوجه في يوم قد حذرت فيه ، فقدم أمام توجّحك الحمد لله رب العالمين ،
والمعوذتين ، وآية الكرسي ، وسورة القدر ، وآخر آية في سورة آل
عمران وقل: اللهم بك يصل الصائل . . . إلى آخر ما تقدم في باب
الاستعاذة والاحتجاب .

[٩٣٥٤] ٦ - ومن أدعية السرّ بالسند المتقدم : « يا محمد ومن كان غائباً ،
وأحبّ أن أوّديه سالماً مع قضائي له الحاجة ، فليقل في غربته : يا
جامعا بين أهل الجنة على تألف من القلوب ، وشدة تواصل^(١) منه^(٢) في
المحبة ، ويا جامعاً بين أهل طاعته وبين من خلقه لها ، ويا مفرّجاً^(٣)
عن كل محزون ، ويا مؤملاً^(٤) كل غريب ، ويا راحمي في غربتي بحسن

(٧) في نسخة : محتجراً (منه قدّه).

(٨) في نسخة : حصن (منه قدّه).

٦ - البلد الأمين ص ٥١٥ ، وعنه في البحار ج ٩٥ ص ٣٢٣ .

(١) في نسخة : تواجد (منه قدّه).

(٢) في نسخة : منهم (منه قدّه).

(٣) في نسخة : ويا مفرّج (منه قدّه).

(٤) في المصدر : مؤئل .

الحفظ والكلاءة^(٥) والمعونة إليّ ، ويا مفرّج ما بي من الضيق والحزن ، اجمع^(٦) بيني وبين أحبّتي^(٧) ، ويا مؤلفاً بين الأحبة^(٨) ، صلّ على محمد وآل محمد ، ولا تفجعني بانقطاع رؤية^(٩) أهلي وولدي عني^(١٠) ، ولا تفجع أهلي بانقطاع رؤيتي^(١١) عنهم ، بكل مسائلك أدعوك فاستجب لي ، فذلك دعائي إياك [فارحمي]^(١٢) يا أرحم الراحمين فإنه إذا قال ذلك آنتسه في غربته ، وحفظته في الأهل ، وأديته سالماً مع قضائي له .
الحاجة » .

[٩٣٥٥] ٧ - جامع الأخبار : استوصى رجل أمير المؤمنين (عليه السلام) ، عند خروجه إلى السفر ، فقال (عليه السلام) : « إن أردت الصاحب فالله يكفيك ، وإن أردت الرفيق فالكرام الكاتبون تكفيك^(١) » وإن أردت المونس فالقرآن يكفيك ، وإن أردت العبرة فالدنيا تكفيك ، وإن أردت العمل فالعبادة تكفيك ، وإن أردت الوعظ فالموت يكفيك ، وإن لم يكفك ما ذكرت فالنار يوم القيامة تكفيك » .

[٩٣٥٦] ٨ - الشيخ حسن بن فضل بن الحسن الطبرسي في مكارم

(٥) في نسخة : والكلاءة (منه قدّه).

(٦) في نسخة : بالجمع (منه قدّه).

(٧) في نسخة : أحبّائي (منه قدّه).

(٨) في نسخة : الأحباء (منه قدّه).

(٩) في نسخة : أوبة (منه قدّه).

(١٠) في نسخة : بامتناع رؤيهم عني (منه قدّه).

(١١) في نسخة : أوبتي (منه قدّه).

(١٢) أثبتناه من المصدر .

٧ - جامع الأخبار ص ٢١٢ .

(١) في نسخة : يكفونك (منه قدّه)

٨ - مكارم الأخلاق ص ٣٥٣ .

الأخلاق : الدعاء في الوحدة : يا أرض ربي وربك الله ، أعوذ بالله من شرك ، وشر ما فيك ، وشر ما خلق فيك ، ومن شر ما يحاذر عليك ، أعوذ بالله من شر كل أسد وأسد ، وحيّة وعقرب من ساكن البلد ، ومن شرّ والد وما ولد ﴿ افغير دين الله ييغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون ﴾^(١) الحمد لله بنعمته وحسن بلائه علينا ، اللهم صاحبنا في السفر ، وأفضل علينا ، فإنه لا حول ولا قوة إلا بالله ثم يقرأ ﴿ الهيكم التكاثر ﴾ إلى آخرها ، فإنه لا يؤذيك شيء من السباع والهوام ، والحيات والعقارب ، إذا قرأت ذلك ، ولو بت على الحية بإذن الله .

[٩٣٥٧] ٩ - دعائم الاسلام : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، أنه أمر بالوليمة وقال : « هي في أربع : العرس ، والخرس^(١) والاعذار^(٢) والوكيرة - إلى أن قال - والوكيرة قدوم الرجل من سفره » .

[٩٣٥٨] ١٠ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه لم يرتحل من منزل إلا وصلى عليه ركعتين ، وقال : « حتى يشهد عليّ بالصلاة » .

[٩٣٥٩] ١١ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه إذا

(١) آل عمران ٣ : ٨٣ .

٩ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٢٠٥ ح ٧٤٧ .

(١) الخرس : بضم وسكون : طعام يصنع للولادة (مجمع البحرين ج ٤ ص ٦٤) .

(٢) الإعذار : الختان ، ثم قيل للطعام الذي يطعم في الختان : إعذاراً (مجمع البحرين ج ٣ ص ٣٩٩) .

١٠ - لبّ اللباب : مخطوط .

١١ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٥٦ ح ١٣٣ .

كان في سفر فأقبل الليل قال : « أرض ربّي وربّك الله ، أعوذ بالله من شرّك ، وشرّ ما فيك ، وشرّ ما يدب عليك ، وأعوذ بالله من أسد وأسود ، ومن الحيّة والعقرب ، ومن ساكن البلد ووالد وما ولد » .

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « سيروا سير أضعفكم ^(١) » .

[٩٣٦٠] ١٢ - مجموعة الشهيد (ره) : نقلاً من كتاب عماد المحتاج إلى معرفة مناسك الحاج لابن البرّاج : روي : أن من قرأ القدر عند خروجه من بيته رجع إليه .

[٩٣٦١] ١٣ - السيد هبة الله في مجموع الرائق: في خواص القرآن : الذاريات إذا قرأها المسافر ، أمن وحرس في طريقه .

ونقله الشهيد في مجموعته ^(١) : عن الصادق (عليه السلام) : المتحنة من أدمن قراءتها في السفر والسحر ، أمن حوادثه حتى يرجع إلى مأمنه .

سورة نوح إذا تلاها المعقل سهل خروجه : وإن كان للسفر فتح له باب الفرج والحظّ إلى أن يعود إلى بيته .

[٩٣٦٢] ١٤ - وفي مجموعة الشهيد : عن الصادق (عليه السلام) ، هكذا : « وإن كان في السير فتح له باب الفرج ، وحفظ إلى أن يعود إلى أهله » .

(١) نفس المصدر ج ١ ص ٢٨٤ ح ١٢٧ .

١٢ - مجموعة الشهيد

١٣ - مجموع الرائق ص ٥ .

(١) مجموعة الشهيد

١٤ - مجموعة الشهيد

المرسلات : من أراد السفر قرأها ، والمسافر يحفظ بقراءتها من كل طارق .

[٩٣٦٣] ١٥ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره ، والطبرسي في مجمع البيان : عن جبير بن مطعم ، قال : قال لي رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « تحبب يا جبير أن تكون إذا خرجت سفراً من أمثل أصحابك هيئة ، وأكثرهم زاداً ؟ » قلت : نعم بأبي أنت وأمّي يا رسول الله ، قال : « فاقراً هذه السور الخمس : قل يا أيها الكافرون ، وإذا جاء نصر الله والفتح ، وقل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ بربّ الناس ، وافتتح قراءتك بيسم الله الرحمن الرحيم » قال جبير : وكنت غير كثير المال ، وكنت أخرج مع من شاء الله أن أخرج ، فأكون أكثرهم (١) همّة ، وأمثلهم زاداً ، حتى أرجع من سفري ذلك .

[٩٣٦٤] ١٦ - السيد علي بن عبد الحميد النيلي في الأنوار المضيئة : على ما نقله عنه بعض المعاصرين ، قال : ومن ذلك ما نقلته عن بعض أهل الخير والصلاح (ره) ، أنه إذا كان آخر جمعة من شهر رمضان فاجلس تجاه الشمس ، فإذا صارت بين الحاجبين فاكتب : لا آلاء إلاّ الأوّك كعسكون كعسلمين ، وبالحق أنزلناه ، وبالحق نزل أوّل الآية السادسة بعد المائة من سورة الأسرى إلى ذكر الإرسال ، وذكر أنّ لذلك وقعا عظيماً في حفظ الأموال ، وما يوضع فيه على كل حال ، وأنه مختص بفضائل غريبة ، وأقاصيص عجيبة .

١٥ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٥ ص ٥٩٥ ، ورواه الطبرسي في مجمع البيان ج ١٠ ص ٥٥١ .

(١) في نسخة : أكبرهم (منه قدّه) .

١٦ - الأنوار المضيئة

ولقد تجربته فرأيته كما قال ، وأعطيته لكثير من الناس فرأوا منه في الأسفار غرائب من الآثار في حفظ الأموال ، ما أغناهم عن السلاح والرجال والحرب والقتال ، ولقد انتفعنا به ، وكثير من الأصحاب ، نفعا كثيراً مرة حتى إذا خفنا من نهب ما نرسله من الحوائج ، يجعل فيه ذلك الاسم المبارك ، ولو نهب غيره لم ينهب ثم قال : إنه كان على باب المشهد الشريف الغروي ، جماعة من الأعراب على ظهور خيولهم ، إن خرج خارج نهبوه . . . إلى آخر ما ذكره من الأمر العجيب ، ثم قال : وله آثار غريبة في الحفظ ، لو ذكرناها لأطلنا البحث ، انتهى .

أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره

أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره

١ - ﴿ باب استحباب اقتناء الخيل وإكرامها ﴾

[٩٣٦٥] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إنَّ الله وملائكته يصلون على أصحاب الخيل ، من اتخذها وأعدّها لمارق في دينه أو مشرك » .

[٩٣٦٦] ٢ - وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أن صهيل الخيل يفرع^(١) قلوب الأعداء ، ورأيت جبرئيل يتبسم عند صهيلها ، فقلت : يا جبرئيل لم تبسم ؟ فقال : وما يمنعي والكفار ترجف قلوبهم عند صهيلها ، وترعد كلاهم » .

[٩٣٦٧] ٣ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) : « أن رجلاً من خرش كان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ومع الخرشية فرس ، وكان

أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره

الباب ١

١ - الجعفریات ص ٨٦ .

٢ - الجعفریات ص ٨٦ .

(١) في المصدر : ليقرع .

٣ - الجعفریات ص ٨٧ .

رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يستأنس إلى فرسه^(١) ، ففقده فبعث إليه النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال : « ما فعل فرسك ؟ قال : اشتد عليّ شغنه فاخصيته ، فقال : مه مه مثلت به ، الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها ، أعرافها أدفاؤها ، ونواصيها جماها ، وأذناها مذاآبها » .

[٩٣٦٨] ٤ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، نزل عن فرسه فقال : قم بارك الله فيك ، حتى نصليّ ثم نأتيك ، فمضى رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى المسجد ، وأنّ الفرس لقائم ما يتزمزم^(١) ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : بارك الله فيك » .

[٩٣٦٩] ٥ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) : « أن رجلاً أتى النبي (صلى الله عليه وآله) ، وهو قائم على فرس له ، فسلم على النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : وعليكم السلام ، فقال الرجل : إنّما أنا وحدي ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : عليك وعلى فرسك » .

[٩٣٧٠] ٦ - القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة » .

(١) في المصدر : سهيله .

٤ - الجعفریات ص ٨٧ .

(١) الزمزمة : الصوت الخفيّ (لسان العرب ج ١٢ ص ٢٧٤) .

٥ - الجعفریات ص ٨٧ .

٦ - الشهاب ص ٧١ ح ١٧٢ ، وعنه في البحارج ٦٤ ص ١٧٦ ح ٦ .

[٩٣٧١] ٧ - دعائم الاسلام : روينا عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : إنَّ الله وملائكته يصلون على أصحاب الخيل ، من اتخذها فأعدّها في سبيل الله » .

[٩٣٧٢] ٨ - وعن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « من ارتبط فرسا في سبيل الله ، كان علفه وكلّ ما يناله^(١) ، وما يكون منه وأثره ، حسنات في ميزانه يوم القيامة » .

[٩٣٧٣] ٩ - وعنه (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « سهل (فرس في سبيل الله)^(١) وعندي جبرئيل فتبسم ، فقلت : لم تبسمت يا جبرئيل ؟ قال : وما يمنعني أن أتبسم والكفار ترتاع قلوبهم ، وترعد كلاهم ، عند سهل خيول المسلمين » .

[٩٣٧٤] ١٠ - وعنه (عليه السلام) أنه قال : « مرّ رجل من المسلمين على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وهو على فرس له ، فسلم [عليه]^(١) ، فقال [له رسول الله]^(٢) (صلى الله عليه وآله) : وعليكما السلام ، فقلت : يا رسول الله أليس هو [رجلاً]^(٣) واحداً ؟ فقال : سلّمت عليه ، وعلى فرسه » .

[٩٣٧٥] ١١ - وعنه (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)

٧ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٤ .

٨ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٤ .

(١) في المصدر : يطأ عليه .

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٥ .

(١) ما بين القوسين في المصدر : فرسي .

١٠ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٥ .

(٣، ٢، ١) أثبتناه من المصدر .

١١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٥ .

وآله) ، أنه قال : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها ، أعرافها أذفاؤها ، ونواصيها جماها ، وأذناها مذايها » .

١٢ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره : عن أبي جعفر المدائني ، عن القسم بن الحسن ، عن أبيه الحسن بن زيد ، عن أبيه ، عن الحسن بن علي (عليهما السلام) ، عن أبيه أمير المؤمنين (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : « لما أراد الله عز وجل أن يخلق الخيل ، قال لريح الجنوب : إني خالق منك خلقاً فأجعله عزاً لأولياي ، ومذلة على أعدائي ، وجمالا لأهل طاعتي فقالت الريح : أخلق ، فقبض منها قبضة فخلق فرساً ، فقال له : خلقتك غريبا ، وجعلت الخير معقوداً بناصيتك ، والغنائم مجموعة على ظهرك ، عطفت عليك صاحبك ، وجعلتك تطير بلا جناح ، فأنت للطلب ، وأنت للهرب ، وسأجعل على ظهرك رجالاً يسبحونني ويحمدونني ويكبرونني ، فتسبحين إذا سبحوا ، وتهلّين إذا هلّلوا وتكبرين إذا كبروا .

فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ما من تسبيحة وتحميدة وتمجيدة وتكبيرة يكبرها صاحبها ، فتسمعها إلا وتجيئه بمثلها ، ثم قال : لما سمعت الملائكة صفة الفرس ، وعانوا خلقها ، قالت : رب نحن ملائكتك نسبحك ونحمدك فماذا لنا ؟ فخلق الله لها خلقا بلقا^(١) أعناقها كأعناق البخت^(٢) ، فلما أرسل الفرس إلى الأرض ، واستوت

١٢ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٥٢٢ .

(١) البلق بالتحريك ، سواد في بياض (مجمع البحرين ج ٥ ص ١٤٠) .

(٢) البخت : هي جمال طوال الأعناق ، واللفظة معربة (النهاية ج ١ ص

قدماه على الأرض سهل ، فقيل : بوركت من دابة أذلّ بصهيلك المشركين ، وأذلّ به أعناقهم ، وأملأ به آذانهم ، وأرعد به قلوبهم ، فلما عرض الله على آدم من كل شيء ، قال له : إختر من خلقي ما شئت ، فاختر الفرس فقيل له : إخترت عزك ، وعز ولدك ، خالدا ما خلدوا ، وباقيا ما بقوا ، بركتي عليك وعليهم ، ما خلقت خلقا أحب إليّ منك ومنه» (٣) .

٢ - ﴿ باب استحباب التوسعة في الانفاق على الخيل ﴾

١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدّثني موسى ، قال : حدّثنا أبي ، عن أبيه ، عن جدّه جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه الحسين (عليهم السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، بعث مع علي (عليه السلام) ، ثلاثين فرساً في غزاة السلاسل ، فقال : يا علي أتلو عليك آية في نفقة الخيل ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية ﴾ (١) يا علي هي النفقة على الخيل ينفق الرجل سرّاً وعلانية » .

(٣) جاء في هامش المخطوط والطبعة الحجرية ما نصّه : « وهذا الخبر رواه الثعلبي في تفسيره في سورة آل عمران قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن عقیل الأنصاري ، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ قالوا : أخبرنا أبو منصور محمد بن القاسم الفنكي ، قال : أخبرنا محمد بن الأشرس ، قال : أخبرنا أبو جعفر المدائني ، قال : أخبرنا القاسم بن الحسن بن زيد . . . الخ ، وكان في نسختي من التفسير بعض الأسقام فنقلت متن الخبر عن تفسير الثعلبي والله أعلم » (منه قدّه).

الباب ٢

١ - الجعفریات ص ٨٦ .

(١) البقرة ٢ : ٢٧٤ .

[٩٣٧٨] ٢ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : « يا علي ، النفقة على الخيل المرتبطة في سبيل الله ، هي النفقة التي قال الله عز وجل : ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية ﴾ (١) » .

[٩٣٧٩] ٣ - الصدوق في الفقيه : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة ، والمنفق عليها في سبيل الله ، كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها » .

[٩٣٨٠] ٤ - ابن أبي جمهور في درر اللآلي : عن ثوبان قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أفضل دينار دينار أنفقه الرجل على عياله ، ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله » الخبر .

٣ - ﴿ باب استحباب استسمان الدابة ﴾

[٩٣٨١] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حديث : ومن اتخذ دابةً فليستفرها (١) » .

ورواه في دعائم الاسلام عنه (صلى الله عليه وآله) مثله (٢) .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٤ .

(١) البقرة ٢ : ٢٧٤ .

٣ - الفقيه ج ٢ ص ١٨٥ ح ٨٣٥ .

٤ - درر اللآلي ج ١ ص ١٥ .

الباب ٣

١ - الجعفریات ص ١٥٧ .

(١) استفرها ضحايكم : أي استحسناها (مجمع البحرين ج ٦ ص ٣٥٥) .

(٢) دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٥٨ ح ٥٦٠ .

٤ - ﴿ باب استحباب اختيار البرذون والبغل على اقتناء الحمار ﴾
 [٩٣٨٢] ١ - البحار، عن اعلام الدين للدليمي : قيل حجّ الرشيد فلقيه موسى (عليه السلام) على بغلة له ، فقال له الرشيد : مثلك في حسبك ونسبك وتقدمك تلقاني على بغلة ؟ قال : « تطأطأت عن خيلاء الخيل ، وارتفعت عن ذلّة الحمير » .

[٩٣٨٣] ٢ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق مرسلًا : ولمّا حجّ الرشيد استقبله موسى بن جعفر (عليهما السلام) بالمدينة على بغل ، فقال له الرشيد : يا أبا الحسن عزّت بك الخيل حتى ركبت بغلاً ؟ فقال له موسى (عليه السلام) : « إنه يتضع عن خيلاء الخيل ، ويرتفع عن ذلّة العير ، وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : خيار الأمور أوسطها » .

٥ - ﴿ باب ما يستحب اختياره من ألوان الخيل والبغال والحمير والإبل ، وما يكره منها ﴾

[٩٣٨٤] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا خيل أبقى من الدّهّم ، ولا امرأة كبت العمّ » .

الباب ٤

١ - البحار ج ٦٤ ص ١٧٥ ح ٣٣ ، عن اعلام الدين ص ٩٨ .
 ٢ - الأخلاق

الباب ٥

١ - الجعفریات ص ٩٠ .

[٩٣٨٥] ٢ - وبهذا الإسناد قال : « غزا رسول الله (صلى الله عليه وآله) غزاة ، فعطش الناس عطشا شديداً ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : هل من مغيث بالماء ؟ فضرب الناس يمينا وشمالا ، فجاء رجل على فرس أشقر بين يديه قربة من ماء ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : اللهم بارك في الشقر ، فجاء رجل آخر على فرس أشقر بين يديه قربتان من ماء ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : اللهم بارك في الشقر ، ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : شقرها خيارها ، وكمتها^(١) صلابها ، ودهمها ملوكها ، فلعن الله من جزأ أعرافها وأذنانها مذايبها . »

[٩٣٨٦] ٣ - البحار ، عن كتاب الأمامة والتبصرة : عن هارون بن موسى ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن الحسين ، عن علي بن اسباط ، عن ابن فضال ، عن الصادق (عليه السلام) ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال : « شقرها خيارها » وذكر مثله .

[٩٣٨٧] ٤ - وعن السيد الرضي في المجازات النبوية : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « خير الخيل الأدهم الأقرح ، المحجل ثلاثا طلق اليد اليمنى » .

[٩٣٨٨] ٥ - المفيد في الإرشاد : عن جعفر بن محمد بن قولويه ، عن

٢ - الجعفریات ص ٨٦ .

(١) الكُمت : جمع كمت : وهي الحمراء (لسان العرب ج ٢ ص ٨١) .

٣ - البحار ج ٦٤ ص ١٧٦ ح ٣٤ بل عن جامع الأحاديث ص ١٤ .

٤ - البحار ج ٦٤ ص ١٨٠ ح ٣٩ عن المجازات النبوية ص ١٢١ ح ٨٨ .

٥ - إرشاد المفيد ص ٣٤٣ .

الكليني ، عن علي بن محمد ، عن إسحق بن محمد ، عن علي بن زيد بن الحسين بن زيد بن علي (عليه السلام) ، قال : كان لي فرس ، وكنت به معجبا أكثر ذكره في المجالس ، فدخلت على أبي محمد (عليه السلام) يوما فقال : « ما فعل فرسك ؟ » إلى أن ذكر أنه مات ، قال : ثم دخلت على أبي محمد (عليه السلام) ، وأقول في نفسي ليته أخلف علي دابة ، فقال قبل أن أتحدث بشيء : « نعم ، نخلف عليك ، يا غلام أعطه بردوني الكميث - ثم قال - هذا خير من فرسك ، وأطول عمرا وأوطأ » .

[٩٣٨٩] ٦ - نصر بن مزاحم في كتاب صفين : عن عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي قال : كان علي (عليه السلام) يركب بغلة له قبل أن تلتقي الفتتان بصفين فلما حضرت الحرب ، وبات تلك الليلة يعبى^(١) الكتائب حتى أصبح قال : « إشتوني بفرسي » فأتي له بفرس أدهم يبحث الأرض بيديه جميعا ، له حممة وصهيل فركبه، الخبر .

[٩٣٩٠] ٧ - القاضي أبو عبد الله القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « يمين الخيل في شقرها » .

ورواه في عوالي اللآلي : عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله^(١) .

مجموعة الشهيد : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لو اجتمعت الخيل ثم أرسلت لحاها تقودها الشقر »^(٢) .

٦ - كتاب وقعة صفين ص ٢٣٠ عن عمر ، عن الحارث بن حصيرة وغيره ، مع اختلاف في اللفظ .

(١) في المخطوط : يعني ، وما أثبتناه من المصدر .

٧ - الشهاب ص ٧١ ح ١٧٣ ، وعنه في البحار ج ٦٤ ص ١٧٦ ح ٣٧ .

(١) عوالي اللآلي ج ١ ص ١٧١ ح ١٩٩ .

(٢) مجموعة الشهيد ص ١٠٤ .

٦ - ﴿ باب استحباب اختيار المركب الهنيء ، وكراهة الإقتصار على المركب السوء ﴾

[٩٣٩١] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من سعادة المرء المسلم الزوجة الصالحة ، والمسكن الواسع ، والمركب الهنيء ، والولد الصالح » .
ورواه في الدعائم : عنه (صلى الله عليه وآله) مثله ، وفيه : المرء المؤمن^(١) .

[٩٣٩٢] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) : « أن النبي (صلى الله عليه وآله) ، اشترى مهراً بمائة صاع إلى سنة » .

٧ - ﴿ باب حقوق الدابة الواجبة والمندوبة ﴾

[٩٣٩٣] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : للدابة على صاحبها ست خصال : يعلفها إذا نزل ، ويعرض عليها الماء إذا مرَّ به ، ولا يضربها

الباب ٦

١ - الجعفریات ص ٩٩ .

(١) دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٩٥ ح ٧٠٩ .

٢ - الجعفریات ص ١٥٩ .

الباب ٧

١ - الجعفریات ص ٨٥ .

إلا على حق ، ولا يحملها مالا تطيق ولا يكلفها من السير إلا طاقتها ،
ولا يقف عليها فواقاً^(١) .

[٩٣٩٤] ٢ - وبهذا الاسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) :
لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي ، فرب دابة مركوبة خير من راكبها ،
وأطوع لله ، وأكثر ذكراً » .

[٩٣٩٥] ٣ - وبهذا الاسناد : عن علي بن الحسين ، عن آبائه
(عليهم السلام) : « أن أبا ذر تمعك^(١) فرسه ذات يوم فتحمحم^(٢) في
تمعكه ، فقال أبو ذر : حسبك الآن فقد استجيب لك ، فاسترجع القوم
فقالوا : قد خولط^(٣) أبو ذر ، فقال : مالكم ؟ قالوا : تكلم بهيمة من
البهائم ، فقال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول في
الفرس إذا تمعك : دعا بدعوتين فيستجاب له ، يقول : اللهم اجعلني
أحب ماله إليه ، والدعوة الثانية يقول : اللهم ارزقه الشهادة على
ظهري ، فدعواته مستجابتان » .

[٩٣٩٦] ٤ - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) :

(١) الفواق ، بضم الفاء : أن تحلب الناقة ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب

(لسان العرب ج ١٠ ص ٢١٨) .

٢ - الجعفریات ص ٨٥ .

٣ - الجعفریات ص ٨٥ .

(١) تمعك : تمرغ وتقلب في التراب (مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٨٨) .

(٢) الحمحمة : صوت الفرس دون الصهيل (لسان العرب ج ١٢ ص

١٦١) .

(٣) خولط الرجل فهو مُخالط : إذا تغير عقله (لسان العرب ج ٧

ص ٢٩٥) .

٤ - الجعفریات ص ٨٦ .

قَلَدُوا النساء ولوبسير، وقَلَدُوا الخيل ، ولا تُقَلِّدوها الأوتار .

٥ - [٩٣٩٧] دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهى أن تُحْمَل الدواب فوق طاقتها^(١) ، وأن تُضَيَّع حتى تهلك ، وقال : لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي ، فرب دابة مركوبة خير من راجبها ، وأطوعُ الله [منه]^(٢) وأكثر ذكراً ، ونظر (صلى الله عليه وآله) إلى ناقةٍ مُحْمَلَةٍ قد ثقلت فقال : أين صاحبها : فلم يوجد فقال : مروه أن يستعد لها غداً للخصومة . »

٦ - [٩٣٩٨] وعن علي (عليه السلام) : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : « يجب للدابة على صاحبها ستّ خصال : يبدأ بعلفها إذا نزل ، ويعرض عليها الماء إذا مرّ به ، ولا يضربها إلا على حق ، ولا يحملها مالا تطيق ، ولا يكلفها من السير ما لا تقدر عليه ، ولا يقف عليها فَوْاقاً . »

٧ - [٩٣٩٩] السيد الرضي في المجازات النبوية : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « قَلَدُوا الخيل ، ولا تُقَلِّدوها الأوتار . »

٨ - [٩٤٠٠] ابن شهر آشوب في المناقب : في سياق أحوال السجاد (عليه السلام) : عن زرارة بن أعين : لقد حج على ناقة عشرين حجة ، فما قرعها بسوط .

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

(١) في المخطوط : أحالها ، وما أثبتناه من المصدر .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

٧ - المجازات النبوية ص ٢٥٧ .

٨ - المناقب ج ٤ ص ١٥٥ .

رواه صاحب الحلية : عن عمرو بن ثابت .

٨ - ﴿ باب كراهة ضرب الدابة على وجهها وغيره ولعنها ﴾

[٩٤٠١] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى قال حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليه السلام) قال : « نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن تؤسم الدواب في وجوهها ، فإنها تسبح بحمد ربها عز وجل ، وأن يضرب في^(١) وجهها » .

[٩٤٠٢] ٢ - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام)^(١) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، سمع رجلاً يلعن بغيراً^(٢) ، فقال (صلى الله عليه وآله) : إرجع لا تصحبنا على بغير ملعون » .

وعن علي (عليه السلام) ، أنه يكره^(٣) سب البهائم .

[٩٤٠٣] ٣ - الحسين بن حمدان الحضيبي ، عن علي بن الطيب الصابوني ، عن محمد بن علي ، عن علي بن الحسين ، عن أبي الصباح الكناني ، عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قال : « لما كان في الليلة التي توفي

الباب ٨

١ - الجعفریات ص ٨٥ .

(١) في ليس في المصدر .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

(١) في المصدر : عن جعفر بن محمد (عليه السلام) .

(٢) وفيه : بغيره .

(٣) في المصدر : وكان علي (عليه السلام) يكره . . .

٣ - الهداية ص ٤٧ ب .

بها سيّد العابدين (عليه السلام) ، قال لابنه محمد (عليه السلام) :
 إيتني بوضوء - إلى أن قال - فإذا توفيت ، وواريتني ، فخذ ناقتي واجعل
 لها حظاراً ، وأقم لها علفاً - إلى أن قال - فقال أبو عبد الله
 (عليه السلام) : كان جدي علي بن الحسين (عليهما السلام) يحجّ
 عليها مكّة ، فيعلّق السوط بالرحل فلا يقرعها حتى يرجع إلى داره
 بالمدينة .

[٩٤٠٤] ٤ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن أحمد بن عيسى ، عن
 الحسين بن سعيد ومحمد البرقي ، عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن
 البخترى ، عمّن ذكره ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « لما
 مات علي بن الحسين (عليهما السلام) ، جاءت ناقة له من الرعي حتى
 ضربت بجراحتها^(١) القبر ، وتمرّغت عليه [و]^(٢) إن أبي كان يحج
 عليها ، ويعتمر ، ولم يقرعها قرعة قط .

[٩٤٠٥] ٥ - السيد الرضي في المجازات النبوية : عن النبي (صلى الله عليه
 وآله) ، أنه قال : « لا تسبوا الإبل فإنها رقوء الدم^(١) » .

[٩٤٠٦] ٦ - محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة : عن محمد بن
 همام ، عن حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن

٤ - الاختصاص ص ٣٠١ .

(١) الجران : باطن العنق (النهاية ج ١ ص ٢٦٣) .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٥ - المجازات النبوية ص ٣٣٧ ح ٢٦١ .

(١) رقوء الدم : أي أنها تُعطى في الدييات بدلاً من القود فيسكن بها الدم

(النهاية ج ٢ ص ٢٤٨) .

٦ - الغيبة ص ٣٢٥ ح ٢ .

أحمد بن الحسن الميثمي ، عن أبي نجیح المسمعي ، عن الفيض بن المختار ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال : ثم قام إلى ستر في البيت فرفعه ، ودخل فمكث قليلاً ، ثم صاح بي : « يا فيض ادخل » فدخلت فإذا هو بمسجده قد صلى وانحرف عن القبلة ، فجلست بين يديه ، ودخل عليه أبو الحسن موسى (عليه السلام) وهو يومئذ غلام وفي يده درّة ، فأقعدته على فخذه وقال له : « بأبي أنت وأمّي ، ما هذه المخفقة^(١) التي بيدك ؟ » فقال : « مررت بعلي أخي وهي في يده يضرب بها بهيمة فانترعتها من يده » الخبر .

٩ - ﴿ باب جواز وسم المواشي في آذانها وغيرها ، وكرهة وسمها في وجوهها ﴾

١ - دعائم الاسلام : عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام)^(١) أنه سئل عن سمة الدواب بالنار ، قال : « لا بأس بذلك لتعرف ، ونهى أن توسم في وجوهها » .

٢ - السيد فضل الله الراوندي في نواتره : بإسناده الصحيح عن موسى بن جعفر ، عن آبائه ، عن علي (عليه السلام) ، قال : « نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن توسم الدواب في وجوهها فإنها تسبح بحمد ربها عز وجلّ ، وأن يضرب في وجوهها » .

(١) كان في المخطوط : المخفة ، وما أثبتناه من المصدر . والمخفقة : سوط من خشب (لسان العرب ج ١ ص ٨٢) .

الباب ٩

١ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

(١) في المصدر : عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) .

٢ - نواتر الراوندي ص ١٥ .

وتقدّم عن الجعفریات : مثله (١) .

١٠ - ﴿ باب جواز ضرب الدابة عند تقصيرها في المشي مع قدرتها ، وحكم ضربها عند العثار والنفار ، واستحباب الدعاء عند العثار بالمأثور ﴾

[٩٤٠٩] ١ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن جابر بن عبد الله قال : غزا رسول الله (صلى الله عليه وآله) إحدى وعشرين غزوة بنفسه ، شهدت منها تسع عشرة وغبت عن اثنتين ، فبينما أنا معه في بعض غزواته إذ أعبى ناضحي تحتي بالليل فبرك ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) (في آخرنا) (١) في أخريات الناس ، فيزجي الضعيف (٢) ، ويردف ويدعو لهم ، فانتهى إليّ وأنا أقول يالهف أميآه (٣) ، وما زال لنا ناضح سوء ، فقال : « من هذا ؟ » فقلت : أنا جابر بأبي وأمي يا رسول الله قال : « ما شأنك ؟ » قلت : أعبى ناضحي ، فقال : « أمعك عصا ؟ » فقلت : نعم ، فضربه ، ثم بعثه ، ثم أناخه ، ووطيء على ذراعه ، وقال : « إركب » فركبت وسأيرته . . الخبر .

(١) تقدّم في الباب ٨ الحديث ١ عن الجعفریات ص ٨٥ .

الباب ١٠

١ - مكارم الأخلاق ص ٢٠ .

(١) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٢) فيزجي الضعيف : أي يسوقه ليلحقه بالرفاق (النهاية ج ٢ ص ٢٩٧) .

(٣) في المصدر : أمآه .

١١ - ﴿ باب استحباب التواضع ووضع الرأس على القربوس ،

عند اختيال الدابة ﴾

[٩٤١٠] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن عبد الله بن عطاء المكي ، قال : قال أبو جعفر (عليه السلام) : « إنطلق بنا إلى حائط لنا » فدعا بحمار وبغل فقال : « أيهما أحب إليك ؟ » فقلت : الحمار ، فقال : « إني أحب أن تؤثرتي بالحمار » فقلت : البغل أحب إليّ فركب الحمار ، وركبت البغل ، فلما مضينا اختال الحمار في مشيه حتى هز منكمبي أبي جعفر (عليه السلام) ، فلزم قربوس السرج ، فقلت : جعلت فداك كأنّي أراك تشتكي بطنك ، قال : « وفطنت إلى هذا مني ، إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان له حمار يقال له عفير ، إذا ركبته اختال في مشيه سروراً برسول الله (صلى الله عليه وآله) ، حتى يهز منكمبيه ، فيلزم قربوس السرج فيقول : اللهم ليس مني و[لكن]^(١) ذا من عفير ، وإن حماري من سروره اختال في مشيه ، فلزمت قربوس السرج ، وقلت : اللهم هذا ليس مني ، ولكن هذا من حماري » الخبر .

١٢ - ﴿ باب ما يستحب أن يقول من استصعبت عليه دابته أو

نفرت ، أو أراد أن يلجمها ﴾

[٩٤١١] ١ - دعائم الإسلام : عن علي (عليه السلام) أنه قال : « والذي بعث محمداً (صلى الله عليه وآله) بالحق [نبياً]^(١) وأكرم به أهل بيته ،

الباب ١١

١ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٨٥ ح ٤١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

الباب ١٢

١ - دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٨ .

(١) أثبتناه من المصدر .

ما من شيء تصابون به إلا وهو في القرآن ، فمن أراد [ذلك] (٢) فليسألني (٣) ، فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت عليّ جداً ، وأنا منها في وجل ، قال : إقرأ في أذنها اليمنى ﴿ وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون ﴾ (٤) ففعل ذلك فذلت .

[١٢٩١٢] ٢ - السيد الرضي في الخصائص: عن الحميري ، بإسناده إلى الأصبع بن نباتة ، عن عبد الله بن عباس ، قال : كان رجل على عهد عمر بن الخطاب له فلاء (١) [وله مواش] (٢) بناحية آذربيجان ، قد استصعبت عليه فمئعت جانبها ، فشكا إليه ما ناله ، وذكر قصة طويلة ، وإن عمر كتب رقعة إلى مردة الجن ، فمضى بها فرمى بها فحمل عليه عداد منها ، ورمحه (٣) أحدها في وجهه فشجت جبهته شجة تكاد اليد تدخل فيها ، إلى أن ذكر دخوله على أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال له : « إنصرف فصر إلى الموضع الذي هي فيه ، وقل : اللهم إني أتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة ، وأهل بيته الذين اخترتهم على علم على العالمين ، اللهم فذل لي صعوبتها [وحزونها] (٤) واكفي شرها ، فإنك الكافي المعافي ، والغالب

(٢) أثبتناه من المصدر .

(٣) في المخطوط : فيسألني ، وما أثبتناه من المصدر .

(٤) آل عمران ٣ : ٨٣ .

٢ - الخصائص ص ١٤ .

(١) فلاء : جمع فلو ، وهو المهر الصغير (لسان العرب ج ١٥ ص ١٦٢) .

(٢) ، (٤) أثبتناه من المصدر .

(٣) رمحه البغل : إذا ضربه برجله (مجمع البحرين ج ٢ ص ٣٥٣) .

القادر^(٥) - إلى أن قال - وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : كل من استصعب عليه شيء من مال أو أهل أو ولد ، أو أمر فرعون من الفراعنة ، فليتهل بهذا الدعاء ، فإنه يكفى مما يخاف إن شاء الله تعالى .

ورواه ابن شهر آشوب في مناقبه : عن أبي العزيز كاوش العكبري ، بإسناده : مثله^(٦) .

ورواه الشيخ الطبرسي في كتاب كنوز النجاح .

[٩٤١٣] ٣ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) : أنه أتاه رجل فقال : يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت عليّ ، فقال : « القم أذنبا اليمنى ، ثم اقرأ : ﴿ وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون ﴾^(١) » .

[٩٤١٤] ٤ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أبي عبيدة ، عن أحدهما (عليهما السلام) ، قال : « أيما دابة استصعبت على صاحبها من لجام ونفار ، فليقرأ في أذنبا أو عليها : ﴿ أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه

(٥) في نسخة : القاهر (منه قدّه).

(٦) المناقب ج ٢ ص ٣١٠ .

٣ - الجعفریات ص ٨٤ .

(١) آل عمران ٣ : ٨٣ .

٤ - مكارم الأخلاق ص ٢٦٥ .

يرجعون ﴿١﴾ وليقل : اللهم سخرها ، وبارك لي فيها ، بحق محمد وآل محمد وليقرأ ﴿٢﴾ إنا أنزلناه .

١٣ - ﴿ باب استحباب ركوب الحمار تواضعا ﴾

[٩٤١٥] ١ - نهج البلاغة : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « فتأس بنبيك الأطيب الأطهر (صلى الله عليه وآله) - إلى أن قال - ولقد كان (صلى الله عليه وآله) يأكل على الأرض ، ويجلس جلسة العبد ، ويخسف بيده نعله ، ويرقع بيده ثوبه ، ويركب الحمار العاري ، ويردف خلفه » الخ .

[٩٤١٦] ٢ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : نقلاً من كتاب النبوة ، عن علي (عليه السلام) قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يحبّ الركوب على الحمار مؤكفاً » ﴿١﴾ الخبر .

[٩٤١٧] ٣ - وعن أنس بن مالك قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يعود المريض ، ويتبع الجنازة ، ويجيب دعوة المملوك ، ويركب الحمار ، وكان يوم خيبر ويوم قريظة والنضير ، على حمار مخطوم بحبل من ليف ، تحته أكاف من ليف .

(١) آل عمران ٣ : ٨٣ .

(٢) في المخطوط : واقرأ ، وما أثبتناه من المصدر .

الباب ١٣

١ - نهج البلاغة ج ٢ ص ٧٤ ح ١٥٥ .

٢ - مكارم الأخلاق ص ٢٤ .

(١) في المصدر : قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لست أدع ركوب الحمار مؤكفاً .

٣ - مكارم الأخلاق ص ١٥ .

[٩٤١٨] ٤ - الصدوق في العلل: عن ماجيلويه ، عن محمد بن يحيى العطار ، عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد الصيرفي ، عن أبان بن عثمان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) [عن أبيه عن جدّه]^(١) قال : « لما حضرت رسول الله (صلى الله عليه وآله) الوفاة - إلى أن قال - ثم قال (صلى الله عليه وآله) : يا بلال عليّ بالبعثتين : الشهباء والدلدل - إلى أن قال (صلى الله عليه وآله) - والحمار يعفور ، ثم قال يا علي اقبضها في حياتي ، حتى لا ينازعك فيها أحد بعدي ، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام) : إن أول شيء مات من الدواب حمارة يعفور ، توفي ساعة قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قطع خطامه ثم مرّ يركض حتى وافى^(٢) بئر بني خظمة بقبا ، فرمى بنفسه فيها فكانت قبره ، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام) : إن يعفور كلّم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : بأبي أنت وأمّي إن أبي حدثني ، عن أبيه ، عن جدّه : أنه كان مع نوح (عليه السلام) في السفينة ، فنظر إليه يوماً نوح (عليه السلام) ومسح يده على وجهه ، ثم قال : يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيّد النبيّين وخاتمهم ، والحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار » .
ورواه في الكافي^(٣) : عن محمد بن الحسن ، وعلي بن محمد ، عن سهل : مثله .

[٩٤١٩] ٥ - وفي كمال الدين : عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ،

٤ - علل الشرائع ص ١٦٦ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في نسخة « أتى » (منه قدّه) .

(٣) الكافي ج ١ ص ١٨٣ ح ٩ مع اختلاف يسير في اللفظ .

٥ - كمال الدين ج ١ ص ١٩٨ .

عن ابن أبي عمير ، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي جميعاً ، عن أبان بن عثمان ، عن أبان بن تغلب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما دعا رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، بكعب بن أسد ليضرب عنقه ، فأخرج وذلك في غزوة بني قريظة ، نظر إليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال له : « يا كعب ، أما نفعك وصيئة ابن حواش الخبر المقبل^(١) من الشام ؟ فقال : تركت الخمر والخمير ، وجئت إلى البؤس^(٢) والتمور ، لنبي يبعث هذا أوان خروجه - إلى أن قال - ويركب الحمار العاري » الخبر .

[٩٤٢٠] ٦ - وفي العيون : عن محمد بن موسى بن المتوكل ، وأحمد بن علي بن ابراهيم ، وماجيلويه ، وجماعة أخرى ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن عثمان بن عيسى ، عن سفيان بن نزار ، عن المأمون - في خبر طويل في دخوله مع أبيه الرشيد المدينة - قال : فأنا ذات يوم واقف إذ دخل الفضل بن الربيع ، فقال : يا أمير المؤمنين على الباب رجل زعم أنه موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، فأقبل علينا ونحن قيام على رأسه ، والأمين والمؤمن وسائر القواد ، فقال : إحفظوا على أنفسكم ، ثم قال لأذنه : إذن له ولا ينزل إلا على بساطي ، فأنا كذلك إذ دخل شيخ مسخد^(١)

(١) في المصدر : الذي أقبل .

(٢) وفيه : الموس - والموس : هو لغة في المسي : وهو أن يدخل الراعي يده في رحم الناقة أو الرمكة يمسح ماء الفحل من رحمها استلاماً للفحل كراهية أن تحمل له (لسان العرب ج ٦ ص ٢٢٣) .

٦ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٨٨ .

(١) رجل مسخد : مورم مصفر من مرض أو غيره (لسان العرب ج ٣ ص

قد أنهكته العبادة كأنه شنّ بال ، قد كلم [من]^(٢) السجود وجهه وأنفه ، فلما رأى الرشيد رمى بنفسه عن حمار كان راكبه ، فصاح الرشيد : لا والله إلا على بساطي ، فمنعه الحجاب عن^(٣) الترجل ، ونظرنا إليه بأجمعنا بالإجلال والإعظام ، فما زال يسير على حمارة حتى صار إلى البساط . . . الخبر .

[٩٤٢١] ٧ - وفي الخصال : عن محمد بن عمر الحافظ البغدادي ، عن إسحاق بن جعفر العلوي ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن علي بن محمد العلوي المعروف بالمشلل ، عن سليمان بن محمد القرشي ، عن اسماعيل بن أبي زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن علي (عليهما السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : خمس لست بتاركهن حتى الممات : لباسي الصوف^(١) ، وركوبي الحمار مؤكفا » الخبر .

وتقدم في خبر العياشي^(٢) ، قول أبي جعفر (عليه السلام) لعبد الله بن عطا : « إني أحب أن تؤثرني بالحمار » الخ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

(٣) في المصدر : من .

٧ - الخصال ص ٢٧١ .

(١) في المصدر : لباس الصوف .

(٢) تقدم في الباب ١١ الحديث ١ عن تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٨٥ ح ٤١ .

١٤ - ﴿ باب استحباب تأديب الخيل وسائر الدواب ، وإجرائها لغرض صحيح لا لمجرد اللهو ، وجواز أخذ السابق ما يجعل له بشروطه ﴾

[٩٤٢٢] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : كلّ هو باطل إلا ما كان من ثلاثة : رميك عن قوسك ، وتأديبك فرسك ، وملاعبتك أهلك ، فإنه من السنة » .

[٩٤٢٣] ٢ - دعائم الاسلام : عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : كلّ هو في الدنيا باطل ، إلا ما كان من رميك » وذكر مثله .

[٩٤٢٤] ٣ - وعنه (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، رخص في السبق بين الخيل ، وسابق بينها ، وجعل في ذلك أواقي من فضة » .

[٩٤٢٥] ٤ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : نقلاً من كتاب النبوة، عن أنس بن مالك قال : كان بالمدينة فزع ، فركب النبي (صلى الله عليه وآله) فرسا لأبي طلحة ، فقال : « ما رأينا من شيء ، وإن

الباب ١٤

- ١ - الجعفریات ص ٨٧ .
- ٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٥ .
- ٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٥ .
- ٤ - مكارم الأخلاق ص ١٨ .

وجدناه لبحرا .

[٩٤٢٦] ٥ - الحسين بن سعيد في كتاب الزهد : عن بعض أصحابنا ، عن علي بن شجرة ، عن عمه بشير النبال ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : « قدم أعرابي [على]^(١) النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال : يا رسول الله تسابقني بناقتك هذه ؟ [فقال :]^(٢) فسابقه فسبقه الأعرابي ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إنكم رفعتموها فأحب الله أن يضعها ، إن الجبال تطاولت لسفينة نوح ، وكان الجودي أشد تواضعاً فحطَّ الله بها على الجودي » .

١٥ - ﴿ باب كراهة المشي مع الراكب لغير حاجة ، وخفق النعال خلف الرجل لغير حاجة ﴾

[٩٤٢٧] ١ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : روي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، لا يدع أحداً يمشي معه إذا كان راكباً حتى يحمله ، فإن أبي قال : « تقدّم أمامي ، وأدركني في المكان الذي تريد » .

١٦ - ﴿ باب جواز التعاقب على الدابة ، وركوب اثنين عليها مترادفين ، وكراهة ركوب ثلاثة ﴾

[٩٤٢٨] ١ - علي بن إبراهيم في تفسيره : في سياق غزوة بدر ، قال : وكان في عسكره (صلى الله عليه وآله) سبعون رجلاً يتعاقبون عليها وكان

٥ - الزهد ص ٦١ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ١٢٣ ح ١٨ .
(٢، ١) أثبتناه من المصدر .

الباب ١٥

١ - مكارم الأخلاق ص ٢٢ .

الباب ١٦

١ - تفسير القمي ج ١ ص ٢٦٢ .

رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وعلي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ومرثد بن أبي مرثد الغنوي ، على جمل يتعاقبون عليه ، والجمل لمرثد .

٢ - ابن شهر آشوب في المناقب : في الغزوة المذكورة : وكان بين النبي وبين أبي مرثد [الغنوي] ^(١) بعير ، ويقال فرس .

٣ - نهج البلاغة : في ذكر أخلاق النبي (صلى الله عليه وآله) : « ويردف (صلى الله عليه وآله) خَلْفَهُ » .

٤ - بعض نسخ فقه الرضا (عليه السلام) : «أبي نقل عن الصادق (عليهما السلام) ، أنه قال أبو جعفر (عليه السلام) : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قطع التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس ، قلت له : إنا نروي أن ابن عباس أردف رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة ، قال أبو جعفر (عليه السلام) : هذا شيء يقولونه عن ابن عباس ، أو قرأتموه في الكتب ، أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أردف أسامة بن زيد في مصعده إلى عرفات ، فلما أفاض أردف الفضل بن عباس « الخبر .

٥ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن جابر قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) (في آخرنا) ^(١) في أخريات

٢ - المناقب ج ١ ص ١٨٧ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٣ - نهج البلاغة ج ١ ص ٧٥ .

٤ - بعض نسخ الفقه الرضوي (المتضمن في نوادر أحمد بن محمد بن عيسى) ص

٧٢ ، وعنه في البحار ج ٩٩ ص ٣٥١ ح ٣ .

٥ - مكارم الأخلاق ص ٢٠ .

(١) ليس في المصدر .

الناس ، فيزجي الضعيف ، ويردف ، ويدعو لهم .

١٧ - ﴿ باب كراهة ركوب النساء السروج ﴾

[٩٤٣٣] ١ - علي بن إبراهيم في تفسيره : عن أبيه ، عن سليمان بن مسلم الخشاب ، عن عبد الله بن جريح المكي ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبد الله بن عباس ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في حديث طويل في ذكر أشراط الساعة - أنه قال : « يا سلمان ، وعندها يكتفي الرجال بالرجال والنساء بالنساء ، ويغار على الغلمان كما يغار على الجارية في بيت أهلها ، وتشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال ، ويركبن^(١) ذوات الفروج السروج ، فعليهن من أمي لعنة الله » وباقى أخبار الباب يأتي إن شاء الله في كتاب النكاح .

١٨ - ﴿ باب استحباب شراء الإبل بقدر الحاجة والتجمل ، وكراهة إكثارها ﴾

[٩٤٣٤] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قيل : يا رسول الله ، أي المال خير ؟ - إلى أن قال - فقال رجل : يا رسول الله ، فأين الإبل ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار ، تغدو مدبرة وتروح مدبرة ، لا يأتي خيرها إلا من جانبها الأشأم ، أما إنها لن تعدو الأشقياء

الباب ١٧

- ١ - تفسير القمي ج ٢ ص ٣٠٥ .
(١) في المصدر : ولتركبن .

الباب ١٨

- ١ - الجعفریات ص ٢٤٦ .

الفجرة .

٢ - السيد الرضي في المجازات النبوية : قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) - وقد سئل عن الإبل - فقال : « أعنان^(١) الشياطين ، لا تقبل إلا مولية ولا تدبر إلا مولية ، ولا يأتيها^(٢) نفعها إلا من جانبها الأشأم » .

٣ - الصدوق في الخصال ومعاني الأخبار : عن علي بن أحمد بن موسى ، عن محمد الأسدي ، عن صالح بن أبي حماد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن أبيه ، عن عمرو بن أبي المقدام ، عن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في حديث - : والإبل أعنان الشياطين ، إذا أقبلت أدبرت ، وإذا أدبرت أدبرت ، ولا يجيء خيرها إلا من الجانب الأشأم ، قيل : يا رسول الله ، فمن يتخذها بعد ذا ؟ قال : فأين الأشقياء الفجرة ؟ » قال : صالح وأنشد إسماعيل بن مهران :

هي المال لولا قلة الخفض حولها فمن شاء دارها ومن شاء باعها .

٢ - المجازات النبوية ص ٢٩٠ ح ٢٢٠ .

(١) قال ابن الأثير بعد أن ذكر الحديث : كأنه قال : إنها لكثرة آفاتها كأنها من

نواحي الشياطين في أخلاقها وطبائعها . (النهاية ج ٣ ص ٣١٣) .

(٢) في المصدر : ولا يأتي .

٣ - الخصال ص ٢٤٦ ومعاني الأخبار ص ٣٢١ ح ١ .

١٩ - ﴿ باب استحباب اختيار الإناث من الإبل على الذكور ،
والضأن من الغنم على المعز ﴾

١ - [٩٤٣٧] محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة : عن محمد بن همام ، ومحمد بن الحسن ، بن محمد بن جمهور ، عن الحسن بن محمد بن جمهور ، قال : حدثني أحمد بن هلال ، قال : حدثني محمد بن أبي عمير ، عن سعيد بن غزوان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن الله عز وجل اختار من كل شيء شيئاً - إلى أن قال - واختار من الأنعام إناثها ، واختار من الغنم الضأن » الخبر .

٢٠ - ﴿ باب استحباب امتهان الإبل وتذليلها ،
وذكر اسم الله عليها ﴾

١ - [٩٤٣٨] الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ليس من بعير إلا وعلى ذروة سنامه شيطان ، فإذا ركب أحدكم البعير فليذكر الله حتى ينخس^(١) عنه » .

الباب ١٩

١ - الغيبة ص ٦٧ ح ٧ .

الباب ٢٠

١ - الجعفریات ص ٧٤ .

(١) كذا في المخطوط والمصدر ، والظاهر أنه تصحيف وصوابه « ينخس » ،
ونخس الشيطان : انقبض وتأخر (النهاية ج ٢ ص ٨٣) .

٢١ - ﴿باب كراهة تخطي القطار ، والحج والعمرة على الإبل
الجلالة ، وعدم جواز ركوب الجلال قبل الاستبراء﴾

١ - [٩٤٣٩] الجعفریات : بالإسناد المتقدم عن علي بن الحسين ، عن أبيه
(عليهما السلام) ، قال : « نهانا رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن
نتخطي القطار^(١) ، وقال (صلى الله عليه وآله) : ليس من قطار ، إلا
وما بين البعير إلى البعير شيطان » .

٢ - [٩٤٤٠] وبهذا الإسناد عن علي (عليه السلام) قال : « الناقة الجلالة ،
لا يحج على ظهرها » .

٢٢ - ﴿باب كراهة الحذر من العدوى ،

وكراهة الصفر للدابة وغيرها﴾

١ - [٩٤٤١] الجعفریات : بالإسناد المتقدم عن علي بن أبي طالب
(عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا
عدوى ، ولا طيرة ، ولا هام ، والعين حق ، والقال حق » .
ورواه في الدعائم^(١) : عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله .

٢ - [٩٤٤٢] قال محمد بن الأشعث : أخبرنا الشريف أبو الحسن علي بن

الباب ٢١

١ - الجعفریات ص ٧٤ .

(١) القطار : أن تشد الإبل على نسق واحد خلف واحد . (النهاية ج ٤ ص
٨٠) .

٢ - الجعفریات ص ٢٧ .

الباب ٢٢

١ - الجعفریات ص ١٦٨ .

(١) دعائم الاسلام ج ٢ ص ١٤١ ح ٤٩٥ .

٢ - الجعفریات ص ٢٤٩ .

عبد الصمد الهاشمي صاحب الصلاة بواسط ، قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الأبهري الفقيه المالكي ، حدثنا أبو عبد الله بكر بن محمد بن إبراهيم الضرير بن المصيص الزاهد ، وكان ثقة ، قال : حدثنا إبراهيم بن ربيعة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : « لا يعدى شيء شيئاً » .

[٩٤٤٣] ٣ - البحار ، عن السيد فضل الله الراوندي في ضوء الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « لا عدوى ، ولا هامة ، ولا صفر ، وإن تكن الطيرة في شيء ففي المرأة ، والفرس ، والدار » .

[٩٤٤٤] ٤ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « لا عدوى ولا طيرة وقال (صلى الله عليه وآله) : الشؤم في المرأة ، والدار والذابة » .

٢٣ - ﴿ باب استحباب اقتناء الغنم وإكرامها ،

واختيارها على الإبل ﴾

[٩٤٤٥] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) - في حديث - قال : « قيل : يا رسول الله ، فأني المال خير بعد الزرع ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : أفضل الناس رجل في غنيمة له يتبع بها مواقع القطر^(١) ، يقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، يعبد

٣ - البحار ج ٦٤ ص ١٧٩ ح ٣٨ .

٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٣٢ ح ٦ و ٧ .

الباب ٢٣

١ - الجعفریات ص ٢٤٦ .

(١) في المصدر : المطر .

الله لا یشرک به شیئا .

[٩٤٤٦] ٢ - البحار ، عن أصل من أصول أصحابنا : عن هارون بن موسى ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن الحسين ، عن علي بن اسباط ، عن ابن فضال ، عن الصادق ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « الشاة المنتجة بركة » .

ورواه في الجعفریات : بإسناده ، عنه (صلى الله عليه وآله) :

مثله (١) .

[٩٤٤٧] ٣ - الشيخ أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفري في كتاب نزهة الناظر : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال لجرير بن عبد الله : « أين تنزلون ؟ » قال : في أكناف بيته بين سلم وأراك ، وسهل ودكدك (١) ، شتاؤنا ربيع ، وماؤنا يمیع (٢) لا یقام ماتحها (٣) ولا یعزب (٤) سارحها ، ولا یجس (٥) صالحها ، فقال (صلى الله عليه وآله)

٢ - البحار ج ٦٤ ص ١٣٨ ح ٣٦ .

(١) الجعفریات ص ١٥٩ .

٣ - نزهة الناظر ص ١٢ .

(١) الدكدك : ما تلبد من الرمل بالأرض ولم يرتفع كثيراً ، أي أن أرضهم ليست ذات حزونة (النهاية ج ٢ ص ١٢٨) .

(٢) في المصدر : لمیع .

(٣) الماتح : المستقي من البئر بالدلو من أعلى البئر ، أراد أن ماء هاجار على وجه الأرض فليس یقام بها ماتح (النهاية ج ٤ ص ٢٩١) .

(٤) یعزب : أي یبعد في المرعى ، قال في النهاية : عزب یعزب فهو عازب إذا أبعده . . (النهاية ج ٣ ص ٢٧٧) ، وفي المصدر : ولا یعرف .

(٥) في المصدر : ولا یجلس .

وآله () : « ألا أن خير الماء الشبم^(٦) وخير المال الغنم ، وخير المرعى الأراك والسلم ، إذا أخلف كان لجينا ، وإذا سقط كان درينا^(٧) وإذا أكل كان لبينا^(٨) » .

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « الغنم سمنها معاش ، وصوفها ريش » .

[٩٤٤٨] ٤ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إستوصوا بالمعزى خيراً فإنه مال رفيق ، وهو من الجنة » .

(٦) جاء في هامش الطبعة الحجرية ما نصّه: « قال أبو يعلى : قال بعضهم : يروى السنم بالسين غير المعجمة ونون ، ومعناه ماء جار على وجه الأرض ، وكل شيء علا شيئاً فقد تسنمه ، ويقال للشريف سنيم وهو مأخوذ من سنام البعير لعلّوه ، وهذا اشبه بما ذكره في مائهم لأنه قال : وماؤنا يبيع أي يجري من علو فقال : ألا خير الماء السنم أي كان طاهراً ولم يذكر جرير أن ماءهم بارد ، فيقول النبي (صلى الله عليه وآله) : خير الماء الشبم . والرواية الصحيحة أنه الشين المعجمة المنقوطة .

قوله : إذا أخلف كان لجيناً معناه إذا خرج الخلفة وهو ورق يخرج بعد السورق الأول في الصيف ، وقوله كان لجيناً أي فيه نداوة ورطوبة يقال لجن الشيء يلجن لجوناً ، وكل شيء حسنه في الماء فقد لجنته ، قال الشماخ : وماء قد وردت لوصل أروى عليه الطير كالسورق اللجين منه (قده) ، وانظر: النهاية ج ٤ ص ٢٣٥ .

(٧) الدررین : حطام المرعى إذا تناثر وسقط على الأرض . (النهاية ج ٢ ص ١١٥) .

(٨) لبيناً أي مدرأً مكثراً له الآن النعم إذا رعت الأراك والسلم غزرت ألبانها (النهاية ج ٤ ص ٢٢٩) .

٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٦٤ ح ١٠٤ .

[٩٤٤٩] ٥ - المستغفري في طب النبي (صلى الله عليه وآله) : قال : قال (صلى الله عليه وآله) : « الشاة بركة ، والشاتان بركتان ، وثلاث شياه غنيمة » .

٢٤ - ﴿ باب استحباب اتخاذ شاة حلوب في المنزل ،

أو شاتين ، أو بقرة ﴾

[٩٤٥٠] ١ - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ثلاثة شبه علي أجورهم فلا أدري أيهم أعظم أجراً ، الأضحية ، والمنحة^(١) » الخبر .

[٩٤٥١] ٢ - المولى سعيد الزبيدي في كتاب تحفة الأخوان : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ما أحب من الدنيا إلا أربعة ، فرساً أجاهد به في سبيل الله ، وشاة أفطر على لبنها ، وسيفاً أدفع به عن عيالي ، وديكاً يوقظني عند الصلاة » .

٥ - طب النبي ص ٢٥ ، عنه في البحارج ٦٢ ص ٢٩٥ .

الباب ٢٤

١ - الجعفریات ص ٦٥ .

(١) المنحة : منحة اللبن ، كالشاة والناقة والبقرة تعطيهما غيرك ليحبها ثم

يردّها عليك (مجمع البحرين ج ٢ ص ٤١٦) .

٢ - تحفة الأخوان ص ٧١ .

٢٥ - ﴿ باب استحباب اتخاذ الحمام في المنزل ﴾

١ - [٩٤٥٢] الشيخ المفيد في الإرشاد : عن علي بن سعيد ، عن محمد بن كرامة ، عن أبي حمزة الثمالي ، قال : كانت لابن ابنتي حمامات فذبحتهن غضباً ، ثم خرجت إلى مكة ، فدخلت على أبي جعفر محمد الباقر (عليه السلام) قبل طلوع الشمس ، فلما طلعت رأيت فيها حماماً كثيراً ، قال : قلت : أسأله مسائل ، وأكتب ما يجيبني عنها ، وقلبي متفكر فيما صنعت بالكوفة ، وذبحي لتلك الحمامات من غير معنى ، وقلت في نفسي : لو لم يكن في الحمام خير لما أمسكهن ، فقال لي أبو جعفر (عليه السلام) : « مالك يا أبا حمزة ؟ » قلت : يا ابن رسول الله خير ، قال : « كأن قلبك في مكان آخر » قلت : إي والله ، وقصصت عليه القصة ، وحدثته وإني ذبحتهن ، فالآن أنا أعجب بكثرة ما عندك منها ، قال : فقال الباقر (عليه السلام) : « بس ما صنعت يا أبا حمزة أما علمت أنه إذا كان من أهل الأرض عبث بصبياننا ، ندفع عنهم الضرر باتفاض الحمام ، وأنهن يؤذن بالصلاة في آخر الليل » .

٢ - [٩٤٥٣] القطب الراوندي في لب اللباب : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال لرسول الله (صلى الله عليه وآله) : « يا رسول الله ، إنني أستوحش في بيتي ، قال : إتخذ زوجين من الحمام » .

٣ - [٩٤٥٤] أبو عبد الله الصفواني في كتاب التعريف : عن أبي الحسن

الباب ٢٥

١ - ليس في إرشاد المفيد ، وعنه في البحار ج ٦٥ ص ١٥ ، وفي طب الأئمة ص ١١١ .

٢ - لب اللباب : مخطوط .

٣ - التعريف ص ٥ ، ويأتي في الباب ٣٠ الحديث ١

(عليه السلام) ، أنه قال : « لا تخلو البيت من ثلاثة ، وهي عمارة البيت : الهرة ، والحمام ، والديك ، وإن كان مع الديك أنيسة فلا بأس ، إلا أن يكره قدرها » .

٢٦ - ﴿ باب تأكد استحباب اتخاذ الحمام الراعي في المنزل ،

وفت الخبز للحمام ﴾

[٩٤٥٥] ١ - جعفر بن قولويه في كامل الزيارة : عن أبيه وعلي بن الحسين [عن علي بن هارون]^(١) عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « إتخذوا الحمام الراعية في بيوتكم ، فإنها تلعن قتلة الحسين (عليه السلام) » .

[٩٤٥٦] ٢ - وعن أبيه وأخيه ، وعلي بن الحسين ، ومحمد بن الحسن جميعاً ، عن أحمد بن إدريس ، عن الجاموراني ، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن صندل ، عن داود بن فرقد ، قال : كنت جالساً في بيت أبي عبد الله (عليه السلام) ، فنظرت إلى الحمام الراعي يقرقر طويلاً ، فنظر إليّ أبو عبد الله (عليه السلام) طويلاً فقال : « يا داود ، أتدري ما يقول هذا الطير ؟ » قلت : لا والله جعلت فداك قال : « يدعو على قتلة الحسين (عليه السلام) ، فاتخذوه في منازلكم » .

[٩٤٥٧] ٣ - الصدوق في العيون والعلل : عن أبي الحسن محمد بن عمر بن

الباب ٢٦

- ١ - كامل الزيارات ص ٩٨ .
- (١) أثبتناه من المصدر .
- ٢ - كامل الزيارات ص ٩٨ .
- ٣ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٢٤٦ وعلل الشرائع ص ٥٩٦ .

علي البصري ، عن أبي عبد الله محمد بن عبد الله الواعظ ، عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي ، عن أبيه ، عن الرضا ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) - في حديث أسئلة الشامي - أنه سأله عن معنى هدير الحمام الراعية [فقال]^(١) : « تدعو على أهل المعازف ، والقينات^(٢) ، والمزامير ، والعيدان » .

٢٧ - ﴿ باب استحباب اختيار الحمام الأخضر والأحمر للإمساك في البيت ، وأن من قتل الحمام غضباً استحَبَّ له الكفارة عن كلِّ حمامة بدينار ﴾

١ - [٩٤٥٨] - الشيخ المفيد في الإرشاد : عن علي بن سعيد ، عن محمد بن كرامة ، عن أبي حمزة الشمالي ، قال : كان لابن ابنتي حمامات فذبحتهن غضباً ، ثم خرجت إلى مكة ، فدخلت على أبي جعفر (عليه السلام) - إلى أن قال - قال (عليه السلام) : « فتصدق عن كل واحدة منهن ديناراً ، فإنك قتلتهن غضباً » .

٢ - [٩٤٥٩] - الحسين بن بسطام في طب الأئمة (عليهم السلام) : عن المظفر بن محمد بن عبد الرحمان ، عن عبد الرحمان بن أبي نجران ، عن سليمان بن جعفر ، عن إبراهيم بن أبي يحيى المدني ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أكثروا من الدواجن في بيوتكم ، تتشاغل بها الشياطين عن صبيانكم » .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في العيون : والقيان .

الباب ٢٧

١ - إرشاد المفيد : ، وعنه في البحار ج ٦٥ ص ١٥ ح ٩ ، وفي طب الأئمة ص ١١١ .

٢ - طب الأئمة (عليهم السلام) ص ١١٢ .

[٩٤٦٠] ٣ - القطب الراوندي في لب اللباب : وكان النبي (صلى الله عليه وآله) ، يعجبه النظر إلى الأترج^(١) ، والحمام الأحمر .

٢٨ - ﴿ باب جواز تزويج الذكر من الطير والبهائم بابتها وأمه ، واستحباب الإعراض عنها وقت السفاد ﴾

[٩٤٦١] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه : « أن علياً (عليهم السلام) مرَّ على بهيمة وفحل يسفدها على وجه الطريق ، فأعرض عليّ (عليه السلام) بوجهه ، فقيل له : لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين ؟ فقال (عليه السلام) : إني لا ينبغي لهم أن يصنعوا ما صنعوا ، وهو من المنكر ، ولكن ينبغي لهم أن يواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة » .

ورواه السيد الراوندي بإسناده عن محمد بن الأشعث : مثله^(١) .

٢٩ - ﴿ باب جواز إخصاء الدواب ، وكرامة التحريش بينها ، إلا الكلاب ﴾

[٩٤٦٢] ١ - الجعفریات : بالإسناد المتقدم عن علي (عليه السلام) : أن

٣ - لبّ اللباب : مخطوط .

(١) الأترج : جمع أترجة : وهي فاكهة معروفة (مجمع البحرين ج ٢ ص ٢٨٠) .

الباب ٢٨

١ - الجعفریات ص ٨٨ .

(١) نوادر الراوندي ص ١٤ .

الباب ٢٩

١ - الجعفریات ص ٨٧ .

رجلاً من خرش كان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ومع الخرشبي فرس ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يستأنس إلى صهيله [ففقدته]^(١) فبعث إليه النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال : « ما فعل فرسك ؟ » قال : إشتد علي شغنه فأخصيته ، فقال : « مه مه مثلت به ، الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » الخبر .

[٩٤٦٣] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « ليس في الاسلام إخصاء ، ولا كنيسة محدثة » .

قلت : ظاهر الخبرين الحرمة ، ولا بدّ من الحمل على الكراهة لما في الأصل .

[٩٤٦٤] ٣ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) : أنه نهى عن التحريش بين البهائم .

٣٠ - ﴿ باب استحباب اتخاذ الديك والدجاج في المنزل ﴾

[٩٤٦٥] ١ - محمد بن أحمد الصفواني في كتاب التعريف : عن أبي الحسن (عليه السلام) : « لا تخلو البيت من ثلاثة ، وهي عمارة البيت : الهرة ، والحمام ، والديك ، وإن كان مع الديك أنيسة فلا بأس إلا أن يكره قدرها » .

[٩٤٦٦] ٢ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن حميد بن

(١) أثبتناه من المصدر .

٢ - الجعفریات ص ٨٠ .

٣ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٧١ .

الباب ٣٠

١ - التعريف ص ٥ ، وتقدم في الباب ٢٥ الحديث ٣ .

٢ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ٧٤ .

شعيب ، عن جابر الجعفي ، قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : « إن لله ديكاً رجلاه^(١) في الأرض ، ورأسه تحت العرش ، جناح له في المشرق ، وجناح له في المغرب يقول : سبحان الملك القدوس ، فإذا قال ذلك صاحت الديوك وأجابته ، فإذا سمع صوت الديك فليقل أحدكم سبحان ربي الملك القدوس » .

٣١ - ﴿ باب استحباب اكرام الخطاف ، وهو الصنونو ﴾

١ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إستوصوا بالصينيات^(١) فإنهن لا يؤذین شیئاً » وفي حديث آخر : « إنهن طير أنس بالناس » .

٣٢ - ﴿ باب استحباب الديك الأبيض الأفرق ، واختياره على الطاووس ، واختيار الحمام المنمر عليهما ﴾

١ - القطب الراوندي في لب اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إن الديك الأبيض صديقي ، وصديق صديقي ، وعدو عدوي » .

٢ - الشيخ ورام في تنبيه الخواطر : دخل طاووس اليماني ، على

(١) رجلاه : ليس في المصدر .

الباب ٣١

١ - عوالي اللآلي ج ٣ ص ٤٦٨ .

(١) الصينيات : وهي الطُويرات التي تأوي البيوت المكناة بينات السند والهند (مجمع البحرين ج ٦ ص ٢٧٤) .

الباب ٣٢

١ - لب اللباب : مخطوط .

٢ - تنبيه الخواطر ج ١ ص ١٥ .

جعفر ابن محمد الصادق (عليهما السلام) ، فقال له : « أنت طاووس ؟ » قال : نعم ، فقال : « طاووس طير مشؤوم ما نزل بساحة قوم إلا آذنه بالرحيل » .

[٩٤٧٠] ٣ - المولى سعيد المزيدي في كتاب تحفة الإخوان : في خبر طويل في خلقة آدم (عليه السلام) - إلى أن قال - وقال النبي (صلى الله عليه وآله) : « أكثروا في بيوتكم الديوك ، فإن إبليس لا يدخل بيتا فيه ديك أفرق » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « إذا صاح الديك في السحر ، نادى مناد من الجنان : أين الخاشعون الذاكرون ، الراكعون الساجدون ، السائحون المستغفرون ، فأول من يسمع ذلك ملك من ملائكة السموات ، على صورة الديك له زغب وريش أبيض ، رأسه تحت العرش ، ورجلاه تحت الأرض السفلى ، وجناحاه منشوران ، فإذا سمع ذلك النداء من الجنة ، ضرب بجناحيه^(١) ضربة ، وقال : يا غافلين اذكروا الله الذي وسعت رحمته كل شيء » .

[٩٤٧١] ٤ - وروي : أن النبي سليمان بن داود (عليه السلام) ، لما حشر له الطير ، وأحب أن يستنطق الطير ، وكان حاشرها جبرئيل (عليه السلام) وميكائيل ، فأما جبرئيل فكان يحشر طيور المشرق والمغرب من البراري ، وأما ميكائيل فكان يحشر طيور الهواء والجبال ، فنظر سليمان إلى عجائب خلقتها واختلاف صورها ، وجعل يسأل كل صنف منهم وهم يجيبونه ، بمساكنهم ومعائشهم وأوكارهم وأعشاشهم ،

٣ - تحفة الإخوان ص ٧١ .

(١) في المخطوط : جناحاه ، والظاهر ما أثبتناه هو الصحيح .

٤ - تحفة الإخوان ص ٧١ .

كيف تبيض وكيف تحيض ، وكان آخر من تقدّم بين يديه الديك ، فوقف بين يديه في حسنه وبهائه ، ومدّ عنقه وضرب بجناحيه ، وصاح صيحة أسمع الملائكة والطيور وجميع من حضر : أذكروا الله يا غافلين ، ثم قال : يا نبي الله ، إني كنت مع أبيك آدم أوقظه لوقت الصلاة ، وكنت مع نوح في الفلك ، وكنت مع أبيك إبراهيم حين أظفره الله بعدوّه النمرد ، ونصره عليه بالباعوض وكنت أكثر ما أسمع أباك إبراهيم ، يقرأ آية الملك ﴿ قل اللهم مالك الملك ﴾^(١) إلى آخر الآية ، واعلم يا نبي الله ، إني لا أصبح صيحة في ليل أو نهار ، إلّا أفزعت بها الجن والشياطين ، وأمّا إبليس فإنه يذوب كما يذوب الرصاص في النار .

[٩٤٧٢] ٥ - وعن ابن عباس قال : أحبّ الطير إلى إبليس الطاووس ، وأبغضها إليه الديك .

٣٣ - ﴿ باب استحباب اتخاذ الورشان ،

وسائر الدواجن في البيت ﴾

[٩٤٧٣] ١ - محمد بن الحسن الصفار في البصائر : عن أحمد بن محمد ، عن البنزطي ، عن بعض أصحابنا ، قال : أهدي إلى أبي عبد الله (عليه السلام) ، فاخته وورشان^(١) وطيّر راعي^(٢) ، فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : « أمّا الفاختة فتقول : فقدتكم فقدتكم ، فافقدوها

(١) آل عمران ٣ : ٢٦ .

٥ - تحفة لإخوان ص ٧١ .

الباب ٣٣

١ - بصائر الدرجات ص ٣٦٣ .

(١) الورشان : طائر شبه الحمامة (لسان العرب ج ٦ ص ٣٧٢) .

(٢) الراعي : جنس من الحمام متولد بين الفاختة والحمامة (مجمع البحرين

ج ٢ ص ٧١) .

قبل أن تفقدكم ، فأمر بها فذبحت ، وأما الورشان فيقول : قدّستم قدّستم ، فوهبه لبعض أصحابه ، والطيور الراعي يكون عندي أسراً به .

[٩٤٧٤] ٢ - البحار وغيره : عن دلائل الطبري ، عن أحمد بن إبراهيم ، عن خالد ، عن علي بن حسان ، عن عبد الرحمن بن كثير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كان أبو جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) في طريق مكة ، ومعه أبو أمية الأنصاري ، وهو زميله في محمله ، فنظر إلى زوج ورشان في جانب المحمل معه ، فرفع أبو أمية يده لينحيه ، فقال أبو جعفر (عليه السلام) : مهلاً ، فإن هذا الطير جاء يستجير بنا أهل البيت ، فإن حيّة تؤذيه وتأكل فراخه كل سنة ، وقد دعوت الله له أن يدفع عنه ، وقد فعل . »

[٩٤٧٥] ٣ - الشيخ البرسي في مشارق الأنوار: عن محمد بن مسلم ، قال : كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) ، إذ وقع عليه ورشانان ، ثم هدلا فرد عليهما فطارا ، فقلت : جعلت فداك ، ما هذا ؟ فقال : « طائر ظنّ في زوجته سوء فحلفت له ، فقال : لا أرضى إلا بمولاي محمد بن علي (عليهما السلام) ، فجاءت فحلفت له بالولاية ، أنها لم تخنه فصدّقها ، وما من أحد يحلف بالولاية إلا صدق ، إلا الإنسان فإنه حلاف مهين . »

٢ - البحار ج ٦٥ ص ٢٣ ح ٣٩ عن دلائل الإمامة ص ٩٨ .

٣ - مشارق الأنوار ص ٨٩ .

٣٤ - ﴿باب كراهة اتخاذ الفاخطة في الدار ،

واستحباب ذبحها أو إخراجها﴾

[٩٤٧٦] ١ - الصفار في البصائر : عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر ، عن الحلبي ، عن ابن مسكان ، عن أبي أحمد ، عن شعيب بن الحسن ، قال : كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) جالساً ، فسمع صوتاً من الفاخطة ، فقال : « تدرّون ما تقول ؟ قال : تقول : فقدتكم ، فافقدوها قبل أن تفقدكم » .

وعن أحمد بن محمد عن النضر [عن الحلبي]^(١) عن ابن مسكان ، عن أبي أحمد عن سعد بن الحسن ، عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله^(٢) .

[٩٤٧٧] ٢ - وعن أحمد بن محمد البرقي ، عن سعيد بن جناح ، عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن البختري ، عن بعض أصحابنا قال : سمعت فاخطة تصيح من دار أبي عبد الله (عليه السلام) ، فقال : « أتدرّون ما تقول هذه الفاخطة ؟ » قال قلت : لا ، قال : « تقول : فقدتكم ، أما أنا لنفقدنّها قبل أن نفقدنا » قال : فأمر بها فذبحت .

[٩٤٧٨] ٣ - البرسي في مشارق الأنوار : عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « عادانا من كلّ شيء ، حتى من الطيور الفاخطة ، ومن الأيام الأربعاء » .

الباب ٣٤

- ١ - بصائر الدرجات ص ٣٦٣ ح ٨ ، وعنه في البحار ج ٦٥ ص ١٤ ح ٤ .
(١) أثبتناه من المصدر .
- (٢) نفس المصدر ص ٣٦٤ ح ١٣ .
- ٢ - بصائر الدرجات ص ٣٦٤ ح ١٥ .
- ٣ - مشارق الأنوار ص ٩٠ .

٣٥ - ﴿ باب كراهة اتخاذ الكلب في الدار ، إلا أن يكون كلب صيد ، أو ماشية ، أو يضطر إليه ، ويغلق دونه الباب ﴾

١ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية ، أو صيد أو زرع ، فقد انتقص من أجره كل يوم قيراط » .

٢ - وفي الحديث : أن جبرئيل نزل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، فوقف بالباب واستأذن ، فأذن له فلم يدخل ، فخرج النبي (صلى الله عليه وآله) ، وقال : « مالك ؟ فقال : إنا معاشر الملائكة ، لا ندخل بيتاً فيه كلب ، ولا صورة » ، الخبر .

٣ - الشيخ الطوسي في التبيان : عن سلمى أم رافع ، عن أبي رافع قال : جاء جبرئيل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) يستأذن عليه ، فأذن له ، فقال : « قد أذنا لك [يا] رسول الله ، قال : أجل ، ولكننا لا ندخل بيتاً فيه كلب » ، الخبر .

٤ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن أبي رافع - في حديث - قال : فأنزل الله تعالى قوله : ﴿ وما علمتم من الجوارح ﴾^(١) الآية ، رخص النبي (صلى الله عليه وآله) ، في اقتناء كلب الصيد ، وكل

الباب ٣٥

١ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٣ ح ٦٦ باختلاف يسير .

٢ - عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٤٨ ح ٤١٤ .

٣ - التبيان ج ٣ ص ٤٣٩ ، ونقله الطبرسي في مجمع البيان ج ٢ ص ١٦٠ .

(١) أثبتناه من المصدر ومجمع البيان .

٤ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٠٣ .

(١) المائة ٥ : ٤ .

كلب فيه منفعة ، مثل كلب الماشية ، وكلب الحائط والزرع ، رخصهم في اقتنائه ، ونهى عن اقتناء ما ليس فيه نفع ، الخبر .

٣٦ - ﴿باب كراهة اتخاذ الكلب ، الأسود والأحمر

والأبلق والأبيض﴾

[٩٤٨٣] ١ - الصفار في البصائر : عن محمد بن إسماعيل ، عن علي بن الحكم ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة الثمالي ، قال : كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) ، فيما بين مكة والمدينة ، إذا التفت عن يساره فإذا كلب أسود ، فقال : « مالك ، قبحك الله ما أشد مسارعتك ! » فإذا هو شبيه بالطائر ، فقلت : ما هو جعلت فداك ؟ فقال : « هذا عثم^(١) بريد الجن ، مات هشام الساعة فهو^(٢) ينعاه في كل بلدة » .

ورواه في البحار : عن الدلائل للطبري ، عنه : مثله^(٣) .

[٩٤٨٤] ٢ - عوالي اللآلي : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لولا أن الكلاب أمة ، لأمرت بقتلها ، ولكن اقتلوا منها كل اسود بهيم ، وقال : الأسود شيطان » .

الباب ٣٦

١ - بصائر الدرجات ص ١١٦ .

(١) في المصدر : عثم .

(٢) في المصدر : فهو يطير .

(٣) البحار ج ٤٧ ص ١٤٦ عن كشف الغمة ص ٢ ص ١٩٢ من كتاب

دلائل الإمامة ص ١٣٢ .

٢ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٣٦ ح ٢١ .

٣٧ - ﴿باب كراهة الأكل مع حضور الكلب إلا أن يطعم أو يطرد﴾

[٩٤٨٥] ١ - البحار ، عن بعض كتب المناقب المعتبرة : بإسناده عن نجيج قال : رأيت الحسن بن علي (عليهما السلام) يأكل ، وبين يديه كلب ، كلما أكل لقمة طرح للكلب مثلها ، فقلت له : يا ابن رسول الله ، ألا أرحم هذا الكلب عن طعامك ؟ قال : «دعه إني لأستحيي من الله تعالى ، أن يكون ذوروح ينظر في وجهي وأنا آكل ، ثم لا أطعمه» .

[٩٤٨٦] ٢ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : «قال لنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن هذه الكلاب من ضعفة الجن ، فإذا أكل أحدكم الطعام وبين يديه شيء منهم^(١) ، فليطعمه أو فيطرده» .

[٩٤٨٧] ٣ - عوالي اللآلي : روى ابن عباس ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال في الكلاب : «(إنه أمة من الجن)^(١) ، وهي ضعفة الجن ، فإذا غشيتكم عند طعامكم ، فالقوا لها فإن لها نفسا» .

الباب ، ٣٧

١ - البحار ج ٤٣ ص ٣٥٢ ح ٢٩ .

٢ - الجعفریات ص ١١٧ .

(١) ليس في المصدر .

٣ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٧٧ ح ١٦٠ .

(١) ليس في المصدر .

٣٨ - ﴿ باب جواز قتل كلب الهراش ﴾

[٩٤٨٨] ١ - الشيخ حسين بن عبد الوهاب الشعرائي ، المعاصر للشيخ الطوسي ، في كتاب عيون المعجزات ، الذي ربما ينسب إلى السيد المرتضى : عن محمد بن عثمان ، عن أبي زيد النميري ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن شعبة ، عن سليمان الأعمش ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أنه قال : صلّيت الغداة مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ثم أقبل علينا بوجهه الكريم ، وأخذ معنا في الحديث ، فأناه رجل من الأنصار ، وقال : يا رسول الله ، كلب فلان الذمّي^(١) خرق ثوبي وخدش^(٢) ساقِي ، ومنعني من الصلاة معك ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « إذا كان الكلب عقوراً ، وجب قتله » الخبر .

وفيه معجزة وفضيلة لأمير المؤمنين (عليه السلام) .

ورواه الشيخ شاذان بن جبرئيل القمي في كتاب الروضة والفضائل^(٣) : عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله .

وباقِي أخبار الباب يأتي في كتاب الصيد إن شاء الله تعالى .

الباب ٣٨

١ - عيون المعجزات ص ١٨ .

(١) في المصدر : الأنصاري .

(٢) في المصدر : وخمش .

(٣) الروضة والفضائل : وعنهما في البحار ج ٤١ ص ٢٤٦ ح ١٥ .

٣٩ - ﴿باب جواز قتل الحيات ، والنمل ، والذر ، وسائر المؤذيات ، وكرهه قتل حيات البيوت مع عدم الخوف﴾

[٩٤٨٩] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « سمعت (رسول الله صلى الله عليه وآله) ، يقول : من قتل حية ^(١) فكأنما قتل كافراً ، ومن تركهن خشية ثارهن ، فقد كفر بما أنزل الله على محمد (صلى الله عليه وآله) » .

[٩٤٩٠] ٢ - القاضي القضاعي في الشهاب : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إن الله يحبّ البصر النافذ ^(١) عند مجيء الشهوات ، والعقل الكامل عند نزول الشبهات ، ويحبّ السماحة ولو على تمرات ، ويحبّ الشجاعة ولو على قتل حية » .

[٩٤٩١] ٣ - البحار ، عن السيد فضل الله الراوندي في شرحه على الشهاب المسمى بالضوء : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « أقتلوا الأبرّ وذا الطفيتين ^(١) » وقال (صلى الله عليه وآله) : « من ترك

الباب ٣٩

١ - الجعفریات ص ٢٤٥ .

(١) ما بين القوسين بياض في المصدر ، واستظهر المصنف (قده) ما في المتن .

٢ - الشهاب ص ٣٦٥ ح ٧٥٢ ، وعنه في البحار ج ٦٤ ص ٢٦٩ ح ٣٣ .
(١) في نسخة «الناقد» - منه (قده) .

٣ - البحار ج ٦٤ ص ٢٦٩ ح ٣٣ .

(١) الطفية : خوصة شجرة بريّة . . شبه الخطين اللذين على ظهر الحية .
بخصوصتين من خوص هذه الشجرة . (النهاية ج ٣ ص ١٣٠) .

الحیات مخافة طلبتهن^(٢) فليس منا » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « أقتلوا الحيات ، فمن خاف ثارهن فليس منا » .

وسئل (صلى الله عليه وآله) : عن حيات البيوت ، فقال : « إذا رأيتم شيئاً في مساكنكم ، فقولوا : أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم نوح (عليه السلام) ، أنشدكم العهد الذي أخذ عليكم سليمان بن داود (عليهما السلام) ، أن تؤذونا ، فإن عدن فاقتلوهن » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « من ترك قتل الحيّة خشية الثأر ، فقد كفر » .

٤ - وعن ابن مسعود : أقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض ، لأنه قسبة فضة .

٥ - القطب الراوندي في قصص الأنبياء : بإسناده إلى الصدوق ، عن أحمد بن الحسين ، عن جعفر بن شاذان ، عن جعفر بن علي بن نجيج ، عن إبراهيم بن محمد بن ميمون ، عن مصعب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذا أراد حاجة^(١) أبعد في المشي ، فأق يوماً وادياً لحاجة فنزع خفّه ، وقضى حاجته ، ثم توضأ وأراد لبس خفه ، فجاء طائر أخضر فحمل الخف فارتفع به ، ثم طرحه فخرج منه أسود ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) :

(٢) الطلبة : ما كان لك عند آخر من حق تطالبه به . (لسان العرب ج ١ ص ٥٥٩) .

٤ - البحار ج ٦٤ ص ٢٦٩ ح ٣٣ .

٥ - قصص الأنبياء ص ٣٢٧ .

(١) في المصدر : قضاء حاجة .

« هذه كرامة أكرمني الله بها ، اللهم إني أعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ، ومن شر من يمشي على رجلين ، ومن شر من يمشي على أربع ، ومن شر كل ذي شر ، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم » .

[٩٤٩٤] ٦ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « أقتلوا ذا الطفتين والأبتر ، فإنها يطمسان البصر ويستسقطان الحبل » .

٤٠ - ﴿ باب استحباب اتخاذ الزرع ثم الغنم ثم البقر ثم النخل ، واختيار الجميع على الإبل ، وكل منها على لآحقه ﴾

[٩٤٩٥] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قيل : يا رسول الله ، أي المال خير ؟ قال : قال (صلى الله عليه وآله) : زرع زرعه وأصلحه صاحبه ، وأدى حقّه يوم حصاده ، قيل : يا رسول الله ، فأی المال خير بعد الزرع ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : أفضل الناس رجل في غنيمه له ، يتبع بها مواقع المطر ، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ، يعبد الله لا يشرك به شيئاً ، قيل : يا رسول الله ، فأی المال بعد الغنم خير ؟ قال : البقر تغدو بخير وتروح بخير ، قيل : يا رسول الله ، فأی المال بعد البقر أفضل ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : الراسخات في الوحل ، المطاعم في المحل ، نعم المال النخل ، من باعها فلم يخلف مكانها ، فإن ثمنها بمنزلة رماد

٦ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٢ ح ٦٠ .

على رأس شاهقة ، اشتدت به الريح في يوم عاصف ، قيل : يا رسول الله ، فأبي المال بعد النخل أفضل ؟ قال : فسكت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال رجل : يا رسول الله ، فأين الإبل ؟ فقال (صلى الله عليه وآله) : فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار ، تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا يأتي خيرها إلا من جانبها الأشأم ، أما أنها لن تعدو الأشقياء الفجرة » .

[٩٤٩٦] ٢ - القاضي القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « نعم المال النخل ، الراسيات في الوحل ، والمطعمات في المحل » .

٤١ - ﴿ باب كراهة كون الإبل محمولة معقولة ﴾

[٩٤٩٧] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده علي بن أبي طالب (عليهم السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، رأى ناقة معقولة محملة وعليها جهازها ، فقال : أين صاحبها ؟ مروه فليستعدّها غداً للخصومة » .

[٩٤٩٨] ٢ - دعائم الاسلام: عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، نظر إلى ناقة محملة قد أثقلت ، فقال : أين صاحبها ؟ فلم يوجد فقال : مروه أن يستعدّها غداً للخصومة » .

٢ - الشهاب ص ١٥٢ ح ٨٣٢ باختلاف ، والخصال ص ٢٤٦ ، وعنه في البحار ج ٦٤ ص ١٢١ باختلاف .

الباب ٤١

١ - الجعفریات ص ١٦٢ .

٢ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٤٧ .

٤٢ - ﴿ باب استحباب دفن الدابة التي تكرّر الحجّ عليها إذا ماتت ، وكراهة ضربها ﴾

[٩٤٩٩] ١ - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصية : في سياق وفاة السجاد (عليه السلام) ، قال : وكان فيما قال (عليه السلام) من أمر ناقته : أن يحسن إليها ، ويقام لها العلف ، ولا يحمل^(١) بعده على الكد والسفر ، وتكون على الحظيرة^(٢) وقد [كان]^(٣) حج عليها عشرين حجّة ، ما قرعها بخشبة .

٤٣ - ﴿ باب أنه يكره أن تعرقب الدابة إن حرنت في أرض العدو ، بل تذبح ، ويكره أن ينزى حمار على عتيقة ﴾

[٩٥٠٠] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا حسرت^(١) على أحدكم دابته في

الباب ٤٢

- ١ - إثبات الوصية ص ١٤٨ .
- (١) في المصدر : تحمل .
- (٢) الحظيرة : هي التي تعمل للإبل من شجر ، تقيها البرد والحر ، والجمع حظار مثل كريمة وكرام (مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٧٣) .
- (٣) أثبتناه من المصدر .

الباب ٤٣

- ١ - الجعفریات ص ٨٥ .
- (١) كان في المخطوط « حسمت » وهو تصحيف والصواب ما أثبتناه ، قال في النهاية : ومنه الحديث « الحسير لا يعقر » هو المعني منها : أي لا يجوز للغازي إذا حسرت دابته وأعيت أن يعقرها مخافة أن يأخذها العدو . (النهاية ج ١ ص ٣٨٤) .

سبيل الله ، وهم بأرض العدو ، يذبحها ولا يعرقها » .

[٩٥٠١] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، أنه قال : « أول من هشم من العرب جميعاً جدنا هاشم ، وأول من عرق جعفر بن أبي طالب ذو الجناحين يوم مؤته ، وأول من ارتبط فرساً في سبيل الله تبارك وتعالى المقداد بن الأسود الكندي ، وأول من رمى سهماً في سبيل الله تبارك وتعالى سعد بن أبي وقاص ، وأول شهيد في الإسلام مهجع ، وأول مولود في الإسلام عبد الله بن الزبير ، وأول من كاتب لقمان الحكيم وكان عبداً حبشياً » .

٤٤ - ﴿ باب عدم جواز قتل الهرة والبهيمة ، إلا ما استثني ﴾

[٩٥٠٢] ١ - الجعفریات : بالإسناد المتقدم ، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) رأيت في النار صاحب العباءة التي غلّها^(١) ، ورأيت في النار صاحب المحجن^(٢) ، الذي كان يسرق الحاج بمحجنه ، ورأيت في النار صاحبة الهرة ، تنهشها مقبله ومدبرة ، كانت أوثقتها فلم تكن تطعمها ، ولم ترسلها تأكل من خشاش^(٣) الأرض ، ودخلت في الجنة ، فرأيت فيها صاحب الكلب الذي أرواه » .

٢ - الجعفریات ص ٢٤٠ .

الباب ٤٤

١ - الجعفریات ص ١٤٢ .

(١) غَلَّ شيئاً من المغنم : إذا أخذ منه خفية (مجمع البحرين ج ٥ ص ٤٣٥) .

(٢) المحجن : عصا معقوفة الرأس كالصولجان (النهاية ج ١ ص ٣٤٧) .

(٣) قال ابن الأثير بعد أن ساق الحديث : خشاش الأرض : هوامها وحشراتنا .

(النهاية ج ٢ ص ٣٣) . وفي المصدر : خشاش .

[٩٥٠٣] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) : « أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) مرّ على قوم قد نصبوا دجاجة حية وهم يرمونها ، فقال : من هؤلاء ، لعنهم الله ؟ » .

ورواه السيد الراوندي في نوادره^(١) : بإسناده عن محمد بن محمد الأشعث : مثله .

[٩٥٠٤] ٣ - أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من قتل عصفوراً عبثاً ، جاء يوم القيامة وله صراخ حول العرش ، يقول : ربّ سل هذا ، فيم قتلني من غير منفعة !؟ » .

[٩٥٠٥] ٤ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « دخلت امرأة النار ، في هرة ربطتها فلم تطعمها ، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض » .

وعنه^(١) (صلى الله عليه وآله) ، قال : « أكرموا الهرة فإنها من الطوافين عليكم والطوافات » .

[٩٥٠٦] ٥ - الشيخ الطبرسي في مجمع البيان : جاء في الحديث : لولا أن

٢ - الجعفریات ص ٨٣ .

(١) نوادر الراوندي ص ٣٣ .

٣ - كتاب الشهاب ص ٢٢١ ح ٣٩٥ ، وعنه في البحارج ٦٤ ص ٢٧٠ ح ٣٤ .

٤ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٥٤ ح ١٢١ .

(١) نفس المصدر ج ٤ ص ٦ ح ٥ .

٥ - بل الفخر الرازي في تفسيره ج ١٢ ص ٢١٣ ، وأخرج المجلسي الروایتين =

الكلاب أمة تسبح ، لأمرت بقتلها .

[٩٥٠٧] ٦ - وروي عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من قتل عصفوراً عبثاً ، جاء يوم القيامة يعرج إلى الله ، يقول : يا رب إن هذا قتلتني عبثاً لم ينتفع بي ، ولم يدعني فأكل من خشاش^(١) الأرض » .

[٩٥٠٨] ٧ - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصية : في سياق قصة سليمان (عليه السلام) ، قال : وجلس سليمان يعرض : بعض الخيل لبعض الغزوات ، وكانت تعجبه ، فتشاغل بعرضها عن التسيح حتى غابت الشمس ، وكان عددها أربعة عشر رأساً ، فلما أمسى ندم على ما صنع ، وقال : شغلتي الخيل عن ذكر ربي ، فأمر بها فعرقت وضربت أعناقها فروي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) ، أنه قال : « قتل الخيل عند الله أعظم من ترك التسيح ، قال : فسقط خاتمه من إصبعه ، وكان حلقة من ياقوت أحمر من الجنة ، عليها صورة كرسي ، فأعاده إلى إصبعه فسقط ، ثلاث مرات ، فقال له آصف : إنه لن يتماسك الخاتم في يدك أربعة عشر يوماً ، بعدد الخيل التي قتلتها ، فادفع إلي الخاتم حتى أقوم مقامك ، واهرب إلى الله عز وجل ، واخُلْ بالاستغفار والتوبة » الخبر .

= في البحار ج ٦٤ ص ٣ و ٤ عن تفسير الرازي ، علماً بأن هذه الرواية والتي بعدها قد وردتا في البحار بعد كلام للطبرسي ولعل المصنف قد أخرجها من البحار ونسبها سهواً إلى مجمع البيان ، فتأمل .

٦ - بل الفخر الرازي في تفسيره ج ١٢ ص ٢١٣ .

(١) في المخطوط « حشارة » وما أثبتناه من المصدر .

٧ - إثبات الوصية ص ٦٠ .

٤٥ - ﴿ باب نوادر ما يتعلق بأبواب أحكام الدواب

في السفر وغيره ﴾

[٩٥٠٩] ١ - الصدوق في العلل : عن علي بن أحمد، عن الكليني ، عن إعلان بإسناده رفعه ، قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) - في جواب ما سأله اليهودي - : « إنما قيل للفرس : (أجد) ، لأن أول من ركب الخيل قابيل يوم قتل أخاه هابيل ، وأنشأ يقول :

أجد اليوم وما ترك الناس دما
ف قيل للفرس : (أجد) ، لذلك ، وإنما قيل للبغل : (عد) ، لأن أول من ركب البغل آدم (عليه السلام) ، وذلك أنه^(١) كان له ابن يقال له : معد ، وكان عشوقا للدواب ، وكان يسوق بآدم ، فإذا تقاعس البغل نادى : يا معد سقها ، فألفت البغلة اسم معد ، فترك الناس معد ، وقالوا : (عد) ، وإنما يقال للحمار : (حر) ، لأن أول من ركب الحمار حواء ، وذلك أنه كان لها حمارة ، وكانت تركبها لزيارة قبر ولدها هابيل ، فكانت تقول في مسيرها : واحرا ، فإذا قالت هذه الكلمات سارت الحمارة ، وإذا أمسكت^(٢) تقاعست ، فترك الناس ذلك ، وقالوا : (حر) .

[٩٥١٠] ٢ - القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الشؤم في المرأة ، والفرس ، والدار » .

الباب ٤٥

١ - علل الشرائع ص ٢ .

(١) ليس في المصدر .

(٢) في المصدر : سكتت .

٢ - الشهاب ص ١٢٤ ح ٢٣١ ، وعنه في البحار ج ٦٤ ص ١٧٩ ح ٣٨ .

[٩٥١١] ٣ - البحار : عن أبي الحسن البكري ، في حديث وفاة أمير المؤمنين (عليه السلام) ، قال : قالت أم كلثوم : فجعلت أرقب وقت الأذان ، فلما لاح الوقت أتيته ومعني إناء فيه ماء ، ثم أيقظته (عليه السلام) فأسبغ الوضوء ، وقام ولبس ثيابه ، وفتح بابه ثم نزل إلى الدار ، وكان في الدار أوز قد أهدي إلى أخي الحسين (عليه السلام) ، فلما نزل خرجن وراءه ورفرفن وصحن في وجهه ، وكان قبل تلك الليلة لم يصحن - إلى أن قال - ثم قال : « يا بنية بحقي عليك ، إلا ما أطلقتيه ، فقد حبست ما ليس له لسان ، ولا يقدر على الكلام إذا جاع أو عطش ، فأطعميه واسقيه ، وإلا خلي سبيله يأكل من حشائش الأرض » الخبر .

[٩٥١٢] ٤ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الحمامات الطيارات حاشية المنافقين » .

[٩٥١٣] ٥ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) : « أن النبي (صلى الله عليه وآله) ، رأى رجلاً يرسل طيراً ، فقال (صلى الله عليه وآله) شيطان يتبع شيطانا » .

[٩٥١٤] ٦ - قال محمد بن الأشعث : حدثني خست بن أكرم الشستري ، حدثنا أبو عصام ، حدثنا أبو سعد الساعدي ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، رأى رجلاً يطلب حماماً ، فقال

٣ - البحار ج ٤٢ ص ٢٧٨ .

٤ ، ٥ - الجعفریات ص ١٧٠ .

٦ - الجعفریات ص ١٧٠ .

(صلى الله عليه وآله) : « شيطان يتبع ^(١) شيطاناً » .

[٩٥١٥] ٧ - علي بن أسباط في نوادره : عن بعض أصحابنا ، رواه عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال في حديث : « ولقد قتلوه - يعني أبا عبد الله الحسين بن علي (عليهما السلام) - قتلة نهي رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أن يقتل بها الكلاب ، لقد قتل بالسيف ، والسنان ، وبالجمرة ، وبالخشب » .

[٩٥١٦] ٨ - القطب الراوندي في لب اللباب : روي أن رجلاً قال لابن عباس : لي دابة أخاف عليها العين والسرقة ، قال : أكتب بين أذنيها ﴿ لا تخاف دركاً ولا تحشى ﴾ ^(١) ثم قال : تقرأ على وجع الدابة : ﴿ ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها ﴾ ^(٢) .

[٩٥١٧] ٩ - عوالي اللآلي : وفي الحديث عنه (صلى الله عليه وآله) ، أنه لعن من مثل بالحيوان .

وعنه (صلى الله عليه وآله) ، قال : « من قتل الوزغة في الضربة الأولى فله مائة حسنة ، ومن قتلها في الثانية فله سبعون حسنة » .

[٩٥١٨] ١٠ - الكفعمي في الجنة : نقلاً عن كتاب خواص القرآن ، والظاهر أنه المنسوب إلى الصادق (عليه السلام) : الكوثر : إذا

(١) في المصدر : يطلب .

٧ - نوادر ابن أسباط ص ١٢٢ .

٨ - لب اللباب : مخطوط .

(١) طه ٢٠ : ٧٧ .

(٢) هود ١١ : ٥٦ .


٩ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٨ ح ٩٢ .

١٠ - الجنة الواقية ص ٢٦١ .

مغلت^(١) الدابة ، فاقرأ في أذنها اليمنى ثلاثاً : وفي اليسرى ثلاثاً ،
أضربها في جنبها برجلك ، تقوم إن شاء الله تعالى .

(١) مغلت : أكلت التراب مع البقل فأخذها لذلك وجع في بطنها (لسان
العرب ج ١١ ص ٦٢٦) .

أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر



أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر

١ - ﴿ باب وجوب عشرة الناس حتى العامة ، بأداء الأمانة ، وإقامة الشهادة ، والصدق ، واستحباب عيادة المرضى ، وشهود الجنائز ، وحسن الجوار ، والصلاة في المساجد ﴾

[٩٥١٩] ١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن أبي الصباح ، عن خيثمة الجعفي ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : أردت أن أودّعه ، فقال : « يا خيثمة ، أبلغ موالينا السلام ، وأوصهم بتقوى الله ، وأوصهم أن يعود غنيهم على فقيرهم ، وقويهم على ضعيفهم ، وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم ، وأن يتلاقوا في بيوتهم ، فإن لقاء بعضهم بعضاً في بيوتهم حياة لأمرنا ، رحم الله عبداً أحيا أمرنا .

يا خيثمة ، أبلغ موالينا : أنا لسنا نغني عنهم من الله شيئاً إلاّ بعمل ، وأنهم لن ينالوا ولايتنا إلاّ بورع ، وأن أعظم الناس حسرة يوم القيامة ، من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره » .

[٩٥٢٠] ٢ - وعن حميد بن شعيب ، عن جابر قال : سمعته يقول : إن أناساً أتوا أبا جعفر (عليه السلام) ، فسألهم عن الشيعة : هل يعود

أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر

الباب ١

- ١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ٧٩ .
- ٢ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ٦٩ .

غنيهم على فقيرهم؟ وهل يعود صحيحهم على مريضهم؟ وهل يعرفون^(١) ضعيفهم؟ وهل يتزاورون؟ وهل يتحابون؟ وهل يتناصحون؟ فقال القوم: وما هم اليوم كذلك، فقال أبو جعفر (عليه السلام): «ليس هم بشيء، حتى يكونوا كذلك».

[٩٥٢١] ٣ - دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) أن نفراً أتوه من الكوفة من شيعته يسمعون منه، ويأخذون عنه، فأقاموا بالمدينة ما أمكنهم المقام، وهم يختلفون إليه، ويترددون عليه، ويسمعون منه [ويأخذون عنه]^(١) فلما حضرهم الانصراف وودّعوه، قال [له]^(٢) بعضهم: أوصنا يا ابن رسول الله، فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والعمل بطاعته، واجتناب معاصيه، وإداء الأمانة لمن ائتمنكم، وحسن الصحابة لمن صحبتموه، وأن تكونوا [لنا]^(٣) دعاة صامتين»، فقالوا: يا ابن رسول الله وكيف ندعو إليكم ونحن صموت؟ قال: «تعملون بما أمرناكم به من العمل بطاعة الله، وتتناهون عن معاصي الله وتعاملون الناس بالصدق والعدل، وتؤدون الأمانة، وتأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، ولا يطلع الناس منكم إلا على خير، فإذا رأوا ما أنتم عليه [قالوا هؤلاء الفلانية رحم الله فلاناً ما كان أحسن ما يؤدب أصحابه و]^(٤) علموا أفضل ما [كان]^(٥) عندنا فتسارعوا إليه، أشهد على أبي محمد بن علي (رضوان الله عليه)، لقد سمعته يقول: كان أولياؤنا وشيعتنا فيما مضى خيراً مما^(٦) كانوا فيه، إن كان إمام مسجد في الحي كان منهم، أو كان مؤذن في القبيلة كان

(١) في المخطوط: يعرفونهم، وما أثبتناه من المصدر.

٣ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٥٦.

(٥-١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

(٦) في المصدر: خيرٌ من.

منهم ، وإن كان صاحب وديعة كان منهم ، وإن كان صاحب أمانة كان منهم ، وإن كان عالم من الناس يقصدونه لدينهم ومصالح أمورهم كان منهم ، فكونوا كذلك ، حبيونا إلى الناس ، ولا تبغضونا إليهم .

[٩٥٢٢] ٤ - وعنه (عليه السلام) ، أنه قال لبعض شيعته : « إتقوا الله ، وأحسنوا صحبة من تصاحبونه ، وجوار من تجاورونه ، وأدوا الأمانات إلى أهلها ، ولا تسموا الناس خنازير ، إن كنتم شيعتنا تقولون ما نقول ، واعملوا بما نأمركم [به] ^(١) تكونوا لنا شيعة ، ولا تقولوا فينا ما لا نقول في أنفسنا ، فلا تكونوا لنا شيعة ، إن أبي حدثني : أن الرجل من شيعتنا ، كان يكون في الحي فتكون ودائعهم عنده ، ووصاياهم إليه ، فكذلك أنتم فكونوا » .

[٩٥٢٣] ٥ - وعن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) ، أنه أوصى رجلاً من أصحابه ، أنفذه إلى قوم من شيعته ، فقال له : « بلغ شيعتنا السلام ، وأوصهم بتقوى الله العظيم ، وبأن يعود غنيهم على فقيرهم ، ويعود صحيحهم عليهم ، ويحضر حييهم جنازة ميتهم ، ويتلاقوا في بيوتهم ، فإن لقاء بعضهم بعضاً حياة لأمرنا ، رحم الله امرءاً أحيا أمرنا ، وعمل بأحسنه ، قل لهم : إنا لا نغني عنكم من الله شيئاً إلا بعمل صالح ، ولن تنالوا ولايتنا إلا بالورع ، وأن أشد الناس حسرة يوم القيامة ، لمن وصف عملاً ثم خالف إلى غيره » .

[٩٥٢٤] ٦ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه أوصى بعض شيعته ، فقال : « أما والله أنكم لعلى دين الله ودين ملائكته ، فأعينونا على ذلك

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦١ .

٦ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٢ .

بورع واجتهاد ، أما والله ما يقبل إلا منكم ، فاتقوا الله ، وكفوا
الستكم ، وصلوا في مساجدكم ، وعودوا مرضاكم ، فإذا تميّز الناس
فتميّزوا « الخبر .

[٩٥٢٥] ٧ - وعنه (عليه السلام) ، أنه قال لبعض شيعته يوصيهم :
« أخذ قوم كذا ، وقوم كذا - حتى وصف خمسة أصناف - وأخذتم بأمر
أهل بيت نبيكم ، فعليكم بتقوى الله ، وصدق الحديث ، وأداء
الأمانة ، فإنه لا ينال ما عند الله إلا بطاعته » .

[٩٥٢٦] ٨ - وعن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه أوصى لبعض شيعته ،
فقال : « يا معشر شيعتنا ، اسمعوا وافهموا وصايانا ، وعهدنا إلى
أوليائنا ، أصدقوا في قولكم ، وبرّوا في أيمانكم لأوليائكم وأعدائكم ،
وتواسوا بأموالكم ، وتحابّوا بقلوبكم ، وتصدّقوا على فقرائكم ، واجتمعوا
على أموركم ولا تدخلوا غشاً ، ولا خيانة على أحد » الخبر .

[٩٥٢٧] ٩ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال يوصي شيعته :
« خالفوا الناس بأحسن أخلاقكم ، صلّوا في مساجدهم ، وعودوا
مرضاهم ، واشهدوا جنائزهم ، وإن استطعتم أن تكونوا الأئمة
والمؤذنين فافعلوا ، فإنكم إذا فعلتم ذلك ، قال الناس : هؤلاء
الفلانية ، رحم الله فلاناً ما أحسن ما كان^(١) يؤدب أصحابه » .

[٩٥٢٨] ١٠ - وعنه (عليه السلام) : أنه كان يوصي^(١) شيعته : « عليكم
بالورع والاجتهاد ، وصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، والتمسك بما أنتم

٧ ، ٨ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٤ .

٩ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٦ .

(١) في نسخة : ما كان أحسن ما (منه قدّه) .

١٠ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٦ .

(١) في المصدر : أنه قال لبعض .

عليه « الخبر .

[٩٥٢٩] ١١ - الشيخ المفيد في مجالسه : عن أحمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن أبيه ، عن محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن مهزيار ، عن علي بن حديد ، عن مرزم ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « عليكم بالصلاة في المسجد ، وحسن الجوار للناس ، وإقامة الشهادة ، وحضور الجنائز ، أنه لا بد لكم من الناس ، أن أحداً لا يستغني عن الناس بجنائزته^(١) ، فأما نحن نأتي جنائزهم ، وإتماً ينبغي لكم أن تصنعوا مثل ما يصنع من تأتمون به ، والناس لا بد لبعضهم من بعض ، ما داموا على هذه الحال حتى يكون ذلك ، ثم ينقطع كل قوم إلى أهل أهوائهم » الخبر .

[٩٥٣٠] ١٢ - الصدوق في صفات الشيعة : بإسناده عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن الحسين بن أبي الخطاب ، عن عبد الله بن زياد ، قال : سلمنا على أبي عبد الله (عليه السلام) بمنى ، ثم قلت : يا ابن رسول الله إنا قوم مجتازون ، لسنا نطبق هذا المجلس منك كلما أردناه فأوصنا ، قال : « عليكم بتقوى الله ، وصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، وحسن الصحبة لمن صحبكم ، وإفشاء السلام ، وإطعام الطعام ، صلوا في مساجدهم ، وعودوا مرضاهم ، واتبعوا جنائزهم ، فإن أبي حدثني : أن شيعتنا أهل البيت ، كانوا خيار من كانوا منهم ، إن كان فقيه كان منهم ، وإن كان مؤذناً فهو منهم ، وإن كان إماماً كان منهم ، وإن كان صاحب أمانة كان منهم ، وإن كان صاحب ودعة كان منهم ، وكذلك

١١ - أمالي المفيد ص ١٨٥ .

(١) في المصدر : بحياته .

١٢ - صفات الشيعة ص ٢٨ ح ٣٩ ، وعنه في البحار ج ٧٤ ص ١٦٢ ح ٢٥ .

[كونوا]^(١) احبونا^(٢) إلى الناس ، ولا تبغضونا إليهم .

[٩٥٣١] ١٣ - فقه الرضا (عليه السلام) : « أروي عن العالم (عليه السلام) ، أنه قال : عليكم بتقوى الله ، والورع ، والاجتهاد ، وأداء الأمانة ، وصدق الحديث ، وحسن الجوار ، فبهذا جاء محمد (صلى الله عليه وآله) صلّوا في عشائركم ، وصلوا أرحامكم ، وعودوا مرضاكم ، واحضروا جنازهم^(١) ، كونوا لنا زيناً ولا تكونوا شيناً ، حبيونا إلى الناس ولا تبغضونا ، جرّوا إلينا كل مودة ، إدفعوا عنا كلّ قبيح » الخبر .

[٩٥٣٢] ١٤ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : سمعته يقول : « اتقوا الله ، ولا تحملوا الناس على أكتافكم ، إن الله يقول في كتابه : ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾^(١) قال : وعودوا مرضاهم ، واشهدوا جنازهم ، وصلّوا معهم في مساجدهم .

[٩٥٣٣] ١٥ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح : عن أبي الصباح ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال في كلام له : « وخالطوا الناس ، وآتوهم ، وأعينوهم ، ولا تجانبوهم ، وقولوا لهم كما قال الله : ﴿ وقولوا

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : حبيونا .

١٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ .

(١) في المصدر : جنازكم .

١٤ - تفسير العياشي ج ١ ص ٤٨ ح ٦٥ .

(١) البقرة ٢ : ٨٣ .

١٥ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح ص ٧٨ .

للناس حسناً ﴿ (١) .

[٩٥٣٤] ١٦ - كتاب درست بن أبي منصور : عن الوليد بن صبيح ، قال : سألت المعلى بن خنيس أبا عبد الله (عليه السلام) ، فقال جعلت فداك ، حدثني عن القائم (عليه السلام) ، إذا قام يسير بخلاف سيرة علي (عليه السلام) ؟ قال : فقال له : « نعم » فأعظم ذلك معلى ، وقال : جعلت فداك ، ممّ ذاك ؟ فقال : « لأن علياً (عليه السلام) ، سار بالناس سيرة ، وهو يعلم أنّ عدوّه سيظهر على وليّه من بعده ، وأن القائم (عليه السلام) إذا قام ليس إلّا السيف ، فعودوا مرضاهم ، واشهدوا جنازتهم » الخبر .

٢ - ﴿ باب استحباب حسن المعاشرة ، والمجاورة ، والمرافقة ﴾

[٩٥٣٥] ١ - الصدوق في الخصال : عن أحمد بن محمد بن محمد بن هيثم ، وأحمد بن الحسن القطان ، ومحمد بن أحمد السناني ، والحسين بن إبراهيم ، وعبد الله بن محمد ، وعلي بن عبد الله الورّاق ، عن أحمد بن يحيى بن زكريا ، عن بكر بن عبد الله بن حبيب ، عن تميم بن بهلول عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن الصادق (عليه السلام) - في حديث شرائع الدين - قال (عليه السلام) ، بعد ذكر الأئمة (عليهم السلام) : « ودينهم الورع والعفة - إلى أن قال - وحسن الصحبة ، وحسن المجاورة (١) » .

(١) البقرة ٢ : ٨٣ .

١٦ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٤ .

الباب ٢

١ - الخصال ص ٤٧٩ ذيل الحديث ٤٦ .

(١) في المصدر : الجوار .

[٩٥٣٦] ٢ - محمد بن إدريس في السرائر : عن جامع البزنطي ، عن أبي الربيع الشامي ، قال : كنا عند أبي عبد الله (عليه السلام) ، والبيت غاص بأهله^(١) ، فقال : « أنه ليس منا من لم يحسن صحبة^(٢) من صحبه ، ومرافقة من رافقه ، ومخالحة^(٣) من مالحه ، ومخالفة من خالفه^(٤) » .

[٩٥٣٧] ٣ - الشيخ المفيد في مجالسه : عن أحمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن أبيه ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن سنان ، عن الحسين بن مصعب ، عن سعد بن طريف ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال : « صانع المنافق بلسانك ، وأخلص ودك للمؤمن ، وإن جالسك يهودي فأحسن مجالسته » .

الحسين بن سعيد في كتاب الزهد : عن الحسن بن مصعب : مثله^(١) .

[٩٥٣٨] ٤ - الشيخ الطوسي في أماليه : عن جماعة ، عن أبي الفضل ، عن جعفر بن محمد الموسوي ، عن عبيد الله بن أحمد بن نهبك ، عن عبد

٢ - السرائر ص ٤٧٨ ، عنه في البحار ج ٧٤ ص ١٦١ ح ٢١ .
(٢١) ليس في المصدر .

(٣) يقال بين فلان وفلان ملح وملحة إذا كان بينهما حرمة . . والمخالحة : المؤاكلة (لسان العرب ج ٢ ص ٦٠٥) .
(٤) في البحار : ومخالقة من خالقه .

٣ - أمالي المفيد ص ١٨٥ ، عنه في البحار ج ٧٤ ص ١٦١ ح ٢٢ .
(١) الزهد ص ٢٢ .

٤ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٠٨ .

الله بن جبلة ، عن حميد بن شعيب الهمداني ، عن جابر بن يزيد ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « لَمَّا احتضر أمير المؤمنين (عليه السلام) جمع بنيه حسنا وحسينا (عليهما السلام) وابن الحنفية ، والأصغر من ولده ، فوصّاهم ، وكان في آخر وصيته : يا بني ، عاشروا الناس عشرة إن غبتم حنوا إليكم ، وإن فقدتم بكوا عليكم » الخبر .

٥ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) ، أنه قال لهشام بن الحكم ، في وصيته إليه : « يا هشام ، وإن خالطت الناس ، فإن استطعت أن لا تحالط أحداً منهم ، إلّا من كانت يدك عليه العليا فافعل » .

٦ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ما من رجلين يصطحبان ، إلّا والله مسائل كل واحد منها عن الآخر ، كيف كان صحبته إيّاه ؟ » .

٧ - مصباح الشريعة : قال الصادق (عليه السلام) : « حسن المعاشرة مع خلق الله تعالى في غير معصيته ، من مزيد فضل الله تعالى عند عبده ، ومن كان خاضعاً لله تعالى في السر ، كان حسن المعاشرة في العلانية ، فعاشر الخلق لله تعالى ، ولا تعاشرهم لنصيبك لأمر^(١) الدنيا ، ولطلب الجاه ، والرياء والسمعة ، ولا تسقطن بسببها عن حدود الشريعة ، من باب المماثلة والشهرة^(٢) ، فإنهم لا يغنون عنك شيئاً ، وتفوتك الآخرة بلا فائدة ، فاجعل من هو أكبر منك بمنزلة

٥ - تحف العقول ص ٢٩٥ .

٦ - الأخلاق

٧ - مصباح الشريعة ص ٢٥٥ .

(١) في المصدر : من .

(٢) في المصدر : الشهوة .

الأب ، والأصغر بمنزلة الولد ، والمثل بمنزلة الأخ ، ولا تدع ما تعلم^(٣) يقيناً من نفسك ، بما تشكّ فيه من غيرك ، وكن رفيقاً في أمرك بالمعروف ، وشفيقاً في نهيك عن المنكر ، ولا تدع النصيحة في كل حال ، قال الله تعالى : ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾^(٤) .

٨ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال في حديث : « وخالطوا الناس ، وأتوهم ، وأعينوهم ، ولا تجانبوهم ، وقولوا لهم كما قال الله تعالى : ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾^(١) .

٣ - ﴿ باب كيفية المعاشرة مع أصناف الإخوان ﴾

١ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن يونس بن عبد الرحمن ، عن أبي مريم ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « قام إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) رجل بالبصرة ، فقال : يا أمير المؤمنين ، أخبرني عن الإخوان ، قال : الإخوان صنفان : إخوان الثقة ، وإخوان المكاشرة^(١) ، فأما إخوان الثقة فهم كالكف والجناح ، والأهل والمال ، فإذا كنت من أحيك على الثقة ، فابذل له مالك ويدك^(٢) ، وصاف من

(٣) في المصدر : تعلمه .

(٤) البقرة ٢ : ٨٣ .

٨ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ٧٨ .

(١) البقرة ٢ : ٨٣ .

الباب ٣

١ - الاختصاص ص ٢٥١ .

(١) من كاشرة : إذا تبسم في وجهه وانبسط معه (مجمع البحرين ج ٣ ص

٤٧٤)

(٢) في المصدر : وبدنك .

صافاه ، وعاد من عاداه ، واكنتم سرّه وعيبيه ، اظهر منه الحسن ، واعلم أيّها السائل أنهم أقلّ (٣) من الكبريت الأحمر ، وأمّا إخوان المكاشرة ، فأنتك تصيب منهم لذّتك ، ولا تقطعن ذلك منهم ، ولا تطلبين [ما] (٤) وراء ذلك من ضميرهم ، وابذل لهم ما بذلوا لك ، من طلاقة الوجه وحلاوة اللسان .

[٩٥٤٤] ٢ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « الإخوان صنفان : إخوان المكاشرة : فابذل لهم ما يبذلونه ، من حلاوة المنطق ، وطلاقة الوجه ، وإخوان الثقة : فهم الكهف ، وهم الجناح ، وهم أعزّ في الناس من الكبريت الأحمر ، وإذا كنت من أخيك على ثقة ، فاشدد له يدك ، وابذل له مالك ، وقدرك ، وصاف من صافاه ، وعاد من عاداه » .

٤ - ﴿ باب استحباب توسيع المجلس خصوصاً في الصيف ، فيكون بين كل اثنين مقدار عظم الذراع صيفاً ، ومعوونة المحتاج والضعيف ﴾

[٩٥٤٥] ١ - علي بن إبراهيم في تفسيره : عن أبي عبد الله (عليه السلام) : في قوله تعالى : ﴿ إنّنا نريك من المحسنين ﴾ (١) قال : « كان يقوم على المريض ، ويلتمس المحتاج ، ويوسّع على المحبوس » .

(٣) في المصدر : أعز .

(٤) أثبتناه من المصدر .

٢ - الأخلاق ، والكافي ج ٢ ص ١٩٣ باختلاف يسير .

الباب ٤

١ - تفسير القمي ج ١ ص ٣٤٤ .

(١) يوسف ١٢ : ٣٦ .

[٩٥٤٦] ٢ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا ، أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : المؤمن مرآة لأخيه المؤمن ، ينصحه إذا غاب عنه ، ويميط عنه ما يكره إذا شهد ، ويوسع له في المجلس » .

[٩٥٤٧] ٣ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إنَّ للمؤمن على أخيه حقوقاً ، فأدناها إذا رآه أن يتزحزح له » .

[٩٥٤٨] ٤ - القطب الراوندي في لب الباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إنَّ من حقِّ المؤمن أن يوسع له إذا جلس بجانبه ، ويقبل عليه إذا حدثه ، ويسلم عليه إذا قام » .

[٩٥٤٩] ٥ - وعنه (صلى الله عليه وآله) ، قال : « لا يقومون أحداً لأحد ، ولا يقيمون أحداً عن مجلسه ، ولكن افسحوا يفسح الله لكم » .

[٩٥٥٠] ٦ - أبو يعلي الجعفري في نزهة الناظر : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « لا يوسع المجلس إلا لثلاثة : لذي سنِّ لسنه ، ولذي علم لعلمه ، ولذي سلطان لسلطانه » .

٢ - الجعفریات ص ١٩٧ .

٣ - الأخلاق

٤ و ٥ - لب الباب : مخطوط .

٦ - نزهة الناظر ص ١٢ .

٥ - ﴿ باب استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضراً ، وباسمه غائباً ، وتعظيم الأصحاب ومناصحتهم ﴾

١ - [٩٥٥١] - مجموعة الشهيد : نقلاً عن كتاب معاوية بن حكيم ، عن معمر ، قال : قال أبو الحسن (عليه السلام) : « إذا حضر الرجل فكُنَّوه ، وإذا غاب فسَمَّوه » .

٦ - ﴿ باب كراهة الانقباض من الناس ﴾

١ - [٩٥٥٢] - السيد محيي الدين أبو حامد الحلبي ابن أخي ابن زهرة في أربعينه : عن القاضي أبي المحاسن يوسف بن رافع بن تميم ، عن القاضي فخر الدين سعيد ، عن الحافظ وجيه بن طاهر الشحامي ، عن أبي السعيد محمد بن عبد العزيز الصفار ، عن أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي ، عن عبد العزيز جعفر بن محمد الخرقى ، عن محمد بن هارون بن برية ، عن عيسى بن مهران ، عن الحسن بن الحسين ، عن الحسين بن زيد ، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، قال : حدثني أبي محمد ، عن أبيه علي ، عن أبيه الحسين ، عن أبيه علي (عليهما السلام) قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يقول : إن الله يبغض المعبس في وجه إخوانه » .

٢ - [٩٥٥٣] - ثقة الإسلام في الكافي : عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن إسماعيل ، عن عبد الله بن داهر ، عن الحسن بن يحيى ، عن قيثم أبي

الباب ٥

١ - مجموعة الشهيد

الباب ٦

١ - الأربعين ص ٢٤ ح ٣٩ .

٢ - الكافي ج ٢ ص ١٨١ .

قتادة^(١) الحراي ، عن عبد الله بن يونس ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال في حديث في صفات المؤمن : « هَشَّاشٌ بِشَّاشٍ ، لَا بَعْبَاسٌ وَلَا بَجَبَّاسٌ^(٢) » الخبير .

٧ - ﴿ باب استحباب استفادة الإخوان والأصدقاء ، والإلفة بهم ، وقبول العتاب ﴾

[٩٥٥٤] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من استفاد أخاً في الله تعالى ، زوجته الله حوراء ، فقالوا : يا رسول الله ، وإن واخى أحدنا في اليوم سبعين أخاً؟ قال : إي والذي نفسي بيده ، لو آخى الفأ لزوجه الله تعالى ألفاً » .

ورواه السيد الراوندي بإسناده ، عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله^(١) .

(١) في المصدر : قثم أبي قتادة ، والظاهر هو الصحيح « راجع معجم رجال الحديث ج ١٤ ص ٧٦ » .
(٢) الجبیس : الجامد من كل شيء ، الثقيل الروح (لسان العرب ج ٦ ص ٣٤) .

الباب ٧

١ - الجعفریات ص ١٩٥ .
(١) نوادر الراوندي ص ١٢ باختلاف يسير .

- [٩٥٥٥] ٢ - الشيخ المفيد في مجالسه : عن عمر بن محمد الزيات ، عن علي بن مهرويه ، عن داود بن سليمان ، عن الرضا (عليه السلام) ، قال : « من استفاد أخاً [في الله] ^(١) فقد استفاد بيتاً في الجنة » .
- [٩٥٥٦] ٣ - ابن الشيخ الطوسي في أماليه : عنه (عليه السلام) : مثله .
وفي الاختصاص ^(١) : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ومن جدّد أخاً في الإسلام ، بنى الله له برجاً في الجنة من جوهرة » .
- [٩٥٥٧] ٤ - العلامة الكراجكي في كنزه : نشد لأمير المؤمنين (عليه السلام) :
« وليس كثيراً ألف خلّ وصاحب وإن عدواً واحداً لكثير »
- [٩٥٥٨] ٥ - القطب الراوندي في لب اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ما أحدث عبد أخاً في الله ، إلا أحدث الله له درجة في الجنة » .
- [٩٥٥٩] ٦ - وقال علي بن أبي طالب (عليه السلام) : « عليكم بالإخوان ، فإنهم عدة في الدنيا والآخرة ، ألا تسمعون إلى قوله تعالى : ﴿ فما لنا من شافعين ولا صديق حميم ﴾ ^(١) » .

٢ - أمالي المفيد ص ٣١٦ ح ٨ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٣ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٨٢ .

(١) الاختصاص ص ٢٢٨ .

٤ - كنز الكراجكي ص ٣٦ .

٥ - لب اللباب : مخطوط .

٦ - لب اللباب : مخطوط .

(١) الشعراء ٢٦ : ١٠٠ و ١٠١ .

٨ - ﴿ باب استحباب صحبة العاقل الكريم ،

واجتناب الأحمق اللئيم ﴾

[٩٥٦٠] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ولا عليك أن تصحب ذا العقل ، فإن لم تحمد بكرمه ^(١) انتفع بعقله ^(٢) واحترس من سيء الأخلاق ، ولا تدع صحبة الكريم وإن لم تحمد عقله ، ولكن تنتفع بكرمه بعقلك ، وفرّ الفرار كلّ من الأحمق اللئيم » .

٩ - ﴿ باب استحباب اجتماع الإخوان ، ومحادثتهم ﴾

[٩٥٦١] ١ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن إبراهيم بن عمر اليماني ، عن عبد الأعلى مولى آل سام ، عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) ، قال : سمعته يقول لخثمة : « يا خثمة ، اقرأ موالينا السلام ، وأوصهم بتقوى الله العظيم ، وأن يعود غنيهم على فقيرهم ، وقويهم على ضعيفهم ، وأن تشهد أحياءهم جناز موتاهم ، وأن يتلاقوا في بيوتهم ، فإن لقاءهم حياة لأمرنا ، ثم رفع يده فقال : رحم الله من أحيا أمرنا » .

[٩٥٦٢] ٢ - وفي الأمالي : عن الشريف الصالح أبي محمد الحسن بن حمزة

الباب ٨

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ ، عنه في البحار ج ٧٤ ص ١٨٧ ح

١٢ .

(١) في المصدر : كرمه .

(٢) في المصدر : بكرمه .

الباب ٩

١ - الاختصاص ص ٢٩ .

٢ - أمالي المفيد ص ٣٢٨ ح ١٣ .

(رحمه الله)، قال : حدثني أبو الحسن علي بن الفضل ، قال : حدثني أبو تراب عبيد الله بن موسى ، قال : حدثني أبو القاسم عبد العظيم بن عبد الله الحسيني (رحمه الله)، قال : سمعت أبا جعفر محمد بن علي بن موسى (عليهم السلام) ، يقول : « ملاقة الإخوان نشرة^(١) ، وتلقيح للعقل ، وإن كان نزرًا قليلاً » .

٣ - عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى : عن ابن شيخ الطائفة ، عن أبيه ، عن المفيد ، عن جعفر بن قولويه ، عن القاسم بن محمد ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن عبد الله بن حماد الأنصاري ، عن جميل بن درّاج ، عن معتب مولى أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سمعته يقول لداود بن سرحان : « يا داود ، أبلغ مواليّ عني السلام ، وإني أقول : رحم الله عبدًا اجتمع مع آخر ، فتذاكروا أمرنا ، فإنّ ثالثهما ملك يستغفر لهما ، وما اجتمعتم فاشتغلوا بالذكر ، فإنّ في اجتماعكم ومذاكرتكم إحياء لأمرنا ، وخير الناس من بعدنا من ذاكراً بامرنا ، وعاد إلى ذكرنا » .

٤ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « ثلاث راحات للمؤمن : لقاء الإخوان » الخبر .

٥ - دعائم الاسلام : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه أوصى

(١) النشرة: ما يكشف الداء ويزيله، ويبعث الحياة (لسان العرب ج ٥ ص ٢٠٩).

٣ - بشارة المصطفى ص ١١٠ .

٤ - الجعفریات ص ٢٣١ .

٥ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٦٢ .

بعض شيعته ، فقال : « أما والله أنكم لعلى دين الله - إلى أن قال (عليه السلام) - رحم الله امرءاً أحيا أمرنا ، فقيل : وما إحياء أمركم يا ابن رسول الله ؟ فقال : تذكرونه عند أهل العلم والدين واللّب » .

[٩٥٦٦] ٦ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن أبي الصباح ، عن خيثمة الجعفي ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : أردت أن أودعه ، فقال : « يا خيثمة ، أبلغ موالينا السلام ، وأوصهم بتقوى الله ، وأوصهم أن يعود غنيهم على فقيرهم [وقويهم على ضعيفهم]^(١) وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم ، وأن يتلاقوا في بيوتهم ، فإنّ لقاء بعضهم بعضاً في بيوتهم حياة لأمرنا ، رحم الله عبداً أحيا أمرنا » الخبر .

١٠ - ﴿ باب استحباب صحبة خيار الناس ، والقديم من الاصدقاء ، واجتناب صحبة شرارهم والحذر حتى من أوثقهم ﴾

[٩٥٦٧] ١ - الجعفریات: أخبرنا عبدالله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : المرء على دين من يحال ، فليتق الله المرء ، ولينظر من يحال^(١) » .

٦ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ٧٩ .
(١) أثبتناه من المصدر .

الباب ١٠

١ - الجعفریات ص ١٤٨ .

(١) استظهر المصنف (قده) في الموضعين « يحال » .

[٩٥٦٨] ٢ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « المؤمنون كأسنان المشط ، يتساوون في الحقوق بينهم ، ويتفاضلون بأعمالهم ، والمرء على دين خليله ، فليُنظر أحدكم من يخال » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « إختبروا الناس بأخداثهم ، فإنما يخادن الرجل من يعجبه نحوه^(١) » .

[٩٦٥٩] ٣ - نهج البلاغة : في وصية أمير المؤمنين لولده الحسن (عليهما السلام) : « قارن أهل الخير تكن منهم ، وبان أهل الشر تبين عنهم » .

[٩٥٧٠] ٤ - البحار ، عن أعلام الدين للديلمى : عن جابر بن عبد الله ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « لا تجلسوا إلا عند كل عالم يدعوكم من خمس إلى خمس : من الشك إلى اليقين ، ومن الرياء إلى الإخلاص ، ومن الرغبة إلى الرهبة ، ومن الكبر إلى التواضع ، ومن الغش إلى النصيحة » .

[٩٥٧١] ٥ - الكراجكي في كنزه : روي أن سليمان (عليه السلام) ، قال : « لا تحكموا على رجل بشيء حتى تنظروا إلى من يصاحب ، فإنما يعرف الرجل بأشكاله وأقرانه ، وينسب إلى أصحابه وأخداثه » .

٢ - الأخلاق :

(١) النحو : القصد والطريق يكون ظرفاً ويكون اسماً . (لسان العرب ج ١٥ ص ٣٠٩) .

٣ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٥٨ ح ٣١ .

٤ - البحار ج ٧٤ ص ١٨٨ .

٥ - كنز الفوائد ص ٣٦ .

[٩٥٧٢] ٦ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، قال : « جمع خير الدنيا والآخرة في كتمان السر ، ومصادقة الأخيار ، وجمع الشر في الإذاعة ، ومؤاخاة الأشرار » .

[٩٥٧٣] ٧ - الصدوق في صفات الشيعة : عن أحمد بن محمد بن محمد بن يحيى العطار ، عن سعد بن عبد الله ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن ابن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن محمد بن قيس ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر ، عن أبيه ، عن جده ، قال : « قال أمير المؤمنين (عليهم السلام) : مجالسة الأشرار تورث سوء الظن بالأخيار : ومجالسة الأخيار تلحق الأشرار بالأخيار ، (ومجالسة الأبرار للفجار)^(١) تلحق الفجار بالأبرار ، فمن اشتبه عليكم أمره ، ولم تعرفوا دينه ، فانظروا إلى خلطائه ، فإن كانوا أهل دين الله ، فهو على دين الله ، وإن كانوا على غير دين الله ، فلا حظ له في دين الله » .

[٩٥٧٤] ٨ - الشيخ الكشي في الرجال : روى علي بن جعفر ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن الحسين (عليهم السلام) ، أنه كان يقول لبنيه : « جالسوا أهل الدين والمعرفة ، فإن لم تقدروا عليهم فالوحدة آنس وأسلم ، فإن أبيتم إلا مجالسة الناس ، فجالسوا أهل المروآت ، فإنهم لا يرفثون في مجالسهم » .

[٩٥٧٥] ٩ - ثقة الإسلام في الكافي : عن علي بن إبراهيم رفعه ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال في حديث في أصناف طلبة العلم :

٦ - اختصاص المفيد ص ٢١٨ .

٧ - صفات الشيعة ص ٦ ح ٩ ، وعنه في البحار ج ٧٤ ص ١٩٧ .

(١) في المصدر : ومجالسة الفجار الأبرار .

٨ - رجال الكشي ج ٢ ص ٧٨٨ ح ٩٥٤ .

٩ - أصول الكافي ج ١ ص ٣٩ ح ٥ .

« وصاحب العقل والفقہ ، ذو كآبة وحزن - إلى أن قال (عليه السلام) - عارفاً بأهل زمانه ، مستوحشاً من أوثق إخوانه » الخبر .

١١ - ﴿ باب استحباب قبول النصح ، وصحبة الإنسان من يعرفه عييه نصحاً ، لا من يستره عنه غشاً ﴾

[٩٥٧٦] ١ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) ، قال : « المؤمن يحتاج إلى (ثلاث خصال)^(١) : توفيق من الله عز وجل ، وواعظ من نفسه ، وقبول ممن ينصحه » .

[٩٥٧٧] ٢ - وعن أبي الحسن الثالث (عليه السلام) ، أنه قال لبعض مواليه : « عاتب فلاناً ، وقل له : إن الله إذا أراد بعبد خيراً إذا عوتب^(١) قبل » .

[٩٥٧٨] ٣ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « أحب إخواني إليّ ، من أهدى إليّ عيوبي » .

١٢ - ﴿ باب استحباب مصادقة من يحفظ صديقه ولا يسلمه ﴾

[٩٥٧٩] ١ - الطبرسي في المشكاة : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه

الباب ١١

١ - تحف العقول ص ٣٤٠ .

(١) ليس في المصدر .

٢ - تحف العقول ص ٣٦٠ .

(١) في المصدر : عوتب .

٣ - الاختصاص ص ٢٤٠ .

الباب ١٢

١ - مشكاة الأنوار ص ٨٣ .

قال : « الصداقة محدودة ، ومن لم تكن فيه تلك الحدود ، فلا تنسبه إلى كمال الصداقة ، ومن لم يكن فيه شيء من تلك الحدود ، فلا تنسبه إلى شيء من الصداقة ، أولها : أن تكون سريرته وعلانيته لك واحدة ، والثانية : أن يرى زينك زينته وشينك شينه ، والثالثة : أن لا يغيّرهُ عنك^(١) مال ، ولا ولاية ، والرابعة : أن لا يمنعك شيئاً مما تصل إليه مقدرته ، والخامسة : أن لا يسلمك عند النكبات . »

[٩٥٨٠] ٢ - وقال الصادق (عليه السلام) ، لبعض أصحابه : « من غضب عليك من إخوانك ثلاث مرّات ، فلم يقل فيك شراً ، فاتخذهُ لنفسك صديقاً . »

[٩٥٨١] ٣ - الشيخ المفيد في الاختصاص : قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « إن الذين تراهم لك أصدقاء ، إذا بلوتهم وجدتهم على طبقات شتى ، فمنهم كالأسد في عظم الأكل وشدة الصولة ، ومنهم كالذئب في المضرة ، ومنهم كالكلب في البصبة ، ومنهم كالثعلب في الروغان والسرقة ، صورهم مختلفة والحرفة واحدة ، ما تصنع غداً إذا تركت فرداً وحيداً ، لا أهل لك ولا ولد ، إلا الله ربّ العالمين . »

[٩٥٨٢] ٤ - عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى : عن أبي البقاء إبراهيم بن الحسين ، عن أبي طالب محمد بن الحسن ، عن أبي الحسن محمد بن الحسين ، عن محمد بن وهبان ، عن علي بن أحمد ، عن

(١) ليس في المصدر .

٢ - مشكاة الأنوار ، لم نعثر عليه في مظانه ، ورواه في البحار ج ٧٤ ص ١٧٣ ح ٢ عن أمالي الصدوق ص ٥٣٢ ح ٧ وكذلك الحديث الذي قبله .

٣ - الاختصاص ص ٢٥٢ .

٤ - بشارة المصطفى ص ٢٦ .

أحمد بن المفضل ، عن راشد بن علي ، عن عبد الله بن حفص^(١) ، عن محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن زيد بن أرطاة ، عن كميل بن زياد ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، في وصيته له : « يا كميل ومن أخوك ؟ أخوك الذي لا يخذلك عند الشدة ، ولا يغفل^(٢) عنك عند الجريرة ، ولا يدعك حتى تسأله ، ولا يتركك وأمرك حتى تعلمه^(٣) » الوصية .

٥ - [٩٥٨٣] - الشيخ الطوسي في أماليه : عن جماعة ، عن أبي المفضل ، عن الحسن بن علي بن زكريا ، عن سليمان بن داود ، عن سفيان بن عيينة ، قال : سمعت جعفر بن محمد (عليهما السلام) ، يقول في مسجد الخيف : « إنَّما سمَّوا إخواناً لنزاهتهم عن الخيانة ، وسمَّوا أصدقاء لأنهم تصادقوا^(١) حقوق المودة » .

١٣ - ﴿ باب استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض ﴾

١ - [٩٥٨٤] - البحار ، عن كتاب عتيق لبعض أصحابنا في الفضائل : حدثنا أحمد بن عبيد الله ، قال : حدثنا سليمان بن أحمد ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا محمد بن إبراهيم بن محمد الموصلي ، قال : أخبرني أبي ، عن خالد ، عن جابر بن يزيد الجعفي .

(١) كان في المخطوط « جهض » وهو تصحيف ، وصوابه ما أثبتناه من

المصدر ، راجع تقريب التهذيب ج ١ ص ٤١٩ ح ٢٥٨ .

(٢) في نسخة : ولا يقعد (منه قده) .

(٣) في المصدر : يعلمه .

٥ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٢٢٢ .

(١) في المصدر : يصادقوا .

باب ١٣

١ - البحار ج ٢٦ ص ١٧ .

وقال : وحدثنا أبو سليمان أحمد ، قال : حدثنا محمد بن سعيد ، عن أبي سعيد سهل بن زياد ، قال : حدثنا محمد بن سنان ، عن جابر بن يزيد الجعفي - في حديث طويل - أنه قال : قلت لعلي بن الحسين (عليهما السلام) : يا ابن رسول الله ، هل بعد ذلك شيء يقصرهم ؟ قال (عليه السلام) : « نعم ، إذا قصّروا في حقوق إخوانهم ، ولم يشاركوهم في أموالهم ، ولم يشاوروهم في سرّ أمورهم وعلائيتهم ، واستبدوا بحطام الدنيا دونهم ، فهالك يسلب المعروف ويسلخ من دونه سلخاً ، ويصيبه من آفات هذه الدنيا وبلائها ، ما لا يطيقه ولا يحتمله من الأوجاع ، في نفسه ، وذهاب ماله ، وتشتت شمله ، لما قصّر في بر إخوانه » .

قال جابر : فاغتممت والله غمّاً شديداً ، وقلت : يا ابن رسول الله ، ما حق المؤمن على أخيه المؤمن ؟ قال : « يفرح لفرحه إذا فرح ، ويحزن [لحزنه]^(١) إذا حزن ، وينفذ أمره كلّها فيحصلها ، ولا يغتم لشيء من حطام الدنيا الفانية إلّا واساه ، حتى يجريان في الخير والشرّ في قرن^(٢) واحد » قلت [يا]^(٣) سيدي فكيف أوجب الله كل هذا للمؤمن على أخيه المؤمن ؟ قال (عليه السلام) : « لأن المؤمن أخ المؤمن لأبيه وأمه ، على هذا الأمر لا يكون أخاه وهو أحقّ بما يملكه » قال جابر : سبحان الله ، ومن يقدر على ذلك ؟ قال (عليه السلام) : « من يريد أن يقرع أبواب الجنان ، ويعانق الحور الحسان ، ويجتمع معنا في دار السلام » قال جابر : فقلت هلكت والله يا ابن رسول الله ، لأنّي

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) وهو الحبل ، وإشارته إلى مواساة أحدهما لصاحبه في متاع الدنيا (مجمع البحرين ج ٦ ص ٢٩٩) .

(٣) أثبتناه من المصدر .

قَصَّرت في حقوق إخواني ، ولم أعلم أَنه يلزمني على التقصير كلِّ هذا ولا عشره ، وأنا أتوب إلى الله تعالى ، يا ابن رسول الله ، مَا كَانَ مِنِّي مِنَ التَّقْصِيرِ فِي رِعَايَةِ حَقُوقِ إِخْوَانِي الْمُؤْمِنِينَ .

[٩٥٨٥] ٢ - الجعفریات : أَخْبَرْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرْنَا مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) : سَيِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثٌ : إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ ، وَمَوَاسَاةُ الْأَخِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَذِكْرُ (١) اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ » .

[٩٥٨٦] ٣ - أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِي كِتَابِ التَّمْحِيصِ : عَنْ الْفَضْلِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ، أَنَّهُ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِفْتَرَضْتُ عَلَى عِبَادِي عَشْرَ فَرَائِضَ ، إِذَا عَرَفُوهَا أَسْكَنَتْهُمْ مَلَكُوتِي ، وَأَبَحَّتْهُمْ جَنَاتِي - إِلَى أَنْ قَالَ تَعَالَى - وَالْعَاشِرَةَ : أَنْ يَكُونَ هُوَ وَأَخُوهُ فِي الدِّينِ شَرَعًا سِوَاءَ » الْخَبْرِ .

١٤ - ﴿ بَابُ كِرَاهَةِ مَوَاخَاةِ الْفَاجِرِ وَالْأَحْمَقِ وَالْكَذَّابِ ﴾

[٩٥٨٧] ١ - الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشِّيْعَةِ : عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ

٢ - الجعفریات ص ٢٣٠ .

(١) فِي الْمَصْدَرِ : وَذَكَرَكَ .

٣ - التَّمْحِيصُ ص ٦٩ ح ١٦٧ .

بَاب ١٤

١ - صِفَاتِ الشِّيْعَةِ ص ٦ و ٧ ، وَعَنْهُ فِي الْبَحَارِجِ ٧٤ ص ١٩٧ ح ٣١ .

ابن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن محمد بن قيس ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر ، عن أبيه ، عن جده ، قال : « قال أمير المؤمنين (عليهم السلام) : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، كان يقول : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يوأخين كافراً ، ولا يخالطن فاجراً ، ومن آخى كافراً ، أو خالط فاجراً ، كان كافراً فاجراً » .

[٩٥٨٨] ٢ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن معاوية بن وهب ، قال : قال الصادق (عليه السلام) : « كان أبي يقول : قم بالحق ، ولا تعرض لما نابك ، واعتزل عما لا يعينك ، وتجنب عدوك ، واحذر صديقك من الأقوام إلا الأمين الذي خشي الله ، ولا تصحب الفاجر ولا تطلعه على سرّك » .

١٥ - ﴿ باب كراهة مشاركة العبيد ، والسفلة

والفجار في الأمر ﴾

[٩٥٨٩] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ونروي : إن كنت تحب أن تستب لك النعمة ، وتكمل لك المروّة وتصلح لك المعيشة ، فلا تشرك العبيد والسفلة في أمرك ، فإنك إن ائتمنتهم خانوك ، وإن حدّثوك كذبوك ، وإن نكبت خذلوك » الخبر .

٢ - الاختصاص / ص ٢٣٠ .

باب ١٥

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ ، وعنه في البحار ج ٧٤ ص ١٨٧ ح ١٢ .

١٦ - ﴿ باب تحريم مصاحبة الكذاب ، والفاسق ، والبخيل ، والأحمق وقاطع الرحم ، ومحدثهم ومرافقتهم ، لغير ضرورة أو تقيّة ﴾

[٩٥٩٠] ١ - نهج البلاغة : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) : « لا تصحب المائق^(١) ، فإنه يزيّن لك فعله ، ويريد^(٢) أن تكون مثله » .

وفيه : فيما كتبه إلى الحارث الهمداني : « واحذر صحابة من يضلّ رأيه ، وينكر عمله ، فإنّ الصاحب معتبر بصاحبه » .

وقال (عليه السلام) : « وإياك ومصاحبة الفسّاق ، فإن الشرّ بالشرّ ملحق » .

[٩٥٩١] ٢ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن محمد بن مسلم ، عن الصادق ، عن أبيه ، قال : « قال أبي علي بن الحسين (عليهم السلام) : يا بنيّ أنظر خمسة فلا تصاحبهم ، ولا تحادثهم ، ولا ترافقهم في طريق ، فقال : يا أبة ، من هم عرفنيهم ؟ قال : إياك ومصاحبة الكذاب ، فإنّه بمنزلة السراب يقرب لك البعيد ويبعد لك القريب ، وإياك ومصاحبة الفاسق ، فإنّه بائعك بأكلة وأقلّ من ذلك ، وإياك ومصاحبة البخيل ، فإنّه يخذلك في ماله أحوج ما تكون إليه ، وإياك ومصاحبة الأحمق ، فإنّه يريد أن ينفعك فيضرك ، وإياك ومصاحبة القاطع لرحمه ، فإنّي وجدته ملعوناً في كتاب الله عزّ وجلّ ، في

باب ١٦

١ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٢٢٥ ح ٢٩٣ .

(١) المائق : الأحمق (مجمع البحرين ج ٥ ص ٢٣٧) .

(٢) في المصدر : وَيُوَدُّ .

٢ - الاختصاص ص ٢٣٩ .

ثلاثة مواضع : قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله ﴾^(١) إلى آخر الآية ، وقال عزَّ وجلَّ : ﴿ الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة وهم سوء الدار ﴾^(٢) وقال في البقرة : ﴿ الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون ﴾^(٣) .

[٩٥٩٢] ٣ - الصدوق في الخصال ومعاني الأخبار : عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن البرقي رفعه ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ بن نباتة ، عن الحارث الأعور ، قال : قال علي (عليه السلام) للحسن (عليه السلام) ، فيما سأله عنه : « يا بني ما السفه ؟ قال : إتباع الدناة ومصاحبة الغواة » .

[٩٥٩٣] ٤ - وفي الأمالي : عن محمد بن الحسن بن الوليد ، والحسن بن متيل ، عن أحمد بن محمد البرقي ، عن أبيه ، عن يونس ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال في حديث له : « ومن لم يجتنب مصاحبة^(١) الأحمق ، يوشك^(٢) أن يتخلَّق

(١) محمد (صلى الله عليه وآله) ٤٧ : ٢٢ و ٢٣ .

(٢) الرعد ١٣ : ٢٥ .

(٣) البقرة ٢ : ٢٧ .

٣ - الخصال : ، معاني الأخبار ص ٢٤٧ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ٢٩٩

ح ٤ .

٤ - أمالي الصدوق ص ٢٢٢ .

(١) في المصدر : مصادقة .

(٢) في المصدر : أوشك .

بأخلاقه » .

٥ - [٩٥٩٤] - الشهيد في الدرّة الباهرة : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « العافية عشرة أجزاء : تسعة منها الصمت إلا بذكر الله ، وواحدة في ترك مجالسة السفهاء » .

١٧ - ﴿ باب كراهة مجالسة الأندال والأغنياء

ومحادثة النساء ﴾

١ - [٩٥٩٥] - زيد النرسي في أصله : قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) ، يقول : « إياكم وعشار الملوك وأبناء الدنيا ، فإن ذلك يصغر نعمة الله في أعينكم ويعقبكم كفراً ، وإياكم ومجالسة الملوك وأبناء الدنيا ، ففي ذلك ذهاب دينكم ويعقبكم نفاقاً ، وذلك داء دوي لا شفاء له ، ويورث قساوة القلب ، ويسلبكم الخشوع ، وعليكم بالأشكال من الناس ، والأوساط من الناس ، فعندهم تجدون معادن الجواهر ، وإياكم أن تمدّوا أطرافكم إلى ما في أيدي أبناء الدنيا ، فمن مدّ طرفه إلى ذلك طال حزنه ، ولم يشف غيظه ، واستصغر نعمة الله عنده ، فيقلّ شكره لله ، وانظر إلى من هو دونك فتكون لأنعم الله شاكراً ، ولمزيده مستوجباً ، ولجوده ساكناً » .

٢ - [٩٥٩٦] - الصدوق في الخصال : عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن الصادق ، عن أبيه (عليهما السلام) ، قال : « قال رسول

٥ - الدرّة الباهرة ص ٢٦ عن أمير المؤمنين (عليه السلام) .

الباب ١٧

١ - أصل زيد النرسي ص ٥٧ .

٢ - الخصال ص ٢٢٨ ح ٦٥ .

الله (صلى الله عليه وآله) : أربع يمتن القلب : الذنب على الذنب ، وكثرة منافسة^(١) النساء : يعني محادثتهن ، وممارسة الأحق [تقول]^(٢) ويقول ولا يرجع إلى خير^(٣) ومجالسة الموق ، ف قيل له : يا رسول الله ، وما الموق ؟ قال : كل غنى مترف .

[٩٥٩٧] ٣ - ثقة الإسلام في الكافي : عن محمد بن علي بن معمر ، عن محمد بن علي بن عكاية ، عن الحسين بن النضر ، عن أبي عمرو الأوزاعي ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر بن يزيد ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « قال أمير المؤمنين في خطبة له (عليه السلام) : ومن سفه على الناس شتم ، ومن خالط الأندال حقر - إلى أن قال - ليس من جالس الجاهل بذئ معقول ، من جالس الجاهل فليستعد لقليل وقال » .

[٩٥٩٨] ٤ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « إياكم ومجالسة الموق » ، قيل : من هم ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : « الأغنياء » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « لا تدخلوا بيوت الأغنياء ، فإنها سخطة^(١) للرزق » .

[٩٥٩٩] ٥ - القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه

(١) في المصدر والطبعة الحجرية : « مناقشة » وهو الصواب .

(٢) أثبتناه من المصدر .

(٣) في المصدر زيادة : [أبدأ] .

٣ - الكافي ج ٨ ح ٤ ص ٢٠ و ٢٢ .

٤ - لب اللباب : مخطوط .

(١) سخط فلان عطاءه : استقله ولم يرضه (لسان العرب ج ٧ ص ٣١٣) .

٥ - الشهاب ص ١٤٧ ح ٨٠٢ .

قال : « الوحدة خير من المجلس السوء ، والمجلس الصالح خير من الوحدة » .

١٨ - ﴿ باب كراهة دخول موضع التهمة ﴾

[٩٦٠٠] ١ - الصدوق في الخصال : عن القاسم بن محمد السراج ، عن محمد بن أحمد الضبي ، عن محمد بن عبد العزيز الدينوري ، عن عبيد الله بن موسى العبسي ، عن سفيان الثوري ، عن الصادق (عليه السلام) ، قال : قال لي : « يا سفيان ، أمرني والدي بثلاث ، ونهاني عن ثلاث ، فكان فيما قال : يا بني من يصحب صاحب السوء لا يسلم ، ومن يدخل مداخل السوء يتهم ، ومن لا يملك لسانه يندم » الخبر .

[٩٦٠١] ٢ - وفي معاني الأخبار : عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن الصفار ، عن أيوب بن نوح ، عن ابن أبي عمير ، عن سيف بن عميرة ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن الصادق (عليه السلام) ، قال : « قال النبي (صلى الله عليه وآله) : أولى الناس بالتهمة ، من جالس أهل التهمة » .

ورواه في الأمالي^(١) : عن محمد بن أحمد السناني ، عن محمد بن

الباب ١٨

١ - الخصال ص ١٦٩ .

٢ - معاني الأخبار ص ١٩٦ ح ١ ، وفيه عن الصادق عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين (عليهما السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله) .

(١) أمالي الصدوق ص ٢٨ ح ٤ ، وفيه عن الصادق عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين (عليه السلام) .

جعفر الأسدي^(٢) ، عن موسى بن عمران ، عن النوفلي ، عن محمد بن سنان ، عن المفضل ، عن يونس بن ظبيان ، عن الصادق (عليه السلام) : مثله .

٣ - وفي صفات الشيعة : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « من جالس أهل الريب فهو مريب » .

٤ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن سنان ، عن بعض رجاله ، عن أبي الجارود يرفعه ، قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « من أوقف نفسه موضع^(١) التهمة ، فلا يلومن من أساء به الظن » الخبر .

٥ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يقفن مواقف التهمة » .

١٩ - ﴿ باب استحباب توقي فراسة المؤمن ﴾

١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، في قول الله : ﴿ إن في ذلك

(٢) في المصدر : محمد بن أبي عبد الله الكوفي ، وكلا الاسمين لرجل واحد

« راجع معجم رجال الحديث ج ١٤ ص ٢٧٢ وج ١٥ ص ١٦٥ » .

٣ - صفات الشيعة ص ٩ ح ١٦ .

٤ - الاختصاص ص ٢٢٦ .

(١) في المصدر : موقف .

٥ - لب اللباب : مخطوط .

الباب ١٩

١ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٤٧ ح ٢٨ .

لآيات للمتوسمين ﴿^(١)﴾ قال : « هم الأئمة (عليهم السلام) ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله لقوله : ﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين ﴾ ^(٢) » .

٢٠ - ﴿ باب استحباب مشاورة أصحاب الرأي ﴾

١ - الصدوق في الخصال : في حديث الأربعمئة : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « ما عطب امرؤ استشار » .

٢ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن عمرو بن جميع ، [رفعه إلى] ^(١) أمير المؤمنين (عليه السلام) ، قال : « [مكتوب في التوراة] ^(٢) من لم يستشر يندم » .

٣ - نهج البلاغة : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « لا مظاهره أوثق من مشاورة » .

وقال ^(١) : « من استقبل وجوه الآراء ، عرف مواقع الخطأ » .

٤ - أبو الفتح الكراجكي : عنه (عليه السلام) ، قال : « لا رأي لمن انفرد برأيه » .

(٢٠١) الحجر ١٥ : ٧٥ .

الباب ٢٠

١ - الخصال ص ٦٢٠ .

٢ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٢٠ ح ٣٧٩ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ١٠٤ ح ٣٥ .

(١) كان في المخطوط « عن » وهو سهو ، وما أثبتناه من المصدر .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٣ - نهج البلاغة ج ٣ ص ١٧٧ ح ١١٣ .

(١) نفس المصدر ج ٣ ص ١٩٣ ح ١٧٣ .

٤ - كنز الفوائد ص ١٧١ .

وقال : « ما عطب من استشار » .

وقال (عليه السلام) : « من شاور ذوي الأسباب^(١) ، دلّ على الرشاد^(٢) » .

[٩٦١٠] ٥ - البحار ، عن أعلام الدين للدليمي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الحزم أن تستشير ذا الرأي ، وتطيع أمره » .
وقال الصادق (عليه السلام) : « المستبد برأيه ، موقوف على مداحض الزلل » .

وقال (عليه السلام) : « لا تشر على المستبد برأيه » .

[٩٦١١] ٦ - الشهيد في الدرّة الباهرة : قال : قال موسى بن جعفر (عليهما السلام) : « من استشار لم يعدم عند الصواب مادحاً ، وعند الخطأ عاذراً » .

[٩٦١٢] ٧ - السيد علي بن طاووس في كشف المحجة : نقلاً عن الرسائل للكليبي ، بإسناده إلى جعفر بن عنبسة ، عن عباد بن زياد الأسدي ، عن عمرو بن أبي المقدم ، عن أبي جعفر ، عن أمير المؤمنين (عليهما السلام) ، أنه قال : « وإن الجاهل من عدّ نفسه بما^(١) جهل من معرفته للعلم^(٢) عالماً ، وبرأيه مكثفياً » .

(١) في المصدر : الألباب .

(٢) في المصدر : الصواب .

٥ - البحار ج ٧٥ ص ١٠٥ ح ٤١ .

٦ - الدرّة الباهرة ص ٣٦ .

٧ - كشف المحجة ص ١٦٣ .

(١) في المصدر : لما .

(٢) في المصدر : معرفة العلم .

[٩٦١٣] ٨ - الأمدى في الغرر والدرر : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « خير من شاورت ذوو النهى والعلم ، وأولو التجارب والحزم » .

٢١ - ﴿ باب استحباب مشاورة التقي العاقل ، الورع الناصح الصديق ، واتباعه وطاعته وكرهه مخالفته ﴾

[٩٦١٤] ١ - الصدوق في الأمالي : عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن [محمد بن] (١) الحسين بن أبي الخطاب ، عن محمد بن سنان ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر (عليه السلام) (٢) قال : « قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : شاور في حديثك الذين يخافون [الله] (٣) » الخبر .
ورواه المفيد في الاختصاص (٤) : عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن سنان ، عن بعض رجاله ، عن أبي الجارود يرفعه ، قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : وذكر مثله .

[٩٦١٥] ٢ - وفي الخصال : عن أبي أحمد القاسم بن محمد ، عن أبي بكر محمد بن أحمد ، عن محمد بن عبد العزيز ، عن عبيد الله بن موسى ،

٨ - غرر الحكم ج ١ ص ٣٨٩ ح ٤٤ .

الباب ٢١

١ - أمالي الصدوق ص ٢٥٠ ح ٨ .

(١) أثبتناه من المصدر وهو الصواب ظاهراً « راجع معجم رجال الحديث ج ١٥ ص ٢٩١ » .

(٢) في المصدر : الباقر عن أبيه عن جده قال قال أمير المؤمنين (عليهم السلام) .

(٣) لفظة الجلالة أثبتناها من المصدر .

(٤) الاختصاص ص ٢٢٦ ، وقد تقدمت قطعة أخرى من الحديث في الباب

١٨ . الحديث ٤ ، من أحكام العشرة .

٢ - الخصال ص ١٦٩ ح ٢٢٢ .

عن سفيان الثوري ، عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال فيما وعظه به : « وشاور في أمرك الذين يخشون الله عز وجل » .

[٩٦١٦] ٣ - أبو علي بن الشيخ الطوسي في أماليه : عن أبيه ، عن المفيد ، عن أبي الطيب الحسين بن علي ، عن علي بن ماهان ، عن الحارث بن محمد بن داهر ، عن داود بن المحبّر^(١) ، عن عباد بن كثير ، عن سهيل بن عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إسترشدوا العاقل ، ولا تعصوه فتندموا » .

[٩٦١٧] ٤ - البحار ، عن أعلام الدين للديلمى : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الخزم أن تستشير ذا الرأي ، وتطيع أمره » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « إذا شاور^(١) عليك العاقل الناصح فاقبل ، وإيّاك والخلاف عليهم فإنّ فيه الهلاك » .

[٩٦١٨] ٥ - مصباح الشريعة : قال الصادق (عليه السلام) : « شاور في أمورك ما يقتضي الدين من فيه خمس خصال : عقل ، وعلم ، وتجربة ، ونصح ، وتقوى ، فإن [لم]^(١) تجد فاستعمل الخمسة ، واعزم وتوكل على الله ، فإن ذلك يؤدّيك إلى الصواب ، وما كان من أمور الدنيا التي هي غير عائدة إلى الدين ، فاقضها^(٢) ولا تتفكر فيها ،

٣ - أمالي الطوسي ج ١ ص ١٥٢ .

(١) كان في المخطوط « المخبر » وهو تصحيف والصحيح ما أثبتناه كما في

تقريب التهذيب ج ١ ص ٢٣٤ فراجع .

٤ - البحار ج ٧٥ ص ١٠٥ ح ٤١ .

(١) في المصدر : أشار .

٥ - مصباح الشريعة ص ٣١٢ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ١٠٣ ح ٣٣ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) كذا في المخطوط ، وفي الحجرية فامضها ، وفي المصدر : فارفضها .

فإنك إذا فعلت ذلك أصبت بركة العيش ، وحلاوة الطاعة ، وفي المشاورة^(٣) اكتساب العلم ، والعاقل من يستفيد منها علماً جديداً ، ويستدلّ بها على المحصول من المراد ، ومثل المشورة مع أهلها ، مثل التفكير في خلق السموات والأرض وفنائها ، وهما غنيان عن العبد^(٤) ، لأنه كلما (قوى تفكره فيها)^(٥) غاص في بحار نور المعرفة ، وازداد بهما اعتباراً و يقيناً ، ولا تشاور من لا يصدقه عقلك ، وإن كان مشهوراً بالعقل والورع ، وإذا شاورت من يصدقه قلبك ، فلا تخالفه فيما يشير به عليك ، وإن كان بخلاف مرادك ، فإن النفس تجمع عن^(٦) قبول الحق ، وخلافها عند قبول^(٧) الحقائق أبين ، قال الله تعالى : ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾^(٨) وقال الله تعالى : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾^(٩) أي متشاورون فيه .

[٩٦١٩] ٦ - الشهيد في الدرّة الباهرة : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال في كلام له : « وخف الله في موافقة هوى المستشير ، فإنّ التماس موافقته لؤم ، وسوء الاستماع منه خيانة » .

[٩٦٢٠] ٧ - الكراجكي في كنزه : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « النصح لمن قبله » .

(٣) في المصدر : المشورة .

(٤) في المصدر : القيد .

(٥) في المصدر : تفكر فيها .

(٦) في المصدر : من .

(٧) ليس في المصدر .

(٨) آل عمران ٣ : ١٥٩ .

(٩) الشورى ٤٢ : ٣٨ .

٦ - الدرّة الباهرة ص ٣٤ .

٧ - كنز الفوائد ص ١٧١ .

٢٢ - ﴿ باب وجوب نصح المستشير ﴾

[٩٦٢١] ١ - السيد محي الدين الحلبي - ابن أخي ابن زهرة - في الأربعين :
 عن الشريف محمد بن الحسن الحسيني ، والفقيه شاذان بن جبرئيل
 بإسنادهما ، عن أبي الفتح الكراجكي ، عن المفيد ، عن ابن قولويه ،
 عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن
 أبيه ، عن عبد الله بن سليمان النوفلي ، عن الصادق (عليه السلام) ،
 أنه كتب إلى عبد الله النجاشي : « أخبرني يا عبد الله ، أبي ، عن
 آبائه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، عن رسول الله (صلى
 الله عليه وآله) ، أنه قال : من استشاره أخوه المؤمن ، فلم يحضه
 النصيحة ، سلبه الله لبه » .

البحار^(١) : عن خط الشيخ محمد بن علي الجباعي ، عن كتاب
 الروضة للمفيد ، عنه (عليه السلام) : مثله .

[٩٦٢٢] ٢ - إبراهيم بن محمد الثقفي في كتاب الغارات : حدّثنا يحيى بن
 صالح ، عن مالك بن خالد ، عن عبد الله بن الحسن ، عن عباية ،
 قال : كتب علي (عليه السلام) إلى محمد - وإلى أهل مصر - وذكر
 الكتاب إلى أن قال : « وانصح لمن استشارك » .

[٩٦٢٣] ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) : « عن العالم (عليه السلام) ، أنه
 قال : حقّ المؤمن على المؤمن ، أن يحضه النصيحة في المشهد
 والمغيب ، كنصيحته لنفسه » .

الباب ٢٢

١ - الأربعين ص ٥ .

(١) البحار ج ٧٥ ص ١٠٤ ح ٣٦ .

٢ - الغارات ج ١ ص ٢٤٩ .

٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٠ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ٦٦ ح ٥ .

٢٣ - ﴿باب جواز مشاورة الإنسان من دونه﴾

[٩٦٢٤] ١ - السيد علي بن طاووس في مهج الدعوات : بإسناده عن جماعة عن الشيخ الطوسي ، عن ابن الغضائري وأحمد بن عبدون وغيرهم ، عن أبي المفضل الشيباني ، عن محمد بن يزيد بن أبي الأزهر ، عن أبي الوضاح محمد بن عبد الله النهشلي ، عن أبيه ، في حديث : أن موسى بن مهدي ، هدد موسى بن جعفر (عليهما السلام) ، وقال : قتلني الله إن أبقيت عليه ، قال : وكتب علي بن يقطين إلى أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) بصورة الأمر ، فورد الكتاب ، فلما أصبح أحضر أهل بيته وشيعته ، فأطلعهم أبو الحسن (عليه السلام) على ما ورد عليه من الخبر ، وقال لهم : « ما تشيرون في هذا ؟ » فقالوا : نشير عليك - أصلحك الله - وعلينا معك ، أن تباعد شخصك عن هذا الجبار ، الخبر .

٢٤ - ﴿باب كراهة مشاورة النساء إلا بقصد المخالفة ،

واستحباب مشاورة الرجال﴾

[٩٦٢٥] ١ - الصدوق في الخصال : عن أحمد بن الحسن ، عن الحسن بن علي العسكري ، عن محمد بن زكريا ، عن جعفر بن محمد بن عمارة ، عن أبيه ، عن جابر بن يزيد ، عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال : « ولا تتولّى^(١) المرأة القضاء ولا

الباب ٢٣

١ - مهج الدعوات ص ٢١٩ .

الباب ٢٤

١ - الخصال ص ٥٨٥ ح ١٢ .

(١) في المصدر : تولّى .

[تولى]^(٢) الإمارة ، ولا تستشار » .

[٩٦٢٦] ٢ - نهج البلاغة : في وصيته (عليه السلام) لولده الحسن (عليه السلام) : « وإيّاك ومشاورة النساء ، فإن رأين إلى أفن^(١) ، وعزمهن إلى وهن » .

[٩٦٢٧] ٣ - البحار ، عن كتاب الإمامة والتبصرة لعلي بن بابويه : عن هارون بن موسى ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن الحسين ، عن علي ابن أسباط ، عن ابن فضال ، عن الصادق ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « شاوروا النساء وخالفوهن ، فإن خلفهن بركة » .

[٩٦٢٨] ٤ - الشيخ المفيد في أماليه : عن أبي الحسن علي بن خالد المراغي ، عن ثوبة بن يزيد ، عن أحمد بن علي بن المثنى ، عن محمد بن المثنى ، عن شبابة بن سوار ، عن المبارك بن سعيد ، عن خليلد الفراء ، عن أبي المجبر^(١) ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أربعة مفسدة للقلوب : الخلوة بالنساء ، والاستماع منهن ، والأخذ برأيهن » الخبر .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٢ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٦٣ ح ٣١ .

(١) الأفن : ضعف الرأي . (مجمع البحرين ج ٦ ص ٢٠٢) .

٣ - البحار ج ١٠٣ ص ٢٦٢ ح ٢٥ بل عن جامع الأحاديث ص ١٤ .

٤ - أمالي المفيد ص ٣١٥ ح ٦ ، وعنه في البحار ج ١٠٣ ص ٢٢٦ ح ١٣ .

(١) كان في المخطوط « أبي المجتر » وهو تصحيف وصحته ما أثبتناه ، راجع

الإصابة ج ٤ ص ١٧٣ ح ١٠١٤ واسد الغابة ج ٥ ص ٢٨٩ ، وكان في

المخطوط أيضاً « خليل الفراء » وهو تصحيف أيضاً والصحيح « خليلد الفراء »

كما في أسد الغابة ج ٥ ص ٢٩٠ .

٢٥ - ﴿باب كراهة مشاورة الجبان ، والحريص ، والبخيل ،
والعبيد ، والسفلة ، والفاجر﴾

[٩٦٢٩] ١ - نهج البلاغة : في عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى مالك الأشتر : « ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً ، يعدل بك عن الفضل ، ويعدك الفقر ، ولا جبناً يضعفك عن الأمور ، ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور ، فإنَّ البخل والجبن والحرص غرائز شتى ، يجمعها سوء الظن بالله » .

٢٦ - ﴿باب تحريم مجالسة أهل البدع ، وصحبتهم﴾

[٩٦٣٠] ١ - الشيخ المفيد في مجالسه : عن جعفر بن محمد بن قولويه ، عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد البرقي ، عن بكر بن صالح ، عن سليمان الجعفري ، قال : سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول لأبي : « مالي رأيتك عند عبد الرحمان بن يعقوب ؟ » قال : إنه خالي ، فقال له أبو الحسن (عليه السلام) : « إنَّه يقول في الله قولاً عظيماً ، يصف الله تعالى ويحده ، والله لا يوصف ، فإما جلست معه وتركتنا ، أو جلست معنا وتركته » فقال : إن هو يقول ما شاء ، أي شيء عليّ منه إذا لم أقل ما يقول ؟ فقال له أبو الحسن (عليه السلام) : « أما تخاف^(١) أن ينزل^(٢) به نقمة فتصيبكم جميعاً ، أما علمت بالذي كان من أصحاب موسى (عليه السلام) ؟

الباب ٢٥

١ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٩٧ ح ٥٣ .

الباب ٢٦

١ - أمالي المفيد ص ١١٢ ح ٣ .

(١) في المصدر : تخافن .

(٢) في المصدر : تنزل .

وكان أبوه من أصحاب فرعون ، فلما ألحقت خيل فرعون موسى (عليه السلام) ، تخلف عنه ليعظه ، ويدركه^(٣) موسى وأبوه يراغمه ، حتى بلغا طرف البحر فغرقا جميعاً ، فأتى موسى الخبر ، فسأل جبرئيل عن حاله ، فقال [له]^(٤) : غرق رحمه الله ، ولم يكن على رأي أبيه ، ولكن النعمة إذا نزلت لم يكن لها عمّا^(٥) قارب الذنب^(٦) دفاع .

وباقى أخبار الباب ، يأتي إن شاء الله في كتاب الأمر بالمعروف .

٢٧ - ﴿ باب جملة ممن ينبغي اجتناب معاشرتهم وترك السلام عليهم ﴾

[٩٦٣١] ١ - الشهيد في الدرّة الباهرة : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لا خير لك ، في صحبة من لا يرى لك ، مثل الذي يرى لنفسه » .

[٩٦٣٢] ٢ - وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « قطيعة الجاهل ، تعدل صلة العاقل » .

وقال (عليه السلام) : « إتقوا من تبغضه قلوبكم » .

[٩٦٣٣] ٣ - وقال الحسن بن علي (عليهما السلام) : « إذا سمعت أحداً

(٣) في المصدر : وأدركه .

(٤) أثبتناه من المصدر .

(٥) في المصدر : عمّن .

(٦) في المصدر : المذنب .

الباب ٢٧

١ - الدرّة الباهرة ص ٢٥ .

٢ - الدرّة الباهرة ص ٢٦ .

٣ - الدرّة الباهرة ص ٢٨ .

يتناول أعراض الناس ، فاجتهد أن لا يعرفك ، فإن أشقى الأعراض به معارفه .

٤ [٩٦٣٤] - وقال الجواد (عليه السلام) : « إياك ومصاحبة الشرير ، فإنه كالسيف المسلول ، يحسن منظره ويقبح أثره » .

٥ [٩٦٣٥] - وقال أبو محمد العسكري (عليه السلام) : « اللحاق بمن ترجو ، خير من المقام مع من لا تأمن شره » .

وقال (عليه السلام) : « إحذر كل ذكر ساكن الطرف » .

٦ [٩٦٣٦] - الشيخ الطوسي في أماليه : عن جماعة ، عن أبي المفضل ، عن جعفر بن محمد الحسيني ، عن موسى بن عبد الله بن موسى عن محمد بن زيد ، عن أخيه يحيى قال : سألت أبي زيد بن علي (عليه السلام) : من أحق الناس أن يحذر؟ قال : ثلاثة : العدو الفاجر ، والصديق^(١) الغادر ، والسلطان الجائر .

٧ [٩٦٣٧] - عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الإسناد : عن محمد بن الوليد ، عن داود الرقي ، قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : « أنظر إلى كل من لا يفيدك منفعة في دينك فلا تعتدن به ، ولا ترغبين في صحبته ، فإن كل ما سوى الله تعالى ، مضمحل وخيم عاقبته » .

٨ [٩٦٣٨] - فقه الرضا (عليه السلام) : « ولا تجالس شارب الخمر ولا

٤ - الدرّة الباهرة ص ٤١ .

٥ - الدرّة الباهرة ص ٤٣ .

٦ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٢٤ ، وعنه في البحار ج ٧٤ ص ١٩٢ ح ١١ .
(١) في المصدر : العدو .

٧ - قرب الإسناد ص ٢٥ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ١٩١ ح ٥ .

٨ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣٨ .

تسَلَّم عليه إذا جرت به فإن سَلِمَ عليك فلا تردَّ عليه السلام بالصباح والمساء ، ولا تجتمع معه في مجلس ، فإن اللعنة إذا نزلت عمّت [من]^(١) في المجلس .

وقال (عليه السلام) في الشطرنج : « والسلام على اللاهي بها كفر » .

[٩٦٣٩] ٩ - عماد الدين الطبري في بشارة المصطفى : في وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) لكميل بن زياد : « يا كميل ، جانب المنافقين ، ولا تصاحب الخائنين ، [يا كميل إياك]^(١) إياك وتطرق^(٢) أبواب الظالمين ، والاختلاط بهم ، والاكْتِسَاب معهم ، [و]^(٣) إياك أن تطيعهم ، أو^(٤) تشهد في مجالسهم بما يسخط^(٥) الله عليك^(٦) » الخبر . وهو موجود في بعض نسخ النهج .

[٩٦٤٠] ١٠ - مصباح الشريعة : قال الصادق (عليه السلام) : « واقطع عمّن ينسيك وصله ذكر الله ، وتشغلك أفتة عن طاعة الله ، فإن ذلك من أولياء الشيطان وأعوانه ، ولا يحملنك رؤيتهم إلى المداهنة عند الحق ، فإنّ في ذلك خسراناً عظيماً ، نعوذ بالله » .

(١) أثبتناه ليستقيم المعنى .

٩ - بشارة المصطفى ص ٢٦ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : والتطرق إلى .

(٣) أثبتناه من المصدر .

(٤) في المصدر : وان .

(٥) كذا في المصدر وفي المخطوط « سخط » .

(٦) ليس في المصدر .

١٠ - مصباح الشريعة ص ٢٧٥ باختلاف يسير .

٢٨ - ﴿ باب استحباب التجبب إلى الناس ، والتودّد إليهم ﴾

[٩٦٤١] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : التودّد إلى الناس نصف العقل » .

[٩٦٤٢] ٢ - البحار ، عن كتاب الإمامة والتبصرة : عن سهل بن أحمد ، عن محمد بن محمد بن محمد بن الأشعث ، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : رأس العقل بعد الدين التودّد إلى الناس ، واصطناع الخير إلى كل برّ وفاجر » .

[٩٦٤٣] ٣ - السيد محي الدين - ابن أخ السيد ابن زهرة - في أربعينه ، عن الشريف النقيب النسابة أبي علي محمد بن أسعد الحسيني ، عن القاضي أبي الفضائل يونس بن محمد بن الحسن القرشي ، عن جده الخطيب أبي محمد الحسن ، عن الشيخ أبي محمد عبد الساتر بن عبيد الله بن علي التنيسي^(١) ، عن الشيخ أبي العباس أحمد بن إبراهيم بن علي الكندي ،

الباب ٢٨

١ - الجعفریات ص ١٤٩ .

٢ - البحار ج ٧٤ ص ٤٠٠ ح ٤٤ بل عن جامع الأحاديث ص ١١ .

٣ - الأربعين لابن زهرة ص ٣ ح ٤ .

(١) في المصدر زيادة : « قال : حدثني الشيخ أبو علي الحسن بن علي بن الحسن المكي والشيخ أبو القاسم المحسن بن الأسد ، قال: حدثنا الشيخ أبو حفص عمر بن محمد بن علي بن غازي التنيسي » .

عن الشيخ أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي ، عن أبيه ،
عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا ، قال : « حدثني أبي موسى بن
جعفر ، قال : حدثني أبي جعفر بن محمد ، قال : حدثني أبي محمد بن
علي ، قال : حدثني أبي علي بن الحسين ، قال : حدثني أبي الحسين بن
علي ، قال : حدثني أبي علي بن أبي طالب (صلوات الله عليهم) ، قال :
قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) « وذكر مثله .

٢٩ - ﴿ باب استحباب مجاملة الناس ، ولقائهم بالبشر ،
واحترامهم ، وكفّ اليد عنهم ﴾

[٩٦٤٤] ١ - ثقة الإسلام في الكافي : عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن
ابن فضال ، عن حفص المؤذن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) .

وعن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن محمد بن سنان ، عن
إسماعيل بن جابر ، عنه (عليه السلام) ، أنه قال في كلام طويل له :
« وجاملوا الناس ولا تحملوهم على رقابكم ، تجمعوا مع ذلك طاعة
ربكم » الخبر .

[٩٦٤٥] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وأجل معاشرتك مع الصغير
والكبير » .

[٩٦٤٦] ٣ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ،
عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله
عليه وآله) : ثلاث يصفين ودّ المرء لأخيه المسلم : يلقاه بالبشر إذا

الباب ٢٩

١ - الكافي ج ٨ ص ٧ .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤ .

٣ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٤ .

لقية ، ويوسع له في المجلس إذا جلس إليه ، ويدعوه بأحب الأسماء إليه .

[٩٦٤٧] ٤ - وعنه (صلوات الله عليه) قال : « من كفَّ يده عن الناس ، فإِذَا يكفَّ عنهم يداً واحدة ، ويكفون عنه أيدي كثيرة » .

٣٠ - ﴿ باب أنه يستحب لمن أحب مؤمناً أن يخبره بحبه له ﴾

[٩٦٤٨] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من أحبَّ أحدكم أخاه فليعلمه ، فإنه أصلح لذات البين » .

ورواه السيد الراوندي في نوادره^(١) : بإسناده عن محمد بن محمد :

مثله .

٣١ - ﴿ باب استحباب الابتداء بالسلام ، وتقديمه على الكلام ، وكراهة العكس ، واستحباب ترك إجابة كلام من عكس ، وترك دعاء من لم يسلم إلى الطعام ﴾

[٩٦٤٩] ١ - الصدوق في العيون : عن الحسن بن عبد الله العسكري ، عن

٤ - مشكاة الأنوار ص ١٧٧ .

الباب ٣٠

١ - الجعفریات ص ١٩٥ .

(١) نوادر الراوندي ص ١٢ ، وعنه في البحار ص ٧٤ ص ١٨٢ ح ٧ .

الباب ٣١

١ - عيون الأخبار ج ١ ص ٣١٧ ، وعنه في البحار ج ١٦ ص ١٤٨ ح ٤ .

عبد الله بن محمد ، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق ، عن علي بن موسى ، عن موسى بن جعفر ، عن جعفر بن محمد ، عن محمد بن علي ، عن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، قال : « قال الحسن بن علي (عليهم السلام) : سألت خالي هند بن أبي هالة ، عن حلية رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وكان وصافاً للنبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) فخماً مفخماً - إلى أن قال - يندر من لقيه بالسلام » .

ورواه فيه ، وفي معاني الأخبار^(١) ، بطرق أخرى .

[٩٦٥٠] ٢ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن من التواضع أن يرضى الرجل بالمجلس دون شرف المجلس ، وأن يسلم على من لقي » الخبر .

[٩٦٥١] ٣ - وبهذا الإسناد ، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « أمرنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذا مرّ بنا رجل ولم يسلم ، والطعام بين أيدينا ، أن لا ندعوه إليه » .

[٩٦٥٢] ٤ - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن أولى الناس بالله تبارك وتعالى ورسوله ، من بدأ بالسلام » .

(١) معاني الأخبار ص ٧٩ ، عنه في البحار ج ١٦ ص ١٥٤ .

٢ - الجعفریات ص ١٤٩ .

٣ - الجعفریات ص ١٥٤ .

٤ - الجعفریات ص ٢٢٩ .

- ٥ - [٩٦٥٣] - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من بدأ بالكلام قبل السلام ، فلا تجيبوه » .
- ٦ - [٩٦٥٤] - وبهذا الإسناد قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا تدعوا أحداً إلى الطعام ، حتى يسلم » .
- ٧ - [٩٦٥٥] - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « بين المسلم والمجيب مائة حسنة ، تسعة وتسعون منها لمن يسلم ، وحسنة واحدة لمن يجيب » .
- ٨ - [٩٦٥٦] - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من كتاب المحاسن ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) [قال]^(١) : « للسلام^(٢) سبعون حسنة ، تسع وستون للمبتدئ ، وواحدة للراد » .
وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « من التواضع أن تسلم على من لقيت » .
- ٩ - [٩٦٥٧] - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات : عن جعفر ، عن أبيه (عليهما السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن أولى الناس بالله وبرسوله ، من بدأ بالسلام » .
- ١٠ - [٩٦٥٨] - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن الأوزاعي ، في حديث

٥ - ٦ - الجعفریات ص ٢٢٩ .

٧ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٧ .

٨ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : السلام .

٩ - الغايات ص ٩٩ .

١٠ - الاختصاص ص ٣٣٨ .

طويل في وصايا لقمان ، إلى أن قال : « يا بني ابدأ الناس بالسلام والمصافحة قبل الكلام » .

[٩٦٥٩] ١١ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن الحسين بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال له رجل [ابتداءً]^(١) : كيف أنت عافاك الله ؟ فقال له : « السلام قبل الكلام عافاك الله ، ثم قال : لا تأذنوا لأحد حتى يسلم » .

[٩٦٦٠] ١٢ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس » .

٣٢ - ﴿ باب استحباب السلام وكراهة تركه ، ووجوب ردّ السلام ، واستحباب اختيار الابتداء على الردّ ﴾

[٩٦٦١] ١ - الجعفریات : بالإسناد المتقدم عن علي (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن أبخل الناس من بخل بالسلام » .

[٩٦٦٢] ٢ - وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : السلام تطوع ، والردّ فريضة » .

١١ - تحف العقول ص ١٧٥ .

(١) أثبتناه من المصدر .

١٢ - لبّ اللباب : مخطوط .

الباب ٣٢

١ - الجعفریات ص ٧٦ .

٢ - الجعفریات ص ٢٢٩ .

[٩٦٦٣] ٣ - وبهذا الإسناد : عن علي بن الحسين ، عن أبيه (عليهما السلام) : « أن ابن الكوا سأل علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، فقال : يا أمير المؤمنين ، تسلّم على مذنب هذه الأمة ؟ فقال (عليه السلام) : يراه الله عزّ وجلّ للتوحيد أهلاً ، ولا تراه للسلام عليه أهلاً ! » .

[٩٦٦٤] ٤ - الشيخ المفيد في أماليه : عن أبي بكر محمد بن عمر الجعابي ، عن أبي جعفر محمد بن صالح القاضي ، عن مسروق بن المرزبان ، عن حفص ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إن أعجز الناس من عجز عن الدعاء ، وأنّ أبخل الناس من يبخل بالسلام » .

[٩٦٦٥] ٥ - علي بن إبراهيم في تفسيره : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حِيَّتُمْ بِتَحِيَّةٍ ﴾ (١) الآية ، [أو ردّوها] (٢) قال - أي الصادق (عليه السلام) - : « السلام وغيره من البرّ » .

[٩٦٦٦] ٦ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إذا لقي الرجل المسلم أخاه فسلم عليه وصادفه ، لم ينزع أحدهما يده عن صاحبه حتى يغفر لهما » .

وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « من بدأ بالسلام ، فهو أولى بالله وبرسوله » .

٣ - الجعفریات ص ٢٣٤ .

٤ - أمالي المفيد ص ٣١٧ ح ٢ .

٥ - تفسير القمي ج ١ ص ١٤٥ .

(١) النساء ٤ : ٨٦ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٦ - لبّ اللباب : مخطوط .

وعنه (صلى الله عليه وآله) - في حديث - أنه قال : « وردك السلام صدقة » .

[٩٦٦٧] ٧ - وفيه : وفي الإنجيل : إذا قلّ الدعاء نزل البلاء ، إلى أن قال : : وإذا قلّ سلام المؤمنين بعضهم على بعض ، ظهرت العداوة والبغضاء في قلوبهم .

[٩٦٦٨] ٨ - المولى سعيد المزيدي في كتاب تحفة الإخوان : عن أبي بصير ، عن الصادق (عليه السلام) - في خبر طويل في قصة آدم (عليه السلام) - إلى أن قال : « فانتصب آدم على منبره قائماً ، وسلّم على الملائكة ، وقال : السلام عليكم يا ملائكة ربّي ورحمة الله وبركاته ، فأجابته الملائكة : وعليك السلام يا صفوة الله وبديع فطرته ، وأتاه النداء أن : يا آدم لهذا خلقتك ، وهذا السلام تحية لك ولذريتك ، إلى يوم القيامة » .

[٩٦٦٩] ٩ - وعن النبي (صلى الله عليه وآله) : « إذا سلّم المؤمن على أخيه المؤمن فيبكي إبليس (لعنه الله تعالى) ويقول : يا ويلتاه لم يفترقا حتى غفر الله لهما » .

[٩٦٧٠] ١٠ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « السلام تحية لملئنا ، وأمان لدمئنا » .

٧ - لب اللباب : مخطوط .

٨ - تحفة الإخوان ص ٦٦ .

٩ - تحفة الإخوان ص ٦٦ .

١٠ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٧ .

٣٣ - ﴿ باب استحباب إفشاء السلام ، وإطابة الكلام ﴾

[٩٦٧١] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « ثلاثة من حقائق الإيمان : الإنفاق من الإقتار ، (وإنصاف الناس)^(١) من نفسك ، وبذل السلام لجميع العالم . »

[٩٦٧٢] ٢ - وبهذا الإسناد : عنه (عليه السلام) ، قال : « ثلاث من أبواب البرّ : سخاء النفس ، وطيب الكلام ، والصبر على الأذى . »

[٩٦٧٣] ٣ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن كتاب المحاسن ، عن الباقر (عليه السلام) ، كان يقول : « أفشوا سلام الله ، فإن سلام الله لا ينال الظالمين . »

[٩٦٧٤] ٤ - وعنه (عليه السلام) ، قال : « كان علي (عليه السلام) يقول : لا تَغْضَبُوا ولا تُغْضَبُوا ، أفشوا السلام ، واطيبوا الكلام [وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام]^(١) ثم تلا علي (عليه السلام) قول الله : ﴿ السلام المؤمن المهيمن ﴾^(٢) . »

الباب ٣٣

- ١ - الجعفریات ص ٢٣١ .
- (١) في المصدر : والإنصاف .
- ٢ - الجعفریات ص ٢٣١ .
- ٣ - مشكاة الأنوار ص ١٩٦ .
- ٤ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .
- (١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .
- (٢) الحشر ٥٩ : ٢٣ .

[٩٦٧٥] ٥ - وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « والذي نفسي بيده ، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابّوا ، أو لا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » .

[٩٦٧٦] ٦ - جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ألا أخبركم بخير (أخلاق الدنيا)^(١) والآخرة ، قالوا : بلى يا رسول الله ، فقال : إفشاء السلام في العالم » .

[٩٦٧٧] ٧ - كتاب عاصم بن حميد الخنّاط : عن محمد بن مسلم ، قال : سمعت أبا جعفر (عليه السلام) ، وهو يقول : « كان سلمان يقول : أفشوا سلام الله ، فإن سلام الله لا ينال الظالمين » .

[٩٦٧٨] ٨ - محمد بن علي القتال في روضة الواعظين : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « السلام [اسم]^(١) من أسماء الله فافشوه بينكم ، فإن الرجل المسلم إذا مرّ بالقوم فسلم عليهم ، فإن لم يردوا عليه ، يردّ عليه من هو خير منهم وأطيب » .

[٩٦٧٩] ٩ - ثقة الإسلام في الكافي : عن محمد بن علي بن معمر ، عن محمد بن علي بن عكاية التميمي ، عن الحسين بن نصر الفهري ، عن

٥ - مشكاة الأنوار ص ٨٤ .

٦ - الغايات ص ٩٩ ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٢ ح ٥٠ .

(١) في المصدر : أخلاقكم في أهل الدنيا .

٧ - كتاب عاصم بن حميد ص ٢٨ .

٨ - روضة الواعظين ص ٤٥٩ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٩ - الكافي ج ٨ ص ٢٤ ح ٤ .

أبي عمرو الأوزاعي ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر بن يزيد ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال : « قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ، في خطبة له : إن من الكرم لين الكلام ، ومن العبادة إظهار اللسان ، وإفشاء السلام » .

[٩٦٨٠] ١٠ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وأروي عن العالم (عليه السلام) ، أنه قال : أطمعوا الطعام ، وافشوا السلام ، وصلّوا والناس نيام ، وادخلوا الجنة بسلام » .

[٩٦٨١] ١١ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إن في الجنة غرفاً يرى ظهورها من بطونها ، وبطونها من ظهورها ، قيل : لمن هي ؟ قال : لمن أطاب الكلام ، وأفشى السلام ، وأطعم الطعام ، وصلّى بالليل والناس نيام » . وقال : « إن السلام اسم من أسماء الله ، فافشوه بينكم » .

[٩٦٨٢] ١٢ - المولى سعيد في تحفة الإخوان : عن النبيّ (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ما فشا السلام في قوم إلا أمنوا من العذاب ، فإن فعلتموه دخلتم الجنة » .

[٩٦٨٣] ١٣ - وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « ألا أدلكم على شيء ، إذا فعلتموه دخلتم الجنة ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : أطمعوا الطعام ، وافشوا السلام ، وصلّوا بالليل والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام » .

١٠ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٩ ، وعنه في البحار ج ٧١ ص ٣٥٥ .

١١ - لبّ اللباب : مخطوط .

١٢ - تحفة الإخوان ص ٦٦ .

١٣ - تحفة الإخوان ص ٦٦ .

[٩٦٨٤] ١٤ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « أفشوا السلام تسلموا » .

٣٤ - ﴿ باب استحباب التسليم على الصبيان ﴾

[٩٦٨٥] ١ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أنس بن مالك ، قال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، مرَّ على صبيان فسَلَّم عليهم ، وهو مغدَّ (١) .

[٩٦٨٦] ٢ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه كان يسَلِّم على الصغير والكبير .

٣٥ - ﴿ باب استحباب التحميد على الإسلام ، والعافية عند

رؤية الكافر والمبتلى ، من غير أن يسمع المبتلى ﴾

[٩٦٨٧] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من نظر إلى صاحب بلاء ، فقال : الحمد لله الذي عدل عني بلاءك ، وفضلني عليك ، وعلى كثير ممن خلق تفضيلاً ، كان حقاً على الله أن لا يضربه بذلك البلاء » .

١٤ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٧ .

الباب ٣٤

١ - مكارم الأخلاق ص ١٦ .

(١) مغدَّ : مسرع (لسان العرب ج ٣ ص ٥٠١) .

٢ - لبّ اللباب : مخطوط .

الباب ٣٥

١ - الجعفریات ص ٢٢٠ .

[٩٦٨٨] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإذا نظرت^(١) ذمياً فقل: الحمد لله الذي فضّلني عليك بالإسلام ديناً ، وبالقرآن كتاباً ، وبمحمد (صلى الله عليه وآله) رسولاً ونبيّاً ، وبالمؤمنين إخواناً ، وبالكعبة قبلَةً ، فإنّه من قال ذا ، لا يجمع الله بينه وبينه في النار ، ويعتقه منها .

وإذا نظرت إلى أهل البلاء ، فقل ثلاث مرّات: الحمد لله الذي عافاني ممّا ابتلاك به ولو شاء فعل ، وأنا أعوذ بالله منها وممّا ابتلاك به ، والحمد لله الذي فضّلني على كثير من خلقه » .

٣٦ - ﴿ باب أنه لا بدّ من الجهر بالسلام وبالردّ ،

بحيث يسمع المخاطب ﴾

[٩٦٨٩] ١ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من كتاب المحاسن ، عن الباقر (عليه السلام) ، قال : « إذا سلّم أحدكم فليجهر بسلامه ، لا يقول سلّمتم فلم يردوا عليّ ، ولعلّه قد يكون قد سلم ولم يسمعهم ، وإذا ردّ أحدكم فليجهر برده ، لا يقول^(١) سلّمتم فلم يردوا عليّ » الخبر .

[٩٦٩٠] ٢ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤ .

(١) في المصدر : رأيت .

الباب ٣٦

١ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ ، وقد تقدّم ذيله في الباب ٣٣ من أحكام العشرة الحديث ٤ .

(١) في المصدر زيادة : المسلم .

٢ - الجعفریات ص ١٦٧ .

(عليهم السلام) ، قال : « قال [لنا] ^(١) رسول الله (صلى الله عليه وآله) : لا تغضبوا ولا تغضبوا ^(٢) ، فقليل : يا رسول الله ، وكيف ذلك ؟ قال : إذا مرَّ أحدكم على المجلس فسَلِّمْ ^(٣) فليسمعهم ، وإذا ردَّ أهل المجلس فليسمعوه » الخبر .

٣٧ - ﴿ باب كيفية السلام ، وما يستحب اختياره من صيغته ﴾

[٩٦٩١] ١ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « من قال : سلام عليكم فهي عشر حسنات ، ^(١) ومن قال : سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فهي ثلاثون » .

[٩٦٩٢] ٢ - ومن كتاب اللباس - والظاهر أنه للعباشي - : سأل السائل الصادق (عليه السلام) ، النساء كيف يسلمن إذا دخلن على القوم ؟ قال : « المرأة تقول : عليكم السلام ، والرجل يقول : السلام عليكم » .

[٩٦٩٣] ٣ - علي بن إبراهيم في تفسيره : قال : كان أصحاب النبي (صلى

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : ولا تغضبوا ، وفي نسخة : لا تقتصوا أو لا تنقصوا (منه قده) .

(٣) وفي المصدر : يسلم .

الباب ٣٧

١ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .

(١) في المصدر زيادة : ومن قال : سلام عليكم ورحمة الله فهي عشرون حسنة .

٢ - مشكاة الأنوار ص ١٩٩ .

٣ - تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٥ .

الله عليه وآله) ، إذا أتوه يقولون له : أنعم صباحاً ، وأنعم مساء ، وهي تحية أهل الجاهلية ، فأنزل الله : ﴿ وَإِذَا جَاؤُكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يَحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ ﴾^(١) فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « قد أبدلنا الله بخير من ذلك ، تحية أهل الجنة : السلام عليكم » .

[٩٦٩٤] ٤ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) : أن رجلاً جاء إليه فقال : السلام عليكم ، فقال : « وعليكم السلام » ثم قال : « عشر » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « وعليكم السلام ورحمة الله » ثم قال : « عشرون حسنة » ثم جاء آخر وقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ثم قال : « ثلاثون حسنة » ، الخبر ، ويأتي .

[٩٦٩٥] ٥ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « إذا قال العبد المؤمن لأخيه : سلام عليك ، يكتب له عشر حسنات ، وإذا قال : السلام عليك ورحمة الله ، يكتب له عشرون حسنة ، وإذا قال : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، يكتب له ثلاثون حسنة ، وهكذا المجيب » .

٣٨ - ﴿ باب استحباب إعادة السلام ثلاثاً مع عدم الرد والإذن ، ويجزىء المخاطب أن يرد مرة واحدة ﴾

[٩٦٩٦] ١ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ،

(١) المجادلة ٥٨ : ٨ .

٤ - لب اللباب : مخطوط .

٥ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٧ .

عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذا أتى باب قوم ، لم ينصرف حتى يؤذن بالسلام ، ثلاث مرات » .

[٩٦٩٧] ٢ - وعن جابر قال : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يريد فاطمة (عليها السلام) وأنا معه ، فلما انتهينا إلى الباب وضع يده عليه ودفعه ، ثم قال : « السلام عليكم ، قالت فاطمة : عليكم (١) السلام يا رسول الله ، قال (صلى الله عليه وآله) : أدخل ؟ قالت : أدخل يا رسول الله ، قال : أدخل [أنا] (٢) ومن معي ؟ فقالت : يا رسول الله ، ليس على رأسي قناع ، فقال : يا فاطمة خذي فضل ملحفتك فاقنعي (٣) به رأسك ففعلت ، ثم قال : السلام عليكم ، فقالت : وعليكم السلام يا رسول الله ، قال : أدخل ؟ قالت : نعم يا رسول الله قال : [أنا] (٤) ومن معي ؟ قالت : ومن معك » الخبر .

٣٩ - ﴿ باب كيفية ردّ السلام على الحاضر والغائب ﴾

[٩٦٩٨] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن أبي عبيدة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « إن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، مرّ بقوم فسلم عليهم ، فقالوا : وعليكم السلام

٢ - مشكاة الأنوار ص ١٩٥ .

(١) في المصدر : وعليكم .

(٢) أثبتناه من المصدر .

(٣) وفيه : فقنعي .

(٤) أثبتناه من المصدر .

الباب ٣٩

١ - تفسير العياشي ج ٢ ص ١٥٤ ح ٥٠ .

ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه ، فقال لهم أمير المؤمنين (عليه السلام) : لا تجاوزوا بنا ما قالت الأنبياء^(١) لأبينا إبراهيم (عليه السلام) ، إنما قالوا : رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد .

وروى الحسن بن محمد ، مثله ، غير أنه قال : « ما قالت الملائكة لأبينا (عليه السلام) » .

[٩٦٩٩] ٢ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « بينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ذات يوم على جبل من جبال تهامة والمسلمون حوله ، إذ أقبل شيخ ويده عصا فنظر إليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : مشية الجن ونغمتهم وعجبهم ، فأق فسلم فرد رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليه فقال له : من أنت ؟ فقال : أنا هام^(١) بن الهيم بن لاقيس بن إبليس ، ثم ذكر قصة له - إلى أن قال - فقال لي عيسى بن مريم (عليه السلام) : إذا لقيت محمداً (صلى الله عليه وآله) فاقراه السلام ، فقد أقرأتك السلام يا رسول الله عن عيسى بن مريم ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : سلام^(٢) الله على عيسى ما دامت الدنيا دنيا ، (وسلام عليك)^(٣) يا هام بما^(٤) أدت الأمانة » الخبر .

(١) جاء في هامش الطبعة الحجرية : الظاهر إنه مصحف « رسل الله » أو

« المرسلين » يعني الملائكة .

٢ - الجعفریات ص ١٧٥ .

(١) في المصدر : هامة .

(٢) في المصدر : سبحان الله صلى . . .

(٣) في المصدر : وسلم .

(٤) وفيه : ما .

[٩٧٠٠] ٣ - السيد الرضي في المجازات النبوية: قال : أتى النبي (صلى الله عليه وآله) ، رجل فقال : السلام عليك يا رسول الله ، فقال : «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته» ، ثم أتاه آخر فقال : السلام عليك ورحمة الله فقال (صلى الله عليه وآله) : «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته» ثم أتاه ثالث ، فقال : السلام عليك يا رسول الله يا نبي الله ورحمة الله وبركاته فقال : « وعليك السلام » فقيل : لم لم تقل لهذا كما قلت للذين قبله ؟ « إنه تشافها » .

قال السيد : فقلوه : « أنه تشافه » استعارة ، والمراد استفرغ جميع التحية فلم يدع شيئاً يزداد به على لفظه ، ويردّ عليه جواباً من قوله ، والأولان أبقيا من تحيتهما بقية ردت عليهما ، وأعيدت إليهما الخ .

[٩٧٠١] ٤ - البحار ، عن خط الشهيد : قال قطب الدين الكيدري : روى معمر ، عن الزهري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كنا مارين في أزقة المدينة يوماً ، إذ أقبل علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال : « السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ، فقال : وعليك السلام يا أمير المؤمنين ، كيف أصبحت ؟ » الخبر .

[٩٧٠٢] ٥ - المولى سعيد المزيدي في تحفة الإخوان : عن أبي بصير ، عن الصادق (عليه السلام) - في حديث طويل ، في كيفية خلق آدم (عليه السلام) - إلى أن قال : « ثم أمر الله تعالى الملائكة أن يحملوا آدم على أكتافهم ، ليكون عالياً عليهم ، وهم يقولون : سبح ، سبح ، لا خروج عن طاعتك ، وسارت به في طرق السموات ، وقد اصطفقت

٣ - المجازات النبوية ص ٣١٠ ح ٢٣٦ باختلاف ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٢ ح ٥١ .

٤ - البحار ج ٧٦ ص ١٨ .

٥ - تحفة الإخوان ص ٦٥ .

حوله الملائكة ، فلا يمر آدم على صف إلا ويقول : السلام عليكم يا ملائكة ربّي ، فيجيئون : عليك السلام ورحمة الله وبركاته ، يا صفوة الله وروحه وفطرته - إلى أن قال - فانتصب آدم على منبره قائماً وسلّم على الملائكة ، وقال : السلام عليكم يا ملائكة ربّي ورحمة الله وبركاته ، فأجابته الملائكة : عليك السلام يا صفوة الله ، وبديع فطرته « الخبر .

[٩٧٠٣] ٦ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال في خطبة الديباج : « وافشوا السلام في العالم ، وردّوا التحيّة على أهلها بأحسن منها » .

[٩٧٠٤] ٧ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه كان إذا سلّم عليه أحد من المسلمين ، فقال : سلام عليك ، يقول : « عليك السلام ورحمة الله » ، وإذا قال : السلام عليك ورحمة الله ، قال النبي (صلى الله عليه وآله) « عليك السلام (ورحمة الله)^(١) وبركاته » وهكذا كان يزيد في جواب من يسلم عليه .

٤٠ - ﴿ باب استحباب تسليم الصغير على الكبير ، والقليل على الكثير ، والمار على القاعد ، والراكب على المشي ، وراكب البغل على راكب الحمار ، وراكب الفرس على راكب البغل ﴾

[٩٧٠٥] ١ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من كتاب المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : « يسلم الراكب

٦ - تحف العقول ص ١٠١ .

٧ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٧ .

(١) ليس في المصدر .

على الماشي ، والماشي على القاعد ، وإذا لقيت جماعة جماعة سلّم الأقل على الأكثر ، وإذا لقي واحد جماعة سلّم الواحد على الجماعة » .

[٩٧٠٦] ٢ - وعنه (عليه السلام) قال : « القليل يبذون الكثير بالسلام ، والراكب يبدأ الماشي ، وأصحاب البغال يبذون أصحاب الحمير ، وأصحاب الخيل يبذون أصحاب البغال » .

[٩٧٠٧] ٣ - البحار ، عن كتاب الإمامة والتبصرة : عن سهل بن أحمد ، عن محمد بن محمد الأشعث ، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الراكب أحقّ بالسلام » .

[٩٧٠٨] ٤ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « السلام للراكب على الراجل ، وللقائم على القاعد » .

٤١ - ﴿ باب أنه إذا سلّم واحد على الجماعة أجزأ عنهم ، وإذا ردّ واحد من الجماعة أجزأ عنهم ﴾

[٩٧٠٩] ١ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « إذا سلّم رجل (١) من الجماعة أجزأ عنهم ، وإذا سلّم على القوم وهم جماعة ، أجزأهم أن يردّ واحد منهم » .

٢ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .

٣ - البحار ج ٧٦ ص ١٢ ح ٤٩ بل عن جامع الأحاديث ص ١٢ .

٤ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٨ .

الباب ٤١

١ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .

(١) في المصدر : الرجل .

٤٢ - ﴿ باب جواز تسليم الرجل على النساء ، وكرهته على الشابة ، وجواز ردّهن عليه ﴾

[٩٧١٠] ١ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يسلم على النساء ، ويرددن عليه .

وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) يسلم على النساء^(١) ، وكان يكره أن يسلم على الشابة منهن ، ويقول : أتخوف أن يعجبني صوتها ، فيدخل علي أكثر مما أطلب من الأجر » .

[٩٧١١] ٢ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أسماء بنت يزيد [قالت]^(١) : إن النبي (صلى الله عليه وآله) ، مرّ بنسوة فسلم عليهن .

[٩٧١٢] ٣ - دعائم الاسلام : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، في حديث : أنه نهى أن يسلم الرجال^(١) عليهن .

الباب ٤٢

١ - مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .

(١) في المصدر زيادة : ويرددن عليه .

٢ - مكارم الأخلاق ص ١٦ .

(١) أثبتناه من المصدر .

٣ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٢١٥ ح ٧٩٦ .

(١) في المصدر : الرجل .

٤٣ - ﴿باب تحريم التسليم على الكفار ، وأصحاب الملاهي ،
ونحوهم إلا لضرورة ، وكيفية الرد عليهم﴾

[٩٧١٣] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدّثني موسى ، حدّثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن يهود خيبر يريدون أن يلقوكم ، فلا تبدؤوهم بالسلام ، فقالوا : يا رسول الله ، فإن سلّموا علينا ، فما ردّ عليهم ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : تقولون : وعليكم . »

[٩٧١٤] ٢ - محمد بن علي القتال في روضة الواعظين : روي أن اليهود أتت النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقالوا : السّام عليك يا محمد ، والسّام بلغتهم : الموت ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) « وعليكم » فأنزل الله : ﴿ وإذا جاؤك حيّوك بما لم يحيك به الله ﴾ (١) الآية .

[٩٧١٥] ٣ - كتاب محمد بن مثنى الحضرمي : عن جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ، عن ذريح المحاربي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : سألته عن التسليم على اليهودي والنصراني ، والردّ عليهم في الكتب (١) ، فكره ذلك كلّهُ .

[٩٧١٦] ٤ - دعائم الاسلام : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) : أن

الباب ٤٣

١ - الجعفریات ص ٨٢ .

٢ - روضة الواعظين ص ٤٥٨ .

(١) المجادلة ٥٨ : ٨ .

٣ - كتاب محمد بن مثنى الحضرمي ص ٨٧ .

(١) في المصدر : الكتاب .

٤ - دعائم الاسلام ج ١ ص ٣٨١ .

رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، نهى عن النزول على أهل الكنائس في كنائسهم ، وقال : « إن اللعنة تنزل عليهم » ونهى أن يبدؤوا بالسلام وإن بدرهم^(١) به قيل (له : عليكم)^(٢) .

[٩٧١٧] ٥ - الشيخ أبو الفتوح في تفسيره : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « إذا سلم عليكم أحد من أهل الذمة ، فقولوا له : عليك أو وعليكم » .

٤٤ - ﴿ باب عدم جواز دخول البيت من غير إذن ولا إشعار ولا تسليم ، واستحباب تسليم الإنسان على نفسه إن لم يكن في البيت أحد ﴾

[٩٧١٨] ١ - أبو الفتح الكراجكي في كنزه : عن محمد بن أحمد بن شاذان ، عن محمد بن سعيد الدهقان ، عن ابن عقدة ، عن محمد بن منصور ، عن أحمد بن عيسى العلوي ، عن حسين بن علوان ، عن أبي خالد ، عن زيد بن علي ، عن آبائه ، قال : « قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : دخلت على النبي (صلى الله عليه وآله) ، وهو في بعض حجراته ، فاستأذنت عليه فأذن لي ، فلما دخلت قال لي : يا علي ، أما علمت أن بيتي بيتك فمالك تستأذن عليّ ؟ قال : فقلت : يا رسول الله ، أحببت أن أفعل ذلك ، قال : يا علي ، أحببت ما أحب الله ، وأخذت بآداب الله » .

(١) في المصدر : بدؤوا ، وفي هامش المخطوط : في نسخة « بدأهم » .

(٢) في المصدر : لهم وعليكم .

٥ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٢ ص ١٨ .

الباب ٤٤

١ - كنز الفوائد ص ٢٠٨ ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤ ح ٥ .

[٩٧١٩] ٢ - الصدوق في الخصال : عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن محمد بن الحسن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي ، عن أبيه ، عن علي بن أسباط ، عن عمّه ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « الاستئذان ثلاثة : أولهن يسمعون ، والثانية يحذرون ، والثالثة إن شاءوا أذنوا ، وإن شاءوا لم يفعلوا فيرجع المستأذن » .

[٩٧٢٠] ٣ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن حميد بن شعيب السبيعي ، عن جابر قال : سمعته (عليه السلام) يقول : « إذا دخلت منزلك فقل : بسم الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وعلى أهل بيته) ، وسلّم على أهلك ، وإن لم يكن فيه أحد ، فقل : بسم الله ، وسلام على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قال ذلك فرّ الشيطان من منزله » .

[٩٧٢١] ٤ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال [في قوله]^(١) : ﴿ لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم ﴾^(٢) قال : « الاستئناس وقع النعل والتسليم بعده^(٣) » .

[٩٧٢٢] ٥ - وعنه (عليه السلام) قال : « إذا استأذن أحدكم فليبدأ

٢ - الخصال ص ٩١ ح ٣٠ .

٣ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ١٧ .

٤ - مشكاة الأنوار ص ١٩٤ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) النور ٢٤ : ٢٧ .

(٣) كلمة « بعده » استظهاراً من المصنف (قدّه) .

٥ - مشكاة الأنوار ص ١٩٤ .

بالسلام ، فإنه اسم من أسماء الله عز وجل ، فليستأذن من وراء الباب قبل أن ينظر إلى قعر البيت ، فإنما أمرتم بالاستيذان من أجل العين « الخبر .

[٩٧٢٣] ٦ - وعنه (عليه السلام) قال : « إذا دخلت منزلك فقل : بسم الله وبالله ، وسلم على أهلك ، وإن لم يكن فيه أحد ، فقل : بسم الله ، وسلام على رسوله ، وعلى أهل بيته ، والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قلت ذلك فرّ الشيطان من منزلك » .

[٩٧٢٤] ٧ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره : عن عمرو بن سعد الثقفي ، قال : جاء رجل إلى حجرة النبي (صلى الله عليه وآله) ، واستأذن فقال : ألعج ؟ فقال الرسول (صلى الله عليه وآله) ، لجارية اسمها روضة : « هذا الرجل لا يعرف الاستيذان إذ هي وعلميه حتى يدخل » فجاءت إليه وقالت : يا هذا إذا أردت الاستيذان فقل أولاً : السلام عليكم ، أدخل ، فسمع وعلم ، فقال : فادخل .

[٩٧٢٥] ٨ - وعن أبي أيوب الأنصاري ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : سألته عن قوله تعالى : ﴿ حتى تستأنسوا ﴾^(١) ما أراد الله تعالى بالاستيناس ؟ فقال (صلى الله عليه وآله) . « إذا جاء الرجل إلى باب الدار يسبح ويهلل ، حتى يعلم أهل الدار أنه يريد الدخول فيها » .

٦ - مشكاة الأنوار ص ١٩٤ .

٧ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٤ ص ٢٩ .

٨ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ٤ ص ٢٩ .

(١) النور ٢٤ : ٢٧ .

٤٥ - ﴿ باب استحباب التسليم عند القيام من المجلس ﴾

١ - [٩٧٢٦] الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا قام أحدكم من مجلسه فليودعهم بالسلام » .

سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله^(١) .

٢ - [٩٧٢٧] وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ، فإذا قام فليسلم ، فإن الأول ليس أولى من الآخر » .

٣ - [٩٧٢٨] القطب الراوندي في لبّ اللباب - في حديث تقدم في باب كيفية السلام وردّه - قال : ثم قام رجل وخرج ولم يسلم ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « ما أسرع ما نسيتم ! إذا جئتم فسلموا ، وإذا قمتم فسلموا » .

الباب ٤٥

١ - الجعفریات ص ٢٢٩ .

(١) مشكاة الأنوار ص ١٩٧ .

٢ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٥ .

٣ - لبّ اللباب : مخطوط .

٤٦ - ﴿ باب استحباب الاغضاء عن الإخوان ،

وترك مطالبتهم بالإنصاف ﴾

[٩٧٢٩] ١ - القطب الراوندي في دعواته : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « أشرف خصال (الكريم)^(١) ، غفلتك عما تعلم » .

[٩٧٣٠] ٢ - نهج البلاغة : عنه (عليه السلام) ، قال : « من أشرف أفعال^(١) الكريم ، غفلته عما يعلم » .

[٩٧٣١] ٣ - الصدوق في كتاب الإخوان : عن نوادر علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن الحجال ، عمّن رواه ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) : أنه ذكر عنده رجل فعيب ، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام) : « من لك بأخيك كله ، وأي الرجال المهذب » .

[٩٧٣٢] ٤ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، أنه كان يقول : « معاتبه الأخ خير من فقده ، من لك بأخيك كله ، أعط أخاك وهب له ، ولا تطع فيه كاشحاً فتكون مثله غداً ، يأتيه الموت فيكفيك فقده ، عند الممات تبكيه ، وفي الحياة تركت وصله » .

الباب ٤٦

١ - دعوات الراوندي : مخطوط ، عنه في البحار ج ٧١ ص ٤٢٧ ح ٧٥ .

(١) في البحار : الكرم .

٢ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٢٠٢ ح ٢٢٢ .

(١) في المصدر : أعمال .

٣ - مصادقة الإخوان ص ٨٠ ح ٤ .

٤ - الجعفریات ص ٢٣٣ .

٤٧ - ﴿ باب استحباب تسميت العاطس المسلم وإن بعد ﴾

[٩٧٣٣] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإذا عطس أخوك فسَمِّته - إلى أن قال - ومن عطس ولم يسمِّ سمته سبعون ألف ملك ، فسَمِّت أخاك إذا سمعته يحمده الله^(١) وإن كنت في صلاتك ، أو كان بينك وبين العاطس أرض أو بحر . » .

[٩٧٣٤] ٢ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن الحارث الهمداني ، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : للمسلم على المسلم ستّ : يسلم عليه إذا لقيه ، ويسمته إذا عطس » الخبر .

[٩٧٣٥] ٣ - الحسين بن سعيد الأهوازي في كتاب المؤمن : عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : « من حقّ المسلم إن عطس أن يسمِّته » .

وعنه (عليه السلام) قال : « إن المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله - إلى أن قال - ويسمِّته إذا عطس^(١) » .

[٩٧٣٦] ٤ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن

الباب ٤٧

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

(١) جاء في هامش المخطوط ما نصّه : « وفي نسخة : ويصلي على النبي (صلى الله عليه وآله) ، فإن لم تسمع ذلك منه فلا تسمِّته ، وإذا سمعت عطسته فاحمد الله » (منه قدّه) .

٢ - الإختصاص ص ٢٣٤ .

٣ - المؤمن ص ٤٣ ح ٩٩ .

(١) نفس المصدر ص ٤٥ ح ١٠٥ .

٤ - الجعفریات ص ٢٤٠ .

جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، أنه قال : « ومن أحسن الحسنات عيادة المرضى ^(١) ، ومساعدة ^(٢) الدعاء عند العطاس إجابة » .

[٩٧٣٧] ٥ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إنَّ أحدكم ليدع تسميت أخيه إن عطس ، فيطالبه يوم القيامة فيقضى له عليه » .

٤٨ - ﴿ باب كيفية التسميت والرد ﴾

[٩٧٣٨] ١ - كتاب العلاء بن رزين : عن محمد بن مسلم قال : سألته (عليه السلام) عن الرجل يعطس ، قال : « تقول : یرحمک ^(١) الله ^(٢) ويغفر لنا ولك » .

[٩٧٣٩] ٢ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإذا عطس أخوك فسمته ، وقل : یرحمک الله ، وإذا سمّتك أخوك فردّ عليه ، وقل : يغفر الله لنا ولك - إلى أن قال - ومن سبق العاطس إلى حمد الله تعالى أمن الصداع ،

(١) في نسخة : المريض (منه قدّه).

(٢) كذا ، وفي المصدر : وساعدة .

٥ - مكارم الأخلاق ص ٣٥٤ .

الباب ٤٨

١ - كتاب العلاء بن رزين ص ١٥٠ .

(١) في المصدر : یرحمکم .

(٢) جاء في هامش الطبعة الحجرية ما نصّه : « هكذا كان الأصل والظاهر سقوط كلمة هنا لفظها أو معناها : ثم تقول في جوابك : ويغفر الله لنا ولك ، بقرينة سائر الأخبار » .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

وإذا سمّت فقل : يرحمك الله ، وللمنافق : يرحمك الله ، تريد بذلك الملائكة الموكلين به وتقول للمرأة : عافاك الله ، وللمريض : شفاك الله ، وللمغموم والمهموم : فرجك الله ، وللغلام : ودعك^(١) الله وأنشأك - إلى أن قال - ولإمام المسلمين : صلى الله عليك .

[٩٧٤٠] ٣ - وروي أن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، كان يقول لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذا عطس: «رفع الله ذكرك وقد فعل. وكان النبي (صلى الله عليه وآله) يقول لأمر المؤمنين إذا عطس [١]: أعلى الله كعبك وقد فعل».

[٩٧٤١] ٤ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن عبد الله بن أبي يعفور ، قال : حضرت مجلس أبي عبد الله (عليه السلام) ، إذ عطس رجل في مجلسه ، فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : «رحمك الله» قالوا : آمين ، فعطس أبو عبد الله (عليه السلام) ، فخرجوا ولم يحسنوا أن يردوا عليه ، قال : «فقولوا : أعلى الله ذكرك .

قال : وإذا أراد تسميت المؤمن فليقل : يرحمك الله ، وللمرأة : عافاك الله ، وللصبي : زرعك الله ، وللمريض : شفاك الله ، وللذمي : هداك الله ، وللنبي والإمام (صلوات الله عليهما) : صلى الله عليك ، وإذا سمّته غيره فليقل : يغفر الله لنا ولكم أيضاً .

[٩٧٤٢] ٥ - ولده في مشكاة الأنوار: قال : عطس رجل عند أبي عبد الله

(١) ودّعك : صانك (لسان العرب ج ٨ ص ٣٨٢) .

٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ٥٦ ح ١٣ .

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر .

٤ - مكارم الأخلاق ص ٣٥٥ .

٥ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٦ .

(عليه السلام) ، فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، فقال أبو عبد الله (عليه السلام) : « هذا حق الله أديت وهذا حق رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فأين حقنا ؟ » .

[٩٧٤٣] ٦ - وعنه (عليه السلام) قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا عطس ، قال علي (عليه السلام) : رفع الله ذكرك وقد فعل ، وكان إذا عطس علي (عليه السلام) ، قال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أعلى الله كعبك وقد فعل » .

[٩٧٤٤] ٧ - كتاب درست بن أبي منصور : عن عبيد الله بن الدهقان (عن درست)^(١) عن أبي عيينة ، عن منصور بن حازم ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « إذا عطس الرجل فقولوا : يرحمكم الله ويغفر لكم ، فإن معه غيره ، وإذا ردّ عليكم فليقل : يغفر الله لكم ويرحمكم فإن معكم غيركم » .

٤٩ - ﴿ باب جواز تسميت الصبي المرأة إذا عطست ﴾

[٩٧٤٥] ١ - الحسين بن حمدان الحضيني في الهداية : عن غيلان الكلابي ، قال : حدثني نسيم - خادمة أبي محمد (عليه السلام) - قالت : قال لي صاحب الزمان (عجل الله فرجه) ، وقد دخلت عليه بعد مولده بثلاثة أيام ، فعطست عنده فقال لي : « يرحمك الله » قالت نسيم : ففرحت

٦ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٦ .

٧ - كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٠ .

(١) كذا في المصدر ، وفي المخطوط : عنه .

بكلامه بالطفولية ، ودعائه لي بالرحمة ، فقال (عليه السلام) لي : « ألا أبشرك في العطاس ؟ » قلت : بلى يا مولاي ، قال : « هو أمان من الموت ثلاثة أيام » .

ورواه المسعودي في إثبات الوصية^(١) قال : حدثنا غيلان . . . الخ .

٥٠ - ﴿ باب استحباب العطاس ، وكرهية العطسة القبيحة ،

وما زاد على الثلاث ﴾

١ - [٩٧٤٦] - الجعفریات : أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن الله عز وجل يحب العطاس ، ويكره التثاؤب » .

٢ - [٩٧٤٧] - فقه الرضا (عليه السلام) : « واعلم أن علة العطاس ، هي أن الله تبارك وتعالى إذا أنعم على عبد بنعمة ، فنسى أن يشكر عليها ، سلط عليه ريحاً تدور في بدنه ، فتخرج من خياشيمه^(١) ، فيحمد الله على تلك العطسة ، فيجعل ذلك الحمد شكراً لتلك النعمة ، وما عطس عاطس إلا هضم له طعامه » .

٣ - [٩٧٤٨] - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أبي

(١) إثبات الوصية ص ٢٢١ .

الباب ٥٠

١ - الجعفریات ص ٤١ .

٢ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

(١) خياشيمه : مفردا خيشوم وهو أقصى الأنف (لسان العرب ج ١٢ ص

١٧٨) .

٣ - مكارم الأخلاق ص ٣٥٥ .

بصير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كثرة العطاس يأمن صاحبه من خمسة أشياء : أولها : الجذام ، والثاني : الريح الخبيثة التي تنزل في الرأس والوجه ، والثالث : يأمن من نزول الماء في العين ، والرابع : يأمن من شدة الحياشيم ، والخامس : يأمن من خروج الشعر في العين قال (عليه السلام) : « وإن أحببت أن تقلّ (١) عطاسك فاستعط بدهن المرزنجوش » قلت : مقدار كم ؟ قال : « مقدار دانق » قال : ففعلت [ذلك] (٢) خمسة أيام فذهب عني .

٥١ - ﴿ باب استحباب تكرار التسميت ثلاثاً ، عند توالي العطاس ، من غير زيادة ﴾

[٩٧٤٩] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : بعد ذكر كيفية التسميت وردّه ، قال (عليه السلام) : « هذا إذا عطس مرّة أو مرتين أو ثلاثاً ، فإذا زاد على ثلاث فقل : شفاك الله ، فإن ذلك من علّة وداء في رأسه ودماعه » .

٥٢ - ﴿ باب استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه ، ووضع الأصبع على الأنف ﴾

[٩٧٥٠] ١ - القطب الراوندي في دعواته : عنهم (عليهم السلام) ، قالوا : « من قال إذا عطس : الحمد لله رب العالمين على كلّ حال ،

(١) في المصدر : يُقَلّ .

(٢) أثبتناه من المصدر .

الباب ٥١

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

الباب ٥٢

١ - دعوات الراوندي ص ٩٠ .

وصلى الله على محمد وآل محمد ، لم يشتك شيئاً من أضراسه ولا من أذنيه .

[٩٧٥١] ٢ - وقال الصادق (عليه السلام) : « من عطس ثم وضع يده على قصبه أنفه ، ثم قال : الحمد لله رب العالمين كثيراً كما هو أهله ، يستغفر الله - له طائر تحت العرش إلى يوم القيامة ، وقال : إذا عطس في الخلاء أحدكم فليحمد الله في نفسه ، وصاحب العطسة يأمن الموت سبعة^(١) أيام » .

[٩٧٥٢] ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) : « فإذا عطست فاجعل سبابتك على قصبه أنفك ، ثم قل : الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وعلى آله وسلّم ، رغم أنفي لله داخراً صاغراً ، غير مستنكف ولا مستكبر ، فإنه من قال هذه الكلمات عند عطسته ، خرج من أنفه دابة أكبر من البق وأصغر من الذباب ، فلا يزال في الهواء إلى أن يصير تحت العرش ، ويسبح لصاحبها إلى يوم القيامة ، وإذا سمعت عطسة فاحمد الله وإن كنت في صلواتك ، وكان بينك وبين العاطس أرض أو بحر ، ومن سبق العاطس إلى حمد الله ، أمن من الصداع » .

[٩٧٥٣] ٤ - البحار ، عن كتاب الإمامة والتبصرة : عن سهل بن أحمد ، عن محمد بن محمد بن الأشعث ، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : العطاس للمريض دليل على العافية وراحة

٢ - دعوات الراوندي ص ٩٠ .

(١) في المصدر : ثلاثة أيام .

٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

٤ - البحار ج ٧٦ ص ٥٣ ح ٣ ، بل عن جامع الأحاديث ص ١٨ .

للبدن^(١) .

[٩٧٥٤] ٥ - عوالي اللآلي : عن أنس قال : عطس رجلان عند النبي (صلى الله عليه وآله) ، فسَمَت أحدهما ولم يسمت الآخر ، فقيل : يا رسول الله ، سميت هذا ولم تسمت هذا ؟ فقال : « إن هذا حمد الله ، ولم يحمد الآخر » .

[٩٧٥٥] ٦ - المولى سعيد المزيدي في تحفة الإخوان : عن أبي بصير ، عن الصادق (عليه السلام) - في خبر طويل ، في خلقة آدم (عليه السلام) - إلى أن قال : « ثم صارت الروح إلى الخياشيم فعطس ، ففتحت العطسة المجاري المسددة ، وصارت إلى اللسان فقال آدم : الحمد لله الذي لم يزل ، فهي أول كلمة قالها ، فناداه الرب : يرحمك ربك يا آدم ، لهذا خلقتك ، وهذا لك ولذريتك ، ولمن قال مثل مقالتك ، قال النبي (صلى الله عليه وآله) : ليس على إبليس أشد من تسميت العاطس » .

[٩٧٥٦] ٧ - أبو العباس المستغفري في طب النبي (صلى الله عليه وآله) : قال : قال [صلى الله عليه وآله وسلم]^(١) : « من سبق العاطس بالحمد لله أمن من الشوص^(٢) واللوص^(٣) والعلوص^(٤) » .

(١) في المصدر : البدن .

٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٢٦ ح ٦٣ .

٦ - تحفة الإخوان :

٧ - طب النبي (صلى الله عليه وآله) ص ٣٢ ، وعنه في البحار ج ٦٢ ص ٣٠١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) الشوص : وجع الضرس ، وقيل الشوصة : وجع في البطن من ريح

تتعقد تحت الأضلاع (النهاية ج ٢ ص ٥٠٩) .

[٩٧٥٧] ٨ - الشهيد في مجموعته : عن منافع القرآن المنسوبة إلى الصادق (عليه السلام) : « الحمد : من قرأها إذا عطس مرّةً ومسح بها وجهه ، أمن من الرمّد والصداع ، واليباض في العين ، والجرب ، والكلف ، والرعاف » .

ونقله الكفعمي في حاشية الجنّة^(١) : وزاد في آخره : « ووجع الأسنان » وأسقط « الجرب » .

٥٣ - ﴿ باب استحباب الصلاة على محمد وآله ،

لمن عطس أو سمعه ﴾

[٩٧٥٨] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإن عطست وأنت في الصلاة أو سمعت عطسة ، فاحمد الله على أي حالة تكون ، وصلّ على النبي - (صلى الله عليه وآله) - وعلى آله » .

[٩٧٥٩] ٢ - علي بن الحسين المسعودي في إثبات الوصيّة : قال : روى غيلان الكلابي ، عن محمد بن يحيى ، عن الحسن^(١) بن علي النيشابوري الدقاق ، عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن موسى بن

= (٣) اللوص : هو وجع الأذن ، وقيل : وجع النحر (النهاية ج ٤ ص ٢٧٦) .

(٤) العلوّص : هو وجع البطن ، وقيل التخمّة . (النهاية ج ٣ ص ٢٨٧) .

٨ - مجموعة الشهيد :

(١) حاشية مصباح الكفعمي :

الباب ٥٣

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

٢ - إثبات الوصيّة ص ٢٢١ .

(١) في المخطوط : حسين ، والصواب أثبتناه من معاجم الرجال « راجع معجم رجال الحديث ج ٥ ص ٧١ » .

جعفر (عليهما السلام) ، عن أحمد بن محمد السيارى ، قال : حدثني نسيم ومارية قالتا : لما خرج صاحب الزمان (عليه السلام) من بطن أمه ، سقط جائياً على ركبتيه رافعاً سبابته نحو السماء ، ثم عطس فقال : « الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وآله ، عبد^(٢) داخر الله ، غير مستكف ولا مستكبر » الخبر .

[٩٧٦٠] ٣ - وعن الحميري ، عن عبد الله بن أحمد ، عن صفوان بن يحيى ، عن حكيمة ابنة أبي إبراهيم موسى بن جعفر (عليهما السلام) ، في حديث ولادة الجواد (عليه السلام) ، قالت : فلما كان اليوم الثالث عطس ، وقال : « الحمد لله ، وصلى الله على محمد وعلى الأئمة الراشدين » الخبر .

[٩٧٦١] ٤ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن الصادق (عليه السلام) : « إذا عطس الإنسان فقال : الحمد لله ، قال الملكان الموكلان به : رب العالمين كثيراً لا شريك له ، فإن قالها العبد ، قال الملكان : صلى^(١) الله على محمد ، فإن قالها العبد قالا : وعلى آل محمد ، فإن قالها العبد ، قال الملكان : رحمك الله » .

[٩٧٦٢] ٥ - وفي رواية أخرى عنهم (عليهم السلام) : « إذا عطس الإنسان ينبغي أن يضع سبابته على قصبة أنفه ، ويقول : الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين ، رغم أنفي لله^(١) داخراً

(٢) في المصدر : من عبد .
٣ - إثبات الوصية ص ١٨٤ .
٤ - مكارم الأخلاق ص ٣٥٤ .
(١) وفي المصدر : وصلى .
٥ - مكارم الأخلاق ص ٣٥٥ .
(١) في المصدر : لله رغماً .

صاغراً ، غير مستتكف ولا مستكبر (٢) » .

٥٤ - ﴿ باب جواز تسميت الذمي إذا عطس ، والدعاء له بالهداية والرحمة ﴾

[٩٧٦٣] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وإذا سمّت فقل : یرحمک الله - إلى أن قال - وللذمي : هداک الله » .

الحسن بن فضل الطبرسي في مکارم الأخلاق : مثله (١) .

٥٥ - ﴿ باب جواز الاستشهاد علی صدق الحديث باقترانه بالعطاس ﴾

[٩٧٦٤] ١ - البحار ، عن كتاب الإمامة والتبصرة : عن سهل بن أحمد الديباجي ، عن محمد بن محمد الأشعث ، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : العطسة عند الحديث شاهد » .

[٩٧٦٥] ٢ - مجموعة الشهيد : نقلاً عن كتاب معاذ بن ثابت أبي الحسن الجوهري : روى عمرو بن جميع ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه (عليهما السلام) : « إن أصدق الحديث ما عطس عنده » .

(٢) في المصدر : مستحسر .

الباب ٥٤

١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٣ .

(١) مکارم الأخلاق ص ٣٥٥ .

الباب ٥٥

١ - البحار ج ٧٦ ص ٥٣ ح ٣ ، بل عن جامع الأحاديث ص ١٨ .

٢ - مجموعة الشهيد :

٥٦ - ﴿ باب استحباب إجلال ذي الشيبة المؤمن ،
وتوقيره وإكرامه ﴾

١ - [٩٧٦٦] الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من قرأ ذا شيبة لشيئته ، آمنه الله عز وجل من فرع يوم القيامة » .

٢ - [٩٧٦٧] وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : [قال الله عز وجل]^(١) : إني لأستحي من عبدي وأمّتي ، يشيبان في الإسلام ثم أعذبهما » .

٣ - [٩٧٦٨] وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : من عرف فضل كبير لشيئته فوقه ، آمنه الله تعالى من فرع يوم القيامة » .

٤ - [٩٧٦٩] وبهذا الإسناد : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : وإن من أعظم إجلال الله تعالى إكرام ثلاثة : ذي الشيبة في الإسلام ،

الباب ٥٦

١ - الجعفریات ص ١٩٦ .

٢ - الجعفریات ص ١٩٧ .

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٣ - الجعفریات ص ١٩٧ .

٤ - الجعفریات ص ١٩٦ .

والإمام العادل ، وحامل القرآن غير العادل^(١) فيه ، ولا الجافي عنه .

[٩٧٧٠] ٥ - وبهذا الإسناد : قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا أراد الله باهل بيت خيراً ، فقههم في الدين ، ورزقهم الرفق في معاشهم ، والقصد في شأنهم ، ووقر صغيرهم كبيرهم ، وإذا أراد بهم غير ذلك تركهم هملاً » .

وروى هذه الأخبار السيد فضل الله الراوندي في نوادره : بإسناده عن محمد بن محمد بن الأشعث : مثله^(١) .

[٩٧٧١] ٦ - الشيخ الطوسي في مجالسه : عن الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن التلعكبري ، عن محمد بن همام ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن الطيالسي ، [عن رزيق بن الزبير الخلقاني]^(١) قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : « ما رأيت شيئاً أسرع إلى شيء ، من الشيب إلى المؤمن ، وأنه وقار للمؤمن ، في الدنيا ، ونور ساطع يوم القيامة ، به وقر الله خليله إبراهيم (عليه السلام) ، فقال : ما هذا يا رب ؟ قال له : هذا وقار ، فقال : يا رب زدني وقاراً ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : فمن إجلال الله ، إجلال شبيهة المؤمن » .

[٩٧٧٢] ٧ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : عن أمير المؤمنين

(١) العادل : أي المشرك بالله غيره معه تعالى شأنه (لسان العرب ج ١١ ص

٤٣١) ، وفي نسخة : المغالي ، عنه قدّه .

٥ - الجعفریات ص ١٤٩ .

(١) نوادر الراوندي ص ٧ و ٨ .

٦ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٣١٠ ، وعنه في البحار ج ٧٥ ص ١٣٨ ح ٦ .

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر وهو الصواب راجع رجال النجاشي ص ١٢٠ ،

ومعجم رجال الحديث ج ٧ ص ١٨٥ .

٧ - مشكاة الأنوار ص ١٦٨ .

(عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ما أكرم شاب شيخاً لسنه ، (إلا قد من الله له عند كبر سنه) (١) » .

وقال (٢) : قال (صلى الله عليه وآله) : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ولم يوقر كبيرنا » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « بجلّوا المشايخ ، فان تبجيل المشايخ من إجلال الله عز وجل ، ومن لم يبجلهم فليس منا » .

وقال : « ألا أنبئكم بخياركم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : أطولكم أعماراً إذا سدّوا » .

[٩٧٧٣] ٨ - وعن الصادق (عليه السلام) [عن آبائه (عليهم السلام)] (١) قال : « جاء رجلان إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، شيخ وشاب ، فتكلّم الشاب قبل الشيخ ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : « الكبر الكبير » .

[٩٧٧٤] ٩ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : « ما مشى الحسين (عليه السلام) بين يدي الحسن (عليه السلام) قط ، ولا بدره بمنطق إذا اجتمعا ، تعظيماً له » .

[٩٧٧٥] ١٠ - جامع الأخبار : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « ما أكرم شاب شيخاً ، إلا قضى الله له عند شبيهه من يكرمه » .

(١) في المصدر : ألا قيص الله له عند كبر سنه من يكرمه .

(٢) وفيه : عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) .

٨ - مشكاة الأنوار ص ١٦٨ .

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٩ - مشكاة الأنوار ص ١٧٠ .

١٠ - جامع الأخبار ص ١٠٨ .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « البركة مع أكابركم » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « الشيخ في أهله ، كالنبي في أمته » .

[٩٧٧٦] ١١ - وعن جابر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) :
« من إكرام جلال الله ، إكرام ذي الشيبة المسلم » .

[٩٧٧٧] ١٢ - وعن أنس قال : أوصاني رسول الله (صلى الله عليه وآله)
بخمسة خصال ، فقال فيه : « ووقرّ الكبير ، تكن من رفقائي يوم
القيامة » .

[٩٧٧٨] ١٣ - الشيخ المفيد في مجالسه : عن عمر بن محمد بن علي
الصيرفي ، عن محمد بن همام الأسكافي ، عن جعفر بن محمد بن
مالك ، عن أحمد بن سلامة ، عن محمد بن الحسين العامري ، عن
معمر^(١) ، عن أبي بكر بن أبي عيَّاش ، عن الفجيع العقيلي ، عن
الحسن بن علي (عليهما السلام) ، أنه قال : قال له أبوه عند وفاته^(٢) :
« وارحم من أهلك الصغير ، ووقرّ منهم الكبير » .

٥٧ - ﴿ باب استحباب إكرام الكريم والشريف ﴾

[٩٧٧٩] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن

١١ - ١٢ - جامع الأخبار ص ١٠٨ .

١٣ - أمالي المفيد ص ٢٢٢ .

(١) في المصدر : أبو معمر .

(٢) ما بين القوسين في المصدر : « لما حضرت أبي الوفاة أقبل يوصي فقال » .

جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » .

[٩٧٨٠] ٢ - بعض المناقب القديمة : أوله : حدّثنا أحمد بن محمد بن السمط بواسط ، سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة . . الخ ، قال فيه في أحوال السجاد (عليه السلام) : روي أنه لما ورد سبي الفرس إلى المدينة ، أراد عمر بن الخطاب بيع النساء ، وأن يجعل رجالهم عبيد العرب ، وعزم على أن يحملوا الضعيف والشيخ الكبير في الطواف حول البيت على ظهورهم ، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « أكرموا كريم كل قوم وإن خالفكم ، وهؤلاء كرماء حكماء وقد ألقوا إلينا السلم ، ورجبوا في الإسلام » الخبر .

ورواه في البحار ، عن كتاب العدد القويّة^(١) ، لعلي بن يوسف أخ العلامة : وفيه : فقال له أمير المؤمنين (عليه السلام) : « إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : أكرموا كريم كل قوم » فقال عمر : قد سمعته يقول : « إذا أتاكم كريم قوم^(٢) فأكرموه ، وإن خالفوكم » .

[٩٧٨١] ٣ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : قيل لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر (عليهم السلام) : إن الناس يروون عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أشرفكم في الجاهلية أشرفكم في الاسلام ، فقال : صدقوا وليس حيث يذهبون ، كان أشرفهم في

٢ - دلائل الإمامة ص ٨١ .

(١) البحار ج ٤٦ ص ١٥ ح ٣٣ وج ١٠٤ ص ١٩٩ ح ٢١ عن العدد القويّة ص ١٠ .

(٢) في البحار : كل قوم .

٣ - الأخلاق :

الجاهلية أسخاهم نفساً ، وأحسنهم خلقاً ، وأحفظهم جواراً ، وأكفهم أذى ، فأولئك الذين لما أسلموا لم يزدتهم الإسلام إلا خيراً » .

[٩٧٨٢] ٤ - الصدوق في العيون : عن الحسن بن عبد الله العسكري ، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر (عليه السلام) [عن علي بن موسى بن جعفر بن محمد ، عن موسى بن جعفر بن محمد]^(١) ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، قال : « قال الحسن بن علي (عليهما السلام) : سألت خالي هند بن أبي هالة ، عن مخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) - إلى أن قال - قال : ويكرم كريم كل قوم ، ويوليّه عليهم » الخبر .
ورواه فيه : بسند آخر تقدم .

[٩٧٨٣] ٥ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن كتاب النبوة بإسناده ، عن جرير بن عبد الله ، قال : لما بعث النبي (صلى الله عليه وآله) أتيتّه لأبايعه ، فقال لي : « يا جرير ، لأي شيء جئت ؟ » قال : قلت : جئت لأسلم على يدك يا رسول الله ، فألقى لي كساء^(١) ، ثم أقبل على أصحابه ، فقال : « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » .

[٩٧٨٤] ٦ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن : عن علي بن

٤ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٣١٨ .

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٥ - مكارم الأخلاق ص ٢٤ .

(١) في المصدر : كساءه .

٦ - المحاسن ص ٣٢٨ ح ٨٤ .

السندي ، قال : حدثني المعلى بن محمد البصري ، عن علي بن أسباط ، عن عبد الله بن محمد صاحب الجمال ، قال : قلت لجميل بن درّاج : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إذا أتاكم شريف قوم فأكرموه »؟ قال : نعم ، فقلت : فما الحسب ؟ فقال : الذي يفعل الأفعال الحسنة بماله وغير ماله ، فقلت : وما الكرم ؟ قال : التقى .

[٩٧٨٥] ٧ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « تجافوا عن عقوبة ذوي المروّة ما لم يقع في حدّ ، وإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » ، فقيل : يا رسول الله ، من أدّبك ؟ قال : « أدّبني ربّي » .

٥٨ - ﴿ باب كراهة ابناء الكرامة ، كالوسادة

والطيب والمجلس ﴾

[٩٧٨٦] ١ - دعائم الاسلام : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « إذا أكرم أحدكم أخاه بالكرامة فليقبلها ، فإن كان ذا حاجة صرفها في حاجته ، وإن^(١) لم يكن محتاجاً وضعها في موضع حاجة ، حتى يؤجر فيها صاحبها ، ومن كان عنده جزاء فليجز ، ومن لم يكن عنده جزاء فثنا حسن [ودعاء]^(٢) » .

[٩٧٨٧] ٢ - وعنه (عليه السلام) : أنه كان إذا ناول أحداً طيباً فأبى منه ،

٧ - لبّ اللباب :

الباب ٥٨

١ - دعائم الاسلام ج ٢ ص ٣٢٦ ح ١٢٣٠ .

(١) كذا في المصدر ، وفي المخطوط : فان .

(٢) اثبتناه من المصدر .

٢ - دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٦ ، ورواه الطبرسي في مكارم الأخلاق

ص ٤٢ عن الصادق (عليه السلام) .

قال : « لا يأبى الكرامة^(١) إلا حمار^(٢) » .

[٩٧٨٨] ٣ - فرات بن إبراهيم الكوفي في تفسيره : عن أحمد بن القاسم معنعناً ، عن أبي خليفة قال : دخلت أنا وأبو عبيدة الحذاء ، على أبي جعفر (عليه السلام) ، فقال (عليه السلام) : « يا جارية هلّمي بمرفقة^(١) » قلت : بل نجلس ، قال : « يا أبا خليفة ، لا ترد الكرامة ، لأن الكرامة لا يردها إلا حمار » .

[٩٧٨٩] ٤ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « أقبلوا الكرامة ، وأفضل الكرامة الطيب : أخفّه محملاً ، وأطيبه ريحاً » .

٥٩ - ﴿ باب انه من جالس أحداً فائتمنه على حديث ، لم يجز له أن يحدث به إلا بإذنه ، إلا ثقة ، أو ذكراً له بخير ، أو شهادة على فعل حرام بشروطها ﴾

[٩٧٩٠] ١ - الشيخ الطوسي في أماليه : عن جماعة ، عن أبي المفضل محمد بن عبد [الله بن]^(١) المطلب الشيباني ، عن أبي الحسين رجاء بن يحيى ، عن محمد بن الحسن بن شَمُون ، عن عبد الله بن عبد الرحمان

(١) في المصدر : من الكرامة .

(٢) لم يرد هذا الحديث في المخطوط ، وأثبتناه من الطبعة الحجرية .

٣ - تفسير فرات الكوفي ص ٩٩ .

(١) المرفقة : المتكأ والمخدة والوسادة . (لسان العرب ج ١٠ ص ١١٩) .

٤ - تحف العقول ص ٤٢ .

الباب ٥٩

١ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٥١ .

(١) أثبتناه من المصدر . وهو الصواب راجع « رجال الشيخ ص ٥١١ رقم ١٠٠ ومجمع

الرجال ج ٥ ص ٢٤٧ .

الأصم ، عن الفضيل بن يسار ، عن وهب بن عبد (٢) الله ، عن أبي حرب بن الأسود الدؤلي ، عن أبيه عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « يا أباذر ، المجالس بالأمانة ، وإفشاء سِرِّ (٣) أخيك خيانة ، فاجتنب ذلك ، واجتنب مجلس العشيرة » الخبر .

[٩٧٩١] ٢ - القاضي القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « المجالس بالأمانة » .

٦٠ - ﴿ باب انه إذا اجتمع ثلاثة ، كره أن يتناجى اثنان

دون الثالث ﴾

[٩٧٩٢] ١ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من كتاب المحاسن (١) ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « إذا كان (٢) ثلاثة من المؤمنين ، فلا يتناجى منهم اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك مما يحزنه ويؤذيه » .

[٩٧٩٣] ٢ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ، فإن ذلك يحزنه » .

(٢) في المخطوط : عبيد ، والصواب أثبتناه من المصدر ومعاجم الرجال « راجع تهذيب التهذيب ج ١٢ ص ٦٩ ، ٧٠ » .

(٣) في المصدر : وأفتاك ستر .

٢ - الشهاب ص ٧ .

الباب ٦٠

١ - مشكاة الأنوار ص ١٠٦ .

(١) لم يتبين من المصدر أن الحديث منقول عن المحاسن .

(٢) في المصدر : كان القوم .

٢ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٦ ح ٧٩ .

٦١ - ﴿ باب كراهة اعتراض المسلم في حديثه ﴾

[٩٧٩٤] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « ونروي : من اعترض (١) لأخيه المؤمن في حديثه ، فكأنما خدش وجهه » .

[٩٧٩٥] ٢ - الصدوق في العيون : بالسند المتقدم - في خبر شمائل رسول الله (صلى الله عليه وآله) - عن هند بن أبي هالة ، قال : ولا يقطع (صلى الله عليه وآله) على أحد كلامه ، حتى يجوز (١) فيقطعه بنهي أو قيام . . . الخبر .

٦٢ - ﴿ باب ما يستحب من كيفية الجلوس ، وما يكره منها ﴾

[٩٧٩٦] ١ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : وولده في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، (عن أبي عبد الله (عليه السلام)) (١) ، قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجلس ثلاثاً : يجلس القرفصاء ، وهي أن يقيم ساقيه ويستقبلهما (٢) بيديه ، فيشدّ يده في ذراعه (٣) ، وكان يجثو على ركبتيه ، وكان يثني رجلاً واحدة ، ويسط عليها الأخرى ، ولم ير متربعا قط ، (وكان يجثو

الباب ٦١

- ١ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ .
- (١) في نسخة : عرض (منه قده) .
- ٢ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٣١٩ .
- (١) في نسخة : يجور (منه قده) .

الباب ٦٢

- ١ - مكارم الأخلاق ص ٢٦ و مشكاة الأنوار ص ٢٠٤ .
- (١) ما بين القوسين ليس في المكارم .
- (٢) في المكارم : يستقلها .
- (٣) في المكارم : ذراعيه .

على ركبته ولا يتكىء (٤) .

[٩٧٩٧] ٢ - الصدوق في صفات الشيعة : عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال في حديث : « علامات المؤمن أربعة : نومه كنوم الغرقى ، وأكله كأكل المرضى ، وبكاؤه كبكاء الثكلى ، وقعوده كقعود الوائب » .

[٩٧٩٨] ٣ - محمد بن مسعود ، عن حماد ، عن الصادق (عليه السلام) ، قال : رأيت جالساً متوركاً برجله على فخذه ، فقال له رجل عنده : جعلت فداك ، هذه (١) جلسة مكروهة ، فقال : « لا ، إن اليهود قالت : إن الربّ لما فرغ من خلق السموات والأرضين (٢) ، جلس على الكرسي هذه الجلسة ليستريح ، فأنزل الله ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾ (٣) لم يكن متوركاً كما كان » .

[٩٧٩٩] ٤ - أحمد بن محمد البرقي في المحاسن : عن أبيه ، عن أبي يحيى الواسطي (١) ، عمّن ذكره ، أنه قال (٢) لأبي عبد الله (عليه السلام) :

(٤) ما بين القوسين ليس في المشكاة .

٢ - صفات الشيعة ص ٣٠ ح ٤٢ .

٣ - تفسير العياشي ج ١ ص ١٣٧ ح ٤٥٢ .

(١) كذا في المصدر ، وفي المخطوط : هذا .

(٢) في المصدر : الأرض .

(٣) البقرة ٢ : ٢٥٥ .

٤ - المحاسن ص ١١ ح ٣٥ .

(١) في المصدر : « البرقي عن أبي الحسن يحيى الواسطي » ، والظاهر أن كلاهما غير صحيح ، وصوابه : البرقي ، عن أبي علي الواسطي « راجع معجم رجال الحديث ج ٢ ص ٢٦٦ و ج ١٦ ص ٦٣ و ج ٢١ ص ٢٥٥ و ج ٢٢ ص ٨٦ » .

(٢) في المصدر : قيل .

أترى هذا الخلق كلّه من الناس؟ فقال: « ألق منهم التارك للسواك ،
والمتربع في موضع (٣) الضيق » الخبر .

ورواه الصدوق في الخصال : عن أبيه وابن الوليد معاً ، عن
محمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس ، عن (محمد بن يحيى بن
عمران الأشعري) (٤) ، عن جعفر بن محمد بن عبيد (٥) الله ، عن أبي
يحيى الواسطي : مثله (٦) .

[٩٨٠٠] ٥ - القطب الكيدري محمد بن الحسين ، في شرح نهج البلاغة :

عند قوله (عليه السلام) في الخطبة المقمصة (١) : « حتى وطىء
الحسنان » روى أبو عمر ومحمد بن عبد الواحد غلام ثعلب (٢) ، عن
رجاله ، في قول علي (عليه السلام) : « وطىء الحسنان » إنهما
الإبهامان ، وأنشد للشنفرى : مهضومة الكشجين درماء (٣) الحسن .

[٩٨٠١] ٦ - وروي أن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، إنما كان يومئذ جالساً

(٣) وفيه : الموضع .

(٤) في المخطوط : « أحمد بن محمد بن عيسى » وما أثبتناه من المصدر ، وهو
الصواب « راجع معجم رجال الحديث ج ١٥ ص ٤٩ » .

(٥) كان في المخطوط : عبد ، وما أثبتناه من المصدر ومعجم الرجال « راجع
معجم رجال الحديث ج ٤ ص ١٠٠ و ١١٣ » .

(٦) الخصال ص ٤٠٩ ح ٩ .

٥ - شرح نهج البلاغة للقطب الكيدري

(١) وهي الخطبة الشقشقية المعروفة .

(٢) كان في المخطوط : تغلب ، والصواب أثبتناه من معجم الرجال « راجع
لسان الميزان ج ٥ ص ٢٦٨ » .

(٣) درماء : من صفات الجمال للمرأة ، وهو السمن في حسن قوام (لسان
العرب ج ١٢ ص ١٩٧) .

٦ - شرح نهج البلاغة للقطب الكيدري .

محتبياً ، وهي جلسة رسول الله (صلى الله عليه وآله) المسماة القرفصاء ، وهي جمع الركبتين ، وجمع العطف وهو الذيل ، واجتمعوا لبياعوه ، وزاحموه حتى وطؤوا ذيله وإبهامه من تحته . . . الخ .

٦٣ - ﴿ باب استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه تواضعاً ، والجلوس على الأرض ، وفي أدنى المجلس إليه إذا جلس ﴾

١ - [٩٨٠٢] الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن من التواضع ، أن يرضى الرجل بالمجلس دون شرف المجلس » .

٢ - [٩٨٠٣] سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن وغيره ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) [قال]^(١) : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إذا دخل منزلاً ، قعد في أدنى المجلس [إليه]^(٢) حين يدخل » .

٣ - [٩٨٠٤] وعنه (عليه السلام) قال : « من رضي بدون الشرف من المجلس ، لم يزل يصلي الله عز وجل وملائكته عليه حتى يقوم » .

٤ - [٩٨٠٥] وعنه (عليه السلام) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)

الباب ٦٣

١ - الجعفریات ص ١٤٩ .

٢ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٤ .
(٢،١) أثبتناه من المصدر .

٣ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٤ .

٤ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٥ .

وآله) ، قال : « إذا جلستم إلى المعلم ، أو جلستم في مجالس العلم ، فاندنوا وليجلس بعضكم خلف بعض ، ولا تجلسوا متفرقين كما يجلس أهل الجاهلية » .

[٩٨٠٦] ٥ - وعنه (عليه السلام) قال : « لكل شيء حيلة ، وحيلة الإخوان النقل ، لا ينبغي للمؤمن أن يجلس إلا حيث ينتهي به الجلوس ، فإن تخطي^(١) أعناق الرجال سخافة ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا أخذ القوم مجالسهم ، فإن دعا رجل أخاه فأوسع له في مجلسه فليأته ، فإنما هي كرامة أكرمه بها أخوه ، وإن لم يوسع له أحد ، فلينظر أوسع مكان يجده فليجلس فيه » .

[٩٨٠٧] ٦ - أبو علي ابن الشيخ الطوسي في أماليه : عن أبيه ، عن الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري ، عن محمد بن همام ، عن علي بن الحسين الهمداني ، عن محمد بن خالد البرقي ، عن أبي قتادة القمي ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « لا ينبغي للمؤمن أن يجلس إلا حيث ينتهي به الجلوس ، فإن تخطي أعناق الرجال سخافة » .

[٩٨٠٨] ٧ - الصدوق في العيون : عن الحسن بن عبد الله العسكري ، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر (عليه السلام) ، عن علي بن موسى ، عن آبائه ، عن الحسن بن علي (عليهما السلام) ، عن خاله هند بن أبي هالة ،

٥ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٥ .

(١) في نسخة : خطو (منه قدّه) .

٦ - أمالي الطوسي ج ١ ص ٣١٠ .

٧ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٣١٨ ح ١ .

قال : « سألته عن مجلسه » - أي رسول الله (صلى الله عليه وآله) - فقال : كان (صلى الله عليه وآله) لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكره تعالى ، ولا يوطن الأماكن وينهى عن إيطانها ، وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ، ويأمر بذلك الخبر .

ورواه في معاني الأخبار^(١) : عن محمد بن إبراهيم الطالقاني ، عن القاسم بن بندار الحذاء ، عن إبراهيم بن نصر ، عن مالك بن إسماعيل ، عن جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي^(٢) ، قال : حدثني رجل بمكة ، عن ابن أبي هالة^(٣) ، عن الحسن بن علي (عليهما السلام) ، ورواه فيه ، وفي العيون وغيره ، بطرق أخرى .

[٩٨٠٩] ٨ - الشيخ الطوسي في أماليه : عن جماعة ، عن أبي المفضل ، عن رجاء بن يحيى ، عن محمد بن الحسن بن شَمُون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن الفضيل بن يسار ، عن وهب بن عبد الله ، عن [أبي]^(١) حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إِنِّي أَلْبَسُ الْغَلِيظَ ، وَأَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ ، (وَأَلْعَقُ أَصَابِعِي)^(٢) ، وَأُرْكَبُ الْحِمَارَ بِغَيْرِ سَرَجٍ ، وَأُرْدِفُ خَلْفِي ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

(١) معاني الأخبار ص ٨٢ .

(٢) كان في المخطوط : « جميع بن عمير ، عن عبد الرحمن العجلي » وما أثبتناه من المصدر ومعاجم الرجال « راجع تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١١١ » .

(٣) جاء في هامش المخطوط ما نصّه : « كذا والظاهر من ولد أبي هالة كما يظهر في سند آخر لهذا الحديث في العيون » (منه قدّه).

٨ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٤٤ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر .

[٩٨١٠] ٩ - الشيخ إبراهيم الكفعمي في مجموع الغرائب : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « إذا دخلت منزل أخيك ، فاقبل الكرامة كلَّها إلا الجلوس في الصدر » .

٦٤ - ﴿ باب استحباب استقبال القبلة في كل مجلس ﴾

[٩٨١١] ١ - الشيخ جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات : عن ابن عباس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إن لكل شيء شرفاً ، وأن أشرف المجالس ما أستقبل به القبلة » .

[٩٨١٢] ٢ - سبط الطبرسي في المشكاة : نقلاً عن المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أكثر ما يجلس تجاه القبلة » .

[٩٨١٣] ٣ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « من جلس مستقبل القبلة ساعة ، كان له أجر الحجاج والعمّار » .

٦٥ - ﴿ باب جواز الاحتباء ، ولو في ثوب واحد يستر العورة ﴾

[٩٨١٤] ١ - محمد بن مسعود العياشي في تفسيره : عن صفوان الجمال ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، وعن سعد الأسكاف ، عن أبي جعفر

٩ - مجموع الغرائب :

الباب ٦٤

١ - الغايات ص ٨٧ .

٢ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٤ .

٣ - لبّ اللباب : مخطوط .

الباب ٦٥

١ - تفسير العياشي ج ١ ص ٢٠٤ ح ١٤٦ .

(عليه السلام) - في حديث شريف ، في حلية رسول الله (صلى الله عليه وآله) - إلى أن قال : « وإذا جلس لم يحل^(١) حبوته حتى يقوم جلسه » .

[٩٨١٥] ٢ - وعن زيد بن أرقم - في حديث طويل - في قصة غدير خم ، قال : ثم مضى - أي حذيفة - حتى أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وعلي (عليه السلام) إلى جانبه محتب بحمائل سيفه ، الخبر^(١) .

[٩٨١٦] ٣ - الشيخ المفيد في الإرشاد : في سياق مقتل أبي عبد الله (عليه السلام) : فركب القوم^(١) حتى زحفوا نحوهم بعد العصر ، وحسين (عليه السلام) جالس أمام بيته ، محتبياً^(٢) بسيفه .

٦٦ - ﴿ باب استحباب المزاح والضحك ، من غير إكثار ولا فحش ﴾

[٩٨١٧] ١ - السيد أبو حامد محيي الدين ابن أخ ابن زهرة صاحب الغنية في

(١) في المصدر : يحلّل .

٢ - تفسير العياشي ج ٢ ص ٩٩ ح ٨٩ .

(١) جاء في هامش المخطوط ما نصّه : « من عادة العرب إذا جلس أحدهم متمكناً أن يحتب بثوبه ، فإذا أراد أن يقوم حلّ حبوته ، يعني إذا جلس إليه رجل لم يقم من عنده حتى يكون الرجل هو الذي يبدأ بالقيام ، البحار (منه) قدّه .

٣ - الإرشاد ص ٢٣٠ .

(١) في المصدر : الناس .

(٢) في نسخة : محتب ، يحتب (منه قدّه) .

الباب ٦٦

١ - الأربعين لابن زهرة ص ٢٣ ح ٣٩ .

أربعينه : عن القاضي بهاء الدين شيخ الإسلام أبي المحاسن يوسف بن رافع بن تميم ، عن القاضي فخر الدين أبي الرضا سعيد ، عن الحافظ أبي بكر وجيه بن طاهر ، عن أبي سعيد محمد بن عبد العزيز الصفار ، عن الشيخ أبي عبد الرحمان محمد بن الحسن السلمي ، عن عبد العزيز بن جعفر بن محمد ، عن محمد بن هارون بن بريّة ، عن عيسى بن مهران ، عن الحسن بن الحسين ، قال : حدثنا الحسين بن زيد ، قال : قلت لجعفر بن محمد (عليهما السلام) : جعلت فداك ، هل كانت في النبي (صلى الله عليه وآله) مداعبة ؟ فقال : « لقد وصفه الله بخلق عظيم في المداعبة ، وأن الله تعالى بعث أنبياءه فكانت فيهم كزازة^(١) ، وبعث محمداً (صلى الله عليه وآله) بالرأفة والرحمة ، وكان من رأفته لأمة مداعبته لهم ، لكيلا يبلغ بأحد منهم التعظيم حتى لا ينظر إليه .

ثم قال : حدثني أبي محمد ، عن أبيه علي ، عن أبيه الحسين ، عن أبيه علي (عليهم السلام) ، قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ليس الرجل من أصحابه إذا رآه مغموماً ، بالمداعبة .

[٩٨١٨] ٢ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال : « ما من مؤمن إلا وفيه دعابة ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يداعب ولا يقول إلا حقاً » .

[٩٨١٩] ٣ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن

(١) جاء في هامش المخطوط : « أي انقباض » منه قدّه .

٢ - الأخلاق : ، صدره في البحار ج ٧٦ ص ٦٠ ح ١٣ عن السرائر ص ٤٧٨ .

٣ - الجعفریات ص ١٩١ .

محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « أبصر رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، امرأة عجوزاً درداء ، فقال (صلى الله عليه وآله) : أما أنه لا يدخل (١) الجنة عجوز درداء ، فبكت ، فقال : ما يبكيك ؟ فقالت : يا رسول الله إنِّي درداء ، فضحك رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، لا تدخلين على حالك هذه . »

[٩٨٢٠] ٤ - قال : ونظر (صلى الله عليه وآله) إلى امرأة رمضاء (١) العينين ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « أما أنه لا يدخل الجنة رمضاء العينين ، فبكت وقالت : يا رسول الله ، فإني في النار ؟ فقال : لا ، ولكن لا تدخلين الجنة على مثل صورتك هذه ، ثم قال (صلى الله عليه وآله) : لا يدخل الجنة أعور ولا أعمى . »

[٩٨٢١] ٥ - محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب : كان النبي (صلى الله عليه وآله) ، يمزح ولا يقول إلا حقاً .

قال أنس : مات نغير لأبي عمير - وهو ابن لأم سليم - فجعل النبي (صلى الله عليه وآله) يقول : « يا أبا عمير ، ما فعل النغير (١) ؟ ! » .

(١) في المصدر : تدخل .

٤ - الجعفریات ص ١٩١ .

(١) الرمص : وسخ يجتمع في موق العين ، والأنثى : رمضاء (مجمع البحرين ص ٤ ح ١٧٢) .

٥ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٧ .

(١) النُّغَيْر : هو تصغير النُّغْر ، وهو طائر يشبه العصفور احمر المنقار ويجمع على : نغران (النهاية ج ٥ ص ٨٦) .

[٩٨٢٢] ٦ - وقال رجل : أحملني يا رسول الله ، فقال : « أنا حاملوك على ولد ناقة » فقال : ما أصنع بولد ناقة ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : « وهل يلد الإبل إلا النوق » .

واستدبر (صلى الله عليه وآله) رجلاً من ورائه ، وأخذ بعضده ، وقال : « من يشتري هذا العبد ؟ » يعني أنه عبد الله .

[٩٨٢٣] ٧ - وعن زيد بن أسلم : أنه (صلى الله عليه وآله) قال لامرأة وذكرت زوجها : « أهذا الذي في عينيه بياض ؟ » فقالت : لا ما بعينيه بياض ، وحكت لزوجها ، فقال : أما ترين بياض عيني أكثر من سوادها ؟ .

[٩٨٢٤] ٨ - ورأى (صلى الله عليه وآله) جملاً وعليه حنطة فقال (صلى الله عليه وآله) : « تمشي الهريسة » .

[٩٨٢٥] ٩ - وقالت عجوز من الأنصار للنبي (صلى الله عليه وآله) : أَدْع لي بالجنة ، فقال : « إن الجنة لا يدخلها العجوز^(١) » فبكت المرأة ، فضحك النبي (صلى الله عليه وآله) ، وقال : « أما سمعت قول الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنثَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَاراً ﴾^(٢) » .

[٩٨٢٦] ١٠ - وقال (صلى الله عليه وآله) للعجوز الأشجعية : « يا

٦ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٧ .

٧ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٨ .

٨ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٨ .

٩ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٨ .

(١) في المصدر : العجز .

(٢) الواقعة ٥٦ : ٣٥ ، ٣٦ .

١٠ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٨ .

أشجعية ، لا تدخل العجوز الجنة « فرآها بلال باكية ، فوصفها للنبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « والأسود كذلك » فجلسا يبكيان ، فرآهما العباس فذكرهما له فقال (صلى الله عليه وآله) : « والشيخ كذلك » ثم دعاهم وطيب قلوبهم ، وقال : « ينشئهم الله كأحسن ما كانوا » وذكر أنهم يدخلون الجنة شباناً^(١) منورين ، وقال (صلى الله عليه وآله) : « إن أهل الجنة جرد مرد مكحلون » .

[٩٨٢٧] ١١ - وجاء اعرابي فقال : يا رسول الله بلغنا أن المسيح - يعني الدجال - يأتي الناس بالثريد ، وقد هلكوا جميعاً جوعاً ، أفترى بأبي أنت وأمي أن أكفّ من ثريده تعففاً وتزهداً ! فضحك (صلى الله عليه وآله) ثم قال : « بل يغنيك الله بما يغني به المؤمنين » .

[٩٨٢٨] ١٢ - وقيل جدّ خالد القسري امرأة ، فشكت إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، فأرسل إليه فاعترف ، وقال : إن [شئت أن]^(١) تقصّ^(٢) فلتقصّ^(٣) ، فتبسم رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأصحابه ، وقال (صلى الله عليه وآله) : « أولاً تعود ؟ » فقال : لا والله يا رسول الله ، فتجاوز عنه .

[٩٨٢٩] ١٣ - ورأى (صلى الله عليه وآله) صهيياً يأكل تمرأ ، فقال (صلى

(١) في المصدر : شبانيا .

١١ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٨ .

١٢ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٩ .

(١) أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : تقصص .

(٣) في المصدر : فلتقتصص .

١٣ - المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٤٩ .

الله عليه وآله) : « أتأكل التمر وعينك رمدة ؟ » فقال : يا رسول الله ،
إني أمضغه من هذا الجانب ، وتشتكي عيني من هذا الجانب .

[٩٨٣٠] ١٤ - ونهى (صلى الله عليه وآله) أبا هريرة عن مزاح العرب ،
فسرق نعل النبي (صلى الله عليه وآله) ، ورهن بالتمر ، وجلس
بحدائه يأكل ، فقال : « يا أبا هريرة ما تأكل ؟ » فقال : نعل رسول
الله (صلى الله عليه وآله) .

[٩٨٣١] ١٥ - وقال سويط المهاجري لنعيمان البدري^(١) : أطعمني ، وكان
على الزاد في سفر ، فقال حتى تحيي الأوصحاب ، فمروا بقوم فقال
سويط : تشترون^(٢) عبداً لي ؟ قالوا : نعم ، قال : إنه عبد له كلام ،
وهو قائل لكم إني حرّ ، فإن سمعتم مقاله تفسدوا عليّ عبدي ، فاشتروه
بعشرة قلائص^(٣) ، ثم جاؤوا فوضعوا في عنقه حبلاً ، فقال نعيمان :
هذا يستهزئ بكم وإني حرّ ، فقالوا : قد عرفنا خبرك ، وانطلقوا به
حتى أدركهم القوم وخلّصوه ، فضحك النبي (صلى الله عليه وآله) من
ذلك حيناً .

[٩٨٣٢] ١٦ - ورأى نعيمان مع أعرابي عكّة عسل ، فاشتراها منه وجاء بها

١٤ - المناقب ج ١ ص ١٤٩ .

١٥ - المناقب ج ١ ص ١٤٩ .

(١) جاء في هامش الطبعة الحجرية ما نصّه : « ونعيمان هذا هو الذي دلّ
مخرمة بن نوفل الأعمى حتى بال في المسجد ، ثم دلّه على عثمان فضربه ، وكان
مزاحاً » (منه قدّه).

(٢) في المصدر زيادة : مني .

(٣) القلوص : الناقة الشابة ، والجمع : قلائص (مجمع البحرين ج ٤ ص

١٨١) .

١٦ - المناقب ج ١ ص ١٤٩ .

إلى بيت عائشة في يومها فقال : خذوها فتوهم النبي (صلى الله عليه وآله)^(١) أنه أهداها له ، وممر نعيمان ، والاعرابي على الباب ، فلما طال قعوده قال : يا هؤلاء ردّوها عليّ إن لم تحضروا قيمتها ، فعلم رسول الله (صلى الله عليه وآله) القصة ، فوزن له الثمن ، وقال لنعيمان : « ما حملك على ما فعلت ؟ » فقال : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحب العسل ، ورأيت الاعرابي معه عكة فضحك النبي (صلى الله عليه وآله) ، ولم يظهر له نكراً .

[٩٨٣٣] ١٧ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن ابن عباس : أن رجلاً سأله : أكان النبي (صلى الله عليه وآله) يمزح ؟ فقال : كان النبي (صلى الله عليه وآله) يمزح .

[٩٨٣٤] ١٨ - القطب الراوندي في قصص الأنبياء : بإسناده إلى الصدوق ، بإسناده إلى ابن أورمة ، عن الحسن بن علي ، عن الحسن بن جهم ، عن الرضا (عليه السلام) ، قال : « كان عيسى (عليه السلام) يبكي ويضحك ، وكان يحيى (عليه السلام) يبكي ولا يضحك ، وكان الذي يفعل عيسى (عليه السلام) أفضل » .

[٩٨٣٥] ١٩ - مجموعة الشهيد : نقلاً من كتاب معاذ بن ثابت أبي الحسن الجوهري ، عن عمرو بن جميع ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه (عليهما السلام) ، قال : « إياكم وكثرة المزاح ، فإنه يذهب بالبهاء عن الوجوه ، ويذهب بالمروة » .

(١) استظهر المصنّف (قدّه): « فتوهمت عائشة » .

١٧ - مكارم الأخلاق ص ٢١ .

١٨ - قصص الأنبياء ص ٢٨٢ .

١٩ - مجموعة الشهيد :

[٩٨٣٦] ٢٠ - عوالي اللآلي : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « ما أنا من الدد^(١) ولا الدد مني » ومع ذلك كان يمزح ولا يقول إلا حقاً ، فلا يكون ذلك المزاح من الدد ، لأن الحق ليس من الدد .

٦٧ - ﴿ باب كراهة القهقهة ، واستحباب الدعاء بعدها بعدم المقت ، واستحباب التبسم ﴾

[٩٨٣٧] ١ - في الكافي والأمالى والنهج وكنز الكراكي وغيرها : في حديث همام ، قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « وإن ضحكك لم يعمل صوته » .

[٩٨٣٨] ٢ - الصدوق في العيون وغيره : في خبر شمائل رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، بالأسانيد المتقدمة ، عن الحسن بن علي (عليهما السلام) ، عن خاله هند قال : « جلّ ضحكك (صلى الله عليه وآله) التبسم ، يفتر عن مثل حبة^(١) الغمام » .

[٩٨٣٩] ٣ - وعن جعفر بن نعيم بن شاذان ، عن أحمد بن إدريس ، عن

٢٠ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٦٩ ح ١٢٤ .

(١) جاء في هامش المخطوط ما نصّه : « الدد : هو المزاح بالباطل » (منه قدّه).

الباب ٦٧

١ - الكافي ج ٢ ص ١٧٩ وأمالى الصدوق : ص ٤٦٠ ونهج البلاغة ج ٢ ص ١٨٥ ح ١٨٨ وكنز الفوائد ص ٣٣ .

٢ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٣١٧ .

(١) في المصدر : حبّ ، وورد الحديث في مجمع البحرين ج ٢ ص ٣٣ ، والنهية ج ١ ص ٣٢٦ وفيها : حبّ الغمام ، تشبيه لثغره (صلى الله عليه وآله) في بياضه وصفائه وبرده .

٣ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ ص ١٨٤ ح ٧ ، وعنه في البحارج ٤٩ ص ٩٠ ح ٤ .

إبراهيم بن هاشم ، عن إبراهيم بن العباس ، قال : ما رأيت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) جفاً أحداً بكلامه - إلى أن قال - ولا رأيت يقهقه في ضحكته^(١) ، بل كان ضحكته التبسم . . . الخبر .

[٩٨٤٠] ٤ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أنس بن مالك ، قال : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، تبسم حتى بدت نواجذه^(١) .

[٩٨٤١] ٥ - محمد بن همام في التمهيد : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لا يكمل المؤمن إيمانه ، حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال - إلى أن قال - ضحكته تبسماً » الخبر .

٦٨ - ﴿ باب كراهة الضحك من غير عجب ﴾

[٩٨٤٢] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال : « إنَّ من الجهل : النوم من غير سهر ، والضحك من غير عجب » .

[٩٨٤٣] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « لا

(١) في المصدر زيادة : قط .

٤ - مكارم الأخلاق ص ٢١ .

(١) النواجذ : الضواحك من الأسنان ، وهي التي تبدو عند الضحك (مجمع

البحرين ج ٢ ص ١٩٠) .

٥ - التمهيد ص ٧٤ ح ١٧١ .

الباب ٦٨

١ - الجعفریات ص ٢٣٧ .

٢ - الجعفریات ص ٢٣٥ .

تبدین^(١) عن واضحة ، وقد عملت بالأعمال الفاضحة ، ولا يأمن البيات من عمل السيئات^(٢) .

[٩٨٤٤] ٣ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن الكاظم (عليه السلام) ، أنه قال لهشام بن الحكم : « إن الله عز وجل يبغض الضحك من غير عجب ، والمشاء إلى غير أرب » الخبر .

٦٩ - ﴿ باب كراهة كثرة المزاح والضحك ﴾

[٩٨٤٥] ١ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : قال : قال أبو جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) لرجل : « أوصيك بتقوى الله ، وإيّاك والمزاح فإنه يذهب بالهية » .

[٩٨٤٦] ٢ - نهج البلاغة ، والسيد علي بن طاووس في كشف المحجة ، عن رسائل الكليني : بإسناده إلى جعفر بن عنبسة ، عن عباد بن زياد الأسدي ، عن عمرو بن أبي المقدام ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال في وصيته لابنه الحسن (عليه السلام) : « المزاح يورث الضغائن - إلى أن قال - وإيّاك أن تكثر من الكلام هذراً ، وأن تكون مضحكاً ، وإن حكيت ذلك عن غيرك » الوصية .

(١) الظاهر « تدبّر » (منه قده) .

(٢) في المصدر : بالسيئات .

٣ - تحف العقول ص ٢٩٣ .

الباب ٦٩

١ - الأخلاق : أخرجه في البحار ج ٧٣ ص ٦٠ ح ١٤ عن مستطرفات السرائر ص ٤٩١ باختلاف يسير .

٢ - نهج البلاغة ج ٢ ص ٦٢ ح ٣١ باختلاف ٠ وعنه في البحار ج ٧٧ ص ٢١٣ ، وكشف المحجة ص ١٧٠ - ١٧١ .

[٩٨٤٧] ٣ - الشيخ في أماليه والصدوق في معاني الأخبار والخصال : في وصايا النبي (صلى الله عليه وآله) إلى أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ، فما كانت صحف موسى (عليه السلام) ؟ قال : « كانت عبراً كلّها عجب لمن أيقن بالنار ، ثم ضحك - إلى أن قال (صلى الله عليه وآله) - إياك وكثرة الضحك ، فإنه يميت القلب ، ويذهب [ب]^(١) نور الوجه . »

[٩٨٤٨] ٤ - البحار ، عن كتاب الإمامة والتبصرة : عن محمد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن سعيد ، عن الحسن بن عبيد الكندي ، عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الضحك هلاك . »

[٩٨٤٩] ٥ - الصدوق في الخصال : عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن درست ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « لا تمزح فيذهب نورك » الخبر .

[٩٨٥٠] ٦ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن الصادق (عليه السلام) ،

٣ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٥٤ ، معاني الأخبار ص ٣٣٥ باختلاف يسير ، الخصال ص ٥٢٦ ح ١٣ باختلاف يسير .
(١) أثبتناه من الأمالي والمعاني والخصال .

٤ - البحار ج ٧٦ ص ٦١ ح ١٨ بل عن جامع الأحاديث ص ١٦ .
٥ - بل أمالي الصدوق ص ٤٣٦ ، وعنه في البحار ج ٧٦ ص ٥٨ ح ٢ ولعل الشيخ المصنف قد اخرج الحديث من البحار ، فسهيى قلمه الشريف في نسبة الحديث إلى الخصال لتقارب رمزه « ل » مع رمز كتاب أمالي الصدوق « لي » .
٦ - الاختصاص ص ٢٣٠ .

أنه قال : « كثرة المزاح يذهب بماء الوجه ، وكثرة الضحك يحو الإيمان محواً » .

[٩٨٥١] ٧ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن قول الله عز وجل : ﴿ وكان تحته كنز لهما ﴾^(١) ما ذلك الكنز الذي أقام الخضر الجدار (لأجله)^(٢) ؟ فقال : يا علي ، علم مدفون في لوح من ذهب ، مكتوب فيه : بسم الله الرحمن الرحيم - إلى أن قال - عجباً لمن أيقن بالنار كيف يضحك !؟ » الخبر .

[٩٨٥٢] ٨ - القطب الراوندي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال . في حديث : « وأقل الضحك ، فإنه يميت القلب » .
وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « إياك والضحك ، فإنه هادم القلب » .

٧٠ - ﴿ باب استحباب التبسم في وجه المؤمن ﴾

[٩٨٥٣] ١ - فقه الرضا (عليه السلام) : « واجتهد أن لا تلقى أحداً من إخوانك إلا تبسمت في وجهه ، وضحكت معه في مرضاة الله ، فإنه يروى عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : من ضحك في وجهه

٧ - الجعفریات ص ٢٣٧ .

(١) الكهف ١٨ : ٨٢ .

(٢) ليس في المخطوط ، وقد استظهرها المصنف (قده) في الطبعة الحجرية .

أخيه المؤمن تواضعاً لله عزّ وجلّ ، أدخله الجنة » .

[٩٨٥٤] ٢ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « تبسم المؤمن في وجه المؤمن حسنة » .

٧١ - ﴿ باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره ﴾

[٩٨٥٥] ١ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن علي (عليه السلام) ، أنه قال : « ليس حسن الجوار أن تكفّ أذاك عن جارك ، بل حسن الجوار أن تحتمل أذى جارك » .

[٩٨٥٦] ٢ - وعن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « ليس بمؤمن من خاف جاره غوائله^(١) ، كائناً من^(٢) كان الجار » .

[٩٨٥٧] ٣ - وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « حرمة الجار على الجار ، كحرمة الأمهات على الأولاد » .

[٩٨٥٨] ٤ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « خير الجيران عند الله خيرهم لجاره ، وخير الأصحاب عند الله خيرهم لأصحابه » .

٢ - مشكاة الأنوار ص ١٨٠ .

الباب ٧١

١ - الأخلاق : مخطوط ، مشكاة الأنوار ص ٢١٣ باختلاف يسير .

٢ - الأخلاق : مخطوط ، جامع الأحاديث ص ٨ باختلاف يسير .

(١) الغوائل : الأحقاد والمهالك والشر (مجمع البحرين ج ٥ ص ٤٣٧) .

(٢) كذا في الطبعة الحجرية وفي المخطوط « ما » .

٣ - الأخلاق : مخطوط ، جامع الأحاديث ص ٨ باختلاف في الألفاظ .

٤ - الأخلاق : مخطوط .

[٩٨٥٩] ٥ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من أشرط الساعة : سوء الجوار ، وقطيعة الرحم ، وتعطيل الجهاد » .

[٩٨٦٠] ٦ - القطب الراوندي في دعواته : روي أنه جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، وقال : أن فلاناً جاري يؤذيني ، قال : « إصبر على أذاه ، وكفّ أذاك عنه » فما لبث أن جاء وقال : يا نبي الله ، إن جاري قد مات ، فقال : « كفى بالدهر واعظاً ، وكفى بالموت مفرقاً » .

[٩٨٦١] ٧ - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمهيص : عن زرارة ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « ما أفلت المؤمن من واحدة من ثلاث ، وربما اجتمعت الثلاث عليه : إمّا أن يكون معه في الدار من يغلق عليه الباب يؤذيه ، أو جار يؤذيه ، أو شيء في طريقه وحوادثه يؤذيه ، ولو أن مؤمناً على قلة جبل لبيعث الله عليه شيطاناً ، ويجعل له من إيمانه أنسالا يستوحش إلى أحد » .

ورواه الحسين بن سعيد في كتاب إبتلاء المؤمن : عنه (عليه السلام) : مثله^(١) .

[٩٨٦٢] ٨ - وعن أبي حمزة الثمالي ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « يا أبا حمزة ما كان ولن يكون مؤمن ، إلّا وله بلايا أربع : إما أن يكون له جار يؤذيه » الخبر .

٥ - الأخلاق : مخطوط .

٦ - دعوات الراوندي ص ١١٠ .

٧ - التمهيص ص ٣٥ ح ٢٨ .

(١) المؤمن ص ٢٣ ح ٢٩ باختلاف .

٨ - التمهيص ص ٣٢ ح ١٠ .

٩ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « ثلاث من أبواب البرّ : سخاء النفس ، وطيب الكلام ، والصبر على الأذى » .

١٠ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يقول : إن [من]^(١) مكارم الأخلاق صدق الحديث - إلى أن قال - والتذم للجار » .

٧٢ - ﴿ باب وجوب كفّ الأذى عن الجار ﴾

١ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من كان يؤمن بالله فلا يؤذّن جاره » .

٢ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « ليس يدخل الجنّة من يؤذّي جاره ، ومن لم يأمن جاره بوائقه » .

٣ - أبو الفتح الكراچكي في كنزه : عن الفقيه أبي الحسن بن شاذان ، عن أبيه ، عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن زياد ، عن مفضل بن عمر ، عن

٩ - الجعفریات ص ٢٣١ .

١٠ - الجعفریات ص ١٥١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

الباب ٧٢

١ - الأخلاق : مخطوط ، مشكاة الأنوار ص ٢١٤ .

٢ - الأخلاق : مخطوط .

٣ - كنز الفوائد ص ٦٣ .

يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « ملعون ملعون من آذى جاره » .

[٩٨٦٨] ٤ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « من مات وله جيران ثلاثة كلهم راضون عنه غفر له » .

[٩٨٦٩] ٥ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « ما زال جبرائيل يوصيني بالجار ، حتى ظننت أنه يورث بشيء » .

[٩٨٧٠] ٦ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يؤذي جاره » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « حرمة الجار على الجار كحرمة أمه » .

[٩٨٧١] ٧ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من آذى جاره بقتار^(١) قدره فليس منّا » .

[٩٨٧٢] ٨ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من خان جاره بشبر من الأرض ، طوقه الله يوم القيامة إلى الأرض السابعة ، حتى يدخل النار » .

٤ - لب اللباب : مخطوط ، مشكاة الأنوار ص ٢١٤ .

٥ - لب اللباب : مخطوط ، مشكاة الأنوار ص ٢١٣ باختلاف يسير .

٦ - لب اللباب : مخطوط ، مشكاة الأنوار ص ٢١٤ .

٧ - لب اللباب : مخطوط .

(١) القُتار : ريح القدر والشواء ونحوهما عند وضعه على النار (لسان العرب

ج ٥ ص ٧١) .

٨ - لب اللباب : مخطوط .

[٩٨٧٣] ٩ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من منع الماعون من جاره إذا احتاج إليه ، منعه الله فضله يوم القيامة » .

[٩٨٧٤] ١٠ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « إذا ضربت كلب جارك فقد آذيته » .

[٩٨٧٥] ١١ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « المؤمن من أمن جاره بوائقه » .

[٩٨٧٦] ١٢ - وعنه (عليه السلام) قال : « شكا رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) جاره ، فأعرض عنه ، ثم عاد [فأعرض عنه ، ثم عاد] فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلي وسلمان ومقداد : إذهبوا ونادوا : لعنة الله والملائكة على من آذى جاره » .

وقال [صلى الله عليه وآله] [٢] في غزوة تبوك : « لا يصحبنا رجل آذى جاره » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يؤذي جاره » .

[٩٨٧٧] ١٣ - وقالوا لرسول الله (صلى الله عليه وآله) : فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتتصدق ، وتؤذي جارها بلسانها ، قال : « لا خير فيها ، هي من أهل النار » قالوا وفلانة تصلي المكتوبة وتصوم شهر رمضان ،

٩ و ١٠ - لب الباب : مخطوط .

١١ - مشكاة الأنوار ص ٢١٣ ، وتمام الحديث : قلت: ما بوائقه قال: ظلمه وغشمه .

١٢ - مشكاة الأنوار ص ٢١٣ .

(٢، ١) أثبتناه من المصدر .

١٣ - مشكاة الأنوار ص ٢١٤ .

ولا تؤذي جارها ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « هي من أهل الجنة » .

[٩٨٧٨] ١٤ - محمد بن علي الفتال في روضة الواعظين : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « هل تدرون ما حقّ الجار ؟ ما تدرون من حقّ الجار إلّا قليلاً ، ألا لا يؤمن بالله واليوم الآخر ، من لا يأمن^(١) جاره بوائقه ، فإذا استقرضه أن يقرضه ، وإذا أصابه خير هنأه ، وإذا أصابه شرّ عزّاه ، لا يستطيل عليه في البناء ، يحجب عنه الريح إلّا بإذنه ، وإذا اشترى^(٢) فاكهة فليهد له ، فإن لم يهد له فليدخلها سرّاً ، ولا يعطي صبيانه منها شيئاً يغايظون صبيانه ، ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الجيران ثلاثة : فمنهم من له ثلاثة حقوق : حق الإسلام ، وحقّ الجوار ، وحقّ القرابة ، ومنهم من له حقان : حق الإسلام ، وحقّ الجوار ، ومنهم من له حق واحد : الكافر له حقّ الجوار » .

[٩٨٧٩] ١٥ - الشيخ أبو الفتوح الرازي في تفسيره : عن أنس قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من آذى جاره فقد آذاني ، ومن حاربه فقد حاربني » .

[٩٨٨٠] ١٦ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله)

١٤ - روضة الواعظين ص ٣٨٨ .

(١) في المصدر : يؤمن .

(٢) في المخطوط « اشتهى » والظاهر أنه تصحيف .

١٥ - تفسير أبي الفتوح الرازي ج ١ ص ٧٦٤ .

١٦ - الجعفریات ص ١٦٤ .

عليه وآله) : ملعون من اطلع على جاره » .

[٩٨٨١] ١٧ - الصدوق في صفات الشيعة : والسيد في النهج وغيرهما : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، في حديث همام في صفات المتقين والمؤمنين : « آمننا منه جاره » .

وقال^(١) (عليه السلام) : « لا يضار بالجار ، ولا يشمت بالمصائب » الحديث .

[٩٨٨٢] ١٨ - جعفر بن أحمد بن علي القمي في كتاب الأعمال المانعة من الجنة : عن محمد بن أحمد القزويني ، قال : حدثنا خالد بن محمد ، عن إبراهيم الترمذاني ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن صخر ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » .

[٩٨٨٣] ١٩ - عوالي اللآلي : عن أبي ذر ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال : « إذا طبخت فأكثر من المرق و(قسموا على الجيران)^(١) ، ومن أذى جاره فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

٧٣ - ﴿ باب استحباب حسن الجوار ﴾

[٩٨٨٤] ١ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن عبد الله بن

١٧ - صفات الشيعة ص ٢٣ ح ٣٥ .

(١) صفات الشيعة ص ٢٥ ح ٣٥ ، ونهج البلاغة ج ٢ ص ١٨٩ ح ١٨٨ .

١٨ - الأعمال المانعة من الجنة ص ٥٨ .

١٩ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢٥٦ ح ٢٣ .

(١) في المصدر : تعاهد جيرانك .

الباب ٧٣

١ - كتاب جعفر بن محمد الحضرمي ص ٧٧ .

طلحة ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : البرّ وحسن الجوار ، زيادة في الرزق ، وعمارة في الديار^(١) » .

[٩٨٨٥] ٢ - الشيخ المفيد في أماليه : أخبرني المظفر بن محمد البلخي ، قال : حدّثنا محمد بن همام أبو علي ، قال : حدّثنا حميد بن زياد ، قال : حدّثنا إبراهيم بن عبيد الله بن حيّان ، قال : حدّثنا الربيع بن سليمان ، عن إسماعيل بن مسلم السكوني ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده (عليهم السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول - إلى أن قال - وأحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً ، وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مسلماً » .

[٩٨٨٦] ٣ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وأحسن مجاورة من جاورك ، فإنّ الله تعالى يسألك عن الجار .

وقد نروي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أن الله تبارك وتعالى أوصاني في الجار ، حتى ظننت أنه يرثني » .

[٩٨٨٧] ٤ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال له رجل من المسلمين : يا رسول الله ، إن لي جارين ، إلى أيهما أهدي هديتي أولاً؟ فقال : « إلى أقربهما منك باباً ، وأوجبهما عندك رحماً ، فإن استويا في ذلك ، فألى أحسنهما مجاورة » .

[٩٨٨٨] ٥ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من كان يؤمن بالله واليوم

(١) في المصدر : الدنيا .

٢ - أمالي المفيد ص ٣٥٠ ح ١ .

٣ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤ .

٤ - الأخلاق : مخطوط .

الآخر ، فليكرم جاره فوق ما يكرم به غيره » .

[٩٨٨٩] ٦ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من غلق بابَه خوفاً من جاره على أهله وماله ، فليس جاره بمؤمن ، فقليل له : يا رسول الله ، فما حقّ الجار على الجار ؟ فقال : من أدنى حقوقه عليه إن استقرضه أقرضه ، وإن استعانه أعانه ، وإن استعار منه أعاره ، وإن احتاج إلى رفته رفته ، وإن دعاه أجابه ، وإن مرض عاده ، وإن مات شيع جنازته ، وإن أصاب خيراً فرح به ولم يحسده عليه ، وإن أصاب مصيبة حزن لحزنه ، ولا يستطيل عليه ببناء سكنه فيؤذيه بإشرافه عليه ، وسدّة منافذ الريح عنه ، وإن أهدى إلى منزله طرفه ، أهدى له منها إذا علم أنه ليس عنده مثلها ، أو فليسترها عنه وعن عياله إن شحت نفسه بها ، ثم قال : إسمعوا ما أقول لكم ، لم يؤد حقّ الجار إلاّ قليلاً ممّن رحمه الله ، ولقد أوصاني الله بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ، واعلموا أن الجار » وساق قريباً ممّا مرّ عن التفسير .

[٩٨٩٠] ٧ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « حسن الجوار زيادة في الأعمار ، وعمارة في الديار » .

[٩٨٩١] ٨ - دعائم الإسلام : روينا عن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي (عليهم السلام) أنه قال : « وليس للجار شفعة ، وله حقّ وحرمة ، وقال النبي (صلى الله عليه وآله) : ما زال جبرئيل يوصيني بالجار ، حتى ظننت أنه سيورثه » .

٦ - الأخلاق : مخطوط .

٧ - مشكاة الأنوار ص ٢١٣ .

٨ - دعائم الإسلام ج ٢ ص ٨٧ ح ٢٦٥ .

٧٤ - ﴿ باب استحباب إطعام الجيران ،

ووجوبه مع الضرورة ﴾

[٩٨٩٢] ١ - أبو يعلى الجعفري تلميذ المفيد في كتاب النزهة : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ليس بمؤمن من بات شبعان ريان ، وجاره جائع ظمآن^(١) » .

[٩٨٩٣] ٢ - الصدوق في عقاب الأعمال : عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن البرقي ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن محمد بن سنان ، عن فرات بن أحنف ، قال : قال علي بن الحسين (عليهما السلام) : « من بات شبعان وبحضرته مؤمن طاو جائع ، قال الله عز وجل : يا ملائكتي أشهدكم على هذا العبد إنني أمرته فعصاني وأطاع غيري ، واكلته على^(١) عمله ، وعزتي وجلالي لا غفرت له أبداً » .

[٩٨٩٤] ٣ - وفي النهج : في كتاب أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى عثمان بن حنيف : « أبيت مبطاناً وحوالي بطون غرثي^(١) ، وأكباد حرى ، أو أكون كما قال القائل :

وحسبك داء أن تبيت بيطنة وحوالك أكباد تحن إلى القدّ »
[٩٨٩٥] ٤ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، عن أبي

الباب ٧٤

١ - النزهة ص ٩ .

(١) في المصدر : ظام .

٢ - عقاب الأعمال ص ٢٩٨ ح ١٠ .

(١) كذا في المصدر والمخطوط ، والظاهر أن الصحيح « الى » .

٣ - نهج البلاغة ج ٣ ص ٨٠ ح ٤٥ .

(١) الغرث : الجوع (لسان العرب ج ٢ ص ١٧٢) .

٤ - مشكاة الأنوار ص ٢١٥ .

عبد الله (عليه السلام) ، قال : « إن يعقوب لما ذهب منه ابن (١) يامين نادى : يا ربّ ، ألا ترحمني ! أذهبت عيني ، وأذهبت ابني ، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه : لو امتّتها لأحييتها حتى أجمع بينك وبينهما ، ولكن تذكر الشاة التي ذبحتها وشويتها ، وأكلت وفلان إلى جنبك صائم ، لم تنله منها شيئاً » .

[٩٨٩٦] ٥ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « ليس بالمؤمن الذي يشبع ، وجاره إلى جنبه جائع (١) » .

[٩٨٩٧] ٦ - وعنه (صلى الله عليه وآله) قال : « ما آمن بي من بات شبعان وجاره طاوياً ، ما آمن بي من بات كاسياً وجاره عارياً » .

٧٥ - ﴿ باب كراهة مجاورة جار السوء ﴾

[٩٨٩٨] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : يا رسول الله ، إني أردت شراء دار ، أين تأمرني أشترى ، في جهينة ، أم في مزينة ، أم في ثقيف ، أم في قریش ؟ فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الجوار ثم الدار ، الرفيق ثم السفر » .

[٩٨٩٩] ٢ - الشيخ المفيد في الاختصاص : عن الأوزاعي - في خبر طويل

(١) في المصدر : بنيامين .

٥ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢٥٧ ح ٢٥ .

(١) في المخطوط : ضائع ، وما أثبتناه من المصدر .

٦ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٢٦٩ ح ٧٥ .

الباب ٧٥

١ - الجعفریات ص ١٦٤ .

٢ - الاختصاص ص ٣٣٧ .

في وصايا لقمان - إلى أن قال : يا بني ، الجار ثم الدار ، يا بني الرفيق ثم الطريق ، يا بني لو كانت البيوت على العمدة^(١) ، ما جاور رجل جار سوء أبداً .

[٩٩٠٠] ٣ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، عن الباقر (عليه السلام) ، قال : « إنَّ من الفواقير التي تقصم الظهر جار [السوء]^(١) إن رأى حسنة أخفاها وإن رأى سيئة أفشاها » .

[٩٩٠١] ٤ - وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « أعوذ بالله من جار سوء في دار إقامة ، تراك عيناه ويرعاك قلبه ، إن رآك بخير ساءه ، وإن رآك بشر سره » .

[٩٩٠٢] ٥ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، أنه قال : « لا يستجاب لمن يدعو على جاره ، وقد جعل الله له السبيل إلى أن يبيع داره ، ويتحوّل عن جواره » .

[٩٩٠٣] ٦ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن لقمان الحكيم ، أنه قال : قد حملت الجندل وكل حمل ثقيل ، ولم أجد حملاً هو أثقل من جار سوء .

[٩٩٠٤] ٧ - القاضي القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه)

(١) في نسخة : العمل (منه قدّه) . وفي المصدر : العجل .

٣ - مشكاة الأنوار ص ٢١٥ .

(١) اثبتناه من المصدر .

٤ ، ٥ - مشكاة الأنوار ص ٢١٤ .

٦ - الأخلاق : مخطوط ، وأخرجه في البحار ج ١٣ ص ٤٢١ ح ١٦ عن قصص

الأنبياء ص ٢٠٠ ، باختلاف يسير .

٧ - الشهاب ص ٣١٩ ح ٥١٢ .

وآله) ، أنه قال : « التمسوا الجار قبل شراء الدار ، والرفيق قبل الطريق » .

٧٦ - ﴿ باب ان حدّ الجوار الذي يستحب مراعاته ، أربعون داراً من كل جانب ﴾

[٩٩٠٥] ١ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً عن المحاسن ، قال : أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، علياً (عليه السلام) وسلمان ومقداد وأبا ذر ، أن يتفرّقوا ويأخذ كلّ واحد منهم في ناحية ، وينادي : « ألا أن حقّ الجوار من أربعين داراً » .

[٩٩٠٦] ٢ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، علياً (عليه السلام) وسلمان وأبا ذر ، بأن ينادوا بأعلى أصواتهم : أنه لا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه ، فنادوا بها ثلاثاً ، ثم أوماً بيده إلى أن كل أربعين داراً جيران ، من بين يديه ، ومن خلفه ، وعن يمينه ، وعن شماله » .

[٩٩٠٧] ٣ - الصدوق في الأمالي : عن الحسين^(١) بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن محمد بن علي بن محبوب ، عن محمد بن الحسين ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة بن خالد ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : حرّيم المسجد أربعون ذراعاً ، والجوار أربعون داراً من أربعة جوانبها » .

الباب ٧٦

- ١ - مشكاة الأنوار ص ٢١٤ .
 - ٢ - مشكاة الأنوار ص ٢١٥ .
 - ٣ - بل في الخصال ص ٥٤٤ ح ٢٠ ، وعنه في البحار ج ٧٤ ص ١٥١ ح ٦ وج ٨٤ ص ٣ ح ٧٤ ، وقد تقدم التعليق عليه .
- (١) في المصدر : الحسن « وكلاهما من مشايخ الصدوق ، ويرويان عن أبيهما » .

٧٧ - ﴿ باب استحباب الرفق بالرفيق في السفر ، والإقامة

لأجله ثلاثاً إذا مرض ، وإسماع الأصم من غير تضجر ﴾

[٩٩٠٨] ١ - سبط الطبرسي في المشكاة : نقلاً عن المحاسن^(١) ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه دخل غيضة ومعه صاحب له ، فقطع غصنين أحدهما أعوج والآخر مستقيم ، ودفع إلى صاحبه المستقيم وحبس لنفسه الأعوج ، فقال الرجل : أنت أحق بهذا مني يا رسول الله ، قال : « كلاً ، ما من مؤمن صاحب صاحباً ، إلا وهو مسؤول عنه يوم القيامة ، ولو ساعة من نهار » .

٧٨ - ﴿ باب استحباب التكاثر في السفر ،

ووجوب ردّ جواب الكتاب ﴾

[٩٩٠٩] ١ - سبط الطبرسي في المشكاة : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « التواصل بين الإخوان [في الحضر]^(١) التزاور ، وفي السفر التكاثر » .

٧٩ - ﴿ باب استحباب الابتداء في الكتاب بالبسملة ، وكونها

من أجود الكتابة ، ولا يمدّ الباء حتى يرفع السين ﴾

[٩٩١٠] ١ - القطب الراوندي في لبّ اللباب : عن النبي (صلى الله عليه وآله) : أنه كان يأمر كاتبه أن يكتب : بسمك اللهم ، فلما نزلت

الباب ٧٧

١ - مشكاة الأنوار ص ١٩٣ .

(١) لم يتبين من المصدر أن الحديث منقول عن المحاسن .

الباب ٧٨

١ - مشكاة الأنوار ص ٢٠٩ .

(١) أثبتناه من المصدر .

الباب ٧٩

١ - لبّ اللباب : مخطوط .

﴿ بسم الله مجريها ﴾^(١) أمر أن يكتب : بسم الله ، فلما نزلت ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ﴾^(٢) أمر أن يكتب : بسم الله الرحمن ، فلما نزلت ﴿ إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ﴾^(٣) أمر بكتابته تاماً .

[٩٩١١] ٢ - الشهيد الثاني في منية المرید : عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال لبعض كتابه : « الق الدواة^(١) ، وحرف القلم ، وانصب الباء ، وفرّق السين ، ولا تعور الميم ، وحسّن الله ، ومدّ الرحمن ، وجوّد الرحيم ، وضع قلمك على أذنك اليسرى فإنه أذكرك » .

[٩٩١٢] ٣ - وعن زيد بن ثابت ، أنه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إذا كتبت ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فبيّن السين فيه » .

[٩٩١٣] ٤ - وعن ابن عباس (رضي الله عنه)، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « لا تمدّ الباء إلى الميم حتى ترفع السين » .

[٩٩١٤] ٥ - وعن أنس ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إذا كتب أحدكم ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فليمدّ الرحمن » .

[٩٩١٥] ٦ - وعنه (صلى الله عليه وآله) : « من كتب ﴿ بسم الله الرحمن

(١) هود ١١ : ٤١ .

(٢) الإسراء ١٧ : ١١٠ .

(٣) النمل ٢٧ : ٣٠ .

٢ - منية المرید ص ١٧٩ .

(١) ألق دواتك : يعني أصلحها (مجمع البحرين ج ٥ ص ١٣٦) .

٣ - منية المرید ص ١٧٩ .

٤ - منية المرید ص ١٨٠ .

٥ - منية المرید ص ١٨٠ .

٦ - منية المرید ص ١٨٠ .

الرحيم ﴿ فجووده تعظيماً [لله] ^(١) فقد غفر [الله] ^(٢) له » .

[٩٩١٦] ٧ - وعن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، أنه قال : « تنوَّق رجل في ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فغفر له ^(١) » .

[٩٩١٧] ٨ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، قال : أخبرنا محمد بن محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : كل كتاب لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أقطع » .

[٩٩١٨] ٩ - أحمد بن محمد السيارى فى كتاب التنزيل والتحريف : حدثني بعض الرواة من أصحابنا ، قال : من حقَّ القلم على من أخذه ، إذا كتب أن يبدأ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .

٨٠ - ﴿ باب استحباب استثناء مشيئة الله فى الكتاب ، فى كل موضع يناسب ﴾

[٩٩١٩] ١ - أحمد بن محمد بن عيسى فى نوادره : روى لى مرزم ، قال :

(١) ، (٢) أثبتاه من المصدر .

٧ - منية المرید ص ١٨٠ .

(١) فى المصدر : « إذا تنوَّق رجل فى كتابة بسم الله الرحمن الرحيم غفر الله تعالى له » .

٨ - الجعفریات ص ٢١٤ .

٩ - التنزيل والتحريف ص ٤ - ب .

الباب ٨٠

١ - نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص ٦٠ .

دخل أبو عبد الله (عليه السلام) يوماً إلى منزل زيد وهو يريد العمرة ، فتناول لوحاً فيه كتاب لعمه فيه أرزاق العيال ، وما يحرم لهم ، فإذا فيه : لفلان و فلان ، وليس فيه استثناء ، فقال له : « من كتب هذا ولم يستثن فيه ؟ كيف يظن أنه يتم ؟ ثم دعا بالدواة ، فقال : الحق فيه في كل اسم إن شاء الله . »

٨١ - ﴿ باب استحباب ترتيب الكتاب ﴾

[٩٩٢٠] ١ - الشهيد الثاني في المنية : عن جابر قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه^(١) فإنه أنجح . »

[٩٩٢١] ٢ - الصدوق في العيون : عن محمد بن موسى المتوكل والحسين بن إبراهيم وعلي بن عبد الله وغيرهم عن الكليني ، عن علي بن إبراهيم العلوي ، عن موسى بن محمد المحاربي ، [عن رجل ذكر اسمه]^(١) قال : إستشهد المأمون الرضا (عليه السلام) بعض الأشعار ، فلما أنشده قال له المأمون : إذا أمرت أن تترب^(٢) الكتاب ، كيف تقول ؟ قال : « ترب » قال : فمن السحا^(٣) ، قال : « سح » قال : فمن الطين ، قال : « طين » فقال المأمون : يا غلام ترب هذا الكتاب وسحّه وطينه ، وامض به إلى الفضل بن سهل ، وخذ لأبي الحسن

الباب ٨١

١ - منية المرید ص ١٨٠ .

(١) فليتربه : أي يجعل عليه التراب (راجع مجمع البحرين ج ٢ ص ١٣) .

٢ - عيون الأخبار ج ٢ ص ١٧٤ ح ١ .

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

(٢) في المصدر : يترب .

(٣) السحا : ما انقشر من الشيء كسحاة النواة والقرطاس ، وسحا

الكتاب : أي شده بسحاة ، (لسان العرب ج ١٤ ص ٣٧٢) .

(عليه السلام) ، ثلاثمائة ألف درهم .

٨٢ - ﴿ باب عدم جواز إحراق القراطيس بالنار ، إذا كان فيها قرآن أو اسم الله ، إلا في الضرورة والخوف ، وجواز غسلها وتخريقها ومحوها لحاجة بطاهر ، لا بنجس ولا بالقدم ، وكراهة محوها بالبراق ﴾

[٩٩٢٢] ١ - مجموعة الشهيد : عن يزيد بن الأصم قال : خرجت مع الحسن بن علي (عليهما السلام) من الحمام ، فبينما هو جالس يحك ظهره من الحناء ، إذ أتت إضبارة كتب ، فما نظر في شيء منها حتى دعا الخادم بالمخضب والماء ، فألقاها فيه ثم دلکها ، فقلت : يا أبا محمد من أين هذه الكتب ؟ فقال : « من العراق ، من عند قوم لا يقصرون عن باطل ، ولا يرجعون إلى حق ، أما إنني لست أخشاهم على نفسي ، ولكنني أخشاهم على ذلك » وأشار إلى الحسين (عليه السلام) .

[٩٩٢٣] ٢ - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط : عن أبي بصير ، قال : حدثني عمرو بن سعيد بن هلال ، قال : حدثنا عبد الملك بن أبي ذر ، قال : لقيني أمير المؤمنين (عليه السلام) يوم مَرَّقَ عثمان المصاحف ، فقال : « أدع لي أباك » فجاء إليه مسرعاً ، فقال : « يا أباذر أتى اليوم في الإسلام أمر عظيم ، مَرَّقَ كتاب الله ، ووضع فيه الحديد ، وحقّ على الله أن يسلط الحديد على من مَرَّقَ كتاب الله بالحديد » الخبر .

[٩٩٢٤] ٣ - علي بن إبراهيم في تفسيره : عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ،

الباب ٨٢

١ - مجموعة الشهيد :

٢ - كتاب عاصم بن حميد الحنّاط ص ٣٦ .

٣ - تفسير القمي ج ٢ ص ٣١٣ .

عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، في حديث طويل في قصة صلح الحديبية : « أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كتب كتاب الصلح : بسمك اللهم ، هذا ما تقاضى عليه محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، والملا من قريش ، فقال سهيل بن عمرو : لو علمنا أنك رسول الله ما حاربناك ، أكتب هذا ما تقاضى عليه محمد بن عبد الله ، أتأنف من نسبك يا محمد ؟ ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أنا رسول الله وإن لم تقرّوا ، ثم قال : امح يا علي ، واكتب محمد بن عبد الله ، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : ما أبحو اسمك من النبوة أبداً ، فمحاها رسول الله (صلى الله عليه وآله) بيده « الخبر .

ورواه المفيد^(١) في الإرشاد ، والطبرسي في مجمع^(٢) البيان : مثله .

٨٣ - ﴿ باب انه يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية ، وأن لا يمدّ رجله بينهم ، وأن يترك يده عند المصافحة حتى يقبض الآخر يده ﴾

[٩٩٢٥] ١ - الصدوق في العيون : عن الحسن بن عبد الله العسكري ، عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن جعفر [بن محمد بن علي بن الحسين (عليهم السلام) بمدينة الرسول (صلى الله عليه وآله) قال حدثني علي بن موسى بن جعفر بن محمد عن موسى بن جعفر بن محمد]^(١) (عليه السلام) ، عن أبيه ، عن أبيه ،

(١) الإرشاد ص ٦٣ .

(٢) مجمع البيان ج ٥ ص ١١٨ .

الباب ٨٣

١ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١ ص ٣١٨ .

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

عن علي بن الحسين ، قال : « قال الحسن بن علي (عليهم السلام) : سألت خالي هند بن أبي هالة ، عن حلية رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وكان وصافاً له - إلى أن قال - وسألته^(٢) عن مجلسه ، فقال : كان لا يجلس ولا يقوم إلا على (ذكره تعالى)^(٣) - إلى أن قال - ويعطي كل جلسائه نصيبه ، ولا^(٤) يحسب أحد من جلسائه ، أن أحداً أكرم عليه منه » الخبر .

[٩٩٢٦] ٢ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أنس بن مالك ، قال : صحبت رسول الله (صلى الله عليه وآله) عشر سنين ، وشممت العطر كله فلم أشم نكهة أطيب من نكهته ، وكان إذا لقيه واحداً^(١) من أصحابه قام معه ، فلم ينصرف حتى يكون الرجل ينصرف عنه ، وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده^(٢) ، ناولها إياه فلم ينزع عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع عنه ، وما أخرج ركبتيه بين [يدي]^(٣) جليس له قط ، وما قعد إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجل قط فقام حتى يقوم .

[٩٩٢٧] ٣ - ومن كتاب النبوة : عن علي (عليه السلام) ، قال : « ما صافح رسول الله (صلى الله عليه وآله) أحداً قط ، فنزع يده من يده

(٢) في المصدر : فسألته .

(٣) في المصدر : ذكر .

(٤) في المصدر : حتى لا .

٢ - مكارم الأخلاق ص ١٧ .

(١) في المصدر : أحد .

(٢) في المصدر : بيده .

(٣) اثبتناه من المصدر .

٣ - مكارم الأخلاق ص ٢٣ .

حتى يكون هو الذي ينزع يده ، وما فاوضه أحد قطّ في حاجة أو حديث ، فانصرف حتى يكون الرجل [هو الذي]^(١) ينصرف وما نازعه الحديث [فيسكت]^(٢) حتى يكون هو الذي يسكت ، وما رئي مقدماً رجله بين يدي جليس له قطّ « الخبر .

[٩٩٢٨] ٤ - الصدوق في العيون : عن جعفر بن نعيم بن شاذان ، عن أحمد بن إدريس ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن إبراهيم بن العباس ، قال : ما رأيت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) جفاً أحداً بكلامه^(١) - إلى أن قال - ولا مدّ رجليه بين يدي جليس له قطّ ، ولا اتكأ بين يدي جليس له قطّ . . . الخبر .

[٩٩٢٩] ٥ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : قال : وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) لا يمدّ رجله بحضرة جليسه ، ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل إليه بوجهه ، ثم لا يصرفه عنه حتى يفرغ من حديثه وكلامه ، وكان إذا صافح رجلاً لم ينزع يده من يده .

[٩٩٣٠] ٦ - فقه الرضا (عليه السلام) : « وروي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، كان يقسم لحظاته بين جلسائه » .

(١، ٢) اثبتناه من المصدر .

٤ - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ ص ١٨٤ .

(١) في المصدر : بكلمة (بكلام خ ل) .

٥ - الأخلاق : مخطوط .

٦ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ .

٨٤ - ﴿ باب استحباب سؤال صاحب الجليس ، عن اسمه
وكنيته ونسبه وحاله ، وكرهه تركه ﴾

[٩٩٣١] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله بن محمد ، أخبرنا محمد بن محمد ، قال : حدثني موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا جاء^(١) أحدكم أخاه ، فليسأله عن (اسمه)^(٢) واسم أبيه وقبيلته وعشيرته ، فإنه من الحقّ الواجب ، وصدق الأخاء أن (تسأله عن)^(٣) ذلك ، وإلا فإنها معرفة حمقاء » .

٨٥ - ﴿ باب كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية ،
والاسترسال والمبالغة في الثقة ﴾

[٩٩٣٢] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه : « أن علياً (عليهم السلام) ، كان يقول : أحب^(١) حبيبي هوناً ما ، عسى أن يكون بغضك يوماً ما^(٢) ، وأبغض بغضك هوناً ما ، عسى أن يكون حبيبي يوماً ما^(٣) » .

الباب ٨٤

١ - الجعفریات ص ١٩٤ .

(١) جاء في هامش المخطوط : أحب ، نسخة الشهيد .

(٢) ما بين القوسين ليس في المصدر .

(٣) في المصدر : يسأله .

الباب ٨٥

١ - الجعفریات ص ٢٣٣ .

(١) في المصدر : أحب .

(٢، ٣) ما : ليست في المصدر .

[٩٩٣٣] ٢ - الصدوق في كتاب الإخوان : عن عبد الله بن سنان ، قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : « لا تثقن بأخيك كل الثقة ، فإن صرعة الاسترسال لن تستقال » .

[٩٩٣٤] ٣ - الشهيد في الدرّة الباهرة : قال : قال الصادق (عليه السلام) : « حشمة الانقباض أبقى للعزّ من أنس التلاقي » .

٨٦ - ﴿ باب استحباب اختبار الإخوان ، بالمحافظة على الصلوات والبرّ بإخوانهم ، ومفارقتهم مع الخلوّ منها ﴾

[٩٩٣٥] ١ - الصدوق في كتاب الإخوان : عن المفضل بن عمر ، قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : « إختبر شيعتنا في خصلتين ، فإن كانتا فيهم وإلّا فاعزب ثم أعزب » قلت : ما هما ؟ قال : « المحافظة على الصلوات في مواقيتهن ، والمواساة للإخوان وإن كان الشيء قليلاً » .

٨٧ - ﴿ باب استحباب حسن الخلق مع الناس ﴾

[٩٩٣٦] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أكثر ما تلج به أمّتي في النار الأجوفان : البطن والفرج ، وأكثر ما تلج به أمّتي في الجنّة ،

٢ - مصادقة الإخوان ص ٨٢ ح ٦ .

٣ - الدرّة الباهرة ص ٣٤ .

الباب ٨٦

١ - مصادقة الإخوان ص ٣٦ ح ٢ .

الباب ٨٧

١ - الجعفریات ص ١٥٠ .

التقوى^(١) وحسن الخلق » .

[٩٩٣٧] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يقول : ليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن » .

[٩٩٣٨] ٣ - وبهذا الإسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « قيل : يا رسول الله ، ما أفضل حال أعطي للرجل ؟ قال (صلى الله عليه وآله) : الخلق الحسن ، إن أدناكم مني وأوجبكم عليّ شفاعة ، أصدقكم حديثاً ، وأعظمكم أمانة ، وأحسنكم خلقاً ، وأقربكم من الناس » .

[٩٩٣٩] ٤ - وبهذا الاسناد : عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) ، قال : « أتى النبي (صلى الله عليه وآله) بسبعة أسارى ، فقال لي : يا علي قم فاضرب أعناقهم ، قال : فهبط جبرئيل (عليه السلام) في طرف العين ، فقال : يا محمد اضرب أعناق هؤلاء الستة ، وخلّ عن هذا ، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) : يا جبرئيل ، ما بال هذا من بينهم ؟ فقال : لأنه كان حسن الخلق ، سخيّاً على الطعام ، سخيّ الكفّ ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : فقلت : يا جبرئيل ، عنك أو عن ربك ؟ فقال : لا ، بل عن ربك عزّ وجلّ يا محمد » .

[٩٩٤٠] ٥ - كتاب محمد بن المثني الحضرمي : عن جعفر بن محمد ، عن

(١) في المصدر : تقوى الله .

٢ - الجعفریات ص ١٥٠ .

٣ - الجعفریات ص ١٥٠ .

٤ - الجعفریات ص ١٥١ .

٥ - كتاب محمد بن المثني الحضرمي ص ٨٧ .

ذريح المحاربي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إنَّ صاحب^(١) الخلق الحسن ، له أجر الصائم القائم » .

[٩٩٤١] ٦ - جعفر بن أحمد القمي في كتاب المسلسلات : حدثنا علي بن أحمد الأسواري المذكر ، قال : حدثني أبو يوسف أحمد بن محمد بن قيس المذكر السنجري ، قال : حدثني أبو محمد عبد العزيز بن علي السرخسي ، قال : حدثني أبو بكر أحمد بن عمران البغدادي ، قال : حدثني أبو الحسن ، قال : حدثني أبو الحسن ، قال : حدثني أبو الحسن ، قال : حدثني الحسن ، قال : حدثني الحسن ، قال : حدثني الحسن ، قال : حدثني الحسن (عليه السلام) : « أن أحسن الحسن الخلق الحسن » .

أما أبو الحسن الأول : فهو محمد بن عبد الرحيم التستري .

وأما أبو الحسن الثاني : فعلي بن أحمد البصري التمار .

وأما أبو الحسن الثالث : فعلي بن محمد الواقدي .

وأما الحسن الأول : فالحسن بن عرفة العبدي .

وأما الحسن الثاني : فالحسن بن أبي الحسن البصري .

وأما الحسن الثالث : فالحسن بن علي بن أبي طالب

(عليهما السلام) .

[٩٩٤٢] ٧ - الصدوق في الأمالي وفضائل الأشهر : عن صالح بن عيسى ،

عن محمد بن علي بن علي ، عن محمد بن الصلت ، عن محمد بن بكير ،

(١) ليس في المصدر .

٦ - المسلسلات ص ١١٠ .

٧ - أمالي الصدوق ص ١٩٢ ح ١ ، فضائل الأشهر الثلاثة ص ١١٢ ح ١٠٧ .

عن عباد بن عباد المهلبي ، عن سعد بن عبد الله ، عن هلال بن عبد الله^(١) ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيّب ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : كُنَّا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : « [إني]^(٢) رأيت البارحة عجائب » [قال]^(٣) فقلنا : يا رسول الله وما رأيت ؟ حدثنا به - إلى أن قال - فقال (صلى الله عليه وآله) : « رأيت رجلاً من أمتي جاثياً على ركبتيه ، بينه وبين رحمة الله حجاب ، فجاءه حسن خلقه ، فأخذ بيده وأدخله في رحمة الله » الخبر .

٨ - فقه الرضا (عليه السلام) : « أروي عن العالم (عليه السلام) ، أنه قال : عجبت لمن يشتري العبيد بماله فيعتقهم ، كيف لا يشتري الأحرار بحسن خلقه ؟ ! » .

وقال (عليه السلام) : « ولا عيش أغنى^(١) من حسن الخلق » .

٩ - سبط الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « [الا]^(١) إن الله عزّ وجلّ ارتضى لكم الاسلام ديناً فأحسنوا صحبته ، بالسخاء وحسن الخلق » .

١٠ - وعنه (عليه السلام) : « قال [كان]^(١) علي بن الحسين (عليهما السلام) [يقول]^(٢) : « إنّ المعرفة بكمال دين المسلم ، تركه

(١) في الأمالي عبد الرحمن وهو الصواب راجع (لسان الميزان ج ٦ ص ٢٠٢ وميزان

الاعتدال ج ٤ ص ٣١٥) .

(٢) أثبتناه من الأمالي .

(٣) أثبتناه من المصدرين .

٨ - فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٨ .

(١) أهناً .

٩ - مشكاة الأنوار ص ٢٢١ .

(١) أثبتناه من المصدر .

١٠ - مشكاة الأنوار ص ٢٢١ .

(٢، ١) أثبتناه من المصدر .

الكلام فيما لا يعنيه ، وقلة مرائه ، وصبره ، وحسن خلقه » .

وعنه (عليه السلام) قال : « إن حسن الخلق من الدين » .

[٩٩٤٦] ١١ - وعنه (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إن الله اختار الإسلام ديناً فأحسنوا صحبته ، بالسخاء وحسن الخلق ، فإنه لا يصلح إلا بهما » .

وعنه (عليه السلام) قال : « لا حسب كحسن الخلق » .

[٩٩٤٧] ١٢ - وعنه (عليه السلام) : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : قال : « إن الخلق الحسن يذيب الذنوب ، كما تذيب الشمس الجمد^(١) ، وأن الخلق السيء يفسد العمل ، كما يفسد الخلّ العسل » .

وعنه (عليه السلام) قال : « حسن الخلق يزيد في الرزق » .

[٩٩٤٨] ١٣ - وعن أبي الحسن (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ما حسن الله خلق عبده^(١) وخلقته ، إلا استحيى أن يطعم النار من لحمه » .

[٩٩٤٩] ١٤ - عن بحر السقا قال : قال أبو عبدالله (عليه السلام) : « يا بحر ، حسن الخلق يسرُّ ، ثم قال : ألا أخبرك بحديث ما هو في يد أحد من أهل المدينة ؟ قلت : بلى ، قال : بينا رسول الله (صلى الله عليه وآله)

١١ - مشكاة الأنوار ص ٢٢١ .

١٢ - مشكاة الأنوار ص ٢٢١ .

(١) الجمد بالتحريك : الماء الجامد . . الثلج (لسان العرب ج ٣ ص ١٢٩) .

١٣ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٢ .

(١) في المصدر : عبد .

١٤ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٢ .

عليه وآله) ذات يوم جالس في المسجد ، إذ جاءت جارية لبعض الأنصار ، وهو (صلى الله عليه وآله) قائم^(١) فأخذت بطرف ثوبه ، فقام لها النبي (صلى الله عليه وآله) [فلم تقل شيئاً]^(٢) ولم يقل لها شيئاً ، حتى فعلت ذلك ثلاث مرات ، فقام النبي (صلى الله عليه وآله) في الرابعة ، وهي خلفه ، فأخذت هدبة من ثوبه ثم رجعت ، فقال الناس : فعل الله بك وفعل ، حبست رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثلاث مرّات ، لا تقولين له شيئاً ، ولا يقول هو لك [شيئاً]^(٣) ، ما كانت حاجتك ؟ قالت : إنّ لنا مريضاً ، فأرسلني أهلي لأخذ هدبة من ثوبه يستشفى^(٤) بها ، فلما أردت أخذها رأني فقام فاستحييت أن أخذها ، وهو (صلى الله عليه وآله) يراني ، وأكره أن استأمره في أخذها حتى أخذتها .

[٩٩٥٠] ١٥ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « يا بني عبد المطلب ، إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر » .

[٩٩٥١] ١٦ - وعن الباقر (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : مروءة الرجل خلقه » .

[٩٩٥٢] ١٧ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « من سعادة الرجل حسن الخلق » .

(١) كذا والظاهر مصحف « جالس » .

(٢) (٣، ٢) أثبتناه من المصدر .

(٤) في المصدر : يشفي .

١٥ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٢ .

١٦ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٣ .

١٧ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٣ .

[٩٩٥٣] ١٨ - وعن كتاب زهد النبي (صلى الله عليه وآله) : سئل النبي (صلى الله عليه وآله) : ما أفضل ما أعطي الإنسان ؟ فقال : « حسن الخلق » .

[٩٩٥٤] ١٩ - وعن أبي عبدالله (عليه السلام) ، قال : « جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال : يا رسول الله ، أي الناس أكمل إيماناً ؟ قال : أحسنهم خلقاً ، ثم جاءه من بين يديه ، ثم جاءه من خلفه ، فقال (صلى الله عليه وآله) : قد قلت لك » .

[٩٩٥٥] ٢٠ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً » .

وقال (صلى الله عليه وآله) أيضاً : « ما عمل ائتمل في الميزان من حسن الخلق ، وإن العبد ليدرك بحسن الخلق درجة الصالحين » .

[٩٩٥٦] ٢١ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « ما اصطحب قوم في وجه الله فيه رضى ، إلا كان أعظمهم أجراً أحسنهم خلقاً ، وإن كان فيهم أكثر اجتهداً منه » .

[٩٩٥٧] ٢٢ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « لا يلتقى الله عبداً بمثل خصلتين : طول الصمت ، وحسن الخلق » .

[٩٩٥٨] ٢٣ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « حسن الخلق يمن ، وشر الخلق نكد ، وطاعة المرأة ندامة ، والصدقة تدفع ميتة السوء » .

[٩٩٥٩] ٢٤ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « من سعادة المرء حسن

١٨ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٤ .

١٩ - مشكاة الأنوار ص ٢٢٤ .

٢٠ - الأخلاق : مخطوط ، وأخرجه في البحار ج ٧١ ص ٣٨٩ ح ٤٤ عن أمالي الطوسي .

٢١ - ٢٤ - الأخلاق : مخطوط .

الخلق ، ومن شقاوته سوء الخلق » .

[٩٩٦٠] ٢٥ - قيل : يا رسول الله ، أي المؤمنين أفضل ؟ قال : « من لم يكن في قلبه غش لمؤمن ، ولا حسد له » قيل : ثم من ؟ قال : « الزاهد في الدنيا ، الراغب في الآخرة » قيل : ثم من ؟ قال : « الخلق الحسن » .

[٩٩٦١] ٢٦ - وقيل له (صلى الله عليه وآله) : ما الذي يلج به الناس الجنة ؟ قال : « تقوى الله ، وحسن الخلق » .

[٩٩٦٢] ٢٧ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « إن من إسلام المرء حسن خلقه ، وترك ما لا يعنيه » .

[٩٩٦٣] ٢٨ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « خياركم أحسنكم أخلاقاً ، وأخفكم مؤونة ، وأخفكم لأهله » .

[٩٩٦٤] ٢٩ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « يا أيها الناس ، إنِّي أعلم أنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، ولكن بالطلاقة وحسن الخلق » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « لا حسب كحسن الخلق »^(١) .

[٩٩٦٥] ٣٠ - وقال (صلى الله عليه وآله) : « الوشيك الرضى ، البعيد

٢٥ - الأخلاق : مخطوط .

٢٦ - الأخلاق : مخطوط ، وأخرجه في البحار ج ٧١ ص ٣٧٥ ح ٦ عن الكافي ج ٢ ص ٨ ح ٦ .

٢٧ و ٢٨ - الأخلاق : مخطوط .

٢٩ - الأخلاق : مخطوط ، أخرجه في البحار ج ٧١ ص ٣٩٥ ح ٧١ عن كتاب الزهد ص ٢٨ ح ٦٩ .

(١) مشكاة الأنوار ص ٢٢١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) .

٣٠ - الأخلاق : مخطوط .

الغضب ، من أحسن الخلق خلقاً .

[٩٩٦٦] ٣١ - القطب الراوندي في قصص الأنبياء: بإسناده إلى الصدوق، عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله، عن القسم بن محمد ، عن سليمان بن داود ، عن حماد بن عيسى ، عن الصادق (عليه السلام) ، قال : « قال لقمان : يا بني ، إياك والضجر وسوء الخلق ، - إلى أن قال - وحسن مع جميع الناس خلقتك ، يا بني أن عدمك^(١) ما تصل به قرابتك ، وتتفضل به على إخوانك ، فلا يعد منك حسن الخلق وبسط البشر ، فإنه من أحسن خلقه ، أحبه الأخيار وجانبه الفجار » الخبر .

[٩٩٦٧] ٣٢ - مصباح الشريعة : قال الصادق (عليه السلام) : « الخلق الحسن جمال في الدنيا ، ونزهة في الآخرة ، وبه كمال الدين ، والقربة إلى الله تعالى ، ولا يكون حسن الخلق إلا في كل (نبي وولي ووصي)^(١) ، لأن الله تعالى أبى أن يترك أطفاه وحسن الخلق ، إلا في مطايا نوره الأعلى وجماله الأزكى ، لأنها خصلة يختص بها (الأعرافون به)^(٢) ، ولا يعلم ما في حقيقة حسن الخلق إلا الله عز وجل ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : حاتم زماننا حسن الخلق ، والخلق الحسن الطف شيء في الدين ، وأثقل شيء في الميزان ، وسوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل ، وإن ارتقى في الدرجات فمصييره إلى الهوان .

٣١ - قصص الأنبياء ص ١٩٨ ، وعنه في البحار ج ١٣ ص ٤١٩ ح ١٤ .

(١) في المصدر : عدتك .

٣٢ - مصباح الشريعة ص ٣٣٨ .

(١) في المصدر : ولي وصفي .

(٢) في المصدر : الأعراف بربه .

قال (صلى الله عليه وآله) : حسن الخلق شجرة في الجنة ،
وصاحبه متعلق بغصنها يجذبه إليها ، وسوء الخلق شجرة في النار ،
وصاحبه^(٣) متعلق بغصنها يجذبه إليها .

٨٨ - ﴿ باب استحباب اللفة بالناس ﴾

[٩٩٦٨] ١ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى
الله عليه وآله) ، أنه قال : « أقربكم مني مجلساً في الجنة ، أحسنكم
أخلاقاً في الدنيا الموطئون أكنافهم ، الذين يألفون ويؤلفون » .

[٩٩٦٩] ٢ - القاضي القضاعي في الشهاب : عن النبي (صلى الله عليه
وآله) ، أنه قال : « المؤمن ألف مألوف » .

[٩٩٧٠] ٣ - أبو علي بن الشيخ الطوسي في أماليه : عن أبيه ، عن جماعة ،
عن أبي الفضل ، عن جعفر بن محمد العلوي ، عن علي بن الحسن بن
علي بن عمر بن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، عن الحسين بن
زيد بن علي (عليه السلام) ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه ، عن
أمير المؤمنين (عليهم السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله
عليه وآله) ، يقول : المؤمن غرّ كريم ، والفاجر خب^(١) لئيم ، وخير
المؤمنين من كان مألوفه للمؤمنين ، ولا خير فيمن لا يألف ولا

(٣) في المصدر : فصاحبها .

الباب ٨٨

- ١ - الأخلاق : مخطوط ، وأخرجه في البحار ج ٧١ ص ٣٩٦ ح ٧٦ عن الزهد ص ٣٠ ح ٧٤ باختلاف يسير .
- ٢ - الشهاب ص ٤٦ ح ١١٠ .
- ٣ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ٧٧ .

(١) الخب بالفتح : الخداع وهو الذي يسعى بين الناس بالفساد . . ومنه

الحديث (الفاجر خب لئيم) (النهاية ج ٢ ح ٤) .

يؤلف^(٢) « الخبر .

[٩٩٧١] ٤ - سبط الطبرسي في المشكاة : نقلاً من المحاسن ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، قال : « خياركم أحسنكم أخلاقاً ، الذين يألفون ويؤلفون » .

[٩٩٧٢] ٥ - وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) ، أنه قال : « طوبى لمن يألف الناس ويألفونه على طاعة الله » .

٨٩ - ﴿ باب استحباب كون الإنسان هيئاً لينا ﴾

[٩٩٧٣] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : المؤمنون هيئون ليين ، كالجمل الأنوف^(١) إن استنخته أناخ » .

القاضي^(٢) في الشهاب : عنه (صلى الله عليه وآله) : مثله .

[٩٩٧٤] ٢ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : أن ذا القرنين قال لبعض الملائكة : علمني شيئاً أزداد به إيماناً ، فقال له الملك : لا تهتم

(٢) في المصدر : يؤلف .

٤ - مشكاة الأنوار ص ١٨٠ .

٥ - مشكاة الأنوار ص ١٨٠ .

الباب ٨٩

١ - الجعفریات ص ١٧٠ .

(١) في المصدر : الأنوف ، وجاء في هامش المخطوط : الأنف ، نسخة الشهيد . الجمل الأنيف : هو الجمل الذي يجعل في أنفه خزام فيكون سهل القيادة . (لسان العرب ج ٩ ص ١٣) .

(٢) الشهاب ص ٤٨ ح ١١٩ ، قطعة .

٢ - الأخلاق : مخطوط .

لغد ، واعمل في اليوم لغد - إلى أن قال - وكن سهلاً ليناً للقريب
والبعيد ، ولا تسلك سبيل الجبار العنيد .

[٩٩٧٥] ٣ - الطبرسي في المشكاة : نقلاً من المحاسن ، عن رسول الله
(صلى الله عليه وآله) ، قال : « رحم الله كلَّ سهلٍ طلقٍ » .

[٩٩٧٦] ٤ - الحسن بن فضل في مكارم الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله
عليه وآله) ، أنه قال لعبد الله بن مسعود : « يا ابن مسعود ، عليك
بالسكينة والوقار ، وكن سهلاً ليناً عفيفاً مسلماً »
الخبر .

٩٠ - ﴿ باب استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر ﴾

[٩٩٧٧] ١ - ثقة الإسلام في الكافي : عن محمد بن جعفر ، عن محمد بن
إسماعيل ، عن عبد الله بن داهر ، عن الحسن بن يحيى ، عن قثم أبي
قتادة^(١) ، عن عبد الله بن يونس ، عن أبي عبد الله ، قال : « قال أمير
المؤمنين (عليهما السلام) لهمام : يا همام ، المؤمن هو الكيس الفطن ،
بشره في وجهه ، وحزنه في قلبه - إلى أن قال - هشاش بشاش لا
بعبّاس » .

[٩٩٧٨] ٢ - الطبرسي في المشكاة : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله
(عليه السلام) ، قال : « ثلاث من أتى الله بواحدة منهن أوجب الله له

٣ - مشكاة الأنوار ص ١٨٠ .

٤ - مكارم الأخلاق ص ٤٥٦ .

الباب ٩٠

١ - الكافي ج ٢ ص ١٧٩ ح ١ .

(١) كان في المخطوط : « قثم بن أبي قتادة » وهو سهو ، راجع معجم الرجال

ج ١٤ ص ٧٦ ح ٩٥٩٨ .

٢ - مشكاة الأنوار ص ١٧٩ .

الجنة : الإنفاق من الإقتار ، والبشر بجميع العالم ، والإنصاف من نفسه .

[٩٩٧٩] ٣ - وعن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : « البشر الحسن وطلاقة الوجه ، مكسبة للمحبة وقربة من الله عز وجل ، وعبوس الوجه وسوء البشر ، مكسبة للمقت وبعد من الله ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر . »

[٩٩٨٠] ٤ - الآمدي في الغرر : عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال : « بالبشر وبسط الوجه ، يحسن موقع البذل . »

وقال (عليه السلام)^(١) : « بشرك يدل على كرم نفسك ، بشرك^(٢) أول برك ، بشرك يطفىء نار المعاندة . »

وقال (عليه السلام)^(٣) : « حسن البشر أول العطاء وأفضل^(٤) السخاء ، حسن البشر إحدى البشارتين^(٥) . »

وقال (عليه السلام) : « البشر شيمة كل حر . »

وقال (عليه السلام)^(٦) : « حسن البشر من علائم^(٧) النجاح . »

٣ - مشكاة الأنوار ص ١٧٩ .

٤ - غرر الحكم ودرر الكلم ص ٣٣٦ ح ١٣٥ .

(١) نفس المصدر ص ٣٤٥ ح ٣٢ .

(٢) نفس المصدر ص ٣٤٥ ح ٣١ .

(٣) نفس المصدر ص ٣٧٨ ح ٣٢ .

(٤) في المصدر : وأسهل .

(٥) نفس المصدر ص ٣٧٩ ح ٦٤ .

(٦) نفس المصدر ص ٣٨٠ ح ٦٣ .

(٧) في المصدر : دعائم .

وقال (عليه السلام)^(٨) : « طلاقة الوجه بالبشر والعطيّة ، وفعل البرّ وبذل التحيّة ، داع إلى محبة البريّة » .

[٩٩٨١] ٥ - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمحيص : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لا يكمل المؤمن إيمانه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال - وعدّ منها : بشره في وجهه ، إلى أن قال - هشاشاً بشاشاً ، لا حساس ولا جسّاس »^(١) الخبر .

٩١ - ﴿ باب وجوب الصدق ﴾

[٩٩٨٢] ١ - الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن أدناكم مني وأوجبكم عليّ شفاعة ، أصدقكم حديثاً » الخبر .

[٩٩٨٣] ٢ - وبهذا الإسناد : عن علي (عليه السلام) : قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، يقول : إنّ من مكارم الأخلاق ، صدق الحديث » الخبر .

(٨) نفس المصدر ص ٤٧٣ ح ٤٩ .

٥ - التمحيص ص ٧٤ ح ١٧١ .

(١) تجسس الخبر : تطلّبه وتبحّثه . . تجسست الخبر وتمسسته بمعنى واحد . لسان العرب (حسس) ص ٦ ح ٥٠ وفي النهاية التجسس بالجيم : التفتيش عن بواطن الأمور وأكثر ما يقال في الشر ص ١ ح ٢٧٢ .

الباب ٩١

١ - الجعفریات ص ١٥٠ .

٢ - الجعفریات ص ١٥١ .

[٩٩٨٤] ٣ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي : عن حميد بن شعيب السبيعي ، عن جابر بن يزيد الجعفي ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، قال : سمعته يقول : « والله أن العبد ليصدق حتى يكتبه الله من الصادقين ، ويكذب حتى يكتب من الكاذبين ، وإذا صدق قال الله : صدق وبر^(١) » ، وإذا كذب قال الله : كذب وفجر » .

[٩٩٨٥] ٤ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : قال : قيل لرسول الله (صلى الله عليه وآله) : بم يعرف المؤمن ؟ قال : « بوقاره ، ولينه ، وصدق حديثه » .

[٩٩٨٦] ٥ - الطبرسي في مشكاة الأنوار : نقلاً من المحاسن ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « إن الله تبارك وتعالى لم يبعث نبياً قط ، إلا بصدق الحديث ، وأداء الأمانة إلى البرِّ والفاجر » .

وقال (عليه السلام) : « من يصدق^(١) لسانه زكا عمله » .

[٩٩٨٧] ٦ - وعنه (عليه السلام) قال : « إنَّ العبد ليصدق حتى يكتب عند الله عزَّ وجلَّ من الصادقين ، ويكذب حتى يكتب عند الله عزَّ وجلَّ من الكاذبين ، وإذا صدق قال الله عزَّ وجلَّ : صدق وبرِّ ، وإذا كذب قال الله عزَّ وجلَّ : كذب وفجر » .

[٩٩٨٨] ٧ - وقال علي (عليه السلام) : « الصدق يهدي إلى البرِّ ، والبرِّ

٣ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي ص ٦٤ .

(١) وبرِّ : ليس في المصدر .

٤ - الأخلاق : مخطوط .

٥ - مشكاة الأنوار ص ١٧١ .

(١) في المصدر : صدق .

٦ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

٧ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

يدعو إلى الجنة ، وما يزال أحدكم يصدق حتى لا يبقى في قلبه موضع إبرة من كذب ، حتى يكون عند الله صادقاً .

٨ - [٩٩٨٩] وقال علي (عليه السلام) أيضاً : « إن من حقيقة الإيمان ، أن يؤثر العبد الصدق حيث يضرّ على الكذب حيث ينفع ، ولا يعدو المرء بمقالة عمله » .

٩ - [٩٩٩٠] وقال أيضاً (عليه السلام) في خطبة طويلة : « أيها الناس ، ألا فاصدقوا إن الله مع الصادقين ، وجانبوا الكذب فإنّه بجانب للإيمان ، الا إن الصادق على [شفا]^(١) منجاة وكرامة ، الا إن الكاذب على شفا ردى وهلكة » .

١٠ - [٩٩٩١] وعن علي بن الحسين (عليهما السلام) ، قال : « أربع من كنّ فيه كمل إسلامه ، ومحيّت^(١) ذنوبه ، ولقي ربّه وهو عنه راض : وفاء لله بما يجعل على نفسه للناس ، وصدق لسانه مع الناس ، والإستحياء من كلّ قبيح عند الله وعند الناس ، وحسن خلقه مع أهله » .

١١ - [٩٩٩٢] وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كونوا دعاة للناس إلى الخير بغير ألسنتكم ، ليروا منكم الاجتهاد والصدق والورع » .

١٢ - [٩٩٩٣] وعن الباقر (عليه السلام) ، قال : « يا ربيع ، إن الرجل

٨ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

٩ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

(١) أثبتناه من المصدر .

١٠ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

(١) في المصدر : محصت .

١١ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

١٢ - مشكاة الأنوار ص ١٧٢ .

ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً» .

[٩٩٩٤] ١٣ - مصباح الشريعة : قال الصادق (عليه السلام) : « الصدق نور متشعشع في عالمه كالشمس ، يستضيء بها كل شيء بمعناه^(١) من غير نقصان يقع على معناها - إلى أن قال - وقال أمير المؤمنين علي (عليه السلام) : الصدق سيف الله في أرضه وسمائه ، أينما هوى به نفذ^(٢) » الخ .

[٩٩٩٥] ١٤ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال لعبد الله بن مسعود : « يا ابن مسعود عليك بالصدق ، ولا تخرجن من فيك كذبة أبداً » .

[٩٩٩٦] ١٥ - كتاب العلاء بن رزين : عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « كونوا دعاة للناس بغير ألسنتكم ، ليروا منكم الاجتهاد والصدق والورع » .

[٩٩٩٧] ١٦ - الديلمي في إرشاد القلوب : عن عبد الله بن عمر ، قال : جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، فقال : يا رسول الله ، ما عمل أهل الجنة ؟ قال : « الصدق ، إذا صدق العبد برّاً ، وإذا برّ آمن ، وإذا آمن دخل الجنة » .

[٩٩٩٨] ١٧ - القطب الراوندي في لب اللباب : عن النبي (صلى الله عليه

١٣ - مصباح الشريعة ص ٤٠٦ .

(١) كذا في المصدر ، وفي المخطوط : بمعناها .

(٢) كذا في المصدر ، وفي المخطوط : يقده .

١٤ - مكارم الأخلاق ص ٤٥٨ .

١٥ - كتاب العلاء بن رزين ص ١٥١ .

١٦ - إرشاد القلوب ص ١٨٥ .

١٧ - لب اللباب :

وآله) ، قال : « تحرّوا الصدق ، فإن رأيتم فيه الهلكة فإن فيه النجاة » .
وقال (صلى الله عليه وآله) : « عليكم بالصدق فإنه من البرّ وأنه
في الجنة » .

٩٢ - ﴿ باب استحباب الصدق في الوعد ، ولو انتظر سنة ﴾

[٩٩٩٩] ١ - الطبرسي في المشكاة : عن الرضا (عليه السلام) ، قال :
« إنا أهل بيت نرى ما وعدنا علينا ديناً ، كما صنع رسول الله (صلى الله
عليه وآله) » .

[١٠٠٠٠] ٢ - القطب الراوندي في قصص الأنبياء : بإسناده إلى الصدوق ،
عن محمد بن علي ما جيلويه ، عن محمد بن يحيى العطار ، عن
الحسين بن الحسن بن أبان ، عن محمد بن أورمة ، عن محمد بن
سعدان ، عن عبدالله بن القاسم ، عن شعيب العقرقوفي ، قال : قال
أبو عبد الله (عليه السلام) : « إن إسماعيل نبي الله وعد رجلاً
بالصفاح^(١) فمكث به سنة مقيماً ، وأهل مكة يطلبونه لا يدرون أين
هو ، حتى وقع عليه رجل ، فقال : يا نبي الله ، ضعفنا بعدك
وهلكنا ، فقال : إن فلان الطائفي^(٢) وعدني أن اكون ها هنا ، ولن^(٣)
أبرح حتى يحيى ، قال : فخرجوا إليه حتى قالوا له : يا عدو الله ،
وعدت النبي (صلى الله على نبينا وآله وعليه) فأخلفته ، فجاء وهو

الباب ٩٢

١ - مشكاة الأنوار ص ١٧٣ .

٢ - قصص الأنبياء ص ١٩٠ عنه في البحار ج ١٣ ص ٣٩٠ ح ٥ .

(١) الصفاح : موضع بين حنين وأنصاب ، وانصاب الحرم : يسرة الداخل
إلى مكة (لسان العرب ج ٢ ص ٥١٦) .

(٢) في المصدر : الطاهي .

(٣) كذا في البحار ، وفي المخطوط : ولم .

يقول لإسماعيل : يا نبيّ الله ، وما ذكرت ولقد نسيت ميعادك ، فقال : أما والله لو لم تجئني لكان منه المحشر ، فأنزل الله ﴿ واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد ﴾ (٤) .

[١٠٠٠١] ٣ - البحار ، عن كتاب قضاء الحقوق للصوري : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « عدة المؤمن أخذ باليد ، يجب على المؤمن (١) الوفاء بالمواعيد ، والصدق فيها » .

[١٠٠٠٢] ٤ - علي بن عيسى في كشف الغمّة : عن الحافظ عبد العزيز ، قال : روى داود بن سليمان ، عن الرضا ، عن آبائه ، عن علي (عليهم السلام) ، قال : « سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : عدة المؤمن نذر لا كفارة له » .

[١٠٠٠٣] ٥ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، أنه قال : « ما أبالي أخلفت موعداً ، أو زرت زائراً بغير حاجة » .

[١٠٠٠٤] ٦ - نهج البلاغة : في عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى الأشر : « وإياك والمنّ على رعيتك بإحسانك ، أو التزيد فيما كان من فلكك (١) وأن تعدهم فتتبع موعودك بخلفك ، فإنّ المن يبطل الإحسان ،

(٤) مريم ١٩ : ٥٤ .

٣ - البحار ج ٧٥ ص ٩٦ ح ١٨ عن كتاب قضاء الحقوق ح ٤ .

(١) في المصدر : يحث على .

٤ - كشف الغمّة ج ٢ ص ٢٦٨ .

٥ - الجعفریات ص ١٧٤ .

٦ - نهج البلاغة ج ٣ ص ١٢٠ .

(١) في المصدر : أو .

والتزويد يذهب بنور الحق ، والخلف يوجب المقت عند الله وعند الناس ، قال الله سبحانه : ﴿ كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون ﴾^(٢) .

[١٠٠٠٥] ٧ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أبي الحميساء قال : بايعت النبي (صلى الله عليه وآله) قبل أن يبعث ، فواعده^(١) مكاناً فنسيته يومي والغد ، فأتيته يوم الثالث ، فقال (صلى الله عليه وآله) : « [يا فتى]^(٢) لقد شققت عليّ ، أنا ها هنا منذ ثلاثة أيام » .

[١٠٠٠٦] ٨ - أبو علي محمد بن همام في كتاب التمهيص : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « لا يكمل المؤمن إيمانه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال فعل ، وعمل ونية ، وباطن وظاهر ، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : يا رسول الله ما يكون المائة وثلاث خصال ؟ فقال : يا علي من صفات المؤمن أن يكون جوّال الفكر - إلى أن قال - وإذا وعد وفي » .

[١٠٠٠٧] ٩ - أبو يعلى محمد بن الحسن الجعفري في كتاب نزهة الناظر : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « اكفلوا لي ستاً أكفل لكم بالجنة ، إذا تحدث أحدكم فلا يكذب ، وإذا وعد فلا يخلف » .

(٢) الصف ٦١ : ٣ .

٧ - مكارم الأخلاق ص ٢١ .

(١) كذا في المصدر ، وفي المخطوط : فواعديه .

(٢) أثبتناه من المصدر .

٨ - التمهيص ص ٧٤ ح ١٧١ .

٩ - نزهة الناظر ص ٩ .

[١٠٠٠٨] ١٠ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، قال : « لا تمار أخاك ، ولا تمازحه ، ولا تعده وعداً فتخلفه » .

٩٣ - ﴿ باب استحباب الحياء ﴾

[١٠٠٠٩] ١ - الطبرسي في المشكاة : نقلاً من المحاسن ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الحياء حيآن : حياء عقل ، وحياء حمق ، فحياء العقل هو العلم ، وحياء الحمق هو الجهل » .

[١٠٠١٠] ٢ - وعن الباقر أو الصادق (عليهما السلام) ، أنه قال : « الحياء والإيمان مقرونان في قرن واحد ، فإذا ذهب أحدهما تبعه صاحبه » .

[١٠٠١١] ٣ - وعن أبي عبد الله (عليه السلام) ، قال : « الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والرياء من الجفاء والجفاء في النار » .

[١٠٠١٢] ٤ - وعن سلمان (رحمه الله) ، قال : إن الله عز وجل إذا أراد هلاك عبد نزع منه الحياء ، فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا خائفاً مخوفاً ، فإذا كان خائفاً مخوفاً نزعته من الأمانة ، فإذا نزعته من الأمانة لم تلقه إلا شيطاناً ملعوناً فلعنناه ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له » .

[١٠٠١٣] ٥ - وعن أبي جعفر (عليه السلام) ، أنه قال لميسر بن عبد

١٠ - عوالي اللآلي ج ١ ص ١٩٠ ح ٢٧٣ .

الباب ٩٣

١ - مشكاة الأنوار ص ٢٣٣ .

٢ - مشكاة الأنوار ص ٢٣٣ .

٣ - مشكاة الأنوار ص ٢٣٣ .

٤ - مشكاة الأنوار ص ٢٣٣ .

٥ - مشكاة الأنوار ص ٢٣٤ .

العزیز : « یا میسر ، إذا طلبت حاجة فلا تطلبها باللیل ، واطلبها بالنهار ، فإن الحياء في الوجه » .

[١٠٠١٤] ٦ - وعن الصادق (عليه السلام) ، قال : « قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : رحم الله عبداً استحيا من ربه حق الحياء ، حفظ الرأس وما حوى ، والبطن وما وعى ، وذكر القبر والبلى ، وذكر أن له في الآخرة معاداً » .

[١٠٠١٥] ٧ - الشيخ المفيد في أماليه : عن محمد بن عمران المرزباني ، عن محمد بن أحمد الحكيمي ، عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن معين ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه ، ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه » .

[١٠٠١٦] ٨ - وعن ابن الوليد ، عن أبيه ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي أيوب الخزاز ، عن أبي حمزة الثمالي (رحمه الله) ، عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي (عليهما السلام) ، قال : سمعته يقول : « أربع من كنّ فيه كمل إسلامه ، واعين على إيمانه ومحضت عنه ذنوبه ، ولقى ربه وهو عنه راض ، ولو كان فيما بين قرنه إلى قدمه ذنوب حطها الله عنه وهي : الوفاء بما يجعل على نفسه لله ، وصدق اللسان مع الناس ، والحياء مما يقبح عند الله وعند الناس ، وحسن الخلق مع الأهل والناس » .

٦ - مشكاة الأنوار ص ٢٣٤ .

٧ - أمالي المفيد ص ١٦٧ ح ٢ .

٨ - أمالي المفيد ص ١٦٦ ح ١ .

[١٠٠١٧] ٩ - الشيخ الطوسي في أماليه : عن جماعة عن أبي المفضل الشيباني ، عن رجاء بن يحيى ، عن محمد بن الحسن بن شَمُون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن الفضيل بن يسار ، عن وهب بن عبيد^(١) الله ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « يا باذر ، أتحب أن تدخل الجنة ؟ » قلت : نعم فذاك أبي ، قال : « فاقصر من الأمل ، واجعل الموت نصب عينيك ، واستحي من الله حقَّ الحياء » ، قال : قلت : يا رسول الله ، كلنا نستحي من الله ، قال : « ليس كذلك الحياء ، ولكن الحياء من الله ان لا تنسى المقابر والبلى ، والجوف وما وعى ، والرأس وما حوى » .

[١٠٠١٨] ١٠ - أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الحياء خير كله » .

[١٠٠١٩] ١١ - وعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال : « الحياء شعبة من الإيمان . وقال (صلى الله عليه وآله) : الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والجفاء من البذاء ، والبذاء في النار » .

[١٠٠٢٠] ١٢ - ونظر (صلى الله عليه وآله) ، إلى رجل يغتسل بحيث يراه الناس ، فقال : « أيها الناس أن الله يحب من عباده الحياء والستر ، فأيكم اغتسل فليتوار من الناس ، فإن الحياء زينة الإسلام » .

[١٠٠٢١] ١٣ - مصباح الشريعة : قال الصادق (عليه السلام) : « الحياء

٩ - أمالي الطوسي ج ٢ ص ١٤٧ .

(١) في المصدر : عبد ، والظاهر هو الصحيح ، راجع تقريب التهذيب ج ٢ ص

٣٣٨ ، وفي ترجمة أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي أن وهب بن عبد الله يروي

عنه راجع تهذيب التهذيب ج ١٢ ص ٧٠ .

١٠ - ١٢ - الأخلاق : مخطوط .

١٣ - مصباح الشريعة ص ٥١٠ .

نور جوهره صدر الإيمان ، وتفسيره التثبیت عند كل شيء ينكره التوحيد والمعرفة ، قال النبي (صلى الله عليه وآله) : (الحياء والإيمان ، فقيّد الحياء بالإيمان)^(١) والإيمان بالحياء ، وصاحب الحياء خير كلّ ، ومن حرم الحياء فهو شرّ كلّ ، وإن تعبد وتورّع ، وأن خطوة يتخطى^(٢) في ساحات هيبة الله بالحياء منه إليه ، خير له^(٣) من عبادة سبعين سنة ، والوقاحة صدر النفاق (والشقاق و)^(٤) الكفر .

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا لم تستح فاعمل ما شئت ، أي إذا فارقت الحياء فكلّ ما عملت من خير وشرّ فأنت به معاقب ، وقوة الحياء من الحزن والخوف ، والحياء مسكن الخشية ، والحياء أوله الهيبة (وآخره الرؤية)^(٥) ، وصاحب الحياء مشتغل بشأنه ، معتزل من الناس ، مزدجر عمّا هم فيه ، ولو تركوا صاحب الحياء ما جالس أحداً .

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إذا أراد الله بعبد خيراً الهاه عن محاسنه ، وجعل مساويه بين عينيه ، وكرهه مجالسة المعرضين عن ذكر الله ، والحياء خمسة أنواع : حياء ذنب ، وحياء تقصير ، وحياء كرامة ، وحياء حبّ ، وحياء هيبة ، ولكل واحد من ذلك أهل ، ولأهله مرتبة على حدة .

١٤ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن هشام بن

(١) في المصدر : الحياء من الإيمان .

(٢) وفيه : تتخطأ .

(٣) له : ليست في المصدر .

(٤) في المصدر : وصدر النفاق .

(٥) ما بين القوسين ليس في المصدر .

١٤ - تحف العقول ص ٢٩١ .

الحكم ، عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) ، أنه قال له : « يا هشام ، رحم الله من استحيى من الله حق الحياء ، فحفظ الرأس وما حوى ، والبطن وما وعى ، وذكر الموت والبلى ، وعلم أنّ الجنة محفوفة بالمكاره ، والنار محفوفة بالشهوات » .

[١٠٠٢٣] ١٥ - الحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق : عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) حياً ، لا يُسأل شيئاً إلا أعطاه .

[١٠٠٢٤] ١٦ - وعنه قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أشدّ حياءً من العذراء في خدرها ، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه .

[١٠٠٢٥] ١٧ - محمد بن علي الفتال في روضة الواعظين : عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال : « الإيمان عريان ولباسه الحياء » .

[١٠٠٢٦] ١٨ - وعن الصادق (عليه السلام) ، قال : « ثلاث من لم يكن فيه ، فلا يرجى خيره أبداً : من لم يخش الله في الغيب ، ولم يرعو^(١) عند الشيب ، ولم يستح من العيب » .

[١٠٠٢٧] ١٩ - وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « ما كان الحياء في شيء قط^(١) إلا زانه ، ولا كان الفحش في شيء قط إلا شأنه » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « إنّ لكل دين خلقاً ، وخلق

١٥ ، ١٦ - مكارم الأخلاق ص ١٧ .

١٧ - روضة الواعظين ص ٤٦٠ .

١٨ - روضة الواعظين ص ٤٦٠ .

(١) أرعوى عن الشرّ : كَفَّ عنه (لسان العرب ج ١٤ ص ٣٢٨) .

١٩ - روضة الواعظين ص ٤٦٠ .

(١) في المخطوط : « قطّ في شيء » وما أثبتناه من المصدر .

الإسلام الحياء» .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « الحياء^(٢) من الإيمان » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « قلة الحياء كفر » .

وقيل له (صلى الله عليه وآله) : أوصني ؟ قال : « إستحي من

الله ، كما تستحي من الرجل الصالح من قومك » .

[١٠٠٢٨] ٢٠ - وعن أبي الحسن الأول (عليه السلام) ، أنه قال : « ما بقي

من أمثال الأنبياء (عليهم السلام) ، إلّا كلمة : إذا لم تستح فاصنع^(١)

ما شئت ، وأنها في بني أمية » .

[١٠٠٢٩] ٢١ - نهج البلاغة : في وصية أمير المؤمنين لولده الحسن

(عليهما السلام) : « والحياء سبب إلى كل جميل » .

[١٠٠٣٠] ٢٢ - عوالي اللآلي : عن النبي (صلى الله عليه وآله) ، أنه قال :

« الحياء شعبة من الإيمان » .

وقال (صلى الله عليه وآله) : « إذا لم تستح فافعل ما شئت » .

(٢) في المصدر زيادة : من الأحياء .

٢٠ - روضة الواعظين ص ٤٦٠ .

(١) في المصدر : فاعمل .

٢١ - نهج البلاغة : الوصية في ج ٣ ص ٤٢ ح ٣١ ، لكنها خالية من هذه

القطعة ، وأخرجها في البحار ج ٧٧ ص ٢١١ عن كتاب الوصايا .

٢٢ - عوالي اللآلي ج ١ ص ٥٩ ح ٩٠ و ٩١ .

٩٤ - ﴿باب عدم جواز الحياء في أحكام الدين﴾

[١٠٠٣١] ١ - الجعفریات : بإسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : « خمس لو شدت إليها المطايا حتى ينضين^(١) لكان يسيراً : لا يرجو العبد إلا ربه ، ولا يخاف إلا ذنبه ، ولا يستحي الجاهل أن يتعلم ، ولا يستحي العالم إذا سئل عما لا يعلم أن يقول : الله أعلم ، ومنزلة الصبر من الإيمان ، كمنزلة الرأس من الجسد » .

[١٠٠٣٢] ٢ - وبهذا الاسناد : عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، قال : « ليس من اخلاق المؤمن التملق ولا الحسد ، إلا في طلب العلم » .

[١٠٠٣٣] ٣ - الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن الصادق (عليه السلام) ، أنه قال لأبي جعفر محمد بن النعمان : « يا ابن النعمان ، لا تطلب العلم لثلاث : لترائي به ، ولا لتباهي به ، ولا لتمازي ، ولا تدعه لثلاث : رغبة في الجهل ، وزهادة في العلم ، واستحياء من الناس » .

الباب ٩٤

١ - الجعفریات ص ٢٣٦ .

(١) ينضين : يهزلن (مجمع البحرين ج ١ ص ٤١٨) . وفي المصدر : يتعبن .

٢ - الجعفریات ص ٢٣٥ .

٣ - تحف العقول ص ٢٣٠ .

فهرست الجزء الثامن
كتاب الحج - القسم الأول

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة			عنوان الباب
			فهرست أنواع الأبواب اجمالاً :
			أبواب وجوب الحج وشرائطه
٧	٨٩٣٢/٨٩١٥	١٨	١ - باب وجوبه على كل مكلف مستطيع
١٢	٨٩٣٥/٨٩٣٣	٣	٢ - باب أنه يجب الحج على الناس في كل عام ، وجوباً كفاًئياً ..
١٣	٨٩٤٠/٨٩٣٦	٥	٣ - باب وجوب الحج مع الشرائط ، مرة واحدة في العمر ، وجوباً عينياً
١٥	٨٩٤٤/٨٩٤١	٤	٤ - باب عدم جواز تعطيل الكعبة عن الحج
١٦	٨٩٥١/٨٩٤٥	٧	٥ - باب وجوب الحج مع الاستطاعة على الفور وتحريم تركه وتسويفه
١٨	٨٩٥٧/٨٩٥٢	٦	٦ - باب ثبوت الكفر والارتداد بترك الحج وتسويفه استخفافاً أو جحوداً
١٩	٨٩٦٢/٨٩٥٨	٥	٧ - باب اشتراط وجوب الحج بوجود الاستطاعة من الزاد والراحلة مع الحاجة إليها
٢١	٨٩٦٤/٨٩٦٣	٢	٨ - باب اشتراط وجوب الحج بوجود كفاية عياله حتى يرجع إليهم والا لم يجب
٢٢	٨٩٦٦/٨٩٦٥	٢	٩ - باب وجوب الحج على من بذل له زاد وراحلة ولو حماراً ، ووجوب قبوله وإن استحيى
٢٢	٨٩٦٨/٨٩٦٧	٢	١٠ - باب وجوب الحج على من أطاق المشي كلا ، أو بعضاً وركوب الباقي ، من غير مشقة زائدة
٢٣	٨٩٦٩	١	١١ - باب اشتراط وجوب الحج بالبلوغ والعقل
٢٤	٨٩٧٠	١	١٢ - باب أن الصبي إذا حج أو حج به لم يجزه عن حجة الإسلام ، ووجب عليه عند البلوغ مع الاستطاعة
٢٤	٨٩٧١	١	١٣ - باب اشتراط وجوب الحج والعمرة بالحرية ، فلا يجبان على المملوك حتى يعتق

٢٤	٨٩٧٣/٨٩٧٢	٢	١٤ - باب أن المملوك إذا حج مرة أو مراراً ثم اعتق ، وجب عليه حجة الإسلام مع الشرائط
٢٥	٨٩٧٥/٨٩٧٤	٢	١٥ - باب أن المملوك إذا حج فأدرك أحد الموقفين معتقاً أجزاءه عن حجة الإسلام
٢٥	٨٩٧٦	١	١٦ - باب أن المستطيع إذا حج جمالاً أو اجيراً أو مجتازاً بمكة أو تاجراً أجزاءه ذلك عن حجة الإسلام
٢٥	٨٩٧٧	١	١٧ - باب أن المسلم المخالف للحق إذا حج ثم استبصر لم يجب عليه إعادة الحج ، بل يستحب
٢٦	٨٩٨٠/٨٩٧٨	٣	١٨ - باب وجوب استنابة الموسر في الحج ، إذا منعه مرض ، أو كبر أو عدو أو غير ذلك
٢٧	٨٩٨٣/٨٩٨١	٣	١٩ - باب أن من أوصى بحجة الإسلام وجب اخراجها من الأصل
٢٨	٨٩٨٥/٨٩٨٤	٢	٢٠ - باب أن من أوصى بحج واجب وعتق وصدقة وجب الابتداء بالحج
٢٩	٨٩٩٧/٨٩٨٦	١٢	٢١ - باب استحباب اختيار المشي في الحج على الركوب ، والحفا على الانتعال ، إلا ما استثني
٣٣	٨٩٩٩/٨٩٩٨	٢	٢٢ - باب من نذر الحج ماشياً أو حافياً أو حلف عليه وجب ...
٣٤	٩٠٠٠	١	٢٣ - باب أن من نذر الحج ماشياً فمر في المعبر ، فعليه القيام فيه
٣٤	٩٠٣٣/٩٠٠١	٣٣	٢٤ - باب استحباب التطوع بالحج والعمرة ، مع عدم الوجوب
٤٥	٩٠٣٤	١	٢٥ - باب الإخلاص في نية الحج ، وبطلانه مع قصد الرياء ...
٤٥	٩٠٣٥	١	٢٦ - باب استحباب اختيار الحج المندوب ، على غيره من العبادات المندوبة إلا ما استثني
٤٥	٩٠٣٨/٩٠٣٦	٣	٢٧ - باب استحباب اختيار الحج المندوب على الصدقة بنفقته وبإضعافها
٤٦	٩٠٣٩	١	٢٨ - باب استحباب اختيار الحج على الجهاد مع غير الإمام ...
٤٧	٩٠٤٤/٩٠٤٠	٥	٢٩ - باب استحباب تكرار الحج والعمرة بقدر القدرة
٤٩	٩٠٤٩/٩٠٤٥	٥	٣٠ - باب استحباب الحج والعمرة عيناً في كل عام وادمانها ولو بالاستنابة
٥١	٩٠٥٠	١	٣١ - باب تأكيد استحباب عود الموسر إلى الحج في كل خمس سنين
٥١	٩٠٥١	١	٣٢ - باب استحباب التطوع بالحج ولو بالاستدانة لمن يملك ما فيه وفاء

٥٢	٩٠٥٣/٩٠٥٢	٢	٣٣ - باب وجوب كون نفقة الحج والعمرة حلالاً واجباً وندباً ، وجواز الحج بجوائز الظالم ونحوها
٥٣	٩٠٥٤	١	٣٤ - باب استحباب كثرة الانفاق في الحج
٥٣	٩٠٥٥	١	٣٥ - باب استحباب نية العود إلى الحج عند الخروج من مكة ..
٥٤	٩٠٥٨/٩٠٥٦	٣	٣٦ - باب أنه لا يشترط في وجوب الحج على المرأة وجود محرم لها ، بل الأمن على نفسها
٥٥	٩٠٥٩	١	٣٧ - باب أنه لا يشترط إذن الزوج للمرأة في الخروج إلى الحج الواجب ويشترط إذنه في المندوب
٥٥	٩٠٦١/٩٠٦٠	٢	٣٨ - باب جواز حج المطلقة في عدتها مطلقاً إن كان الحج واجباً ، وعدم جواز التطوع منها به في العدة الرجعية بدون إذن الزوج
٥٦	٩٠٦٢	١	٣٩ - باب جواز حج المرأة في عدة الوفاة
٥٦	٩٠٦٨/٩٠٦٣	٦	٤٠ - باب استحباب قراءة الحج كل ثلاثة أيام مرة ، وعم كل يوم مرة ، وقول (ما شاء الله) ألف مرة متتابعة
٦٠	٩٠٧٩/٩٠٦٩	١١	٤١ - باب نوادر ما يتعلق بأبواب وجوب الحج وشرائطه
أبواب النيابة في الحج			
٦٣	٩٠٨١/٩٠٨٠	٢	١ - باب استحباب الحج مباشرة على وجه النيابة واستحباب اختياره على الاستنابة فيه
٦٤	٩٠٨٢	١	٢ - باب أن من أوصى بحجة الاسلام بعد استقرارها ، وجب أن تقضى عنه من بلده
٦٥	٩٠٨٣	١	٣ - باب أنه يشترط في النائب أن لا يكون عليه حج واجب ...
٦٥	٩٠٨٤	١	٤ - باب جواز استنابة الصرورة مع عدم وجوب الحج عليه ...
٦٥	٩٠٨٦/٩٠٨٥	٢	٥ - باب جواز استنابة الرجل عن المرأة ، والمرأة عن الرجل ...
٦٦	٩٠٨٨/٩٠٨٧	٢	٦ - باب أن من اعطي مالاً يبيع به ففضل منه لم يجب رده
٦٧	٩٠٩٠/٩٠٨٩	٢	٧ - باب أن النائب إذا مات بعد الإحرام ودخول الحرم أجزأت عن المنوب عنه
٦٧	٩٠٩٢/٩٠٩١	٢	٨ - باب استحباب تسمية النائب المنوب عنه في المواطن ، والدعاء له ، وعدم وجوب ذلك
٦٨	٩٠٩٣	١	٩ - باب جواز طواف النائب عن نفسه وعن غيره ، بعد الفراغ من الحج الذي استتيب فيه

٦٨	٩٠٩٤	١	١٠ - باب حكم من اعطي مالا ليحج عن إنسان ، فحج عن نفسه
٦٩	٩١٠٠/٩٠٩٥	٦	١١ - باب استحباب التطوع بالحج والعمرة والعنتق ، عن المؤمنين وخصوصاً الأقارب ، أحياء ، وأمواتا
٧٢	٩١٠١	١	١٢ - باب جواز التشريك بين اثنين بل جماعة كثيرة ، في الحجة المنذوبة
٧٢	٩١٠٢	١	١٣ - باب استحباب التطوع بطواف وركعتين وزيارة عن جميع المؤمنين
٧٣	٩١٠٣	١	١٤ - باب جواز إعطاء غير المستطيع ، من الزكاة ما يحج به
٧٣	٩١٠٥/٩١٠٤	٢	١٥ - باب أنه يستحب للحي أن يستنيب في الحج المنذوب ، وإن قدر عليه
أبواب أقسام الحج			
٧٥	٩١٠٧/٩١٠٦	٢	١ - باب أن الحج ثلاثة أقسام : تمتع ، وقران ، وإفراد ، لا يصح الحج إلا على أحدها
٧٥	٩١١٢/٩١٠٨	٥	٢ - باب كيفية أنواع الحج ، وجملة من أحكامها
٨٣	٩١١٨/٩١١٣	٦	٣ - باب وجوب حج التمتع عيناً على من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام
٨٦	٩١٢٢/٩١١٩	٤	٤ - باب استحباب اختيار حج التمتع على القران والإفراد ، حيث لا يجب قسم بعينه
٨٨	٩١٢٤/٩١٢٣	٢	٥ - باب استحباب العدول عن احرام الحج الى عمرة التمتع لمن لم يسق الهدى
٨٨	٩١٢٩/٩١٢٥	٥	٦ - باب وجوب القران أو الأفراد على أهل مكة ، ومن كان بينه وبينها دون ثمانية وأربعين ميلاً
٩٠	٩١٣٠	١	٧ - باب حكم من أقام بمكة سنتين ثم استطاع ، متى ينتقل فرضه إلى القران أو الأفراد ؟
٩٠	٩١٣٢/٩١٣١	٢	٨ - باب وجوب كون الإحرام بعمرة التمتع في أشهر الحج ، واختصاص وجوب الهدى بالتمتع
٩١	٩١٣٩/٩١٣٣	٧	٩ - باب أن أشهر الحج هي : شوال وذو القعدة وذو الحجة
٩٣	٩١٤٧/٩١٤٠	٨	١٠ - باب استحباب الأشعار والتقليد وجملة من أحكامها
٩٦	٩١٤٨	١	١١ - باب جواز تقديم المتمتع طواف الحج وسعيه ، على الوقوف للمضطر

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة		عنوان الباب
٩٦	٩١٤٩/٩١٥٠	٢ - باب من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام إلى وقت الحج ، جاز أن يجعلها متعة
٩٦	٩١٥١	١٣ - باب جواز طواف القارن والمفرد تطوعاً بعد الإحرام قبل الوقوف
٩٧	٩١٥٣/٩١٥٢	٢ - باب كيفية حج الصبيان والحج بهم ، وجملة من أحكامهم ..
٩٧	٩١٥٨/٩١٥٤	٥ - باب استحباب كون احرام التمتع بالحج يوم التروية ، ويجوز في غيره بحيث يدرك المناسك
٩٨	٩١٦٠/٩١٥٩	٢ - باب وجوب عدول الممتع إلى الافراد مع الاضطرار خاصة ، كضيق الوقت
٩٩	٩١٦١	١٧ - باب وجوب الاتيان بعمره التمتع وحجة في عام واحد
١٠٠	٩١٦٥/٩١٦٢	٤ - باب نواذر ما يتعلق بأبواب أقسام الحج
أبواب المواقيت		
١٠١	٩١٧١/٩١٦٦	٦ - باب تعيين المواقيت التي يجب الاحرام منها
١٠٣	٩١٧٢	٢ - باب حدود العقيق التي يجوز الاحرام منها
١٠٤	٩١٧٣	١ - باب استحباب الاحرام من أول العقيق
١٠٤	٩١٧٤	٤ - باب حد مسجد الشجرة
١٠٤	٩١٧٦/٩١٧٥	٥ - باب أن من كان به علة من أهل المدينة أو ممن مرّ بها ، جاز له تأخير الاحرام الى الجحفة
١٠٦	٩١٧٨/٩١٧٧	٦ - باب عدم انعقاد الإحرام قبل الميقات إلا ما استثني
١٠٦	٩١٧٩	٧ - باب جواز الاحرام قبل الميقات ، لمن أراد العمرة في رجب ونحوه وخاف تضيقه
١٠٧	٩١٨١/٩١٨٠	٨ - باب أن من ترك الإحرام ولو نسياناً أو جهلاً ، وجب عليه العود إلى الميقات
١٠٧	٩١٨٣/٩١٨٢	٩ - باب أن كل من مرّ بميقات وجب عليه الإحرام منه ، وإن كان من غير أهله
١٠٨	٩١٨٤	١٠ - باب عدم جواز تجاوز الميقات اختياراً بغير احرام ، فإن خاف على نفسه اخره إلى الحرم
١٠٨	٩١٨٦/٩١٨٥	٢ - باب أن من كان منزله دون الميقات إلى مكة ، يحرم من منزله

١٠٩	٩١٨٩/٩١٨٧	٣	١٢ - باب وجوب الإحرام بحج التمتع من مكة ، وأفضله المسجد ، وأفضله عند المقام
١١٠	٩١٩٠	١	١٣ - باب أن من كان بمكة فأراد العمرة ، يخرج إلى الحل فيحرم من الجعرانة ، أو الحديبية ، أو ما أشبهها
١١٠	٩١٩١	١	١٤ - باب نوادر ما يتعلق بأبواب المواقيت
أبواب آداب السفر إلى الحج وغيره			
١١٣	٩١٩٥/٩١٩٢	٤	١ - باب عدم جواز السفر في غير الطاعات والمباحات ، وعدم جواز السياحة والترهب
١١٤	٩٢٠١/٩١٩٦	٦	٢ - باب استحباب السفر في الطاعات والمهم من العبادات ، حيث لا يجب
١١٦	٩٢٠٤/٩٢٠٢	٣	٣ - باب استحباب اختيار السبت للسفر ، دون الجمعة والأحد
١١٧	٩٢٠٦/٩٢٠٥	٢	٤ - باب كراهة اختيار الأربعاء للسفر وطلب الحوائج ، وخصوصاً في آخر الشهر
١١٨	٩٢٠٨/٩٢٠٧	٢	٥ - باب ما يستحب اختياره من أيام الأسبوع للحوائج
١١٩	٩٢٠٩	١	٦ - باب استحباب اختيار يوم الخميس ، أو ليلة الجمعة ، أو يومها بعد صلاة الجمعة ، للسفر
١٢٠	٩٢١١/٩٢١٠	٢	٧ - باب استحباب ترك التطير ، والخروج يوم الأربعاء ونحوه خلافاً على أهل الطيرة
١٢٠	٩٢١٣/٩٢١٢	٢	٨ - باب استحباب السير في آخر الليل ، أو في الغداة والعشي ..
١٢١	٩٢١٤	١	٩ - باب كراهة السفر والقمر في برج العقرب
١٢١	٩٢١٦/٩٢١٥	٢	١٠ - باب استحباب الوصية لمن أراد السفر ، والغسل والدعاء ..
١٢٢	٩٢٢١/٩٢١٧	٥	١١ - باب تحريم العمل بعلم النجوم وتعلمه ، إلا ما يمتدى به في بر أو بحر
١٢٥	٩٢٢٤/٩٢٢٢	٣	١٢ - باب استحباب افتتاح السفر بالصدقة ، وجواز السفر بعدها في الأوقات المكروهة
١٢٧	٩٢٢٥	١	١٣ - باب استحباب حمل العصا من لوز مرّ في السفر ، وما يستحب قراءته حينئذٍ
١٢٧	٩٢٢٦	١	١٤ - باب استحباب حمل العصا في السفر والحضر ، والصغر والكبير
١٢٧	٩٢٣١/٩٢٢٧	٥	١٥ - باب استحباب صلاة ركعتين أو أربع ركعات ، عند إرادة السفر

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة		عنوان الباب
١٣٠	٩٢٣٧/٩٢٣٢	٦ - باب استحباب قيام المسافر على باب داره ، وقراءة الفاتحة أمامه ، وعن يمينه
١٣٥	٩٢٤٢/٩٢٣٨	٥ - باب استحباب التسمية عند الركوب ، والدعاء بالمأثور ..
١٣٩	٩٢٤٥/٩٢٤٣	٣ - باب استحباب ذكر الله وتسيحه وتهليله في المسير والتسييح عند الهبوط
١٤٠	٩٢٤٦	١ - باب استحباب الدعاء بالمأثور في المسير
١٤١	٩٢٥٢/٩٢٤٧	٦ - باب استحباب الاستعاذة والاحتجاب ، بالذكر والدعاء وتلاوة آية الكرسي في المخاوف
١٤٦	٩٢٦٠/٩٢٥٣	٨ - باب ما يستحب اختياره للسفر وقضاء الحوائج من أيام الشهر ، وما يكره فيه ذلك
٢٠٦	٩٢٦٤/٩٢٦١	٤ - باب استحباب تشييع المسافر وتوديعه
٢٠٧	٩٢٦٩/٩٢٦٥	٥ - باب استحباب الدعاء للمسافر عند وداعه
٢٠٩	٩٢٧٧/٩٢٧٠	٨ - باب كراهة الوحدة في السفر ، واستحباب رفيق واحد ، أو اثنين مع الحاجة الى الزيادة
٢١١	٩٢٧٩/٩٢٧٨	٢ - باب أنه يستحب للمسافر مرافقة من يتزين به ، ومن يرفق به
٢١٢	٩٢٨١/٩٢٨٠	٢ - باب استحباب جمع الرفقاء نفقتهم وإخراجها
٢١٢	٩٢٨٣/٩٢٨٢	٢ - باب استحباب كون الرفقاء أربعة ، وكراهة زيادتهم على سبعة مع عدم الحاجة
٢١٣	٩٢٨٥/٩٢٨٤	٢ - باب استحباب الاستعانة على السفر بالهداء والشعر دون الغناء وما فيه خنا
٢١٤	٩٢٨٩/٩٢٨٦	٤ - باب استحباب صلاة ركعتين والدعاء لرد الضالة
٢١٦	٩٢٩٠	١ - باب استحباب اتخاذ السفر في السفر والتنوق فيها ، وكون حلقها حديداً لا صفراً
٢١٦	٩٢٩١	١ - باب استحباب حمل المسافر إلى الحج والعمرة وغيرهما - إلا زيارة الحسين (عليه السلام) -
٢١٧	٩٢٩٤/٩٢٩٢	٣ - باب استحباب حمل المسافر معه جميع ما يحتاج إليه من السلاح والآلات والأدوية
٢١٨	٩٢٩٥	١ - باب استحباب استصحاب التربة الحسينية في السفر
٢١٨	٩٢٩٦	١ - باب استحباب استصحاب الخواتيم العقيق والفيروزج في السفر

عنوان الباب		عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة	
٢١٩	٩٢٩٩/٩٢٩٧	٣	٣٥ - باب استحباب معونة المسافر ، وخدمة الرفيق في السفر ..
			٣٦ - باب أنه يستحب أن يخلف الحاج والمعتمر بخير في الأهل
٢٢٠	٩٣٠٠	١	والمال
			٣٧ - باب كراهة التعريس على ظهر الطريق ، والنزول في بطون
٢٢٠	٩٣٠٢/٩٣٠١	٢	الأودية
٢٢١	٩٣١٤/٩٣٠٣	١٢	٣٨ - باب خصال الفتوة والمروة في السفر والحضر
			٣٩ - باب استحباب الاستعاذة والدعاء بالمأثور ، عند خوف
٢٢٥	٩٣١٥	١	السبع
٢٢٦	٩٣١٨/٩٣١٦	٣	٤٠ - باب استحباب النسل في المشي
٢٢٧	٩٣٢٠/٩٣١٩	٢	٤١ - باب جملة مما يستحب للمسافر استعماله من الآداب ...
			٤٢ - باب استحباب التيامن لمن ضل عن الطريق ، وأن ينادي :
٢٢٨	٩٣٢٢/٩٣٢١	٢	يا صالح أرشدونا ، وفي البحر : يا حمزة ، أو غير ذلك ...
			٤٣ - باب استحباب الدعاء بالمأثور ، عند الإشراف على المنزل
٢٣٠	٩٣٢٧/٩٣٢٣	٥	وعند النزول
٢٣٢	٩٣٢٨	١	٤٤ - باب استحباب المبادرة بالسلام على الحاج والمعتمر إذا قدموا
٢٣٣	٩٣٢٩	١	٤٥ - باب كراهة الحج والعمرة على الإبل الجلالات
			٤٦ - باب استحباب سرعة العود إلى الأهل ، وكراهة سبق الحاج
٢٣٣	٩٣٣٢/٩٣٣٠	٣	وجعل المنزلين منزلاً
٢٣٤	٩٣٣٣	١	٤٧ - باب كراهة ركوب البحر في هيجانه ، وركوبه للتجارة ...
٢٣٤	٩٣٤٠/٩٣٣٤	٧	٤٨ - باب استحباب الدعاء بالمأثور لمن ركب البحر
٢٣٧	٩٣٤٧/٩٣٤١	٧	٤٩ - باب كراهة سرعة المشي ، ومد اليدين عنده ، والتبختر فيه
٢٣٩	٩٣٤٨	١	٥٠ - باب الخروج إلى النظرة ، وإلى الصيد
٢٤٠	٩٣٦٤/٩٣٤٩	١٦	٥١ - باب نوادر ما يتعلق بأبواب آداب سفر الحج وغيره
أبواب أحكام الدواب في السفر وغيره			
٢٤٩	٩٣٧٦/٩٣٦٥	١٢	١ - باب استحباب اقتناء الخيل وإكرامها
٢٥٣	٩٣٨٠/٩٣٧٧	٤	٢ - باب استحباب التوسعة في الانفاق على الخيل
٢٥٤	٩٣٨١	١	٣ - باب استحباب استسمان الدابة
٢٥٥	٩٣٨٣/٩٣٨٢	٢	٤ - باب استحباب اختيار البرذون والبغل على اقتناء الحمار ...
			٥ - باب ما يستحب اختياره من ألوان الخيل والبغال والحمير
٢٥٥	٩٣٩٠/٩٣٨٤	٧	والإبل ، وما يكره منها

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة		عنوان الباب
٢٥٨	٩٣٩٢/٩٣٩١	٢ - باب استحباب اختيار المركب الهنيء، وكراهة الاقتصار على المركب السوء
٢٥٨	٩٤٠٠/٩٣٩٣	٨ - باب حقوق الدابة الواجبة والمندوبة
٢٦١	٩٤٠٦/٩٤٠١	٦ - باب كراهة ضرب الدابة على وجهها وغيره ولعنها
٢٦٣	٩٤٠٨/٩٤٠٧	٢ - باب جواز وسم المواشي في أذنانها وغيرها ، وكراهة وسمها في وجوهها
٢٦٤	٩٤٠٩	١ - باب جواز ضرب الدابة عند تقصيرها في المشي مع قدرتها
٢٦٥	٩٤١٠	١ - باب استحباب التواضع ووضع الرأس على القربوس ، عند اختيال الدابة
٢٦٥	٩٤١٤/٩٤١١	٤ - باب ما يستحب أن يقول من استصعبت عليه دابته أو نفرت ، أو أراد أن يلجمها
٢٦٨	٩٤٢١/٩٤١٥	٧ - باب استحباب ركوب الحمار تواضعاً
٢٧٢	٩٤٢٦/٩٤٢٢	٥ - باب استحباب تأديب الخيل وسائر الدواب ، وإجرائها لغرض صحيح لا لمجرد اللهو
٢٧٣	٩٤٢٧	١ - باب كراهة المشي مع الراكب لغير حاجة ، وخفق النعال خلف الرجل لغير حاجة
٢٧٣	٩٤٣٢/٩٤٢٨	٥ - باب جواز التعاقب على الدابة ، وركوب اثنين عليها مترادفين ، وكراهة ركوب ثلاثة
٢٧٥	٩٤٣٣	١ - باب كراهة ركوب النساء السروج
٢٧٥	٩٤٣٦/٩٤٣٤	٣ - باب استحباب شراء الإبل بقدر الحاجة والتجمل ، وكراهة إكثارها
٢٧٧	٩٤٣٧	١ - باب استحباب اختيار الإناث من الإبل على الذكور ، والضأن من الغنم والمعز
٢٧٧	٩٤٣٨	١ - باب استحباب امتهان الإبل وتذليلها ، وذكر اسم الله عليها
٢٧٨	٩٤٤٠/٩٤٣٩	٢ - باب كراهة تحطي القطار ، والحج والعمرة على الإبل الجلالة
٢٧٨	٩٤٤٤/٩٤٤١	٤ - باب كراهة الخذر من العدوى ، وكراهة الصفر للدابة وغيرها
٢٧٩	٩٤٤٩/٩٤٤٥	٥ - باب استحباب اقتناء الغنم وإكرامها ، واختيارها على الإبل

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة			عنوان الباب
			٢٤ - باب استحباب اتخاذ شاة حلوب في المنزل ، أو شاتين ، أو بقرة
٢٨٢	٩٤٥١/٩٤٥٠	٢	٢٥ - باب استحباب اتخاذ الحمام في المنزل
٢٨٣	٩٤٥٤/٩٤٥٢	٣	٢٦ - باب تأكد استحباب اتخاذ الحمام الراعي في المنزل ، وقت الخبز للحمام
٢٨٤	٩٤٥٧/٩٤٥٥	٣	٢٧ - باب استحباب اختيار الحمام الأخضر والأحمر للإمساك في البيت
٢٨٥	٩٤٦٠/٩٤٥٨	٣	٢٨ - باب جواز تزويج الذكر من الطير والبهائم بابنته وأمه
٢٨٦	٩٤٦١	١	٢٩ - باب جواز إخفاء الدواب ، وكراهة التحريش بينها ، إلا الكلاب
٢٨٦	٩٤٦٤/٩٤٦٢	٣	٣٠ - باب استحباب اتخاذ الديك والدجاج في المنزل
٢٨٧	٩٤٦٦/٩٤٦٥	٢	٣١ - باب استحباب اكرام الخطاف ، وهو الصنونو
٢٨٨	٩٤٦٧	١	٣٢ - باب استحباب الديك الأبيض الأفرق ، واختياره على الطاووس
٢٨٨	٩٤٧٢/٩٤٦٨	٥	٣٣ - باب استحباب اتخاذ الورشان ، وسائر الدواجن في البيت
٢٩٠	٩٤٧٥/٩٤٧٣	٣	٣٤ - باب كراهة اتخاذ الفاخنة في الدار ، واستحباب ذبحها أو إخراجها
٢٩٢	٩٤٧٨/٩٤٧٦	٣	٣٥ - باب كراهة اتخاذ الكلب في الدار ، إلا أن يكون كلب صيد ، أو ماشية
٢٩٣	٩٤٨٢/٩٤٧٩	٤	٣٦ - باب كراهة اتخاذ الكلب ، الأسود والأحمر والأبلق والأبيض
٢٩٤	٩٤٨٤/٩٤٨٣	٢	٣٧ - باب كراهة الأكل مع حضور الكلب إلا أن يطعم أو يطرد
٢٩٥	٩٤٨٧/٩٤٨٥	٣	٣٨ - باب جواز قتل كلب الهراش
٢٩٦	٩٤٨٨	١	٣٩ - باب جواز قتل الحيات ، والنمل ، والذر ، وسائر المؤذيات
٢٩٧	٩٤٩٤/٩٤٨٩	٦	٤٠ - باب استحباب اتخاذ الزرع ثم الغنم ثم البقر ثم النخل ، واختيار الجميع على الإبل
٢٩٩	٩٤٩٦/٩٤٩٥	٢	٤١ - باب كراهة كون الإبل محمولة معقولة
٣٠٠	٩٤٩٨/٩٤٩٧	٢	٤٢ - باب استحباب دفن الدابة التي تكرر الحج عليها إذا ماتت ، وكراهة ضربها
٣٠١	٩٤٩٩	١	٤٣ - باب أنه يكره أن تعرقب الدابة إن حرنت في أرض العدو ، بل تذيب
٣٠١	٩٥٠١/٩٥٠٠	٢	٤٤ - باب عدم جواز قتل الهرة والبهيمة ، إلا ما استثني
٣٠٢	٩٥٠٨/٩٥٠٢	٧	

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة		عنوان السباب
٣٠٥	٩٥١٨/٩٥٠٩	١٠ - باب نوادر ما يتعلق بأبواب أحكام الدواب في السفر وغيره
أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر		
		١ - باب وجوب عشرة الناس حتى العامة ، بأداء الأمانة ، وإقامة
٣٠٩	٩٥٣٤/٩٥١٩	١٦ الشهادة
٣١٥	٩٥٤٢/٩٥٣٥	٨ - باب استحباب حسن المعاشرة ، والمجاورة والمرافقة
٣١٨	٩٥٤٤/٩٥٤٣	٢ - باب كيفية المعاشرة مع أصناف الإخوان
٣١٩	٩٥٥٠/٩٥٤٥	٦ - باب استحباب توسيع المجلس خصوصاً في الصيف
٣٢١	٩٥٥١	١ - باب استحباب ذكر الرجل بكنيته حاضراً ، وباسمه غائباً ..
٣٢١	٩٥٥٣/٩٥٥٢	٢ - باب كراهة الانقباض من الناس
		٧ - باب استحباب استفادة الإخوان والأصدقاء والإلفة بهم ،
٣٢٢	٩٥٥٩/٩٥٥٤	٦ وقبول العتاب
		٨ - باب استحباب صحبة العاقل الكريم ، واجتناب الأحمق
٣٢٤	٩٥٦٠	١ اللئيم
٣٢٤	٩٥٦٦/٩٥٦١	٦ - باب استحباب اجتماع الإخوان ، ومخادنتهم
		١٠ - باب استحباب قبول النصيحة ، وصحبة الإنسان من يعرفه
٣٢٩	٩٥٧٨/٩٥٧٦	٣ عيبه نصحاً
٣٢٩	٩٥٨٣/٩٥٧٩	٥ - باب استحباب مصادقة من يحفظ صديقه ولا يسلمه
٣٣١	٩٥٨٦/٩٥٨٤	٣ - باب استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض
٣٣٣	٩٥٨٨/٩٥٨٧	٢ - باب كراهة مواخاة الفاجر والأحمق والكذاب
٣٣٤	٩٥٨٩	١ - باب كراهة مشاركة العبيد ، والسفلة والفجار في الأمر
		١٦ - باب تحريم مصاحبة الكذاب ، والفاسق ، والبخيل ،
٣٣٥	٩٥٩٤/٩٥٩٠	٥ والأحمق وقاطع الرحم
٣٣٧	٩٥٩٩/٩٥٩٥	٥ - باب كراهة مجالسة الأندال والأغنياء ومخادنة النساء
٣٣٩	٩٦٠٤/٩٦٠٠	٥ - باب كراهة دخول موضع التهمة
٣٤٠	٩٦٠٥	١ - باب استحباب توقي فراسة المؤمن
٣٤١	٩٦١٣/٩٦٠٦	٨ - باب استحباب مشاورة اصحاب الرأي
		٢١ - باب استحباب مشاورة التقي العاقل ، الورع الناصح
٣٤٣	٩٦٢٠/٩٦١٤	٧ الصديق
٣٤٦	٩٦٢٣/٩٦٢١	٣ - باب وجوب نصيحة المستشير
٣٤٧	٩٦٢٤	١ - باب جواز مشاورة الإنسان من دونه

٣٤٧	٩٦٢٨/٩٦٢٥	٤	٢٤ - باب كراهة مشاورة النساء إلا بقصد المخالفة واستحباب مشاورة الرجال
٣٤٩	٩٦٢٩	١	٢٥ - باب كراهة مشاورة الجبان ، والحريص ، والبخيل ، والعييد ، والسفلة ، والفاجر
٣٤٩	٩٦٣٠	١	٢٦ - باب تحريم مجالسة أهل البدع ، وصحبتهم
٣٥٠	٩٦٤٠/٩٦٣١	١٠	٢٧ - باب جملة ممن ينبغي اجتناب معاشرتهم وترك السلام عليهم
٣٥٣	٩٦٤٣/٩٦٤١	٣	٢٨ - باب استحباب التجبب إلى الناس والتودد إليهم
٣٥٤	٩٦٤٧/٩٦٤٤	٤	٢٩ - باب استحباب مجاملة الناس ، ولقائهم بالبشر ، واحترامهم
٣٥٥	٩٦٤٨	١	٣٠ - باب أنه يستحب لمن أحب مؤمناً أن يخبره بحبه له
٣٥٥	٩٦٦٠/٩٦٤٩	١٢	٣١ - باب استحباب الابتداء بالسلام ، وتقديمه على الكلام وكراهة العكس
٣٥٨	٩٦٧٠/٩٦٦١	١٠	٣٢ - باب استحباب السلام وكراهة تركه ، ووجوب رد السلام
٣٦١	٩٦٨٤/٩٦٧١	١٤	٣٣ - باب استحباب إفشاء السلام ، وإطابة الكلام
٣٦٤	٩٦٨٦/٩٦٨٥	٢	٣٤ - باب استحباب التسليم على الصبيان
٣٦٤	٩٦٨٨/٩٦٨٧	٢	٣٥ - باب استحباب التحميد على الإسلام ، والعافية عند رؤية الكافر والمبتلى
٣٦٥	٩٦٩٠/٩٦٨٩	٢	٣٦ - باب أنه لا بد من الجهر بالسلام وبالرد ، بحيث يسمع المخاطب
٣٦٦	٩٦٩٥/٩٦٩١	٥	٣٧ - باب كيفية السلام ، وما يستحب اختياره من صيغه
٣٦٧	٩٦٩٧/٩٦٩٦	٢	٣٨ - باب استحباب إعادة السلام ثلاثاً مع عدم الرد والإذن
٣٦٨	٩٧٠٤/٩٦٩٨	٧	٣٩ - باب كيفية رد السلام على الحاضر والغائب
٣٧١	٩٧٠٨/٩٧٠٥	٤	٤٠ - باب استحباب تسليم الصغير على الكبير ، والقليل على الكثير ، والمار على القاعد
٣٧٢	٩٧٠٩	١	٤١ - باب أنه إذا سلم واحد على الجماعة أجزأ عنهم ، وإذا ردّ واحد من الجماعة أجزأ عنهم
٣٧٣	٩٧١٢/٩٧١٠	٣	٤٢ - باب جواز تسليم الرجل على النساء ، وكراهته على الشابة ، وجواز ردّهن عليه
٣٧٤	٩٧١٧/٩٧١٣	٥	٤٣ - باب تحريم التسليم على الكفار ، وأصحاب الملاحية ، ونحوهم إلا للضرورة

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة		عنوان الباب
		٤٤ - باب عدم جواز دخول البيت من غير إذن ولا إشعار ولا تسليم
٣٧٥	٩٧٢٥/٩٧١٨	٨
٣٧٨	٩٧٢٨/٩٧٢٦	٣
		٤٥ - باب استحباب التسليم عند القيام من المجلس
		٤٦ - باب استحباب الاغضاء عن الإخوان ، وترك مطالبتهم بالإنصاف
٣٧٩	٩٧٣٢/٩٧٢٩	٤
٣٨٠	٩٧٣٧/٩٧٣٣	٥
		٤٧ - باب استحباب تسميت العاطس المسلم وإن بعد
٣٨١	٩٧٤٤/٩٧٣٨	٧
		٤٨ - باب كيفية التسميت والرّد
٣٨٣	٩٧٤٥	١
		٤٩ - باب جواز تسميت الصبي المرأة إذا عطست
		٥٠ - باب استحباب العطاس ، وكراهية العطسة القيحة ، وما زاد على الثلاث
٣٨٤	٩٧٤٨/٩٧٤٦	٣
		٥١ - باب استحباب تكرار التسميت ثلاثاً ، عند توالي العطاس ، من غير زيادة
٣٨٥	٩٧٤٩	١
		٥٢ - باب استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه ، ووضع الأصبع على الأنف
٣٨٥	٩٧٥٧/٩٧٥٠	٨
		٥٣ - باب استحباب الصلاة على محمد وآله ، لمن عطس أو سمعه
٣٨٨	٩٧٦٢/٩٧٥٨	٥
		٥٤ - باب جواز تسميت الذمي إذا عطس ، والدعاء له بالهداية والرحمة
٣٩٠	٩٧٦٣	١
٣٩٠	٩٧٦٥/٩٧٦٤	٢
		٥٥ - باب جواز الاستشهاد على صدق الحديث باقتراحه بالعطاس
٣٩١	٩٧٧٨/٩٧٦٦	١٣
		٥٦ - باب استحباب إجلال ذي الشبهة المؤمن ، وتوقيره وإكرامه
٣٩٤	٩٧٨٥/٩٧٧٩	٧
		٥٧ - باب استحباب إكرام الكريم والشريف
٣٩٧	٩٧٨٩/٩٧٨٦	٤
		٥٨ - باب كراهة إباء الكرامة ، كالوسادة والطيب والمجلس
		٥٩ - باب أنه من جالس أحداً فائتمنه على حديث ، لم يميز له أن يتحدث به إلا بإذنه
٣٩٨	٩٧٩١/٩٧٩٠	٢
		٦٠ - باب أنه إذا اجتمع ثلاثة ، كره أن يتناجى اثنان دون الثالث
٣٩٩	٩٧٩٣/٩٧٩٢	٢
٤٠٠	٩٧٩٥/٩٧٩٤	٢
		٦١ - باب كراهة اعتراض المسلم في حديثه
٤٠٠	٩٨٠١/٩٧٩٦	٦
		٦٢ - باب ما يستحب من كيفية الجلوس ، وما يكره منها
		٦٣ - باب استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه تواضعاً ، والجلوس على الأرض
٤٠٣	٩٨١٠/٩٨٠٢	٩
٤٠٦	٩٨١٣/٩٨١١	٣
		٦٤ - باب استحباب استقبال القبلة في كل مجلس

عدد الأحاديث التسلسل العام الصفحة		عنوان الباب	
٤٠٦	٩٨١٦/٩٨١٤	٣	٦٥ - باب جواز الاحتباء ، ولو في ثوب واحد يستر العورة
٤٠٧	٩٨٣٦/٩٨١٧	٢٠	٦٦ - باب استحباب المزاح والضحك ، من غير إكثار ولا فحش ٦٧ - باب كراهة القهقهة ، واستحباب الدعاء بعدها بعدم المقت ، واستحباب التبسم
٤١٤	٩٨٤١/٩٨٣٧	٥	٦٨ - باب كراهة الضحك من غير عجب
٤١٥	٩٨٤٤/٩٨٤٢	٣	٦٩ - باب كراهة كثرة المزاح والضحك
٤١٦	٩٨٥٢/٩٨٤٥	٨	٧٠ - باب استحباب التبسم في وجه المؤمن
٤١٨	٩٨٥٤/٩٨٥٣	٢	٧١ - باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره
٤١٩	٩٨٦٤/٩٨٥٥	١٠	٧٢ - باب وجوب كف الأذى عن الجار
٤٢١	٩٨٨٣/٩٨٦٥	١٩	٧٣ - باب استحباب حسن الجوار
٤٢٥	٩٨٩١/٩٨٨٤	٨	٧٤ - باب استحباب إطعام الجيران ، ووجوبه مع الضرورة
٤٢٨	٩٨٩٧/٩٨٩٢	٦	٧٥ - باب كراهة مجاورة جار السوء
٤٢٩	٩٩٠٤/٩٨٩٨	٧	٧٦ - باب أن حد الجوار الذي يستحب مراعاته ، أربعون داراً من كل جانب
٤٣١	٩٩٠٧/٩٩٠٥	٣	٧٧ - باب استحباب الرفق بالرفيق في السفر ، والإقامة لأجله ثلاثاً إذا مرض
٤٣٢	٩٩٠٨	١	٧٨ - باب استحباب التكتاب في السفر ، ووجوب رد جواب الكتاب
٤٣٢	٩٩٠٩	١	٧٩ - باب استحباب الابتداء في الكتاب بالبسملة ، وكونها من أجود الكتابة
٤٣٢	٩٩١٨/٩٩١٠	٩	٨٠ - باب استحباب استثناء مشية الله في الكتاب ، في كل موضع يناسب
٤٣٤	٩٩١٩	١	٨١ - باب استحباب ترتيب الكتاب
٤٣٥	٩٩٢١/٩٩٢٠	٢	٨٢ - باب عدم جواز احراق القراطيس بالنار ، إذا كان فيها قرآن أو اسم الله
٤٣٦	٩٩٢٤/٩٩٢٢	٣	٨٣ - باب أنه يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية
٤٣٧	٩٩٣٠/٩٩٢٥	٦	٨٤ - باب استحباب سؤال الصاحب والجليس ، عن اسمه وكنيته ونسبه وحاله
٤٤٠	٩٩٣١	١	

			٨٥ - باب كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية ، والاسترسال والمبالغة في الثقة
٤٤٠	٩٩٣٤/٩٩٣٢	٣
			٨٦ - باب استحباب اختبار الإخوان ، بالمحافظة على الصلوات والبر بإخوانهم
٤٤١	٩٩٣٥	١
٤٤١	٩٩٦٧/٩٩٣٦	٣٢
٤٥٠	٩٩٧٢/٩٩٦٨	٥
٤٥١	٩٩٧٦/٩٩٧٣	٤
٤٥٢	٩٩٨١/٩٩٧٧	٥
٤٥٤	٩٩٩٨/٩٩٨٢	١٧
٤٦١	١٠٠٠٨/٩٩٩٩	١٠
٤٦١	١٠٠٣٠/١٠٠٠٩	٢٢
٤٦٧	١٠٠٣٣/١٠٠٣١	٣





